

جامعة دمشق

كلية الشريعة - الدراسات العليا

قسم علوم القرآن والحديث

شرح الشَّمايِلِ المَحْمَدِيَّة .

للمؤلفه

عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الأسفرايني (945هـ)

دراسة وتحقيق

من الباب الثاني والأربعين إلى نهاية المخطوط

رسالة أعدت لنيل درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه

إعداد الطالبة : هادية شموط

إشراف الدكتورة : منى العسّة

-2014م-

إهداء

إلى أمي وأبي وزوجي برّاً ووفاءً ومحبةً...

إلى ذابّ الكذب عن حديث النبي ﷺ الإمام البخاريّ...

وإلى كلِّ محبٍّ للمصطفى ﷺ...

أهدي هذا البحث

شُكْرٌ وَتَقْدِيرٌ

إِلَى الْمَوْلَى عَجَلِكُ الَّذِي لَوْلَاهُ لَمْ يَرِ هَذَا الْبَحْثُ النُّورَ

إِلَى مَشْرِفَتِي الْفَاضِلَةِ الَّتِي لَمْ تَأُلْ جُهْدًا فِي نَصَحِي وَتَوْجِيهِِي

إِلَى كُلِّ الْأَسَاتِذَةِ الْكَرَامِ وَإِلَى كُلِّ مَنْ كَانَتْ لَهُ الْفَضْلُ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْعَمَلِ . .

لَكُمْ جَمِيعًا خَالصُ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ

مُقَدِّمَةٌ

بسم الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَشْرَفُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ النَّسْلِيمِ ..

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْ مَضَتْ فِي تَرْسِيخِ قَوَائِمِ هَذَا الدِّينِ عَلَى أَصْلَيْنِ، هُمَا كِتَابُهُ
الْعَزِيزُ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى ﷺ، فَتَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، ثُمَّ جَعَلَ ثَانِيَهُمَا
شَارِحاً لِلأَوَّلِ، فَكَانَ مِفْتَاحاً لَهُ وَدَلِيلًا إِلَيْهِ، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ الْأَمْرُ النَّبَوِيُّ فِي أَوَاخِرِ عَهْدِهِ ﷺ
بِالْتَّمَسُكِ بِهِمَا وَالْعِضِّ عَلَيْهِمَا بِالنَّوَاجِذِ.

وَلَمَّا عَجَزَتْ أَهْوَاءُ الْمَغْرُضِينَ عَنِ الْعِبْثِ بِالْأَوَّلِ مِنْهُمَا، تَوَجَّهَتْ رِمَاحُهُمْ إِلَى
الثَّانِي، فَهَيَّأَ لَهُ الْمَوْلَى ﷺ حِمَاةَ بَرَّةٍ ذَبُّوا الْكَذِبَ عَنْ حِمَاهِ بِأَقْلَامِ الْحَقِّ، فَكَانُوا السَّبَاقِينَ إِلَى
إِشَادَةِ صَرَحٍ لَا يُسْتَهَانُ بِهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْعِلْمِيَّةِ الدَّقِيقَةِ، الَّتِي صَانَتِ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ
مَنْ أَنْ تَمْتَدَّ إِلَيْهِ أَيْدِي الْمُبْطِلِينَ بَدْسٌ أَوْ تَزْوِيرٌ.

لِذَا فَإِنَّ الْبَاحِثَ فِي الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى أَيِّ صَعِيدٍ كَانَ يَلْحَظُ الْإِهْتِمَامَ
الْكَبِيرَ الَّذِي حَظَّتْ بِهِ عُلُومُ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَلَى صَعِيدِ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ سَوَاءً، فَيَلْمَسُ دَقَّةً فِي
النَّعْبِيرِ، وَتَحَرِّيًّا فِي اللَّفْظِ، وَأَمَانَةً فِي النَّقْلِ، وَبِرَاعَةً فِي الْإِصْطِلَاحِ، ثُمَّ يَعْجَبُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ
مِنْ تَضَافَرِ جُهُودِ الْعُلَمَاءِ كُلِّهِمْ -رَغْمَ الْخَلَافَاتِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَهُمْ- لَصِيَانَةِ الْحَدِيثِ وَإِخْرَاجِهِ إِلَى
الْوُجُودِ بِأَبْهَى حُلَّةٍ وَأَكْمَلِ هَيْئَةٍ.

إِلَّا أَنَّ هَذَا الصَّرْحَ وَصَلَ إِلَيْنَا عَلَى هَيْئَةِ مَخْطُوطَاتٍ وَأَوْرَاقٍ طُمَسَتْ بَعْضُ
مَعَالِمِهَا، وَأَعُوْزُ بَعْضَهَا الْآخَرَ التَّحْقِيقُ وَالتَّوَثُّيقُ وَالتَّأَكُّدُ مِنْ نَسْبَتِهَا إِلَى مُؤَلِّفِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ ..
فَكَانَ هَذَا هُوَ نَصِيبُ طُلَّابِ الْيَوْمِ مِنَ الْعَمَلِ، لِذَا كَانَ هَدَفُ هَذِهِ الرَّسَالَةِ هُوَ تَسْلِيْطُ الضَّوْءِ
عَلَى مَخْطُوطٍ لَمْ يَسْبِقْ أَنْ اِمْتَدَّتْ إِلَيْهِ يَدٌ بِتَحْقِيقٍ، رَغْبَةً فِي نَشْرِ فَائِدَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَتَذَلُّيلِ
رُجُوعِ طُلَّةِ الْعِلْمِ إِلَيْهِ.

أسباب اختيار الموضوع:

كان سبب اختياري لهذا البحث أني وجدت مخطوطاً لشرح شمائل الترمذي، أثار اهتمامي لمكانة الإمام الترمذي أولاً وما عُرف من رسوخ قدمه في الحديث، وما نال كتابه "الشمائل" من التقريظ بين مؤلفات الشمائل الأخرى، ولمكانة صاحب الشرح، وما عُرف عنه من كونه ذا باعٍ طويلٍ في الحواشي والشروح، وتمكُّنه في اللغة العربية، الأمر الذي جعله مرجعاً معتمداً في هذا الفن، فاخترت العمل على تحقيق كتابه.

أهمية البحث:

من المعروف أنَّ الإيمان بالنبي ﷺ واتباع سنته واجب على كلِّ مسلم، كما أنَّ محبته شرط لصحة الإيمان، ولا يتأتى للمكلف ذلك إلا بمعرفة شمائله ﷺ والاطلاع على حميد صفاته، وذلك لينال مقام المحبة الصادقة، لأنَّ المعرفة هي سبب المحبة، فكلُّما زادت المعرفة زادت المحبة، وكان لابدَّ من الاطلاع على شرح تلك الشمائل حتى يُحيط القارئ علماً بعظيم صفاته ﷺ فيحصل له كمال الاتباع.

ويمتاز كتاب شرح أحاديث الشمائل بتنوع المواضيع الفقهية والحديثية، ولا يخلو من مناقشات تثري ثقافة المرء، وتزيده إماماً بشخصية هذا النبي العظيم، وتُعطيهِ صورةً أوضح لسيرته المطهرة.

ولا يخفى على القارئ موضوع الكتاب، وما يتعلَّق به مضمونه من الذات الشريفة للنبي ﷺ، الأمر الذي جعله ملئياً لاهتمامات النَّاس كافةً، إذ إنَّ فائدته لا تقتصر على أهل الاختصاص.

أخيراً: لا ننسى أنَّ هذا البحث يجدد معرفة أهل العلم بالعصام وبمكانته العلمية، ويُعرِّف الباحثين وطلبة العلم بآثار هذا العالم ومصنَّفاته حتى يقوموا بتحقيقها ودراستها.

منهج البحث:

اعتمدت في ترجمة الإمامين "الترمذي" وشارح كتاب الشمائل "عصام الأسفراييني" على المنهج التاريخي الوصفي، استناداً إلى ما وجدته في كتب التراجم وطبقات

الرّجال، مع بيان أوجه الاختلاف عند الضرورة والترجيح بعد المقارنة، أمّا بالنسبة لدراسة المخطوط ونقده فقد اتّبعْتُ المنهج النَّقلي.

صعوبات البحث:

عانيت أثناء البحث من عدم توفّر المصادر التي ترجمت للعصام، كما أنّ كثيراً من المصادر الأجنبية التي ترجمت له افتقرت إلى التّرجمة، وما توفّر من مخطوطات للعصام أعوزها التّحقيق، ممّا زاد من صعوبة البحث فيها، هذا إن توفّرت، أضف إلى ذلك أنّ العصام نقل نصوصاً من مخطوطات وكتب لم أتمكّن من الوصول إليها، فلم أتمكّن من التّحقّق منها.

الدّراسات السّابقة:

لم أفد على تحقيق سابق أو دراسة لمخطوط الشّمائيل للعصام الأسفراييني، أو أي جزء منه.

خُطّة البحث:

قسمتُ البحث كما هو شائع في مناهج التّحقيق إلى مقدّمة وقسمين وخاتمة، واخترت العمل فيه وفق الخُطّة التّالية:

بدأتُ بالمقدّمة: وبيّنت فيها أسباب اختيار الموضوع، وأهمّيّة البحث، ومنهجه، وصعوباته، والدراسات السّابقة فيه، وخطّته.

القِسْمُ الأوّل: قسم الدّراسة :

الفصل الأوّل : التعريف بالمؤلف:

- المبحث الأوّل : عصر العصام الأسفراييني.
- المبحث الثّاني : ترجمة العصام الأسفراييني.

الفصل الثّاني : التعريف بالمؤلف :

- **المبحث الأول :** التعريف بكتاب الشَّمائِل.
- المطلب الأول : ترجمة الإمام التَّرمذِيّ.
- المطلب الثاني : كتاب الشَّمائِل المُحمَّدِيَّة.
- **المبحث الثَّاني :** التعريف بكتاب شرح الشَّمائِل.
- المطلب الأول: تحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى صاحبه.
- المطلب الثَّاني: منهج المؤلِّف في الكتاب.
- المطلب الثَّالث: القيمة العلميَّة للكتاب.
- **المبحث الثالث:** وصف المخطوطات.

القِسْمُ الثَّانِي:

أولاً: تمهيد: يتضمَّن منهج التَّحقيق والتَّعليق.

ثانياً: **النَّصُّ المحقَّق:** تمَّ تقسيم هذا المخطوط إلى أربعة أقسام، فكان نصيبي من التَّحقيق القسم الأخير منه، ويبدأ من الورقة: (105 إلى 138) بحسب المخطوطة الأم- المخطوطة أ-، وهو من باب الصَّوم إلى باب رؤيته ﷺ في المنام، وتشمل أربعةً وثلاثين حديثاً، مندرجةً تحت أربعة عشر باباً، أسوقها مرتبةً كما وردت في المخطوط، مرقمةً كما جاءت في نُسَخ الشَّمائِل المطبوعة¹:

42- باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ.

43- باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ.

44- باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ .

45- باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ.

46- باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ.

47- باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ.

¹ اعتمدت في الترقيم على نسخة الشَّمائِل المطبوعة للدكتور أحمد البزرة.

48- باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ.

49- باب ما جاء في حجابة رسول الله ﷺ.

50- باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ.

51- باب ما جاء في عيش النبي ﷺ.

52- باب ما جاء في سن رسول الله ﷺ.

53- باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ.

54- باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ.

55- باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ في النوم.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

أخيراً: الفهارس الفنية: ألحقت النص بما يناسبه من فهارس تسهّل العودة إلى الكتاب، وتجعله ميسراً للقارئ، وقد تضمّنت: فهارس الآيات، والأحاديث، والمسائل الفقهيّة، والمسائل الحديثيّة، والأعلام، والمصادر والمراجع، وموضوعات الكتاب.

أسأل الله العليّ القدير أن يتقبّل هذا العمل، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يُذلل لي العمل عليه، ويجعل فيما أعمل الفائدة للإسلام والمسلمين إنّه على ذلك قدير.

والله الموفق

القِسْمُ الأوَّل

قسم الدِّراسة

ويتألَّف من فصلين

الفصل الأوَّل : التَّعْرِيفُ بالمؤلِّف

الفصل الثَّاني : التَّعْرِيفُ بالمؤلِّف

الفصل الأول

التّعرّيف بالمؤلّف

وفيه مباحث

المبحث الأول : عصر العصام الأسفراييني.

المبحث الثّاني : ترجمة العصام الأسفراييني

المبحث الأول

عصر العصام الأسفراييني

(873 - 945 هـ)

ملهيندا :

امتدت حياة العصام الأسفراييني من أواخر القرن التاسع الهجري إلى أواسط القرن العاشر، وكانت خراسان وبلاد ما وراء النهر¹ - كما كانت تُسمّى - هي موطن العصام ومجال رحلاته، وقد وجدت شُحاً في المصادر التاريخية التي تناولت أحداث القرن العاشر الهجري في تلك البلاد، إذ إنّ معظم تلك المصادر كان فارسيّاً، وذكر الدكتور السّباعي بعد استعراضه لمؤلفات ذلك القرن التاريخية ما مفاده أنّ الدولة الصّفويّة التي سيطرت على خراسان في ذلك العصر، لم يُترجم لها كتب من مصادر تلك الفترة إلى اللّغة العربيّة، كما أنّ قسماً من تلك الكتب لم تصل كاملة إلى أيدي الباحثين²، وأمّا ما تُرجم منها اليوم فلم تُسعفني المكتبات بالحصول على ما احتجته منها، فاقترصتُ على ما وجدته، وبالله التّوفيق.

وفيما يلي أعرض موجزاً عن عصر العصام، أُبين فيه حالته السّياسيّة ثمّ الاقتصاديّة والاجتماعيّة، وأخيراً الحالة الثقافيّة والعلميّة والدينيّة في إطار البلدان التي كانت محوراً لحياة العصام، أي في حدود منطقة خراسان وبلاد ما وراء النهر، وسأتطرق لموجز عن حال دار الخلافة آنذاك، لأنّ كل حدثٍ فيها له صدًى واضح في أنحاء بقية الدّول.

أولاً : الحالة السّياسيّة :

اتّسمت الحياة السّياسيّة في بلاد ما وراء النهر بالاضطراب في معظم المراحل التاريخية التي مرّت بها، فمنذ أن دخلتها طلائع الإسلام الأولى مع الأحنف بن قيس سنة إحدى وثلاثين للهجرة، تتالت عليها دويلاتٌ عدّة اتخذت طابعاً دينيّاً تارةً وسياسيّاً تارةً أخرى،

¹ عُرفت خراسان في التاريخ القديم باسم "إيرينا"، وعُرفت في القرون الوسطى باسم خراسان، وأمّا اليوم فتشكّل ثلث مساحة أفغانستان، كما تمتدّ في شمالي إيران ومناطق تركستان الغربية وأوزبكستان، انظر جغرافية العالم الإسلامي : (432/1)، دائرة المعارف الشيعية : (406/6)

² تاريخ إيران : انظر المقدمة : (10)، وانظر كلام د. سهيل طقوش في كتابه تاريخ الدولة الصّفويّة: (12).

وقد عاصر العصام عدّة أدوار تاريخيّة مرّت بها خراسان، ابتداءً بخلافة أبناء تيمورلنك، ومروراً بالدولة الأوزبكّيّة، وانتهاءً بالدولة الصفويّة.

وقد نالت معظم أقاليم العالم الإسلامي في القرن العاشر الهجري استقراراً نسبياً بالمقارنة مع العصور السّابقة، وأنّسبت الحياة السياسيّة فيها بالهدوء العام، نتيجة استلام السّلطان "سليم الأوّل" مؤسس الدولة العثمانيّة (918 - 926هـ) السّلطة، وتوحيده البلاد تحت اسم خادم الحرمين الشّريّفين، ودخلت البلدان العربيّة الواقعة في شمال إفريقيا - عدا المغرب - وجزيرة العرب بعد ذلك تحت حكمه تدريجيّاً، وتبعته الدّول الواقعة تحت سيطرة المماليك (مصر والشام) واستمر الأمر كذلك زمن خليفته السّلطان "سليمان القانوني" (926 - 974هـ).

إلا أنّ حال مدن ما وراء النّهر كانت على النّقيض من ذلك، إذ عاشت مرحلة اضطرابات عامّة، شملت الفئة الحاكمة وشعوب تلك المناطق على حدّ سواء، وقد تنازعت خراسان وبلاد ما وراء النّهر في القرن العاشر عدّة دولٍ أذكر لمحةً عن أبرزها فيما يلي :

أولاً : الدولة التيموريّة (807-906هـ) :

نسبةً إلى تيمورلنك (ت: 807هـ)¹ مؤسس الدولة، والذي خضعت البلاد لحكمه منذ سنة (771هـ - 1370م) وامتدّ ملكه حتى بخارى، وقد تحطمت إمبراطوريته بموته، وكادت أقاليمها أن تنهار في الحال لولا أنّ أعقل أفراد أسرة تيمور "شاهرخ" (ت: 851هـ)² تدارك ذلك بأن رخص لابنه "أولج" (ت: 853هـ) في أن يحكم بلاد ما وراء النهر من سمرقند، على حين حكم الوالد نفسه خراسان وهرّاة، ودام حكمه أربعين سنة تقريباً، وتحت حكم خليفتي تيمور هذين أصبحت العاصمتان مركزين متنافسين على ازدهار التتار وثقافتهم، وفي سنة 861هـ اعتلى العرش أبو سعيد أحد خلفاء شاهرخ، وتنازع مع حسين ميرزا بيقرّا على السّلطة وهزمه، لكنه ما لبث أن توفّي، ولم يتمكّن خلفاؤه من الوقوف بوجه حسين الذي استولى على هراة، ونعم الناس في عصره بالهدوء والرّاحة، وكان عصره امتداداً لعصر شاهرخ في ازدهار العلوم

1 تيمورلنك : الأعرج ملك التتار الطاغية ظهر بتركستان وسمرقند ، دوّخ الممالك واستولى على غالب البلاد الإسلاميّة بل وبلاد العجم وجميع ما وراء النهر ، مات سنة (807هـ) : البدر الطالع : (258)

2 شاه رخ بن تيمورلنك بن طرغان القان الأعظم السلطان معين الدين، صاحب سمرقند وبخارى وملك الشرق، ولي بعد أبيه، وكان ضخماً وافر الحرمة، توفي سنة 851هـ : انظر : البدر الطالع : (258)

وتقدّس العلماء حيث كان بلاطه مليئاً بالعلماء والفلاسفة، ومنهم العصام الأسفراييني، واستمرَّ حكمه إلى سنة 900هـ حيث بدأ النزاع بينه وبين الأوزبك في أواخر عهده، وانتهى الصِّراع بهزيمة آخر خلفائه من الأسرة التيمورية "بابر ميرزا" على يد الأوزبك بفتحهم سمرقند واستيلائهم على مناطق خراسان كافة، ونجا "بابر ميرزا"، والذي بهروبه انتهت حاضرة التيموريين التي حافظت على عرش سمرقند ما يقارب مئة وأربعين عاماً¹.

ثانياً : الدّولة الأوزبكيّة (906-916هـ):

نسبة إلى "أوزبك"² تاسع الحُكّام من بيت جوجي، وقد كان الأوزبك في بداية أمرهم أقواماً بدائيين، يؤيّدون من يستعين بهم من أمراء التيموريين لقاء أجور يتقاضونها، حتى إذا قويت شوكتهم واشتدَّ عودهم تمرّدوا على تلك الدّول، ومن ثمَّ فكروا بغزوها، فأخذوا يعدّون العدة لذلك، ويحشدون قواتهم والمؤيّدين لهم، ومن ثمَّ شكّلوا قوة لا يُستهان بها.

وما لبث الأزابكة أن فتحو مدينة بخارى في أواخر سنة 905هـ، بقيادة شيباني محمد خان (ت: 916هـ)³، وذاع صيتهم على حساب الحرب الأهلية التي جرت بين التيموريين، ثمَّ تتابعت فتوحاتهم لمدن سمرقند وغيرها بمنتهى الوحشية والقسوة، حتى اضطر أهالي البلدان المفتوحة إلى مغادرتها والهروب منها خوفاً من بطش شيباني ورجاله، وهزم شيباني السلطان حسين ميرزا بيقرا في أول وقعة بينهما، وتابع زحفه حتى قضى على الدولة التيمورية، واكتسحت قواته خراسان الغربية بسرعة خاطفة على طريقة المغول، وضمَّ تاجه جميع المناطق التي ملكها تيمور، وظلّت تلك المدن في حوزته منذ ذلك العهد، وعندما تأسست الدّولة الصّفويّة وامتدَّ نفوذها، وجد شيباني نفسه وقد أنْهك جيشه أمام جيش قوي يقوده الشاه إسماعيل الصفوي، وزاد الأمر سوءاً الثورات التي بدأت تشمل مناطق مختلفة من مملكته، فانتهى أمره في كمين نُصب له بتدبير الشاه إسماعيل الصّفوي، وقُتل مع ثلّة من

¹ انظر تاريخ بخارى :ص (259) وما بعدها . أفغانستان: (108) وما بعدها ، موسوعة التاريخ الإسلامي (224/8) .

² ومعنى اسمه (سيد نفسه) نُسبت القبيلة إليه لأنه أول من حملها على اعتناق الإسلام، انظر :تاريخ بخارى (296):

³ وهو جنكيزي من بيت جوجي : انظر تاريخ بخارى : (284).

أصحابه، وبموته بدأ الأوزبك بالتراجع عن معظم مواقعهم، ولم يبق لهم من خراسان سوى بقاع ضيقة جنوبي وغربي نهر جيحون، وهو ما سنتحدث عنه في دولة خلفاء شيباني¹.

ثالثاً : الدولة الشيبانية (916-1006هـ):

تُعتبر الدولة الشيبانية فرعاً من الأوزبك، ويعود نسبها إلى مؤسس الدولة الأوزبكية "شيباني خان (ت:916هـ)، الذي أنشأ خلفاؤه من بعده دولة نُسبت إليه، ويبدو أن دولتهم تلك لم تكن من القوة بحيث تصدُّ أطماع الدول المتاخمة لها، إذ إنَّ الشقاق والفرقة ما لبث أن دبَّ في صفوف الأمراء الشيبانيين عند وصول خبر موت شيباني، فانشقَّ قسم منهم مبيعاً التيموريين، ممَّا حدا بهؤلاء الأمراء إلى الإسراع في عقد الصلح مع الصفويين، واضطروا في هذا الصلح إلى التنازل عن الضقة اليسرى لنهر جيحون، وتولى العرش في هذه المرحلة أكبر أفراد الأسرة سنَّا الشيخ الأشيب "كجكونجي"، وعندما استعاد الشيبانيون قوتهم نهض ملكهم إلى قتال آخر أمير من أمراء التيموريين "بابر" الذي بدأت طلائعه تهدد المنطقة بتأييد من الصفويين فهزمه في معركة حاسمة، وما إن بلغت أخبار الهزيمة إسماعيل الصفوي حتى أمر أحد قواده بمهاجمة حصون الشيبانيين، إلا أنَّه مُني بالهزيمة على يد الأمير "عبيد الله خان" بن محمود سلطان الشيباني(976هـ)، وبدأت على إثرها سلسلة معارك متوالية بين الصفويين والشيبانيين كان آخرها بعد وفاة الشاه إسماعيل، واعتلى "عبيد الله" العرش بعد عمه كجكونجي سنة(940هـ)، وتابع سياسته في غزوه لمدن خراسان، فاستولى على حصن هراة من سام ميرزا، ثم خرج في محاولة فاشلة لضمِّ خوارزم إلى حظيرة بخارى، ووافاه الأجل بعد ذلك، ودفن في ضريح مدرسته التي أنشأها².

وقد انتهى الأمر بعد وفاة "عبيد الله" إلى إشاعة الفوضى بين صفوف الشيبانيين، والتي انتهت بانقسام الشيبانيين إلى دولتين، إحداهما بقيادة عبد اللطيف بن كجكونجي، والأخرى بقيادة السلطان "عبد العزيز بن عبد الله" والذي كان أمنع جانباً، ورغم كونه كثير الإصلاحات الدينية إلا أنَّ إهماله للشؤون الدفاعية أدت إلى انتشار الفوضى السياسية

¹ تاريخ بخارى: (295) وما بعدها، قصة الحضارة: (97/ 25)، خراسان لمحمود شاکر: (39)
² انظر : تاريخ بخارى: (327) وما بعدها، تاريخ الشعوب الإسلامية: (497)، دائرة المعارف الإسلامية (414/3).

وضعف الأمن من بعده، إلى أن برز عبد الله خان بن اسكندر خان (963هـ)، والذي وطّد ملك الشيبانيين في بلاد ما وراء النهر، وأعاد للدولة الشيبانية مكانتها ووحدتها، واهتمّ بالعلم والعلماء، كما كان له كلف بالشعر ومعانيه، لذا وجّه اهتماماً ملحوظاً إلى علماء اللغة العربية¹، وقد توثّقت الصلات في القرن العاشر الهجري بين دولة الأزابكة وقياصرة روسيا فأصبحت بخارى معروفة أكثر من ذي قبل في روسيا ودول أوربة الغربية².

رابعاً: الدولة الصفويّة :

يعود نسب الصفويين إلى الشّيخ صفّي الدّين الأردبيلي (650-735هـ)، وهو الجدّ الأكبر لشاه إسماعيل الصفويّ مؤسس هذه الدولة، وقد بدأت دعوتهم في أردبيل شمال غربي فارس³، في بداية القرن العاشر الهجري عام (905هـ)، فيما يُسمّى اليوم بإيران على يد مؤسسها الشّاه إسماعيل الصفويّ (905-930هـ)، وكانت دولة قويّة إزاء الدولة العثمانية، فقد أحكمت سيطرتها على المنطقة تدريجياً، واستقلّت استقلالاً تامّاً عن العثمانيين، وفرضت المذهب الجعفري خلافاً للدولة العثمانية، واستغلّ مؤسسها إسماعيل الصفوي السّلطة لنشر مذهبه والدعوة إليه، واستخدم القوّة في وجه معارضيّه، واعتمد في ذلك على قبائل التّرلباش التّركيّة الأصل، والتي كوّنت النّواة الأولى لقوّته العسكريّة، ذلك أن المجتمع في ذلك الوقت كان يتكون من عناصر مختلفة، نتيجة لموجات الغزو المتعاقبة على البلاد، مما كان يصعب معه صهر كل هذه العناصر في بوتقة واحدة، وبذلك استطاع إسماعيل الصفوي أن يجنّد الروح المذهبية عند هذه الشعوب، لتذوب فيها الفوارق العرقية، وتحل محلها وحدة مذهبية يمكن له من خلالها أن يقيم الكيان السياسي الجديد متّخذاً من "تبريز" عاصمة له، وكان الأوزبك الذين حكموا بلاد ما وراء النّهر، قد بسطوا سلطانهم حتى خراسان، فانتزع منهم هراة وطردهم من فارس سنة (916هـ) في حروب عديدة متوالية، وامتدّ سلطان دولته من بغداد إلى هراة⁴.

¹ تاريخ بخارى : (357).

² دائرة المعارف الإسلامية: (414/3).

³ تحتلّ فارس اليوم القسم الأكبر من إيران وتمتد من العراق إلى أفغانستان وتركستان : انظر جغرافية العالم الإسلامي : (403/1، 406).

⁴ تاريخ إيران : (639) وما بعدها، قصة الحضارة: (95 / 26).

وامتاز إسماعيل الصفوي بالقوة والشدة، وكان عسكره يطيعونه ويأتمرون بأمره¹، وبذلك مثلَّ خطورة على العثمانيين، فكان من الطبيعي أن تتصدى له الدولة العثمانية متمثلةً بالسُلطان سليم الأول، والذي أعلن أنَّ الصَّفويين يمثلون خطراً على العالم الإسلامي، فبدأت تبعاً لذلك المناوشات بينهما، وأعدَّ السلطان سليم جيشاً هزم به الصَّفويين في معركة جالديران، ودخل به عاصمتهم تبريز واضطر الشاه إسماعيل إلى الفرار والتراجع²، وقد وصل العداء بين الدولتين درجةً دفع الصَّفويين إلى التَّحالف مع البرتغاليين ضدَّ العثمانيين³، ثم توفي الشاه إسماعيل عن خمسة وثلاثين عاماً، فخلفه الشاه طهماسب الأول (930-984هـ)، والذي افتتح عهده بسلسلة حروب متوالية بينه وبين أعدائه التقليديين من الأوزبك، الذين نازعوه السلطة على بعض مدن خراسان، كما عانى من صراع داخلي بينه وبين أخيه على السلطة، والذي انتهى بانتصاره ولجوء أخيه إلى السلطان العثماني طالباً الحماية.

وعلى صعيدٍ آخر استطاع الشاه طهماسب توطيد علاقاته مع سلاطين الدولة العثمانية، فقد لجأ إليه ابن السلطان سليمان هارباً من أبيه، فاستقبله بحفاوة ثم إنه سجنه بسبب إفساده في الدولة سنة (966هـ)، فأرسل إليه السلطان سليمان عام (967هـ) يطلب الصلح فاصطلح معه بعد تبادل السفراء وإعادة ابن السُلطان العثماني إلى دياره، واستمرت العلاقات ودِّيَّة بينهما حتى نهاية عهده⁴، وقد بلغت الدَّولة الصَّفوية أوج عظمتها في عهد الشاه عبَّاس (995-1035هـ) أعظم سلاطينها، والذي غلا النَّاس في إجلاله إلى حدِّ الخرافات والسُّخف العقلي، وأصبحت الدَّولة بعده بالضعف والزَّوال⁵.

ثانياً: الحالة الاجتماعية والاقتصادية:

من المعروف أنَّ للاقتصاد مكانته الهامَّة في تاريخ الأمم والحضارات، فهو اللَّبنة الأساسيّة في بنية الدَّولة، وعليه يقوم التَّوازن في المجتمعات، كما أنَّ له الدورَ الحاسم في

¹ البدر الطالع : (271)

² موسوعة التاريخ الإسلامي : (401/8) وما بعدها، تاريخ الدولة العلية العثمانية : (188) وما بعدها، تاريخ الدولة الصَّفوية : (54).

³ الإسلام في آسيا منذ الغزو المغولي : (246)، الدولة العثمانية : (190) وما بعدها، تاريخ الشيعة : (356/3)، تاريخ إيران بعد الإسلام : (648) وما بعدها، تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية : (130) وما بعدها .

⁴ تاريخ إيران بعد الإسلام : ص (650)

⁵ البدر الطالع : (398/1)

توفير الأمن والاستقرار في الدولة، والأثر الأكبر في تحديد حركة الأفراد ضمن المجتمع، لذلك كله أذكر أبرز الملامح الاقتصادية للقرن العاشر الهجري بشكل عام في خراسان وفي دار الخلافة العثمانية.

وأبدأ بالنقد : فقد أولت الدولة العثمانية النقد بالغ اهتمامها، وانتظم أمر سك النقود في عهد السلطان سليمان القانوني، ويبدو أن تدفق الفضة الرخيصة من العالم الجديد كان له أثر بالغ على العملة العثمانية، إذ انخفضت قيمتها انخفاضاً كبيراً، مما أدى إلى ارتفاع سعر العملة الذهبية ارتفاعاً مدهلاً في تلك الآونة، الأمر الذي انعكس سلباً على المجتمع العثماني والخزينة العثمانية في آنٍ معاً، ومما لا شك فيه أن خراسان وما حولها قد تأثرت بهذا التدفق، إلا أن الشاه عباس الصفوي استطاع أن ينتشل بلاده من الأزمة طيلة مدة حكمه، فلم تتل خراسان من الأزمة ما نالته الدولة العثمانية¹.

النظام المهني : كان نظام السوق في ظل الدولة العثمانية والصفوية على حد سواء تحت إشراف المحتسب، المكلف من قبل السلطان بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وبممارسة سلطات قضائية محدودة، وفي الوقت الذي تم فيه تأجير هذا المنصب وفق نظام الالتزام اختل نظام الاحتساب عموماً ، وأصبح مدعاة للفساد والتعسف².

التجارة : تعتمد تجارة الدولة العثمانية الداخلية والخارجية على التوابل الآتية من الهند والصين، والحرير المنتج في خراسان وبلاد ما وراء النهر، وقد كان الاعتماد على هذه التجارة سبباً لمعظم التطورات السياسية، والتي أدت إلى انعكاسات سلبية على اقتصاد الدولة بشكل عام، فبعد أن تمكن البرتغاليون من الالتفاف حول إفريقيا ووصلوا إلى مداخل البحر الأحمر والخليج العربي الفارسي، سدوا الطريق في وجه السفن الذاهبة إلى بلاد (مصر، الشام، الحجاز) فتأثرت التجارة بشكل عام، وبدأت مواردها تنضب.

ومما ساعد على تدهور الحالة الاقتصادية تدهور العلاقات العثمانية الصفوية، ومع تأزم الموقف بين الدولتين تم إغلاق الحدود بينهما، وتطور الوضع إلى اندلاع الحرب بينهما، والتي انتهت بفرض السلطان العثماني حصاراً اقتصادياً على الدولة الصفوية، هذا

¹ تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية: (224) وما بعدها .

² تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية: (225).

الحصار حتّم تحوّل التجارة الصفوية إلى المحاور الجنوبية، وما لبثت الدولة الصفوية أن استولت على محاور التجارة الدوليّة، فلجأ السُلطان سليم الأوّل إلى تضيق الحصار أكثر فأكثر على الدّولة الصّفويّة، للحيلولة دون حصول الصّفويين على عدّة الحرب المشتملة على الحديد والنحاس، كما عمل على ضرب تجارة الحرير التي تعتمد عليها الدولة الصفوية بشكل رئيسي، فتقوّضت سبل التجارة الصّفويّة، وأصبح العثمانيون هم المتحكمين بسبل التجارة البرية¹، وواجه الشاه إسماعيل الصّفوي هذا الحصار بإقامة تحالف مع البرتغاليين، والذي خفّف من انعكاسات الركود الاقتصادي، لكنّه منح البرتغاليين فرصاً واسعة للتحرك بين سواحل الهند وشبه الجزيرة العربية، أمّنت لهم أرباحاً طائلة من السّلب والنّهب، ونستطيع القول بأنّ السكان كانوا الضّحيّة الأولى لتلازم الاضطراب السياسي والاقتصادي، إذ إنّ تكاليف الحروب بين الدول غالباً ما يؤدّيها الأهالي على شكل غرامات وضرائب، عدا عما تقوم به الدول من مصادرات، وما يقوم به جند الطرفين من اعتداءات على الأهالي وأرزاقهم².

الحالة الاجتماعيّة :

ساد شيء من الأمن في بلاد ما وراء النّهر في أواخر عهد التّيموريّين، عندما استلم السّلطة أمراء لهم باعٌ في العلم أمثال حسين ميرزا، أقاموا حضارة راقية، نِعِم النّاس خلال مدة حكمهم بالرخاء، إلا أنّ توالي هجمات الفاتحين الجدد لم تسمح باستمرار الوضع على ما هو عليه، ومن ثمّ خلّفت الحروب التي مرّت بها المنطقة حالة من القلق والاضطراب والشعور بعدم الاستقرار، وكان لظهور الصّفويّين واستعمالهم القوة في فرض معتقداتهم أثر في انتشار الفتن والاضطرابات الداخلية، كذلك الأمر بالنسبة لغارات الأوزبك البربرية المتكررة على المنطقة، وكانت الهجرة الفردية والجماعية من أحد نتائج هذه الاضطرابات، والتي اضطر إليها السكان إمّا فراراً بعقيدتهم، أو هرباً من بطش الفاتحين الجدد، ومن اعتداءات الجند الذين قلّت أرزاقهم، أو خوفاً من المجاعات والأوبئة التي تعقب الحروب³.

¹ المرجع السابق، وانظر تاريخ الدولة الصفوية: (51)

² تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية: (247).

³ تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية: (248).

ثالثاً : الحياة العلمية والثقافية :

أولاً: السمات العامة:

برزت بلاد ما وراء النهر في التاريخ كمركز هام للحضارة الإسلامية والعربية الدينية، وتركت نتاجاً لا يُستهان به من الكتب العلمية القيّمة، وقد خضعت الأوساط العلمية والحركات الفكرية للاستدلال والقياس خضوعاً زائداً، وأصبح المؤلفون والباحثون والدعاة مضطّرين إلى البراهين العقلية والمقدمات الفلسفية في أي بحث، وكان من نتيجة ذلك أن طغى الجفاف الفلسفي على العالم الإسلامي، والمتتبع لهذا النتاج العلمي في القرن العاشر الهجري يلحظ أن الشروح والحواشي والجمع والترتيب لكتب المتقدمين هو السمة الغالبة على المصنّفات، فإنّها وإن لم تخلُ من بعض التجديد، إلا أنّها كانت تفتقر إلى الابتكار، والأصالة العلمية، والنظر العلمي الدقيق، وغيرها من السمات التي كانت تمتاز بها مؤلفات القرون المنصرمة، وبالنظر في هذه المؤلفات نجد أنّها تصطبغ بما برع به العجم عامّة من ميل إلى الجدل والتّعقيد في مناقشة المسائل، ويعود سببه -كما قلنا- لازدهار العلوم العقلية في خراسان وما حولها، وتميّزها بها حتى غدت تلك العلوم عندهم مقياساً للكمال والنُبوغ¹.

ثانياً : ذكر بعض علماء هذه المنطقة :

نبغ من علماء هذه المنطقة في العلوم العقلية القاضي جلال الدين الدواني (918هـ)، والعلامة عماد بن محمود الطارمي (941هـ)، والعلامة غياث الدين منصور (948هـ) ونبغ أيضاً في مجال الفقه والتفسير مولانا أحمد صادق (1007هـ) في سمرقند، ومُلاً ضياء الدين (973هـ)، وخواجه جلال جويبري والذي امتاز عن سابقيه بالتصوف.

وفي علوم اللغة نبغ العصام الأسفراييني (943هـ) المحقق صاحب المؤلفات المشهورة، ومحمد بن باقر بن علي الرضى صاحب كتاب جمع الشواهد، وفي علم الحديث نبغ زين الدين (956هـ) والأنباري (988هـ)، ومحمد بن علي الأسترابادي (ت 1018هـ)، وغيرهم،

¹ دائرة المعارف الشيعية: (277/4) وما بعدها.

وقد شهد هذا العصر عدداً من أرباب التّصوّف أمثال محمّد الأصفهاني، وأمير بادر شاه (987هـ)¹.

ثالثاً : الرّحلات العلميّة :

بدأت في هذا العصر الرّحلات العلميّة من بلاد ما وراء النّهر إلى ما يُعرف اليوم بالهند، ومن أمثال تلك الرّحلات خروج الشّيخ زين الدّين محمود كماكربدائي وعبد الغفور اللاري (912هـ) - وكلاهما من تلامذة عبد الرحمن الجامي² (898هـ) - إلى ملك الهند الذي استقبلهما بحفاوة بالغة ، ثم تبعهما بعد فترة العلامة محمد اليزدي³.

رابعاً : أثر أرباب الدّولة في الحركة العلميّة :

يذكر التّاريخ عن آل تيمور في هراة أنّهم كانوا بناء ثقافة وحضارة وفنّ، وارتقت مكانة العلماء في عصرهم إلى ذروتها، وقد تميّز العصر التّيموري عن العصر المغولي بالنشاط الأدبيّ والفنّي، اللّذين جعلوا هذا العصر من أنشط عصور الأدب والفنّ في هذه المنطقة، وتميّز عصر التّيموريين بظهور حضارة لم تعرف لها الشعوب الإسلاميّة نظيراً، فقد أقاموا في خراسان وحدها ما لا يقل عن (370) مسجداً ومدرسة، وداراً للشّفاء وقاعات للقراء وجسوراً، فضلاً عن اهتمامهم بالعلم والعلماء، ومن أشهر ملوكهم اللّذين ساهموا في نهضة العلم السّلطان حُسين ميرزا بيقرا، الذي كان بلاطه مليئاً بالعلماء والفلاسفة، ومنهم جلال الدين الرومي (ت: 984هـ)، ومعين الدين الفرائي صاحب المؤلّفات المشهورة في سيرة النّبيّ ﷺ وأركان الإسلام، وحُسين واعظ الكاشفي (ت: 910هـ) الذي قاربت مؤلّفاته الأربعين، ومحمد القاضي (ت: 925هـ) صاحب "سلسلة العارفين"، وعلاء الدولة الغازي (981هـ) صاحب "تذكرة الشعراء" فضلاً عن شيخ الإسلام أحمد التفتازاني (906هـ) وعصام الدين الأسفراييني (945هـ) وغيرهم من العلماء⁴، ويُذكر أنّه أقام مدرسة ومكتبة كبيرة في هراة لطلاب العلوم لم يُرَ

¹ المرجع السابق، وانظر : تاريخ الأدب العربي : (166/9 وما بعدها)

² شيخ العصام ، تأتي ترجمته .

³ انظر دائرة المعارف الشيعية : (278/4) وما بعدها، ومعجم المطبوعات : (1584/2)

⁴ انظر تاريخ إيران : (622).

نظيرها، وكان يدرّس فيها نحواً من عشرة آلاف طالب على نفقته أنواع علوم العصر، كما كانت تجري في بلاطه المناقشات العلمية في مختلف المسائل¹.

وقد كان الأوزبك والشيبانيون بعدهم قبائل بربرية الأصل، لا تملك زاداً ثقافياً، ولا تعير العلوم أدنى التفات، إلا أنّ مخالطتها الشعوب الأخرى زمن الفتوحات، أدّى إلى انصباغها تدريجياً بصبغتها الثقافية، وينقل التاريخ عن قائدهم شيباني احترامه العلماء، وانقياده لأوامرهم وملازمتهم حتى في الحروب، إلى أن غدا ذا ثقافة عالية ومدنية لا تقلّ عما كان عليه أمراء تيمور، وقد ذُكر أنه كان يصحب معه في حروبه بعض العلماء إضافة إلى مكتبة صغيرة لا تفارقه²، وشهدت البلاد في عهد الشيباني تطوراً واضحاً وجلياً في كثرة المساجد والمدارس والأروقة وأضرحة الأولياء، ولم يبلغ أبناء شعبه من الشيبانيين ما بلغه التيموريون، وربما يعود ذلك لاقتصارهم على دراسة علوم الدين دون غيرها³.

وقد تابع شيباني خلفاؤه في إجلال العلم والعلماء وتشجيع حركة التأليف، وكان من أشهرهم الأمير عبيد الله بن محمود خان (918-921هـ) وعبد الله بن إسكندر (918-964هـ) اللذان أصبحت بخارى بفضل جهودهما مركزاً للحياة السياسية والروحية، ومن تلك الجهود التماس السلطان عبيد الله خان (976هـ) من بعض علماء عصره - منهم محمد القهستاني (951هـ) - شرح كتاب الوقاية كما صنّف عبيد الله خان (976هـ) بنفسه كتباً منها الفوائد الخاقانية العبيدية في التفسير، وفي عصر الصفويين اتّسع نطاق العلوم الدينية بسبب اهتمام الدولة بنشر المذهب الشيعي وتدعيم قوائمه، فارتقى النثر والنظم الديني، ونهض الشعراء يمدحون الأنبياء والأولياء بدل الملوك، وقامت حركة ترجمة واسعة لنقل ما ألّف من قبل العربية إلى اللغة الفارسية، ونهض علماء الشيعة بتأليف الكتب على مذهبهم في الفقه والتفسير والتاريخ وغيرها، وظهرت مؤلفاتهم بالفارسية والعربية⁴.

1: انظر تاريخ إيران : (621).

2: انظر تاريخ بخارى : (325 ، 355).

3: انظر : تاريخ بخارى : (356).

4 دائرة المعارف الإسلامية : (414/3)، مقدّمة في الأدب الإسلامي المقارن: (174)، وراجع كشف الظنون : (2020/2، 1279)، وهدية العارفين : (344/1)، معجم المطبوعات : (1533/2)

خامساً : أثر السياسة في طرائق تلقي العلوم :

منذ بداية عهد الصفويين وظهور التشيع بين صفوف العامة والعلماء أخذت طرائق تلقي العلوم وأساليبها منحىً جديداً، إذ إنَّ تتبُّعها وتلقيها بات مذهبياً، فدراسة المنطق وعلم الكلام إلى جانب دراسة أصول الفقه هي الدراسة الشيعية التقليدية الغالبة التي تُنمِّي ملكة الجدل وقوة الاستدلال، حتَّى إنَّها لتطغى على غيرها من العلوم في الدرس، والدراسة السنية تتبَّع طريقاً آخر يقوم على دراسة الفقه والأصول والحديث والتفسير واللغة والأدب بالإضافة إلى العلوم الدنيوية كالشعر والطب والأدب وغيرها والتي كانت تسير جنباً إلى جنبٍ مع العلوم الدينية¹.

سادساً : اللغة :

كانت اللغة التركية والفارسية هي اللسان الغالب على بلاد ما وراء النهر والمناطق التي تشملها بلاد فارس، إلى جانب تدريس اللغة العربية²، والتي لم تبلغ شأوَ سابقتيها في اتخاذها لغة رسمية، لذا كان نتاج الشعر والأدب في هذه المناطق باللغتين التركية والفارسية حتَّى من المتقنين للعربية، فغدت العربية في هذه الفترة لغةً تكاد تكون مقصورةً على العلماء، وقامت حركة ترجمة واسعة لنقل المؤلفات بالعربية إلى اللغة الفارسية، أمّا فيما يُسمَّى اليوم بأفغانستان وتركستان فقد كان قلة من العلماء يبدون للأدب العربي اهتماماً³، وكان من أشهر الشعراء الحُكَّام حسين ميرزا بيقر وشاهرخ وغيرهم، وقد قرض الشعر من غير الحُكَّام كثيرون، ولكنَّ قليلاً من هؤلاء أجاده⁴، أمثال عبد الرحمن الجامي⁵، ومحتشم الكاشاني(996هـ) الذي هو أشهر شعراء الصفويين⁶.

1 تاريخ بخارى : (259) وما بعدها، تاج الدين الأسفرائيني ومنهجه في النحو: (23).

2 تاريخ بخارى : (357) ، وانظر أفغانستان : (83) ، دائرة المعارف الشيعية : (398/6).

3 تاريخ الأدب العربي لبروكلمان : (164/9).

4 تاريخ إيران بعد الإسلام : (623) وما بعدها، وانظر تاريخ وحضارة العرب والإسلام: (503).

5 نظم ديواناً ومثنويات سبعة بالفارسية : انظر هدية العارفين : (277/1) ، كشف الظنون : (781/1)

6 مقدمة في الأدب الإسلامي المقارن: (175).

رابعاً: الحالة الدينية والروحية :

أولاً: موقف أرباب السُّلطة من التدين:

غلبت سمة التدين على العالم الإسلامي في تلك الحقبة من الزمن فكان الناس - على اختلاف أصولهم- يمتازون بالحمية الدينية والحماسة الإسلامية، ويظهرون محبة للإسلام وأهله ويشمئزون من الشرك والإلحاد، وانصبغ النظام العام للحكم بالصبغة الدينية، وشجع على ذلك الحكام وأولو الأمر، الذين كان لهم عظيم الأثر في توطيد الحكم الإسلامي ونشره وتثبيت دعائم الخلافة الإسلامية، فهذا السلطان العثماني سليم الأول تسمى باسم "خادم الحرمين الشريفين"، وأنفذ قافلة للحجاج من دمشق، وأهدى كسوة للكعبة، مما أدى إلى أن كسب الحكام تأييد الشعوب ووطدوا حكمهم تجاه تهديد الدول الغربية¹.

ورغم ما عُرف في تلك الحقبة من الزمن من قسوة الأوزبك وبربريتهم، إلا أنهم كانوا مع ذلك يحملون احتراماً خاصاً لعلماء الدين في عصرهم، فهذا شيباني القائد الأوزكيّ يصحب معه على الدوام في حروبه مختلف العلماء الذين كان لهم أبلغ الأثر عليه، حتى إنه ليبدو أمامهم أشبه ما يكون بطفل بين يدي مؤدبه، كما نُقل عنه أنه كان يتدارس التفسير مع القاضي محمد يوسف أكبر قاضٍ في هراة²، وبشكل عام كان حُكّام الأوزبك وشعوبهم يُبدون أسمى آيات التبجيل والخضوع لشيوخ طريقتهم، وقد اشتهر من هؤلاء الشيوخ رجلان : أحدهما مخدوم أعظم (949هـ)³ ، والآخر قاسم شيخ عزيزان (989هـ)⁴.

وقد حاول الصّفويّون نشر المذهب الشيعي، فكتب لهم ذلك في مدن فارس، إلا أنهم فشلوا في خراسان، فدانت فارس بالمذهب الشيعي، وبقيت خراسان على مذهب السنة إلى العصر الحاضر⁵، وقد غلب على رعايا الصّفويّين الطابع الديني الذي غذاه حُكّام هذه

¹ الدولة العثمانية: (206).

² تاريخ بخارى: (325، 355).

³ صاحب الكرامات الذي كان يبذل له كل أمراء عصره الاحترام خوف غضبه، تلميذ خواجه عبيد الله النقشبندي: تاريخ بخارى: (356).

⁴ الذي اشتهر بزهد أكثر من علمه وكان عوناً لعبد الله إسكندر في حملته على سمرقند : تاريخ بخارى: (356).

⁵ ولا تخلو من أقلية شيعية : خراسان: (40)، أفغانستان: (87 ، 90).

الدولة، بتشجيعهم محبة آل البيت وإجلالهم، مستغلين العواطف الدينية لترسيخ دعائم قوتهم السياسية ووقعهم موقع القبول من الناس¹.

ثانياً: المذاهب الفقهية:

كان مذهب الإمام أبي حنيفة المذهب الأكثر انتشاراً في مدن العالم الإسلامي عامة في القرن العاشر الهجري، وكان من عوامل انتشاره أن الدولة العثمانية جعلته المذهب الرسمي، للبلاد واتخذت تدابير تشجع اعتناقه، ومما ساعد على انتشاره في خراسان خاصة عقلية الإمام أبي حنيفة وأسلوبه الذي اعتمد الرأي والقياس، والذي هو أقرب إلى أسلوب الفلاسفة وعلماء الكلام الذين فاضت بهم تلك البلاد، إضافة لكونه فارسي الأصل، مما أدى إلى شيوع مذهبه ومنافسته المذاهب الأخرى، لذلك كان لخراسان مساهمة واضحة في تدوين الفقه الحنفي، ككتاب الهداية للمرغيناني، وكتاب الوقاية لصدر الشريعة².

ثالثاً: الطرق الصوفية:

كان لخراسان وبلاد ما وراء النهر فضل في رعاية الطريقة النقشبندية وشيوخها بين العامة، ومن ثم انتشارها إلى غيرها من الأقطار، وقد خرجت عدداً من أقطابها، منهم خواجه ناصر الدين عبيد الله الأحرار النقشبندي (895هـ)، وعبد الرحمن بن أحمد الجامي (898هـ) وغيرهما³.

أخيراً وبعد سرد وقائع هذا العصر أقول:

كان لعصر العصام والأدوار التاريخية التي مرّ بها والبلدان التي رحل إليها أثر واضح في تأسيس شخصيته العلمية، وتكوين زاده الثقافي، وتحديد اتجاهاته الفكرية، حيث تأثر بالعلوم التي برع بها أهل بلده، والطريقة التي يُصنّفون بها وكذا المذاهب التي اعتنقوها، وما كان اهتمامه باللغة العربية ونبوغه بالنحو ناشئاً إلا من حاجة أهل تلك المناطق للعربية واهتمامهم بها، والذي ظهر لي من خلال تصفّح بعض كتبه أن أسلوبه في الكتابة ومناقشته

¹ الدولة العثمانية: (190) وما بعدها.

² انظر ما ذكره أبو الحسنات اللكنوي في الجامع الصغير: (13/1)، وانظر دائرة المعارف الشيعية: (277/4).

³ الإمام السرهندي لأبي الحسن الندوي: (20).

للمسائل وطريقة عرضه لآرائه متأثرة بطريقة المناطقة وعلماء الكلام، الذين فاضت بهم تلك البلاد واشتهرت، إلا أنه ظلّ محافظاً مع ذلك على شخصيته العلمية المستقلة، والتي تتجلى في حواشيه على كتب الأئمة من شيوخه ومعاصريه، ومناقشته لآرائهم، ونقده لهم، ومن ثمّ ردّه عليهم، هذا وقد كانت الأوضاع السياسيّة التي تمرّ بها البلاد سبباً في بعض رحلاته.

نلاحظ أيضاً أنّ العصام لم يكن ذا شأنٍ في تغيير مجرى الأحداث السياسية، وإنّ كانت مكانته العلميّة جعلته ذا حظوة لدى الخلفاء وأرباب السّلطة، إلا أنّ علاقته بهم اقتصرّت على مجالات العلوم والدين دون غيرها¹، وربّما كان سلوك هذه الجادة أسلم للعالم الذي ينأى بعلمه ودينه أن تشوبهما خلافات السّياسة وأوضارها، وهذا القول لا يعني أنّه كان منعزلاً عن مجتمعه بعيداً عن مشكلات قومه، بل كان مؤثراً في الوسط الذي يحلّ به، يدلّ على ذلك نقده لبعض علماء عصره كنقده لمحمد بن حسام الدين القهستاني²، وعبد الغفور اللاري³، والشيخ ابن حجر الهيتمي⁴، ومخالفته لأستاذه عبد الرحمن الجامي في عدة مسائل⁵، ناهيك عن مجابهته لمعتقدات أهل الاعتزال⁶، ومعارضته للزمخشري في كتابه "الأطول"⁷، يُضاف إلى ذلك عمله الطويل بالتّدريس في مدرسة هراة⁸، كلّ ذلك سيلمسه القارئ من خلال ترجمة العصام.

¹ كما سيأتي في سيرته، في "مكانته عند أرباب الدولة".

² ستأتي ترجمته، وانظر ما ذكره صاحب كشف الظنون حول نقد العصام للقهستاني: (1972/2).

³ انظر كشف الظنون: (1370/2)

⁴ ستأتي ترجمتهم والحديث عنهم في مطلب: "أقرانه"، وسيُبيّن نقد العصام لهم من خلال النصّ المحقق.

⁵ يدلّ على ذلك حاشيته على الفوائد الضيائية التي ردّها فيها على الجامي، وناقض عبد الغفور اللاري، انظر كشف الظنون: (1370/2)

⁶ يتبيّن ذلك من خلال حاشيته على العقائد النسفية، انظر: (13، 99، 112، 113، 150) وسيأتي تفصيل ذلك في فقرة "مذهبه في أصول الدين والعقيدة".

⁷ انظر ما ذكره أ. د هاشم محمد هاشم في مقدمة كتاب الأطول للعصام: (6).

⁸ تاريخ الأدب العربي: (165/9)، وانظر مقالة اللغة العربية في أفغانستان لكارل شتولز في مجلة المجمع العربي (المجلد: 30، الجزء الثالث، الصفحة: 376).

المبحث الثاني

ترجمة العصام الأسفراييني

أولاً : اسمه ونسبه:

هو المولى¹ إبراهيم بن محمد بن عرب شاه، الإمام العلامة المحقق المدقق عصام الدين الأسفراييني² السمرقندي البخاري³، صاحب المؤلفات المشهورة، وهو مشتهر باسم العصام الأسفراييني⁴.

وذكرته مصادر أخرى باسم "ملاً عصام الدين" أو "مناً"⁵، والملاً أصله "مولى" ومعناه: السيد أو المعلم أو الشيخ، وتلفظ مُنلاً⁶.

وذكر الشيخ محمد الصَّبَّان⁷ في حاشيته على شرح العصام على السمرقندية⁸ بأنَّ "عصام الدين" لقبه، وأنَّ اسمه "إبراهيم". ولم أعر على كُنية له، غير أنَّ ابن العماد في شذرات الذهب⁹ ذكر بأنَّ له ابناً اسمه إسماعيل، فقد تكون كنيته "أبا إسماعيل"، وقد ذكر الشيخ محمد الصَّبَّان بأنَّ "مُحمَّد" هو اسم جد العصام واسم أبيه "يوسف"، قُلْتُ: هو قول بعيد

¹ كَنَّاه محمد الصبان في حاشيته على شرح العصام على السمرقندية بالمولى انظر الصفحة الرابعة من الكتاب، وفي حاشيته على شرح الشمسية كتب الناسخ في الصفحة الأولى: (القطب مولانا عصام الدين)، وانظر كشف الظنون: (116/2، 1144)، ومعجم المطبوعات: (1532/2)

² نسبة لأسفرايين بلد مولده، وهي من نواحي نيسابور، وضبط ياقوت الحموي لفظها بهمزة مفتوحة في أولها ويائيين في آخرها "أسفرايين" انظر معجم البلدان: (116/1)، وضبطها الفيروزآبادي بكسر الهمزة في أولها وياء في آخرها "إسفراین" انظر القاموس المحيط: (466/4)، ونقل الزبيدي في تاج العروس: (41/7) الخلاف في نطق الاسم، ثم ذكر بأنها لا تهمز في الأصح الأفصح، وجوّز بعضهم همزها.

³ السمرقندي نسبة إلى سمرقند مكان وفاته، وسمرقند من بلاد ما وراء النهر، انظر معجم البلدان: (246/3)، والبخاري نسبة إلى بخارى، إحدى مدن ما وراء النهر التي نزل فيها العصام، ونسبه إليها ابن العماد في شذرات الذهب: (331/8)، وانظر معجم البلدان: (353/1).

⁴ للتمييز هناك ابن عربشاه الأسفراييني أحمد بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشيخ شهاب الدين أبو محمد شمس الدين الدمشقي الأصل الرومي الحنفي ويعرف بابن عربشاه وبالعجمي أيضاً، وهناك أيضاً عبد الملك بن جمال الدين العصامي الأسفراييني، المعروف بالملا عصام: من علماء العربية، هو حفيد العصام ويُنسب إليه فيقال العصامي، انظر خلاصة الأثر للمحبي: (87/3) والأعلام: (175/4).

⁵ انظر معجم المؤلفين: (181/6).

⁶ انظر معجم الألقاب والأسماء المستعارة في التاريخ العربي والإسلامي: (135).

⁷ محمد بن علي الصبان المصري الشافعي (أبو العرفان) عالم، أديب، مشارك في اللغة والنحو والبلاغة والعروض والمنطق والسيرة، والحديث ومصطلحه وغير ذلك، ولد وتوفي بالقاهرة، انظر معجم المؤلفين: (17/11).

⁸ في الصفحة الأولى.

⁹ (331/8).

لأنَّ العصام صرَّح باسمه ونسبه في بداية معظم مؤلفاته، ولم يذكر فيها اسم "يوسف"، وقد أدخل ابن العماد بين اسم أبيه محمد وبين اسم جده عريشاه من سمَّاه بـ"سيف الدين"، والغالب أنَّه خطأ أو سهو منه، لأنَّه انفرد به ولأنَّه ذكره في موضع آخر من كتابه دون هذه الزيادة¹، وقد يكون "سيف الدين" لقب "محمَّد" والد العصام، وكلمة "ابن" بعد اسم "محمَّد" زائدة كُتبت سهواً، والله أعلم.

أمَّا وصفه بالعلامة فلا يخفى أنَّه وصِفُ من كان واسع الاطلاع وغزير العلم، قال الجوهرى في شرحه لمعنى العلامة: "... كأنَّهم يريدون به "الدَّاهية"²، وأمَّا وصفه بالمحقِّق فهو من ألقاب العلماء، وربما استعمل في ألقاب الصُّوفيَّة، والمراد أنَّه يأتي بالأشياء على حقائقها لحدَّة ذهنه وصحَّة حدسه³.

ثانياً: نشأته وحياته العلميَّة:

ولد العصام في أسفرايين سنة 873 هـ، الموافق لـ 1468م، ولم يكن من بيت علم وأدب فحسب، بل من بيت مشهور بالقضاء، فقد تولَّى أبوه وجده لأُمَّه منصب القضاء في أيام أولاد تيمور، فنشأ العصام طالباً للعلم، وتلقَّى مبادئه على يد أبيه وجده لأُمَّه⁴، فحصل وبرع وفاق أقرانه وصار مشاراً إليه بالبنان، وغدا من علماء "أسفرايين"، لكنه لم يكن قاضياً أسوةً بأبيه وجده، بل اتَّجه نحو التدريس والتأليف، وربَّما وجد أنَّ القضاء يشغله عن التدريس فتركه، أو لأنَّه برع بالمنطق واللُّغة خلافاً للفقهاء، وبقي العصام في أسفرايين مدَّة من الزَّمن، وألَّف معظم كتبه فيها، ثمَّ رحل إلى هراة⁵ التي كانت من أمَّهات مدن خراسان⁶، وهناك قضى الشَّطر الأوفى من حياته، حيث التقى الشَّيخ عبد الرَّحمن الجامي الذي عُرف بالتَّصوُّف إلى جانب نبوغه باللُّغة، فتتلمذ على يديه، ثم عمل مُدرِّساً في مدرسة "شاهرخ

¹ انظر شذرات الذهب: (331/8).

² انظر ما ذكره الجوهرى في الصحاح: (145/1).

³ انظر ما قاله أحمد القلقشندي في صبح الأعشا: (26/6).

⁴ لم تذكر المصادر شيئاً عن أبيه وجده.

⁵ قال ياقوت الحموي في معجم البلدان: (396/5): (هراة بالفتح مدينة عظيمة مشهورة من أمَّهات مدن خراسان لم أر بخراسان مدينة أجل ولا أعظم .. محشوة بالعلماء ومملوَّة بأهل الفضل والثراء).

⁶ تاريخ الأدب العربي: (165/9)، وانظر مقالة اللغة العربية في أفغانستان لكارل شتولز في مجلة المجمع العربي: (المجلد: 30، الجزء الثالث، الصفحة: 376).

موسى" ¹، في عهد السلطان حسين ميرزا بن بيقر (874-911هـ) الذي اشتهر بتقديس العلماء، ثم ما لبث العصام أن أصبح من رجال بلاطه، ولمّا ساءت الأحوال في هراة توجه إلى فاسدر ²، ولقي هناك من أهل الفضل المعونة والسند من قدم له يد العون، فسأله أن يشرح لهم الفريد في النحو، ففعل ³.

ثالثاً : ثقافة العصام:

جمع العصام من ألوان العلوم الكثير، وقد يعود السبب لرحلاته في بلاد خراسان وما وراء النهر، وتدُلُّنا كتبه وتصانيفه على أنه برع باللغة العربية وعلومها من بلاغة ونحو وصرف وذاع صيته بها، هذا مع إتقانه للغة بلاده الأصلية الفارسية، كما أنه كان ضليعاً بالمنطق والفلسفة جرياً على عادة تلك البلاد، إضافة إلى إلمامه ببعض علوم الدين كالتفسير والعقائد، وإطلاعه على الفقه والحديث ⁴.

رابعاً : أقاربه:

على الرغم من أنَّ العصام من أسرة معروفة في العلم والقضاء، إلا أنَّ المصادر لم تذكر شيئاً عن والده وجدّه لأُمّه اللذين تتلمذ على يديهما، والمعروف فقط أنَّهما كانا قاضيين أيام أولاد تيمور، والظاهر أنَّ العصام فاقهما شهرةً بمؤلفاته وعمله بالتدريس، وقد اشتهر من أجداد العصام أبو إسحاق الأسفراييني، وفيما يلي أذكر موجزاً بسيطاً عن حياته.

أبو إسحاق الأسفراييني:

يُعدُّ أبو إسحاق الأسفراييني أحد أجداد العصام، وقد ذكر ذلك العصام نفسه في حاشيته على العقائد النسفية حيث قال (...الأستاذ أبي إسحاق الأسفراييني، الذي هو واحد من آبائي الذين أفتخر بهم...) ⁵، كما نسبته إليه ابن العماد في شذرات الذهب ⁶، وأبو إسحاق

¹ لم أعثر على المكان الحالي للمدرسة، ولا عن معلومات عنها، لأنَّ معظم المصادر تقتصر إلى الترجمة.

² لم أعثر على اسم هذه المدينة في معاجم البلدان.

³ انظر الفريد في النحو الورقة الأولى من المخطوط. وانظر ترجمة العصام في الأعلام (66/1)، شذرات الذهب (288/8):

⁴ انظر مطلب "آثاره وكتبه".

⁵ انظر حاشيته على شرح النسفية: (13، 14).

⁶ (288/7)

الأسفراييني هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الأسفراييني المعروف بالأستاذ، الملقَّب ركن الدِّين، الشَّافعي المتكلَّم الأصوليُّ الأشعري شيخ أهل خراسان، يُقال أنَّه بلغ رتبة الاجتهاد، وبنيت له في نيسابور مدرسة مشهورة، وكان الأستاذ أحد الثلاثة الذين اجتمعوا في عصر واحد على نصر مذهب الحديث والسُّنة في المسائل الكلامية، القائمين بنصرة مذهب الشَّيخ أبي الحسن الأشعري، وهم الأستاذ أبو إسحاق الأسفراييني والقاضي أبو بكر الباقلاني والإمام أبو بكر بن فورك، له مصنَّفات كثيرة منها: "جامع الحلي في أصول الدِّين"، و"الردُّ على الملحدين"، و"تعليلة في أصول الفقه" وغير ذلك. توفي يوم عاشوراء سنة 417هـ بـ"نيسابور"، ونقل إلى "أسفرايين" ودفن بمشهدها¹.

ويظهر تأثر العصام به جلياً عندما انتسب إليه وافتخر بذلك كما سبق، كما أنَّه سار على نهجه في اتباع أبي الحسن الأشعري والدِّفاع عن مذهب أهل السُّنة، ومجابهة المعتزلة².

أبنائه :

لم تذكر المصادر شيئاً عن أسرة العصام، إلا أنَّها ذكرت أنَّ له ابناً اسمه إسماعيل ويلقَّب بصدر الدِّين، وتذكر المصادر عن صدر الدِّين أنَّه قدم حلب سنة ثمان وأربعين، وقرأ شيئاً من البخاري على شيخ الشيوخ الموقِّع بن أبي بكر، وأجاز له، وظهر له فضل حسن، وتوفي بين الحرمين الشَّريفيين وهو ذاهب من المدينة إلى مكَّة سنة (963هـ)³، ولم أقف له على مؤلَّفات، وله من الأبناء عليٌّ وجمال الدِّين.

أحفاد العصام :

■ عليُّ بن إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن عريشاه الأسفراييني، القاضي الشَّافعي المكي، المشتهر بالعصامي، ويعرف بالحفيد أي حفيد العصام، من رجال البلاغة توفي

¹ سير أعلام النبلاء: (353/17)، تهذيب الأسماء واللغات: (462/2)، طبقات الشافعية: (22).

² انظر "مذهبه في العقيدة"

³ شذرات الذهب: (331/8)، خلاصة الأثر: (210/2).

بمكة سنة (1007هـ)، له حاشية على شرح الاستعارات لجده عصام الدين على السمرقندية في البلاغة¹.

■ عبد الملك بن جمال الدين بن صدر الدين إسماعيل العصامي، الشافعي، ولد سنة (978هـ) ثمان وسبعين وتسعمئة للهجرة بمكة، ونشأ بها وأخذ عن مشايخها وعن والده جمال الدين وعن عمه القاضي علي بن صدر الدين، وبرع في العلوم، وكان إماماً في العربية، وتولى قضاء الشافعية في مكة، وصنف مصنفات، منها شرح الشذور، وشرح القطر، وشرح الألفية وغير ذلك، قيل إن مصنفاته بلغت سنين مصنفًا، ومات سنة (1037هـ)².

■ يحيى بن عبد الملك بن جمال الدين بن صدر الدين بن عصام الدين الأسفراييني الأصل، المكي المولد والمنشأ، الفاضل المعروف بالعصامي، الأديب الحنفي، ذكره ابن معصوم فقال في وصفه: (أديب منفسح الخطأ، وأريب مأمون العثار والخطأ، له في الأدب المقام المحمود، والطبع الذي ما شان سلسال قريحته جمود)، توفي بالمدينة المنورة سنة (1074هـ)، له أنموذج النجباء من معاشره الأدباء³.

خامساً: شيوخه:

لا شك في أن العصام تتلمذ على يد عدد من علماء اللغة والنحو والفقه، يدل على ذلك العلوم المتنوعة التي جمعها، إلا أن المصادر لم تصرح بأن العصام تتلمذ على يد أحد بعد أبيه وجده لأمه، إلا على يد عبد الرحمن الجامي⁴، فأما أبوه فلم تذكر المصادر عن حياته شيئاً، وأما جدّه لأمه فلم أتمكن من معرفته، إذ إن الكتب التي ترجمت للعصام لم تصرح باسمه، وأما "عبيد الله الأحرار" فقد ذكرت المصادر أنه كان معاصراً للعصام⁵، وكان العصام على نهجه في التصوف، وسافر في أواخر حياته لزيارة قبره⁶، لذا ترجمت له بين مشايخه، والله أعلم.

¹ خلاصة الأثر: (147/3)، معجم المؤلفين: (34/7)، هدية العارفين: (751/1).

² خلاصة الأثر: (169/2)، الأعلام للزركلي: (157/4)، معجم المؤلفين: (181/6).

³ خلاصة الأثر: (432/4)، معجم المؤلفين: (210/13).

⁴ معجم المطبوعات: (1330/2).

⁵ هدية العارفين: (222/2).

⁶ انظر شذرات الذهب: (367/7).

■ **الجامي:** نور الدين مُلاً عبد الرحمن بن أحمد نظام الدين الجامي، آخر شعراء الصُوفيّة المشهورين، وأحد أعظم شعراء إيران، ولد بجام سنة 817هـ وهي من بلاد ما وراء النهر، وكان والده شمس الدين أحمد من مشاهير العلم والنقوى، وكان قد انتقل من أصفهان، وهو وطنه إلى الجام بوقوع حوادث الأيام، ثم انتقل إلى هراة، واشتغل نور الدين أولاً بالمعقول والمنقول، وبرع فيها، ثم عرض له داعية الطلب، فصحب مشايخ الصُوفية وتلقن الذكر من الشيخ سعد الدين كاشغري، وصحب خواجه عبيد الله السمرقندي، وحجّ سنة 877هـ، وطاف دمشق وحلب وغيرها من بلاد الشام، فوفّره علماءها، وكان له شهرة بالعلم في خراسان وغيرها، حتّى إنّه استدعاه السلطان بايزيد خان إلى مملكته، وأرسل إليه بجوائز سنّية فاعتذر، وكانت وفاته بهراة سنة (898)هـ، من كتبه: الدرة الفاخرة : في تحقيق مذهب الصُوفية والمتعلمين والحكماء في وجود الله تعالى وصفاته ونظام العالم، وشرح الجامي على فصوص الحكم لابن العربي، وشرح النقاية مختصر الوقاية وهو كتاب في الفقه الحنفي¹.

ويبدو تأثر العصام واضحاً بشيخه الجامي، إذ إنّه سار على نهجه في الطريقة النقشبندية، وشرح له عدّة حواشي²، ونبغ كشيخه باللغة العربيّة³.

■ **الأحرار:** الشيخ العارف بالله خواجه ناصر الدين عبيد الله بن محمود بن شهاب الدين أحمد الشاشي السمرقندي النقشبندي، الزاهد الملقّب بالأحرار، من أشهر أعلام الطريقة النقشبندية، المتوفى في سلخ ربيع الأول من سنة (895هـ) خمس وتسعين وثمانمائة في قرية كمان كشان، ودفن بسمرقند، صنّف: أنيس السالّكين في التّصوف، العروة الوثقى لأرباب الارتقا⁴، ويبدو تأثر العصام به واضحاً أيضاً عندما سار على نهجه في التّصوف، مُتخذاً من النقشبندية طريقةً له، وعندما سافر في أخريات حياته لزيارة قبره.

سادساً: تلامذته :

مما لا شكّ فيه أنّ كثيرين تتلمذوا على يد العصام، يدلّ على ذلك تاريخ تدريسه الطويل في مدرسة هراة وعمله في بلاط حسين ميرزا، إلا أنّ المصادر التي بين يدي لم تذكر

¹ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: (336)، شذرات الذهب: (359/7) طبقات المفسرين: (355).

² كحاشيته على الفوائد الضيائية للجامي، كما سيأتي في آثاره ومؤلفاته.

³ سنأتي في فقرة آثاره وكتبه.

⁴ هدية العارفين: (222/2).

شيئاً عن تلامذته، وقد يعود السبب إلى أن أحداً من تلامذته لم يبلغ شأوه، أو أن أسلوبه الفلسفي حصر مؤلفاته على العلماء دون الطلبة، أو أن تلامذته ذكروا في مصادر أخرى لم أقف عليها، ولم أقف له إلا على تلميذ واحد، نسبته إليه عباس القمي في كتابه "الكنى والألقاب"، وهو الفقيه الأمير أبو الفتح الشَّرِيفي الحُسَينى الإمامي، ابن الميرزا مخدوم بن السيد محمد بن المحقق الشَّرِيف الجرجاني، الذي كان من علماء دولة السلطان "شاه طهماسب" الصفوي (948هـ)، وله مصنّفات عديدة منها: شرح آيات الأحكام بالفارسيّة، سمّاه التفسير الشَّاهي لكونه باسم السلطان "شاه طهماسب" وشرح الباب الحادي عشر من التفسير المذكور بطريق المزج، ورسالة في أصول الفقه، وحاشية على المطالع في الحكمة، وحاشية على حاشية الدَّواني على تهذيب المنطق للفتازاني، وحاشية على كتاب "الكبرى" للسيد محمد بن المحقق الشَّرِيف الجرجاني، وكانت وفاته بأردبيل سنة 976هـ¹، ويظهر تأثر أبي الفتح بشيخه العصام عندما هدّب له كتابه المحاكمات، كما أنّه نبغ بما برع به أستاذه من المنطق واللغة.

سابعاً : مكانته العلميّة:

أولاً: أقوال العلماء فيه:

- قال الأندروي: (كان كاملاً وفائقاً في جميع العلوم، وصنّف كتباً كثيرة)².
- وقال ابن العماد: (كان بجرّاً في العلوم، له التّصانيف الحسنة النّافعة في كل فن)³.
- قال علي القاري في "جمع الوسائل" في معرض حديثه عن العصام: (... مرتبته في العلوم العربيّة ممّا لا يخفى على أرباب الكمالات الأدبيّة، وكذا ما يتعلّق بالدّقائق التّفسيريّة، وغير ذلك من الحقائق العلميّة ممّا كان يُعجز عن فهم كلامه..⁴).
- قال حاجي خليفة صاحب كشف الظنون: (...وحاشية الفاضل المحقق عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عريشاه الأسفراييني وهي مشحونة

¹ الكنى والألقاب: (468/2)

² في طبقات المفسرين: (376)

³ شذرات الذهب: (288/8).

⁴ جمع الوسائل: (156/2).

بالتصريفات اللاتقة والتحققات الفائقة..¹، وقال عن حاشيته على العقائد النسفية: (.. وهي حاشية تامة، لطيفة العبارة، دقيقة الإشارة، كما هو دأب المحشي في مؤلفاته..²).

■ قال المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (كان ممن تصدى لشرحه فضل المدققين وأوحد المحققين مولانا عصام الدين الأسفراييني الشافعي، فأتى بما لم يسبق إليه من كشف النقاب عن أسرار الكتاب...)³.

■ قال محمد بن حميد الكفوي⁴ عن العصام في حاشيته على عصام الوضعية: (... شرح سيّد المحققين قدس الله سرّه، الفاضل العصام، والكامل الهمام، الذي فاق جميع الشروح بالأدلة القطعية..⁵).

■ قال محمد طاشكندي في بداية شرحه لكتاب الميزان الذي ألفه العصام: (الأستاذ الأديب والعالم الأريب اللبيب عصام الدين حفظه الله المعين بفضل المبين...)⁶.

■ قال النّاسخ⁷ في بداية النّسخة الأمّ: (...الإمام العالم العلامة، العمدة الفهامة، خاتمة المحققين والمدققين، عصام الملة والدين...)⁸.

■ قال حسن بن محمد الزبياري الكردي في حاشيته على شرح العصام على رسالة الاستعارات: (...المولى المكرم والأستاذ المفخم، مولانا عصام الدين، أدخله الله جنة النعيم...)⁹.

¹ كشف الظنون: (190/1)

² كشف الظنون: (1145/2).

³ حاشية جمع الوسائل: (2/1)

⁴ من القضاة، ولي القضاء بمكة، من آثاره: حاشية على حاشية مصلح الدين اللاري على شرح حسين علي هداية الحكمة، وحاشية على شرح عقائد النسفي للتفتازاني، انظر معجم المؤلفين: (274/9).

⁵ حاشية الكفوي على عصام الوضعية: الصفحة الأولى.

⁶ عجالة البيان في شرح الميزان: الورقة الأولى من المخطوط.

⁷ هو علي بن علي بن إبراهيم بن داود الطوخي المالكي، ولم أعثر له على ترجمة.

⁸ الورقة الأولى من مخطوط شرح الشمانل للعصام.

⁹ الورقة الأولى من المخطوط.

ثانياً:

إنَّ مكانة العصام العلميَّة تظهر في كون كثيرٍ من العلماء ألقوا حواشي وشروحاتٍ على كتبه¹، كما أنَّهم كانوا يستشهدون بأقواله في اللُّغة والنحو²، ووصلت مكانته العلميَّة أن طلب منه الحكَّام شرح كتب في اللُّغة للنَّاس³، وممَّا يدلُّنا على مكانته أيضاً أنَّ أحفاده على علُو مكانتهم يُنسبون إليه فيقال العصامي، أو عصام الحفيد⁴.

ثالثاً: مكانته عند أرباب الدَّولة:

تذكر المصادر عن العصام أنَّه أهدى إلى السُّلطان "سليمان بن سليم خان"⁵ (ت: 971هـ) حاشيته على تفسير البيضاوي⁶، كما صرَّح بذلك في مقدمة الحاشية حيث قال: (... لتكون تحفة وهدية وردية عسجدية، أُتحتفُ بهما السُّلطان الأكرم الأفخم، والخابان الأجل الأعظم، سلطان العرب والعجم، كاسر جيش الأكاسرة، وقامع فرقة الجبابرة، السلطان سليمان بن سليم ..)⁷، وأمره الأمير الأوزبكي "عبيد الله بن محمود خان"⁸ (ت: 976هـ) أن يشرح كافية ابن الحاجب بسبب عدم بروز معناها إلى الناس⁹.

وهذان الموقفان يدلَّان على المكانة العلميَّة الرفيعة التي تتبوَّأها العصام لدى أرباب السُّلطة، ويدلُّ على اهتمام أرباب السُّلطة بالعلم والعلماء وتقديرهم، كما يدلُّ على تقدير العصام لمكانة الخلافة وتعظيمه لشأنها، حيث مدح السُّلطان سليمان كما سبق، وكذلك الأمير عبيد الله الذي أمره بشرح الكافية وأثنى على دينه وعلى ابنه في مقدِّمتها، من ذلك قوله: (.... فلذا جعله ربُّه في مقام الأكرام، عبد العزيز العلَّام، لا يزال له من التوفيق قوام، ومن التأييد عصام، كما جعل أباه الذي هو أعظم الأنام، وأكرم سلاطين الأنام،

¹ كما سيأتي في مطلب آثاره وكتبه: (45) من هذا البحث.

² انظر مطلب: "القيمة العلميَّة للكتاب" من هذا البحث.

³ كما سيأتي في مطلب "مكانته عند أرباب الدَّولة".

⁴ انظر فقرة "أبنائه".

⁵ السلطان سليمان خان بن السلطان سليم خان السلطان الحادي عشر من ملوك بني عثمان، كان ذا فضل وهمة، عظيم الشَّمائل، كثير الفتوحات، دام حكمه تسعة وأربعين عاماً، واشتهر بسليمان القانوني، وتوفي سنة: (971هـ).

⁶ انظر كشف الظنون: (190/1)، معجم المفسرين: (20/1).

⁷ انظر الصفحة الأولى والثانية من مخطوط شرح العصام على تفسير البيضاوي.

⁸ الأمير الأوزبكي: الأمير عبيد الله خان بن الأمير محمود سلطان الأوزبكي من ملوك الأتراك في ما وراء النهر توفي سنة 976 هـ، صنف الفوائد الخاقانية العبيدية في التفسير، انظر هدية العارفين: (650/1).

⁹ انظر الورقة الثانية من مخطوط شرح كافية ابن الحاجب لعصام الدين، وانظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية في قسم علوم اللغة العربية: (326).

وأحماهم لحوزة الإسلام عن الانهدام، وأقمعهم للبدعة وأسخى من البحر والغمام، وأشجع من ضرغام الآجام عبيد الله، فواهاً ثمّ واهاً لهذا المقام، ¹.

ثامناً: رحلاته:

الظاهر من سيرة العصام أنّه تتقلّ بين بلدان عدّة، يدلّ على ذلك أمران:
الأول: تنوّع العلوم التي جمعها، والتي تتطلب منه متابعة العلماء لتلقّي علومهم والسّفر إليهم.

والثاني: أنّ المراجع نسبت العصام إلى بلدان ثلاث، هي أسفرايين وبخارى وسمرقند- كما سبق في تحقيق اسمه- ممّا يؤكّد سفره إلى تلك البلدان ومكوّنه فيها حتى نسب إليها، ولم تذكر المصادر من رحلات العصام إلا أربع رحلات، هي:

- 1- رحلته إلى هراة، وهي أولى رحلاته، وقد عمل فيها بالتدريس².
- 2- رحلته إلى فاسدر حيث كانت الحروب والنزاعات بين الدول سبباً لتلك الرحلة، وهناك ألف الفريد في النحو³.
- 3- رحلته إلى بخارى: لم توثّق المصادر سفره إلى بخارى، إلا أن ابن العماد ذكر أنه خرج من بخارى إلى سمرقند، كما أنّه نسبه إليها فقال "مُلاًّ عصام البخاري"⁴.
- 4- وقبل موته رحل إلى سمرقند لزيارة قبر العارف بالله "خواجه عبيد الله النقشبندي"⁵.

السّفر إلى دار الخلافة العثمانية:

لم تذكر المصادر شيئاً عن سفر العصام إلى دار الخلافة العثمانية، وذكر العصام في مقدمة حاشيته على تفسير البيضاوي أنّه إنّما كتبها-أي الحاشية- لتكون هدية للسلطان "سليمان خان"(971هـ)⁶، وبالرغم من أنّ السلطان

¹ انظر الورقة الثالثة من مخطوط شرح كافية ابن الحاجب لعصام الدين.
² تاريخ الأدب العربي: (165/9)، وانظر مقالة اللغة العربية في أفغانستان لكارل شتولز في مجلة المجمع العربي: (المجلد: 30، الجزء الثالث، الصفحة: 376).
³ انظر الفريد في النحو الورقة الأولى من المخطوط.
⁴ شذرات الذهب: (288/7).
⁵ المرجع السابق.
⁶ حاشية العصام على تفسير البيضاوي، انظر الورقة الأولى والثانية من المخطوط، وانظر كشف الظنون (190/1)، معجم المفسرين: (20/1).

العثماني "سليمان خان" كانت له فتوحات كثيرة، وبلغت الدولة العثمانية في عهده أعظم اتساع لها، إلا أن فتوحاته لم تطل أقاليم خراسان وبلاد ما وراء النهر¹، ولم أجد في كتب التاريخ ما يدل على قدومه لتلك البلاد، فأغلب الظن أن العصام سافر إلى دار الخلافة العثمانية ليُهدي السلطان تلك الحاشية، والله أعلم.

تاسعاً: مذهبه :

أولاً مذهبه في الفروع :

اختلفت المصادر في المذهب الذي اعتمده العصام، فتارةً نسبوه إلى المذهب الشافعي² وتارةً أخرى إلى المذهب الحنفي³، ولم أقف على من رجّح مذهبه من المعاصرين. والراجح عندي أن العصام على مذهب الإمام أبي حنيفة، وذلك لعدة أمور منها:

1- أنه شرح كتاب "وقاية الرواية في مسائل الهداية" لصدر الشريعة "محمود بن

عبيد الله" المحبوبي⁴، وهو أحد المتون المعتمدة عند متأخري الحنفية⁵.

2- أن مذهب أبي حنيفة كان الأكثر انتشاراً في خراسان و بلاد ما وراء النهر⁶، كما أنه كان المذهب المعتمد الذي فرضته دار الخلافة العثمانية، والتي كان لقرارتها في ذلك الوقت أثر واضح حتى في البلاد التي الواقعة خارج سيطرتها باعتبارها دار الخلافة الإسلامية⁷.

3- أن هذا المذهب باعتماده الرأي والقياس أشبه بأسلوب المنطقة وعلماء الكلام الذين كان فكرهم هو السائد، وهو أقرب إلى أسلوب العصام وتفكيره.

أخيراً:

إن أحفاد العصام شافعيو المذهب، كما أن أحد أحفاده -وهو عبد الملك- ولي

¹ راجع "الحالة السياسية" في مبحث عصر العصام.

² ذهب إلى ذلك صاحب كشف الظنون: (190/1)، والمنأوي في حاشيته على أشرف الوسائل: (2/1).

³ ذكر ذلك في هدية العارفين: (14/1)، وكذلك قال عباس القمي في الكنى والألقاب: (468/2)

⁴ الحنفي، الشهير ببرهان الشريعة، فقيه، توفي في حدود سنة 673هـ، من آثاره: الفتاوى، الوقعات، ووقاية الرواية في مسائل الهداية وكلها في فروع الفقه الحنفي. انظر معجم المؤلفين: (173/12).

⁵ هدية العارفين: (161/2)، وانظر ما ذكره اللكنوي في الفوائد البهية: (124)..

⁶ كما ذكر أبو الحسنات اللكنوي في الجامع الصغير: (13/1)

⁷ : انظر الدولة العثمانية: (59)، وانظر ما ذكره أبو الحسنات اللكنوي في الجامع الصغير: (13/1).

قضاء الشافعية في مكة زمناً، يضاف إلى ذلك أن جدّه المشهور أبو إسحاق الأسفراييني شافعي المذهب أيضاً، قلتُ: لربّما كان هذا هو السبب في التباس الأمر على البعض، ونسبة العصام إلى المذهب الشافعي، وربّما نشأ شافعيّاً ثمّ اتّخذ من الحنفيّة مذهباً.

ثانياً: مذهبه في أصول الدّين والعقيدة:

على الرّغم من أنّ غالب علماء الفلسفة والمنطق يميلون إلى مذهب الاعتزال، إلا أنّ العصام كان أشعريّ المذهب كما قال عبّاس القُمّي في "الكنى والألقاب"¹، وممّا يؤكّد ذلك:

1- استشهاده بقول أبي الحسن الأشعري وتأييده له، حيث قال في حاشيته على

العقائد النّسفيّة في معرض حديثه عن أبي الحسن الأشعريّ: (...إنّ إمداد

شيخ السّنة عليّ أحقّ، سيما وهو أستاذ الأستاذ أبي إسحاق الأسفراييني...)²،

ويقصد بشيخ السّنة أبا الحسن الأشعري.

2- مجابته لأهل الاعتزال في حاشيته على العقائد النّسفيّة، من ذلك قوله

(...فبهت الجبائي.... ونحن نقول قد أراد الله إظهار الحقّ وغلبة أهل السّنة

والجماعة، وإلا فلم يكن البهت عليه واجباً...)³، وقال أيضاً: (قوله "وقال

النّبّي ﷺ: الدعاء يردّ البلاء، والصدقة تطفئ غضب الرب" يردّ مذهب المعتزلة

من أن القضاء لا يتبدّل، ويثبت مذهب أهل السّنة من أنّ الدعاء والصدقة

ينفعان...)⁴، وغير ذلك من الأمثلة⁵.

ثالثاً: طريقته:

الظاهر أنّ العصام كان يميل إلى النّصوف على الطّريقة النّقشبندية، يدلّ على

ذلك أنّ شيخه عبد الرّحمن الجامي الذي رحل إليه وتلمذ على يديه تسلّم مشيخة الطّريقة

النّقشبندية، إضافةً إلى أنّه رحل قبل وفاته لزيارة قبر الشّيخ العارف بالله عبيد الله خواجه

النّقشبنديّ السمرقنديّ وهو من مؤسّسي الطّريقة النّقشبندية⁶.

¹: (468/2).

² انظر حاشيته على شرح النسفية: (13، 14).

³ المرجع السابق.

⁴ انظر: (150)

⁵ انظر الصفحات: (112، 113، 99) من حاشيته على العقائد النسفية.

⁶ انظر حاشيته على شرح النسفية: (147)، (140)، (141) وغيرها.

عاشراً: أقرانه:

- شمس الدين محمد بن حسام الدين الخراساني القهستاني: الحنفي، المفتي ببخارى، وهو من أقران المولى عصام الدين، وكان شريكاً له في الدرس وتلقّي العلم، وكان إماماً عالماً زاهداً فقيهاً متبحراً جامعاً، كان مرجع الفتوى في بلاد ما وراء النهر¹، يُقال أنه ما نسي قط ما طرق بسمعه، من تصانيفه: جامع الرموز في شرح النّقاية، جامع المباني في شرح فقه الكيداني، وشرح مقدّمة الصّلاة وكلها في فروع الفقه الحنفي، توفي سنة (962هـ)².

وقد ألّف محمد القهستاني بأمر الأمير الأوزبي عبّيد الله خان (976هـ) شرحاً لكتاب الوقاية في الفقه الحنفي³، ثمّ إنّ العصام اطّلع على الكتاب، فانتقد القهستاني بأنّه: (..كان دلال الكتب في زمانه ولا كان يعرف بالفقه ولا غيره بين أقرانه)⁴، وانتقد كتابه بقوله (.. يجمع في شرحه هذا بين الغثّ والسّمين والصّحيح والضّعيف من غير تحقيق ولا تصحيح وتدقيق..) بالرغم من أنّ صاحب كشف الظنون وصفه بأنّه من أعظم الشروح نفعاً⁵، والذي رأيته بعد تصفّح كتاب القهستاني أنّ أسلوبه سهل وميسر، جرى فيه على أسلوب الفقهاء، وهو ما يخالف أسلوب العصام الفلسفي في الجدل والانتقاد، قلت: ربما كان الخلاف بينهما عدم اتخاذ القهستاني أسلوب المناطق الشائع منهجاً في البحث والمناقشة الاستدلالي، لأنّ العصام نبغ في المنطق خلافاً للفقه الذي عدّ القهستاني مرجعاً فيه، وربما كان سبب الخلاف ناتجاً عمّا يحصل عادة بين الأقران.

- الإمام العلامة وشيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي: أحمد بن محمد بن محمد بن عليّ بن حجر الهيتمي، شهاب الدين المكي الشافعي، فقيه جمع أنواع العلوم، ولد سنة (909هـ) في محلّة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر في رجب، وتلقّى العلوم في الأزهر، وتوفي سنة (974هـ) بمكّة، من تصانيفه إتحاف أهل الإسلام بخصومات الصّيام، أربعين العدليّة، إتمام النّعمة الكبرى على العالم بمولد سيد ولد آدم، إرشاد أهل الغنى والأناقة

¹ كشف الظنون: (1972/2).

² شذرات الذهب: (297/8)، معجم المؤلفين: (179/9).

³ معجم المطبوعات: (1533/2).

⁴ كشف الظنون: (1972/2).

⁵ كشف الظنون: الموضع السابق.

فيما جاء في الصدقة والضيافة، إسعاف الأبرار شرح مشكاة الأنوار في الحديث، أسنى المطالب في صلة الأقارب، أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل¹.

ويبدو أنَّ تأليف العصام لشرح الشمائل سابق على تأليف الهيثمي، إذ إنَّ المتصفح لكتاب الهيثمي يجد اعتراضات على بعض أقوال العصام²، وموافقةً وتأبيداً له تارةً أخرى³.

• عبد الغفور بن صلاح الأنصاري اللّاري:

الحنفي، نحويّ، أخذ عن عبد الرحمن الجامي، نسبته إلى اللّار -بين الهند وشيراز- من تصانيفه: الاختصار والذّيل على نفحات الأنس للجامي، وحاشية على شرح الجامي للكافية في النّحو، توفي سنة 912هـ⁴.

وقد كتب العصام في حاشيته على شرح الكافية للجامي عدة مسائل خالف عبد الغفور اللّاري⁵، فجاء مصلح الدين اللّاري (979هـ) وشرح الكافية وردّ على العصام منتصراً لعبد الغفور⁶.

أحد عشر: وفاته :

تذكر المصادر أنّه خرج في أواخر عمره من بخارى إلى سمرقند، لزيارة قبر الشّيخ العارف خواجه عبيد الله النّقشبندي (ت: 895هـ) فمرض مدة اثنين وعشرين يوماً، ثمّ قضى نحبه عن اثنين وسبعين سنة، وكان آخر ما تلفظ به "الله"، وازدحم النّاس للصّلاة عليه، ودُفن بسمرقند قرب الشّيخ المذكور، واختلفوا في زمن وفاته على أربعة أقوال: الأوّل: سنة 943هـ⁷، والثّاني: سنة 944هـ⁸، الثّالث: سنة 945هـ⁹، الرّابع: سنة 951هـ¹⁰.. وقد ذكر أفرم البستاني صاحب كتاب دائرة المعارف أنّ الرّواية الصّحيحة هي سنة 951هـ¹¹ والأخرى أضعف منها، ولم يُبيّن السبب الذي ضُعفت من أجله، هذا وقد انفرد الزّركلي

¹ شذرات الذهب: (367/7)، هدية العارفين: (289/1)، معجم المؤلفين: (152/2).

² انظر أشرف الوسائل: (421)، و(447).

³ أشرف الوسائل: (546)، و(566).

⁴ معجم المؤلفين: (269/5)، الأعلام: (32/4).

⁵ كشف الظنون: (1370/3).

⁶ شذرات الذهب: (347/8).

⁷ وإليه ذهب صاحب كشف الظنون: (190/1)، وطبقات المفسرين: (376).

⁸ وبه قال صاحب إيضاح المكنون: (44/2)، وهدية العارفين: (14/1).

⁹ وانفرد به الزّركلي في الأعلام: (66/1).

¹⁰ : كما في ديوان الإسلام (66/1)، وشذرات الذهب: (288/8)، واكتفاء القنوع: (126).

¹¹ دائرة المعارف لأفرم البستاني: (367).

بالقول بأن ولادة العصام كانت سنة ثلاث وسبعين وثمانمئة للهجرة، وأنَّ عام وفاته كان سنة خمس وأربعين وتسعمئة، إذا أخذنا في الحسبان أنَّه توفي عن اثنين وسبعين عاماً كما سبق، هذا وقد كُتِبَ على غلاف المخطوطة "ت" -التي نُسخَت سنة ألف وخمس عشرة- أنَّ وفاته كانت سنة 944هـ، فرجَّحت ما كُتِبَ عليها، لأنَّها الأقرب عهداً إلى العصام، والله أعلم.

اثنا عشر: آثاره وكتبه :

إنَّ المُطَّلِعَ على مصنَّفات القرن العاشر الهجريِّ يلحظ أنَّ غلبة الحواشي والشُّروح وتفقه حركة التَّأليف والتَّجديد هي السَّمة العامَّة لذلك العصر، ويظهر تأثر العصام _ بروح العصر السَّائدة _ جلياً في مؤلَّفاتِه التي بلغت ثلاثة وأربعين، حيث كان نصيب الشُّروح والحواشي منها اثنين وثلاثين¹، بينما اقتصرَت مؤلَّفاتِه ورسائله على إحدى عشرة، وفيما يلي بيانٌ لكلِّ منها، أسوقها مرَّتبَةً بحسب موضوعاتها:

وأبدأ بعلوم البلاغة: وفيها سنَّة مؤلَّفات، وهي:

1. الرِّسالة الفارسيَّة أو العصاميَّة في بيان المجاز وأقسامه : قام بنقلها إلى العربيَّة: أحمد المولوي (ت:1113هـ) وعبد الباقي بن محمد العارف (ت:1128هـ)، طُبعت الرسالة الفارسيَّة بترجمة المولوي في مطبعة المکتب الحربيَّة السُّلْطانيَّة، استانبول 1256 م².

2. "الأطول"³: وهو شرحٌ على تلخيص المفتاح للقرظيني (ت:739هـ)، أو شرح تلخيص المطوَّل في علوم البلاغة، وسمَّاه الأطول في مقابلة شرحه "المطوَّل" للتفتازاني مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين (ت:793هـ)، وهو شرحٌ ممزُجٌ⁴ عظيم، طُبِعَ

¹ الفرق بين الشرح والحاشية في الاصطلاح أنَّ الشرح يتوجَّه إلى جميع مسائل المتن المشروح أو أغلبها، أمَّا الحاشية فينتقي الشارح مسائل معينة ثم يشرحها بإسهاب، انظر أبجد العلوم: (213/1)، وانظر الدر الناجي لعمر بن صالح الفيضي التوقادي: (3).

² تاريخ بروكلمان : (166/9)

³ : انفرد بروكلمان باسم (الأصول على مختصر التلخيص) والظاهر أنَّه تصحيف عن اسم الأطول : تاريخ بروكلمان : (167/9)

⁴ : ويُقصد به الشرح الذي تمزج فيه عبارة المتن والشرح ثم تمتاز بخط يخط فوق المتن : انظر : (أبجد العلوم لصديق بن حسن القنوجي : (191/1)

في مجلدين في القسطنطينية سنة (1284هـ)، وقد ظهرت له طبعةٌ حديثة، بتحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي، في دار الكتب العلمية، في بيروت: (2001م)¹.

3. رسالة "ما أنا قلت من عبارات المطوّل": وفيها بحث في آراء صاحب المفتاح السكّكي (ت: 626) وشارحه النفثازاني في المطوّل، وما أورده السيّد الشريف الجرجاني عليهما²، ولم أهدت إلى مخطوط له أو طبعة.

4. شرح الرسالة الترشّحية = شرح فرائد الفوائد = رسالة في الاستعارة = شرح الفريان في أحكام عقد المجازات = شرح الرسالة السمرقندية:

وأشهر اسم لها هو شرح الرسالة السمرقندية، أمّا المتن فللخواجة أبي القاسم السمرقندي (بعد 888 هـ)، في شرح معنى الاستعارة، وأمّا الشرح فلعصام الدين، وقد وهم صاحب اكتفاء القنوع فنسبه إلى أبي الليث السمرقندي وجعله من علماء القرن التاسع³، في حين أن رسالة الاستعارات السمرقندية لم تُنسب إلّا لأبي القاسم السمرقندي، أمّا أبو الليث السمرقندي فهو فقيه من القرن الرابع الهجري، ولم يُنسب إليه هذا الكتاب⁴، وقد طُبِع في استانبول في مطبعة العامرة 1856م⁵.

5. شرح العصام على الفريدة: وهو كتاب في البلاغة، ومعه حاشية حسن زيباري على الهامش، طُبِع في الأستانة في مطبعة عامرة، 1270هـ⁶.

6. رسالة في البيان والإعجاز: طبع في استانبول، في سنة: 1840م، في مطبعة العامرة⁷.

في علم النحو والصرف:

وفيهما عشرة مؤلّفات، وهي:

¹ : كشف الظنون (477/1)، هدية العارفين : (26/1)، معجم المطبوعات (1330/2)، اكتفاء القنوع (126/1)، الأعلام: (66/1).

² دائرة المعارف للبستاني : (367/1) ، روضات الجنات : (179/1)، ولم أجد للكتاب طبعات.

³ اكتفاء القنوع بما هو مطبوع : (359/1)

⁴ كشف الظنون: (845، 853/1) (1059/2) ، معجم المؤلفين (101/1) تاريخ بروكلمان : (167/9) و(170/7)، هدية العارفين (26/1)، تاريخ آداب اللغة العربية لرجي زيدان : (155/2) فهرس الخزانة التيمورية : (205/3) معجم المطبوعات : (1330/2)

⁵ المعجم الشامل للتراث العربي : (65/1).

⁶ المعجم الشامل للتراث العربي : (64/1)

⁷ المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع: (64/1).

1. ميزان الأدب في العلوم الثلاثة : الصِّرف والنَّحو والبلاغة : وموضوعه الرئيسيُّ في الصِّرف، طبع لمحمَّد طاشكندي أستاذة 1286¹.

2. الفريد في النَّحو: هو كتاب في النَّحو، شرحه العصام بعد تأليفه، ويوجد مخطوط منه في الظَّاهرية : (68، 21/165)²، وأورده إسماعيل باشا باسم (مختصر في النحو)³، ولم أهتم إلى طبعة له.

3. حاشية على الجاربردي (ت:746هـ): والمقصود حاشية العصام على شرح أحمد بن الحسن الجاربردي على الشَّافية في التَّصريف والنَّحو لابن الحاجب: (ت:646هـ)، ولم أقف لها على مخطوط، ولا طبعة⁴.

4. حاشية على الفوائد الضيائية للجامي (ت:898هـ): وتُعرف أيضاً باسم: حاشية على شرح الجامي في الكافية لابن الحاجب (ت:646هـ) وهي مختصر في النحو، وقد وضع عليها الجامي شرحاً سمَّاه الفوائد الضيائية ، ثمَّ وضع العصام حاشيته على هذا الشَّرح، وفيه ردٌّ على شيخه الجامي في أكثر المواضع، وناقض المولى عبد الغفور اللّاري، وقد طُبِع الكتاب طبعة قديمة في دار سعادة في استنبول في تركيا، سنة 1891م⁵.

5. شرح ديباجة المصباح في النحو للمُطرزي (ت:610هـ): تناول فيها شرح ديباجة المصباح وسلك فيها سبيل الاختصار⁶، ولم أهتم إلى مخطوط له أو طبعة.

6. شرح العوامل المئة في النَّحو: لعبد القاهر الجرجاني(ت:471هـ)¹، ولم أهتم إلى مخطوط له أو طبعة.

¹ فهرس الخزانة التيمورية : (3/ 205) ، الذريعة إلى تصانيف الشيعة : (23/ 305) ، دائرة المعارف للبيستاني : (1/ 367) معجم مخطوطات الحرم المكي (378) معجم المطبوعات : (2/ 1330) تاريخ بروكلمان : (9/ 165)

² تاريخ بروكلمان : (9/ 167) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية : علوم اللغة العربية : (314) ، فهرس الخزانة التيمورية : (3/ 205)

³ هدية العارفين (1/ 26).

⁴ هكذا ذكره بروكلمان دون بيان لاسم كتاب الجاربردي : تاريخ بروكلمان : (9/ 167) والجاربردي هو أحمد بن الحسن الشيخ فخر الدين فقيه شافعي له حواش مشهورة : طبقات الشافعية الكبرى: (9/ 2) .

⁵ فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية : قسم علوم اللغة العربية: (314)، كشف الظنون : (2/ 1370)، فهرس الخزانة التيمورية (3/ 205)، دائرة المعارف للبيستاني : (1/ 367)، معجم مخطوطات الحرم المكي (378) ، هدية العارفين (1/ 26)، معجم المطبوعات : (2/ 1330).

⁶ فهرس المخطوطات العربية بصوفية (2/ 125، 124)

7. شرح الفريد في النحو : وهو شرح وضعه العصام على كتابه الفريد في النحو، وقد طُبع بحاشية حسن الزبياري عليه في المطبعة العامرة باستانبول 1270هـ²، كما طبع في مصر سنة 1981م ببحث تقدم به نوري ياسين لنيل درجة الماجستير في جامعة القاهرة.

8. شرح رسالة الوضع للعضد الإيجي(756هـ): أو عصام على الرسالة الوضعية، أو رسالة في تحقيق الدلالة الوضعية: في الصِّرف، طُبع الشَّرح في استانبول 1274هـ³.
9. شرح الشَّافية في التَّصريف لابن الحاجب (ت:646هـ): وقد طبع في مصر في دار إحياء الكتب العربيَّة⁴.

10. شرح الكافية في النحو لابن الحاجب : وهو شرح وافٍ مختصر عارض فيه شرح الرُّضِيِّ (ت:684هـ) على الكافية، طُبع في مطبعة دار السلطنة باستانبول 1256هـ⁵.

وفي آداب البحث ألف العصام حاشيتين:

1- حاشية على آداب البحث: أي آداب البحث والمناظرة، للفاضل شمس الدين محمد بن أشرف الحسيني السمرقندي (ت:600هـ): وهي أدقُّ الحواشي على هذا الكتاب⁶، ولها مخطوط في الرياض، وهي غير مطبوعة.

2- حاشية على آداب البحث: أي آداب البحث والمناظرة للعضد الإيجي عبد الرحمن بن أحمد (ت:756هـ)⁷، وقد أوردها بروكلمان باسم : (حاشية على آداب البحث) دون ذكر اسم المؤلف⁸، ولم أهتد إلى مخطوط أو طبعة لها.

وأما علوم المنطق والكلام: ففيها عشرة مؤلفات، وهي:

¹ هدية العارفين (26/1)
² فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية : علوم اللغة العربية : (314)، فهرس الخزانة التيمورية (205/3)، هدية العارفين (26/1) .
³ تاريخ بروكلمان (167/9) و(255/12) القسم السابع) ، كشف الظنون : (878/1) ، الأعلام : (66/1) ، معجم مخطوطات الحرم المكي (378) فهرس الخزانة التيمورية (205/3).
⁴ هدية العارفين (26/1) ، كشف الظنون : (1021/2) ، دائرة المعارف للبستاني : (367/1)
⁵ هدية العارفين (26/1).
⁶ كشف الظنون : (39/1) ، معجم المؤلفين : (101/1) دائرة المعارف للبستاني : (367/1) معجم مخطوطات الحرم المكي (378)
⁷ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان : 255/12 القسم السابع ، دائرة المعارف للبستاني : (367)
⁸ تاريخ بروكلمان : (167/9)

1- حاشية على تحرير القواعد المنطقية في شرح الشمسية: أمّا الكتاب الأصل فهو الرسالة الشمسية لنجم الدين عمر القزويني (675هـ)، وهي رسالة في المنطق، والشرح للقطب الرّازي محمود بن محمّد (ت: 766هـ)، والحاشية للعصام، والكتاب قسمان، يُسمّى الأول "الحاشية على القطب على الشمسية" أو (قسم التّصوّرات)، وقد طبع في الأستانة 1289هـ، ويُسمى الآخر أيضاً "حاشية العصام على القطب على الشمسية" أو (قسم التّصديقات)، ويُعرف بحاشية العصام على التّصديقات، وهو مطبوع في مطبعة الشركة الصحافية في الأستانة سنة 1307هـ¹.

2- حاشية على حاشية السيّد الشّريف الجرجاني (ت: 816هـ): على قطب الدين الرّازي للشمسية في علم المنطق، والكتاب مطبوع بمصر في المطبعة الأميرية سنة 1905م².

3- حاشية على شرح المواقف في الكلام : كتاب "المواقف في الكلام" للعضد عبد الرحمن بن أحمد القاضي الإيجي (756هـ)، أمّا الشرح فللشّريف السيّد علي الجرجاني (ت: 816هـ) والحاشية للعصام³، ولم أهدأ إلى مخطوط أو طبعة لها.

4- الوسائط : وفيه ردّ على المنطقيين في مذهبهم بأنّ تقسيم القضية الحملية تقسيم عقلي، فيثبت أن تقاسيمهم ليست عقلية، وأولها : (من المبدأ العليم الحكيم الفياض نضارة أزهار العلوم أيها الطالب لكريمة الصدق والسداد ..)⁴، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة.

5- رسالة في بيان النسب بين القضايا: وهي رسالة في المنطق، ولم أقف لها على مخطوط، أو طبعة⁵.

¹ الأصح أن الحاشيتين كتاب واحد لا كتابان ، وقد جعلهما صاحب معجم المطبوعات كتابين (1330/1)، كذلك في فهرس الخزانة التيمورية (205/3) ، هدية العارفين (26/1) ، دائرة المعارف للبستاني : (367/1)

² في تاريخ بروكلمان : (حاشية على شرح الجرجاني): (167/9) دائرة المعارف للبستاني : (367/1).

³ هدية العارفين (26/1).

⁴ التراث العربي في خزانة مخطوطات آية الله العظمى المرعشي : (453/5)، ولم أقف على طبعة للكتاب.

⁵ روضات الجنات : (180/1)، ولم أقف على من طبعه.

6- رسالة في مبحث تقديم القضية¹: وهي رسالة في المنطق، ولم أقف لها على مخطوط أو طبعة .

7- شرح محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من الحكماء والمتكلمين: للإمام الفخر الرازي (ت: 606هـ)²، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة.

8- محاكمات : ويسمى الرسالة الولديّة أو الغرّة، وهو شرح ممزوج فارسي لرسالة الجرجاني (ت: 838) الكبرى في المنطق، ونقله إلى العربية ابن العصام³، وهُدِّبَه أبو الفتح تلميذ العصام⁴، وقيل بل إنّ العصام هو من عرّب الغرّة⁵، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة.

9- شرح تهذيب المنطق والكلام: لمسعود بن عمر التفتازاني (792هـ)، وهو قسمان، قسم في المنطق، وقسم في الكلام⁶، وله مخطوط في النجف بمكتبة آية الله مرعشي، ولم أهدأ إلى طبعة له.

10- شرح طوابع الأنوار: وهو مختصر في الكلام، للقاضي عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: 685هـ)⁷، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة.

وفي التفسير: لم أقف له إلا على كتاب واحد، هو:

- حاشية على تفسير البيضاوي (ت: 685هـ) : والمعروف باسم : "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" من أول سورة القرآن إلى نهاية سورة الأعراف، ومن أول سورة النبأ إلى آخر القرآن، أهداها إلى السلطان "سليمان خان" (971هـ)، وهي مخطوطة في خزانة الرباط، والكتاب مطبوع في مركز الملك فيصل

¹ روضات الجنات : (180/1).

² كشف الظنون : (1614/2).

³ قد يكون ابنه إسماعيل، وقد سبقت ترجمته في فقرة "أبناءؤه".

⁴ سبقت ترجمته في فقرة "تلامذته".

⁵ تاريخ بروكلمان : (167/9) ، دائرة المعارف للبستاني : (367/1) فهرس المخطوطات الظاهرية :

الفلسفة : (175، 176) ، الذريعة إلى تصانيف الشيعة : (305/23) .

⁶ هدية العارفين (14/1).

⁷ كشف الظنون : (1116/2) ، هدية العارفين (26/1)، معجم المؤلفين (101/1) ، دائرة المعارف للبستاني

: (367/1).

وفي مكتبة الحرمين في الرياض، وطبع تفسير جزء عم وحده في مكتبة مكة المكرمة في قسم القرآن¹.

وفي علم العقائد: وجدت ثلاث مؤلفات وهي:

1- حاشية على شرح العقائد النسفية : وضعها العصام على شرح التفتازاني

لكتاب "العقائد النسفية" لنجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي

(ت:537هـ)، وهي دقيقة محكمة العبارة، وقد طبعت عدة مرات في الأستانة

في السنوات: (1249هـ، 1265هـ، 1267هـ)²، وطبعت بمصر في مطبعة

إحياء الكتب العربية سنة 1939م.

2- شرح العقائد العضدية: وهو كتاب في العقيدة، لعضد الدين عبد الرحمن بن

أحمد الإيجي: (ت:756هـ)³، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة.

3- فوائد في شرح العقائد: طبع في استانبول في المطبعة العامرة بعناية شيخ

زاده السيد محمد أسعد، سنة 1833م⁴.

وفي علم الفقه:

- حاشية على الوقاية: والمقصود "وقاية الرواية في مسائل الهداية" أو "حاشية

على صدر الشريعة" لمحمود بن عبيد الله المحبوبي (ت:673هـ) على

المذهب الحنفي، وصل فيها إلى مسألة البيع⁵، وهو مخطوط في مكتبة

الأسد، ولم أهد إلى طبعة له.

وفي علم التصوف:

- شرح الأوراد المسمى بحقائق أنكار مولانا: في علم التصوف، طبع في

استانبول في مطبعة رضا، سنة 1859م⁶.

¹ معجم المفسرين : 20/1 ، كشف الظنون : (190/1) ، معجم المؤلفين (101/1) ، دائرة المعارف للبيستاني : (367/1) معجم مخطوطات الحرم المكي (378)

² هدية العارفين (26/1) ، كشف الظنون (1145/2) ، فهرس الخزانة التيمورية (205/3). دائرة المعارف للبيستاني : (367/1) معجم المطبوعات : (1330/2) ، تاريخ بروكلمان : (167/9)

³ كشف الظنون (1114/2) ، دائرة المعارف للبيستاني : (367/1)

⁴ المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع : (64,65/1)

⁵ كشف الظنون (340/2) وفي بروكلمان : شرح الوقاية : تاريخ بروكلمان : (167/9)

⁶ المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع : (64,65/1).

وفي الشَّمائل:

- 1- شرح الشَّمائل النبويّة والخصائل المصطفوية للإمام التّرمذي (ت:279) وهو مخطوط في مكتبة الأسد برقم: (1373) ولم يطبع، وهو موضوع هذه الرسالة، وسيأتي الحديث عن مخطوطاته¹.
- 2- شرح قصيدة البردة : المُسمّاة بالكواكب الدريّة في مدح خير البريّة للبوصيري (ت:694هـ) وهو شرح بالفارسية²، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة أو ترجمة.

وفي علم الحديث:

- شرح الفُصارى في الحديث: للشيخ شهاب الدين أحمد بن علي بن ثابت بن حجر العسقلاني (ت:852)، هكذا ذُكر دون بيان لموضوعه الرئيسي في الحديث³، وهو غير "الفصاري في التّصريف" لعلاء الدين أحمد الخجندی البرهاني (ت: 833) ذكرته للتّمييز⁴، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة، ولم أتمكن من الحصول عليه لأعرف مضمونه، ولا على المتن الأصلي الذي ألّف عليه الشّرح.

وهناك مؤلّفات لم أتيقّن من مضمونها، وغالب الظنّ أنّها في الفلسفة والمنطق، وهي:

- 1- حاشية على كليّات المطالع: هكذا ذُكرت في هدية العارفين، ولم يتبين لي مضمونها، ولم أقف لها على طبعة أو مخطوط⁵.
- 2- رسالة في تحقيق المحصورات الأربع: لم أقف لها على مخطوط أو طبعة⁶.

¹ بروكلمان: (410/2).

² كشف الظنون : (1331/2).

³ هدية العارفين (26/1) ، كشف الظنون (1327/2)

⁴ كشف الظنون : (1327/2)

⁵ هدية العارفين (26/1).

⁶ روضات الجنات : (180/1).

3- رسالة في شرح قوله (إن كلَّ ج ب يُعتبر تارة)¹، ولم أقف لها على طبعة أو مخطوط.

4- رسالة في النقيض²: أولها: (سبحانك يا من لا شريك له ..)، ولم يتبين لي مضمونها، ولم أقف لها على مخطوط أو طبعة.

5- الشرح العصامي على الرسالة الوصيفية: هكذا ذكر في المعجم الشامل للتراث، وتقرّد به، ولم أتمكن من معرفة موضوعه، طبع في استانبول بخط عثمان عاكف أفندي سنة 1857م³.

6- شرح منطق الشرعية: وهو شرح فارسي، ذكره صاحب كشف الظنون هكذا دون بيان لمؤلف الأصل، ولم أقف له على مخطوط أو طباعة⁴.

وبعد هذا السرد لكتب العصام ومؤلفاته يمكن القول: بأنّ مؤلّفات العصام تبوّأت مكانةً عاليةً بين أرباب التصنيف فعكفوا عليها شرحاً وتحشيةً، وتنوّعت موضوعاتها بين التفسير والمنطق والعقائد واللغة والأدب كما سبق، كما اختلفت لغاتها بين الفارسية والعربية، وكان للنحو والمنطق الصّدارة بينها في العدد، إذ كان نصيب كلّ منهما عشرة مؤلّفات، وقد بلغت المؤلّفات على شرح العصام للسمرقندية في البلاغة ثلاثة عشر مؤلّفاً بين حاشية وشرح⁵، بينما وجدت على شرحه على الفوائد الضيائية في النحو خمسة حواشي⁶،

¹ روضات الجنات : (179/1)

² فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة ، بغداد (المنطق) : (48/4)

³ المعجم الشامل للتراث العربي : (64/1).

⁴ كشف الظنون : (1864/2).

⁵ والحواشي والشروح المذكورة تعود لـ: أحمد الإسقاطي (1159هـ): انظر: معجم المؤلفين : (117/1)، ومحمد النفراوي (1185هـ) انظر معجم المؤلفين : (60/9)، ومحمد الصّبّان (1206هـ) انظر هدية العارفين : (130/2)، وجمال الدين يوسف بن سالم الحفني (1178هـ) انظر إيضاح المكنون : (170/1)، ومحمد الخلوّتي (1088هـ) انظر معجم المؤلفين : (294/8)، وأحمد بن محمد القلعاوي السحيمي (1078هـ) انظر الأعلام للزركلي: (243/1)، ومفتي زاده محمد صادق بن عبد الرحيم (1223هـ) انظر الأعلام : (160/6)، وعمر البغدادي (1194هـ) انظر سلك الدرر: (419/1)، وحفيد العصام علي بن إسماعيل (1007هـ) انظر معجم المؤلفين : (34/7)، وحسن بن محمد الزبياري (944هـ) انظر معجم المطبوعات : (1331/2)، وياسين العلمي (1061هـ) انظر معجم المؤلفين : (177/13)، ومحمد الطاهر بن محمد الشاذلي المشهور بابن عاشور (1284هـ) انظر الأعلام : (173/6)، وأحمد القلوبي (1286هـ): انظر سلك الدرر: (216/2).

⁶ الحواشي والشروح المذكورة تعود لمحمد ملا جلبي (1066هـ) انظر معجم المؤلفين: (50/12)، ويوسف الأصم (1002هـ) انظر معجم المؤلفين: (329/13)، ومحمد الأمين (1252هـ) انظر معجم المطبوعات : (437/1)، وعبد القادر بن أحمد الحسني اليمني (1207هـ) انظر معجم المؤلفين (282/5)، والمولى محمد المشهور بملا زاده الكردي (1070هـ) انظر كشف الظنون : (1370/2).

وعلى رسالته على الوضع ثلاثة شروح¹، وعلى حاشيته على الفريدة وجدت حاشيتان²، وعلى حاشيته على تفسير البيضاوي وقفت على ثلاثة شروح³، وفي شرحه على العقائد النسفية وجدت حاشية⁴، وعلى شرح العصام للعقائد العضدية حاشية أيضاً⁵، فيكون مجموع الحواشي والشروح على كتبه ثمانية وعشرين مؤلفاً فيما وجدت.

والظاهر ممّا سبق أنّ العصام برع باللغة العربية حتى غدا إماماً فيها، فكان كما قال المّلا علي القاري: (.. مرتبته في العلوم العربية ممّا لا يخفى على أرباب الكمالات الأدبية..)⁶، ويبدو أنّه نبغ في البلاغة بالدرجة الأولى، فقد اهتمّ العلماء بكتابه "شرح الرسالة السمرقندية"، وفاق حواشي العلماء عليه ما أُلّف على بقية كتبه، وبلغ من مكانة هذا الشرح أنّه كان يعدّ مقياساً للنُّبوغ في الأوساط العلمية، وفي ذلك يقول محقّق كتاب العصام "شرح الرسالة السمرقندية" الشيخُ مُحمَّد صالح الغرسي: (.. وهذا الشرح يُعدّ من الكتب المشهورة بصعوبتها وإغلاقتها في الأوساط العلمية التي يُدرّس فيها، حتى عدّ في هذه الأوساط أحد المقاييس التي يُقاس بها مستوى الأساتذة المدرّسين فيها، فمن أجاد تدريسه عدّ في هذه الأوساط من كبار العلماء، ومن خيار الأساتذة والمدرّسين..)⁷.

ويظهر العصام في كتبه شخصية قوية مؤثرة بالوسط الذي تحلّ به، فهو يُناقش آراء العلماء ويجادلهم، ويُقدّم الحُجّة والمنطق، ولا يكتفي بالنقل عن العلماء، فنلاحظ مثلاً أنّه تتلمذ على يد الجامي وتأثّر بأفكاره كما سبق، إلا أنّه أُلّف حاشية على كتابه "الفوائد الضيائية" ردّ عليه في معظم المواضع⁸، كما ذكرت المصادر أنّه كان شريك محمد القهستاني

¹ وتعود لمحمد الطبقجلي (1273هـ) انظر معجم المؤلفين: (35/10)، ومحمد المدرس (1270هـ) انظر معجم المؤلفين: (35/10)، ومحمد الغنيمي (1044هـ) انظر الأعلام للزكلي: (238/1).

² وهم أحمد خليل فوزي (1302هـ) انظر معجم المؤلفين: (125/4)، وأحمد القلبوي (1226هـ) انظر معجم المؤلفين: (47/2).

³ حسين بن حسن الحسيني (1014هـ) معجم المؤلفين: (319/3)، وعبد الرحمن الصهري (1064هـ) انظر معجم المؤلفين: (114/5).

⁴ وتعود لـ محمد بن حميد الكفوي من القرن العاشر، كشف الظنون: (1145/2).

⁵ وتعود لإبراهيم بن حيدر الكردي (1151هـ)، انظر سلك الدرر: (27/1).

⁶ جمع الوسائل: (156/2).

⁷ شرح متن الرسالة السمرقندية: (14).

⁸ انظر كشف الظنون: (1370/2).

في الدرس إلا أنه انتقده أيضاً¹، وسيرى القارئ في هذا التحقيق أنه ينقل آراء العديد من العلماء فيناقشها ويرجّح وينتقد أو يأتي برأي جديد.

¹ انظر ما ذكره صاحب كشف الظنون حول نقد العصام للقهستاني: (1972/2).

الفصل الثاني

التَّعْرِيفُ بِالْمَوْئَلَفِ

وفيه مباحث:

- المبحث الأول : التَّعْرِيفُ بِكِتَابِ الشَّمَائِلِ
- المبحث الثاني: التَّعْرِيفُ بِكِتَابِ شَرْحِ الشَّمَائِلِ
- المبحث الثالث : وصف مخطوطات الكتاب

المبحث الأول

التَّعْرِيف بكتاب الشَّمائل

وفيه مطلبان

المطلب الأول : ترجمة الإمام التَّرمذِيُّ

المطلب الثاني : كتاب الشَّمائل المَحْمَدِيَّة

المطلب الأول

ترجمة الإمام الترمذي

اسمه ونسبه¹:

هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحّاك، السُّلَميُّ² البوغيُّ³ الترمذيُّ⁴ الضرير، أبو عيسى الإمام، من أئمة علماء الحديث وحُفَظَته.

مولده ونشأته :

ولد الإمام مُحَمَّد بن عيسى في "ترمذ" على ضفة نهر جيحون، ولم تُبين المصادر زمن ولادة الإمام أبي عيسى تحديداً، إنّما ذكرت أنها كانت سنة بضع ومئتين، وذكر الذهبيُّ أنَّ ولادته كانت في حدود سنة عشر ومئتين⁵، وذكر الزُّركلي أنها كانت سنة تسع ومئتين⁶، واتفقوا على أنَّ وفاته كانت سنة تسع وسبعين، كما ذكر الذهبيُّ أنَّه توفِّي عن سبعين عاماً، فتكون ولادته سنة تسع ومئتين كما ذكر الدكتور نور الدين عتر، والله أعلم⁷.
واختلفت أقوال العلماء حول الإمام الترمذي في أنه هل ولد ضريراً أم أنه أضرَّ فيما بعد، والراجح أنه أضرَّ بعد أن صنَّف وجمع وتقدّمت به السنُّ كما أشار إلى ذلك الذهبيُّ⁸ وابن حجر⁹ وابن كثير¹⁰، ويؤيد ذلك قصّته المشهورة التي يرويها الحفاظ عنه أنه أراد أن يعرض على شيخ أحاديث كتبها عنه من كتابه، فلما أتى الشيخ نسي كتابه فقرأها له من حفظه¹¹.

¹ انظر الترجمة في: إكمال الكمال: (369/4)، ميزان الاعتدال (271/13) تهذيب الكمال: (250/26) البداية والنهاية: (26/11)، التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد: (105)، الأعلام للزركلي: (322/6)

² نسبة إلى بني سليم قبيلة معروفة: الرسالة المستطرفة: (11)

³ نسبة إلى بوغ وهي قرية من قرى ترمذ نسب إليها لوفاته فيها: الأنساب للسمعاني: (415/1)

⁴ نسبة إلى ترمذ وهي مدينة على طرف نهر بلخ المسمى (جيحون): معجم البلدان: (26/2) باب التاء والذال، رجَّح صاحب معجم البلدان أنها بضم الميم والتاء، إلا أن اللفظ المتداول على الألسنة اليوم هو بكسر التاء والميم، وهو اللقب الذي اشتهر به.

⁵ سير أعلام النبلاء: (270/13).

⁶ الأعلام: (322/6).

⁷ الإمام الترمذي، نور الدين عتر: (10).

⁸ سير أعلام النبلاء: الموضع السابق.

⁹ في تهذيب التهذيب: (285/8)

¹⁰ البداية والنهاية: (26/11)

¹¹ تهذيب التهذيب: (258/8).

شيوخه :

تتلمذ على يد الإمام أبي عبد الله البخاري، وشاركه الرواية عن بعض شيوخه، وسمع بالحجاز من محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وبالبحرين من محمد بن بشار بNDAR ومحمد بن المثنى وعمر بن علي الفلاس وغيرهم، وبواسط من أبي الشعثاء علي بن الحسن، وبالكوفة من أبي كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عثمان بن كرامة وعبيد بن أسباط وعلي بن المنذر الطريقي في آخرين ، وببغداد من الحسن بن الصباح وأحمد بن حسان بن ميمون وأحمد بن منيع ومحمد بن إسحاق الصاغاني ، وباليمن من أبي زرعة الرازي ، وبخراسان من علي بن حجر ومحمد بن علي بن الحسن بن شقيق وقتيبة بن سعيد ومحمد بن يحيى النيسابوري في خلق كثير¹.

تلامذته :

سمع منه شيخه محمد بن إسماعيل البخاري، وحدث عنه الهيثم بن كليب الشاشي، أبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندي، وأبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر، وأحمد بن علي المقرئ، وأحمد بن يوسف النسفي، وأبو الحارث أسد بن حمدويه النسفي، والحسين بن يوسف الفريزي، وحماد بن شاعر الوراق، وداود بن نصر بن سهيل البزدوي، والربيع بن حيان الباهلي، وعبد الله بن نصر بن سهيل البزدوي، وغيرهم كثير².

نبوغه :

هو أحد الأئمة المشهود لهم بالعلم، وكتابه مصنف في الكتب الستة المشهورة التي يرجع إليها العلماء.

يروى عن نفسه فيقول : (كنت في طريق مكة وكنت قد كتبت جزءين من أحاديث شيخ ، فمررت بنا ذلك الشيخ ، فسألت عنه قالوا : فلا ، فذهبت إليه وأنا أظن أن الجزءين معي ، وحملت معي من محلي جزءين كنت أظن أنهما الجزءان اللذان له ، فلما ظفرت به وسألته فأجابني إلى ذلك أخذت الجزءين فإذا هما بياض فتحييت ف جعل الشيخ يقرأ علي من حفظه ، ثم نظر إليّ فرأى البياض في يدي فقال: أما تستحي مني، فقلت: لا،

¹ انظر تهذيب الكمال: (250/26)، وسير أعلام النبلاء: (271/13).

² انظر تهذيب الكمال: (251/26) وسير أعلام النبلاء: (272/13).

وقصصت عليه القصة، وقلت: أحفظه كلّ، فقال: اقرأه، فقرأت جميع ما قرأ على الولاء فلم يصدّقني، وقال: استظهرت قبل أن تجيء، فقلت: حدثني بغيره، فقرأ عليّ أربعين حديثاً من غرائب أحاديثه، ثم قال: هات اقرأ، فقرأت عليه من أوله إلى آخره كما قرأ فما أخطأت في حرفٍ، فقال لي: ما رأيت مثلك¹.

أقوال العلماء فيه :

الإمام الترمذي أشهر من أن يُعرّف، وأسوق هنا بعض أقوال العلماء فيه لبيان مكانته العلميّة:

- قال الإدريسي: (كان الترمذيّ أحد الأئمة الذين يُقتدى بهم في علم الحديث، صنّف الجامع والتّواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن كان يضرب به المثل في الحفظ)².
- وقال الحاكم: سمعت عمر بن علك يقول: (مات البخاري، فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى، في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي، وبقي ضريراً بعدها)³.
- وقد ذكره الحافظ أبو حاتم بن حبان في الثّقات فقال: (كان أحد الأئمة في الدنيا، ممّن جمع وصنف وحفظ وذاكر، وكان أعلم أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم)⁴.
- قال الذهبي: (كان أحد الأئمة، ثقةً مجمعٌ عليه)⁵.
- قال ابن العماد: (وكان مبرزاً على الأقران، آيةً في الحفظ والإتقان)⁶.

¹ تهذيب التهذيب: (258/8).

² المرجع السابق.

³ تذكرة الحفاظ: (233/2).

⁴ الثّقات لابن حبان: (67/8).

⁵ ميزان الاعتدال: (458/2).

⁶ شذرات الذهب: (173/3).

مؤلفاته :

من أشهر تصانيفه في الحديث "الجامع الكبير"، وهو مطبوع باسم "صحيح الترمذي"، و"الشَّمائل النبويَّة"، و"التَّاريخ"، و"العلل الكبير"، و"العلل الصَّغير" في الحديث، ورسالة في الخلاف والجدل، وجميعها مطبوعة¹.

رحلاته : قام برحلة إلى خراسان والعراق والحجاز فسمع بها، ولم يرحل إلى مصر والشام².

وفاته : توفي في قريته بوغ بترمز ليلة الاثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين للهجرة، عن سبعين عاماً³.

¹ معجم المؤلفين : (104/11)

² تهذيب الكمال : (250/26).

³ ميزان الاعتدال (271/13) تهذيب الكمال : (250/26) البداية والنهاية : (26/11).

المطلب الثاني

كتاب الشَّمائل المحمَّديَّة

تعريف الشَّمائل :

تطلق الشَّمائلُ في اللُّغة على خَلِيقَةِ الإنسان وطبعه، وهي صيغة جمع، مفردة شمال¹، فالشَّمائلُ تشتملُ في الأصل على أخلاقه الشَّريفة ﷺ، وتشتملُ في المجاز على أوصاف صورته الظَّاهرة أيضاً².

وتطلق الشَّمائلُ في الاصطلاح على الكتب التي اشتملت على الأحاديث والآثار المتعلقة بصفات النَّبيِّ ﷺ، الخُلُقِيَّة والخُلُقِيَّة، وأحواله منذ ولادته وحتى وفاته، ولا تتعرض لجميع سيرته كما في المغازي والسير³.

أهميَّة التَّصنيف في الشَّمائل :

تأتي أهميَّة التَّصنيف في الشَّمائل من وجوب محبة النَّبيِّ ﷺ التي هي شرط لكمال الإيمان، والتي أمرنا أن نقدِّمها على محبة الآباء والأولاد والعشيرة، ولا يمكن تحقُّقها إلا بتعرُّف المكلف على خصاله ﷺ وصفاته الشَّريفة، وأخلاقه المتمنَّلة بقوله تعالى: (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) [القلم:4]، والهدف الأسمى من كتب الشَّمائل إعادة شخصيَّة رسول الله ﷺ فاعلة ومؤثرة في حياة الأجيال، وإيقاد جذوة محبته التي خبت في الصدور، والتي هي أعظم محرك يغيِّر حال الأمم.

ولا يخفى أنَّ كتب الشَّمائل تعدُّ أحد مصادر السيرة النَّبويَّة، لأنَّها تصف جانباً كبيراً من حياته ﷺ، وهي مصدر هام من مصادر الفقه الإسلامي، ومصدر للتربية بالقُدوة الحسنة، كما أنَّها منهل صافٍ لمن أراد أن يستقي من محبته ﷺ، ورحم الله الإمام الجزري إذ قال:

أخلاي إن شطَّ الحبيب وريعه وعزَّ تلاقيه وناءت منازلها
وفاتكم أن تبصروه بعينكم فما فاتكم بالعين فهذي شمائله⁴

¹ العين : (265/6) باب الشين واللام ، مختار الصحاح : (354) باب الشين .

² ذكره د. أحمد الزرة في مقدمة كتابه (شمائل النبي ﷺ) : (6) .

³ انظر ما ذكره يوسف منصور في كتابه "جهود العلماء في بيان الشمائل النبوية" : (2)

⁴ نسبه إليه السخاوي في الضوء اللامع : (87/4).

أهم المؤلفات في الشمائل:

بما أن أتباعه ﷺ واجبٌ كذلك كانت معرفته، إذ إنَّ من المعروف أنَّ المعرفة شرط لازمٌ للتَّبَاع، لذا دأب كثيرون على جمع الأحاديث التي تضمَّنت أوصاف النَّبِيِّ ﷺ، وكان أوَّل من صنَّف في الشمائل أبو البختری وهب بن وهب الأسدي (ت: 200هـ)¹، ثمَّ جاءت بعده مؤلَّفات كثيرة، كان من أشهرها:

"الشمائل" للإمام محمَّد بن عيسى التَّرمذي (279هـ)، وكتاب "الأنوار في شمائل النَّبِيِّ المختار" لأبي محمَّد حسين بن مسعود البغوي (516هـ)، و"دلائل النبوة" لأبي نعيم الحافظ (430هـ)، ولأبي بكر البيهقي (458هـ)، و"أعلام النبوة" لأبي داود السجستاني (275هـ)، و"الوفا في فضائل المصطفى" لأبي الفرج بن الجوزي (597هـ)، و"الشفاء بالتعريف بحقوق المصطفى" لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليعصبی، وغيرها كثير².

ثناء العلماء على كتاب "الشمائل" للتَّرمذي:

يُعدُّ كتاب "الشمائل" للتَّرمذي من أحسن ما ألَّف في هذا الباب، لذا نال تقرُّب العديد من العلماء، من ذلك:

- قال ابن كثير رحمه الله: (وقد صنَّف النَّاس في هذا-أي الشمائل- قديماً وحديثاً كتباً كثيرة مفردة وغير مفردة، ومن أحسن ما جمع في ذلك فأجاد وأفاد أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة التَّرمذي أفرد في هذا المعنى كتابه المشهور بالشمائل...)³.

- وقال المُلَّا علي القاري: (ومن أحسن ما صنَّف في شمائله وأخلاقه ﷺ كتاب التَّرمذي المختصر الجامع في سيره على الوجه الأتم، بحيث إنَّ مطالع هذا الكتاب كأنَّه يطالع طلعة ذلك الجناح، ويرى محاسنه الشَّريفة في كل باب)⁴.

- وقال عبد الرؤوف المناوي: (هو كتاب وحيد في بابيه، فريد في ترتيبه واستيعابه، لم يأت له أحد بمماثل ولا بمشابه، سلك فيه منهاجاً بديعاً، ورصَّعه بعيون الأخبار، وفنون الآثار ترصيعاً، حتَّى عدَّ ذلك الكتاب من المواهر، وطار إلى المشارق والمغارب)⁵.

¹ هدية العارفين: (208/2)، وانظر السيرة النبوية الصحيحة: (52).

² الرسالة المستطرفة: (106).

³ شمائل الرسول: (5).

⁴ جمع الوسائل: (1/1).

⁵ حاشية المناوي على جمع الوسائل: (10).

- وقال الإمام محمد بن قاسم جسوس رحمه الله تعالى : (لما كان كتاب الشَّمائِل من أجلِّ ما أُلِّف في محاسن قطب الوسائل، ومنبع الفضائل، وكان الاشتغال به خدمةً لشفيع الخلائق ...) ¹.

ووجدت للكتاب أسماء عدَّة أشهرها "الشَّمائِل المحمَّديَّة"، وقد طُبِع شمائِل التَّرمذِيّ عدة طبعات ، أذكر أهمها فيما يلي:

- 1 - طبع باسم : شمائِل النِّبي ﷺ، بتحقيق عزت عبيد الدعاس ، سنة 1968م.
- 2 - طبع باسم : "أوصاف النَّبِيِّ ﷺ"، بتحقيق سميح عبَّاس، وصدر عن دار الجيل - بيروت، سنة 1985 م.
- 3- طبع باسم "شمائِل النَّبِيِّ ﷺ" بتحقيق ماهر ياسين فحل، وإشراف د. بشار عواد معروف، وصدر عن دار الغرب الإسلامي ، سنة 2000م، اعتمد على ثمانية نسخ خطية كلها من خزانة مكتبة الأوقاف ببغداد.
- 4- طبع باسم "شمائِل النَّبِيِّ ﷺ"، تشرَّف بخدمته د. أحمد البزرة، قابلها على خمس نسخ خطية، طبعت بدار المأمون للتراث، ودار اقرأ بسوريا.
- 4- طبع باسم "الشَّمائِل المحمَّديَّة" بدار المكتبة التجارية، لمصطفى أحمد الباز بمكة، ولم يعتمد على مخطوطات بل على مطبوعات من الهند.

منهج التَّرمذِي في شمائِله:

1. ضمَّ كتاب الشَّمائِل بين دَفْتَيْهِ أربعمئة وخمسة وعشرين حديثاً مع المكرر، ورَّعها التَّرمذِي على ستَّة وخمسين باباً، وجعل لكل بابٍ عنواناً يتضمَّن إشارةً مختصرةً إلى ما تشتمل عليه أحاديث الباب، ويخدم الغرض من التَّرجمة.
2. اعتمد في ترتيب الأبواب على التَّدرج المنطقيّ، فجاءت شاملة لجميع جوانب حياته ﷺ.
3. تتنوّع أحاديث الكتاب بين أحاديث مرفوعة قوليةً وفعليةً، وآثار موقوفة على الصَّحابة والتَّابعين.

¹ الفوائد الجليّة البهية على الشمائِل المحمدية : انظر الصفحة الأولى.

4. لم يلتزم الترمذي في كتابه الأحاديث الصحيحة، بل تنوعت الأحاديث بين الصحيح والحسن والضعيف، إلا أنه لم يرو ما اشتدَّ ضعفه، فإن كان في السند ضعف فإنه غالباً ما يسوق له متابعة أو شاهداً.

5. لم يلتزم الترمذي الكلام على سند الأحاديث، بل عقَّب على بعض النصوص التي أوردها بالشرح والبيان والإيضاح تارة، وبالكلام على الأسانيد تارة، تصحيحاً وتضعيفاً، وترجيحاً لوجه على وجه، أو بياناً لاسم راو ورد في السند مبهماً ونحو ذلك، وقد يجمع بين الشرح والكلام على الأسانيد.

6. تفرد الترمذي في شمائله بأحاديث لا تجدها في الكتب الستة¹.

جهود العلماء على الشمائل المحمديّة:

أولاً : الاختصارات:

له عدّة اختصارات منها:

1- "تهذيب الشمائل" لمؤلّا عرب الواعظ (ت: 938هـ)².

2- "تهذيب الشمائل" لمحمد بن عمر بن حمزة الانطاكي (ت: 1008هـ).

3- "عنوان الفضائل في تلخيص الشمائل" لكمال الدين البكري (ت: 1196هـ)³.

4- "فتيا السائل في اختصار الشمائل" لمحمد بن جعفر الكتّاني (ت: 1345هـ)⁴.

ثانياً: نظم الشمائل بالتركيّة: مصطفى بن الحسين الحلبي الأصل، المشهور بمظلوم زاده، أتمّه سنة (1152هـ)⁵.

ثالثاً: ترجم الكتاب إلى عدّة لغات:

1- ترجمه إلى التركيّة أحمد خير الدّين الأيديني المشهور بخواجه إسحاق أفندي

(ت: 1120)⁶.

2- ترجمه إلى اللّغة الإنكليزية هدايت حسين⁷.

¹ استعنت في كتابة منهج الترمذي بكتاب الدكتور نور الدين عتر "الإمام الترمذي" (440).

² انظر هدية العارفين (243/2).

³ إيضاح المكنون (128/2).

⁴ انظر معجم ما أُلّف عن رسول الله ﷺ (195).

⁵ كشف الظنون (1060/2).

⁶ كشف الظنون (1059/2).

⁷ تاريخ التراث العربي لسزكين: (305/1/1).

رابعاً: الشُّروح على كتاب الشُّمائل:

شُراح الكتاب كثيرون، يربو عددهم على الخمسين¹، وفيما يلي أسوق أسماء الشُّروح التي وجدتها، مرتبة بحسب التاريخ:

1- شرح الشُّمائل لعبيد الله الأنباري: (356هـ)، ولم أهد إلى مخطوط أو طبعة له².

2- شرح لمؤلف اسمه علي العدوي (ت557هـ): وهو مخطوط، ولم أهد إلى طبعة له³.

3- أنجح الوسائل: للقاسم بن محمد بن أبي البركات بن أحمد بن عبد الملك بن مخلص (809هـ)، وله مخطوط في الرباط، ولم أهد إلى طبعة له⁴.

4- تفسير ألفاظ الترمذي: مجهول المؤلف (840هـ)، مكتبة عابدين، انظر مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، ولم أهد إلى طبعة له⁵.

5- حاشية على شرح الشُّمائل: لعفيف الدين محمد بن السيد محمد بن عبد الله الحسيني النيريزي (855هـ). ولم أهد إلى مخطوط أو طبعة له⁶.

6- أقرب الوسائل في شرح الشُّمائل: للحافظ السخاوي محمد بن عبد الرحمن (ت:902هـ) كُتب منه مجلد واحد، ولم أهد إلى طبعة له⁷.

7- نشر الفضائل في شرح الشُّمائل: تأليف أبي الخير فضل الله بن روزبهان بن فضل الله الشيرازي، كُتب سنة (909هـ)، وله مخطوط في البنغال، ولم أهد إلى طبعة له⁸.

8- زهر الخمائل على الشُّمائل: للحافظ جلال الدين السيوطي (911هـ)، مطبوع بمكتبة القرآن في القاهرة 1988م، بتحقيق مصطفى عاشور⁹.

¹ ذكر المحقق عبدة كوشك في مقدمة تحقيقه لكتاب الشُّمائل: (9) أنَّ الشُّروح على الشُّمائل تجاوزت السبعين، ولم أتمكن من الحصول على جميع المراجع التي ذكرها لشُّروح الشُّمائل، لذا اكتفيت بما وجدته.

² معجم المؤلفين: (237/6)

³ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1)

⁴ المرجع السابق.

⁵ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁶ تاريخ التراث العربي لسزكين: (308/1/1).

⁷ تاريخ التراث العربي لسزكين: (308/1/1).

⁸ تاريخ التراث العربي لسزكين: (308/1/1).

⁹ المرجع السابق.

- 9- شرح للقسطلاني: العلامة الفقيه المحدث المؤرخ أحمد بن محمد القسطلاني (923هـ)، ويوجد مخطوطاً ولم أهدت إلى طبعة له¹.
- 10- شرح تأليف شمس الدين مولوي محمد الحنفي: ألفه سنة (926هـ)، وله مخطوط في بنكيبور، ولم أهدت إلى طبعة له².
- 11- شرح لنسيم الدين محمد ميرك شاه: توفي والده 930هـ، وهو مخطوط في بنكيبور، ولم أهدت إلى طبعة له³.
- 12- شرح تأليف إبراهيم بن محمد بن عريشاه (950هـ): وهو موضوع هذه الرسالة، ويوجد مخطوطاً في الظاهرية، ولم يطبع⁴.
- 13- أشرف الوسائل إلى فهم الشَّمائل، تأليف ابن حجر الهيثمي (973هـ): والكتاب مطبوع في دار الكتب العلمية، بتحقيق أحمد المزيدي.
- 14- حاشية فارسية تأليف راجي حاج الحرمين تلميذ علي الهمداني (978هـ): ويوجد مخطوطاً، ولم أهدت إلى طبعة له⁵.
- 15- شرح تأليف مصلح الدين محمد اللاري (979هـ): ويوجد مخطوطاً، ولم أهدت إلى طبعة له⁶.
- 16- تأليف لمنلا محمد شرواني البخاري (القرن العاشر الهجري): يوجد مخطوطاً، ولم أهدت إلى طبعة له⁷.
- 17- شرح فارسي: تأليف حاجي محمد كشميري (1006هـ)، له مخطوط في بنكيبور ولم أهدت إلى طبعة له⁸.

¹ بروكلمان: (204/2).

² تاريخ التراث العربي لسزكين: (308/1/1)، وذكر في كشف الظنون: (1059/2): أنهما اثنان باسم محمد الحنفي، أحدهما ألف شرح الشَّمائل سنة (926هـ)، والآخر سنة: (1022هـ).

³ المرجع السابق، وهو معاصر للعصام، إلا أن شرحه سابق لشرح العصام لأنَّ العصام نقل عنه كما سبق.

⁴ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁵ المرجع السابق.

⁶ المرجع السابق.

⁷ المرجع السابق.

⁸ المرجع السابق.

- 18- جمع الوسائل تأليف علي القاري الهروي (1014هـ): والكتاب مطبوع بمكتبة عيسى البابي الحلبي في مصر، وفي حاشيته شرح العلامة المناوي¹.
- 19- شرح محمد عاشق بن عمر الحنفي: بيّضه سنة (1022هـ): ذكر فيه أنه رواه عن شيخه الشيخ عبد الله الأنصاري المعروف : بمخدوم الملك بن شمس الدين²، ولم أقف له على مخطوط أو طباعة.
- 20- شرح تأليف عبد الرؤوف المناوي: (1030هـ): أُلّف سنة 999هـ، والكتاب مطبوع في حاشية جمع الوسائل كما سبق³.
- 21- الوفا لشرح شمائل المصطفى: للمؤرخ الأديب الفقيه علي بن إبراهيم الحلبي، صاحب السيرة، (1044هـ)⁴.
- 22- شرح للفقيه المقرئ سلطان بن أحمد المزاحي (1075هـ): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁵.
- 23- حاشية على شرح ابن حجر على الشمائل: للشَّيراملسي علي بن علي نور الدين المصري (1087هـ)، ولم أقف له على طبعة أو مخطوط⁶.
- 24- شرح للعالم أحمد بن خير الدين الرومي: (1120): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁷.
- 25- شرح تأليف إبراهيم بن مصطفى الوحدي (1126هـ)، وهو مخطوط، ولم أهتمد إلى طبعة له⁸.
- 26- شرح تأليف عبد الله الحموي الحمدوني الأزهري: أُلّفه سنة (1133هـ)، وهو مخطوط في الظاهرية، ولم أهتمد إلى طبعة له⁹.

¹ تاريخ بروكلمان: (349/2).

² كشف الظنون: (1059/2).

³ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁴ إيضاح المكنون: (713/2).

⁵ الأعلام للزركلي: (108/3)، معجم ما أُلّف عن رسول الله ﷺ: (192).

⁶ إيضاح المكنون: (54/2).

⁷ معجم المؤلفين: (218/1).

⁸ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁹ المرجع السابق.

- 27- تحفة الأخيار على شمائل النبي المختار: لعلي بن أحمد الحريشي (1143هـ)، وهو مخطوط ولم أهتد إلى طبعة له¹.
- 28- مختار من شرح الحسن بن إسحاق : (1144هـ)، وله مخطوط في ليدن، ولم أهتد إلى طبعة له².
- 29- شرح لمؤلف مجهول: متحف هراة بأفغانستان، وهناك مختار منه بعنوان "شيم المصطفى"، تأليف إسماعيل بن غنيم الجوهري (1160هـ) وعليه شرح له بعنوان "حلل الاصطفا بشيم المصطفى" (1205هـ)³.
- 30- أسنى الوسائل بشرح الشَّمائِل: تأليف العلامة إسماعيل بن محمد العجلوني (1162)⁴.
- 31- شرح للفقهاء الأصولي النحوي عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي (1164هـ): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁵.
- 32- حاشية على الشمائل: للإمام العلامة اللغوي محمد بن الطيب الفاسي المدني (1170هـ)، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁶.
- 33- الفوائد الجليلة البهية تأليف محمد بن قاسم أبي عبد الله جسوس (1182هـ) وطبع في بولاق 1296هـ، القاهرة 1306هـ⁷.
- 34- شرح للمحدث الفقيه أبي العلاء إدريس بن محمد الحسيني العراقي: (1183هـ)، ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁸.
- 35- المواهب المحمدية: ألّفه سنة 1196هـ، 1782م، لسليمان بن عمر الجمل (ت: 1202هـ/1788م) والكتاب مطبوع بدار الكتب العلمية،

¹ الأعلام للزركلي: (259/4).

² تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

³ المرجع السابق.

⁴ إيضاح المكنون: (54/2)، معجم ما أُلّف عن رسول الله ﷺ: (192).

⁵ الأعلام للزركلي: (297/3)، إيضاح المكنون: (54/2).

⁶ فهرس الفهارس: (1070).

⁷ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁸ الأعلام للزركلي: (280/1).

بتحقيق: فتحي حجازي وأحمد المزيدي، وأحمد عبد الرحمن، طبعت سنة 2005م¹.

- 36- شرح للقاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد الخريشي الفاسي: (1202هـ)، ولم أقف له على مخطوط، أو طبعة².
- 37- درر الفضائل في شرح الشمائل للمولوي عليم الدين بن فصيح الدين: (1211هـ) ولم أقف له على مخطوط أو طبعة³.
- 38- شرح للعالم سعيد بن محمد الخادمي: (ت1213هـ): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁴.
- 39- أشرف الوسائل: تأليف إسماعيل مفيد أفندي بن علي العطار الاستنبولي (1217هـ) وهو مخطوط، ولم أقف له على طبعة⁵.
- 40- شرح للقاضي عبد الله نجيب المدرس العينتابي: (1219هـ): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁶.
- 41- سراج النبوة: هو شرح باللغة الأردية⁷، تأليف سيد بابا القادري الحيدر ابادي بن محمد بن يوسف القادري، ألفه سنة (1226هـ/1811م)، ويوجد مخطوطاً، ولم أقف له على طبعة⁸.
- 42- وسيلة الفقير المحتاج في شرح شمائل صحيح اللواء والتاج، تأليف محمد بدر الدين بن الشاذلي بن أحمد الحسيني، وله مخطوط في الرباط، ولم أقف له على طبعة⁹.
- 43- شرح تأليف أبي عبد الله محمد بن أحمد بناني فزعون: (1261هـ، 1845م) وله مخطوط في الرباط، ولم أقف له على طبعة¹⁰.

¹ معجم المؤلفين: (271/1)، تاريخ التراث العربي لسزكين: الموضع السابق.

² هدية العارفين: (302/2).

³ أبجد العلوم: (264/3).

⁴ معجم المؤلفين: (231/4).

⁵ تاريخ التراث العربي لسزكين: الموضع السابق.

⁶ معجم المؤلفين: (159/6).

⁷ هي لغة أهل الهند.

⁸ المرجع السابق.

⁹ المرجع السابق.

⁵ المرجع السابق.

- 44- المواهب اللدنية على الشئائل المحمدية: تأليف إبراهيم بن محمد الباجوري (ت: 1277هـ): طبع في بولاق، والقاهرة سنة 1320هـ¹.
- 45- كشف الفضائل: تأليف نور بن محمد بن محمد بن حسين الكاشاني: مخطوط في السليمانية 267 (في القرن الحادي عشر الهجري). ولم أهدأ إلى طبعة له².
- 46- تعليق الخمائيل فيما أغفله شراح الشئائل: تأليف أبي عبد الله بن طاهر الكسيفي الكتاني، له مخطوط بالرباط، ولم أهدأ إلى طبعة له³.
- 47- شرح لمؤلف مجهول: مخطوط في بنكيبور، تاريخه عائد إلى القرن الثاني عشر الهجري⁴.
- 48- شرح فارسي لمؤلف غير معروف: وهو مخطوط في بنكيبور، وتاريخه (1272هـ)⁵.
- 49- شرح الشئائل لحسن بن محمد بن الحسن بن محمد النقشبندي (ت: 1282هـ): ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁶.
- 50- الفتح الأيمن المقبول والشرح المهدى لأشرف رسول ﷺ، لابن الموقع السيد محمود الدمشقي (ت: 1321هـ)، ولم أقف له على طبعة⁷.
- 51- شرح لأحمد بن الطالب بن محمد، أبو العباس، المعروف بابن سودة: (ت: 1321هـ): ولم أقف له على طبعة ولا مخطوط⁸.
- 52- حواشي على الشئائل: لعبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي الكتاني: (1333هـ) ولم أقف له على مخطوط أو طبعة⁹.

¹ إيضاح المكنون: (603/2)، تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1)، معجم المطبوعات: (509/1) ..

² تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

³ تاريخ التراث العربي لسزكين: (309/1/1).

⁴ المرجع السابق.

⁵ المرجع السابق.

⁶ معجم المؤلفين: (281/3).

⁷ إيضاح المكنون: (54/2).

⁸ الأعلام للزركلي: (139/1)، معجم المؤلفين: (255/1).

⁹ فهرس الفهارس: (745).

53- الإتحافات الربّانيّة بشرح الشّمائِل المحمّديّة: تأليف أحمد بن عبد

الجواد الدّومي، انتهى منه مؤلّفه سنة (1381هـ)، مطبوع بالمكتبة التجارية

بمصر¹.

هذه نبذة عن أهمّ المؤلّفات في شرح الشّمائِل المحمّديّة التي وجدتْها، والسّمة العامّة لهذه الشّروح أنّ معظمها يمتدّ بين القرن العاشر والثّاني عشر الهجري، وهي مرحلة كثرت فيها الحواشي والشّروح، وقَلَّت التّصانيف، كما أنّ قسماً لا بأس به من تلك الشّروح ألّف باللّغة الفارسيّة أو التّركيّة، أو كان مؤلّفوها من أهل خراسان وبلاد ما وراء النهر، وربّما يعود ذلك لعدّة أسباب منها:

1- انتشار الطّرق الصّوفيّة في خراسان و بلاد ما وراء النّهر، والتي تحتّ على

اتباع الرّسول ﷺ ومحبّته والتّزام سنّته.

2- ردّة فعل على انتشار علم الكلام وإغراق علماء تلك البلدان بالعلوم العقليّة

والفلسفيّة.

¹ معجم ما أُلّف عن رسول الله ﷺ: (192).

المبحث الثاني

التعريف بكتاب شرح الشّمائِل

وفيه :

تمهيد

المطلب الأول: تحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى صاحبه

المطلب الثاني: منهج المؤلّف في الكتاب

المطلب الثالث: القيمة العلميّة للكتاب

تهيّد

موضوع الكتاب:

موضوع الكتاب هو شرح أحاديث كتاب الشّمائِل المحمّديّة للإمام أبي عيسى التّرمذي، والتي تحدّثت عن أوصاف النّبي ﷺ الخلقية والخلقية، وهدفه الوصول إلى محبة النّبي ﷺ والافتداء به للفوز بسعادة الدارين.

السبب الباعث على تأليفه:

1- يذكر العصام في بداية كتابه سبب التّأليف فيقول:

(.. اعلّموا إخواني أنّه بالشكر تزيد النعم، وبه نعيد دوحة الكرم، وإن كنتم في ريب ليُفِيدَنَّكم، بليغة لئن شكرتم لأزيدنكم، وإنه لا يتم شكر الإله إلا بشكر من سواه، ولا أثبت في ذمم الأمم، من إلى¹ تُنسب إلى النّبي الأكرم، ولولا أنّه لا تقبل حقوقه الإحصاء²، لبذلت فيه³ جهدي في الاستقصاء، ... ولا يعوقني أنّ شكره غير مقدور، لأنّ العاجز بعد السّعي معذور، فرجوت أن لا أكون في هذه البغية العظيمة من أهل التّأسّف، وأحببت أن أكون كمن سام بالغزل يوسف، .. فتصدّيت لشرح أحاديث الشّمائِل، مستمداً من فيض ساحته الذي لا يردّ سائل..)⁴.

2- ربّما كان البعد عن اللّغة العربية الفصيحة، وانتشار اللّغة الأعجميّة في بلاد ما وراء النّهر سبباً في ابتعاد النّاس عن فهم أحاديث الشّمائِل، فكان لا بدّ من إبراز معناها إلى العامّة، فتصدّى العصام لهذه المهمّة على جلالته.

لغة الكتاب:

قد يتساءل المرء عن اختيار المؤلّف العربيّة لغةً لكتابه "شرح الشّمائِل"، مع كونه يعيش في بلد يتحدّث الفارسيّة، واللّغة العربية فيه تكاد تكون مقصورة على العلماء⁵، والظاهر كما يبدو لي أنّ ذلك عائدٌ إلى أسباب عدّة منها:

¹ قال في الحاشية المخطوط: (الآلاء النعم مفردها آلى).

² المعنى: لا تُحصى حقوقه.

³ قال في حاشية المخطوط: (جهدي في شكره).

⁴ الورقة الثانية من المخطوط.

⁵ انظر تاريخ بخارى: (357)، وانظر أفغانستان: (83).

السَّبَبُ الأوَّل:

اللُّغة العربيَّة ذاتها، فهي لغة القرآن والحديث، فالأحرى بها أن تكون لغة التَّأليف، والذي يستقرئ مؤلَّفات علماء بلاد ما وراء النُّهر يجد أنَّ قسماً كبيراً منها باللُّغة العربيَّة، مع كون الفارسيَّة والتركيَّة والأردنيَّة هي اللُّغة المحكيَّة¹، كما يلحظ أنَّ اللُّغة الفارسيَّة والتركيَّة كانت إلى عهد قريب تكتب بأحرف عربيَّة، الأمر الذي يدلُّ على محبَّتهم للعربيَّة وتفضيلها على غيرها في التَّأليف.

والسَّبَبُ الثَّاني:

يعود إلى أنَّ إبراز البلاغة في حديثه ﷺ لا يستقيم باللُّغة الفارسيَّة، كذلك إعراب مفردات الحديث، وبيان الفروق في نسخ الشَّمائِل مع اختلاف المعنى النَّاشئ عنها، والخلاف الحاصل بين المعاجم في بيان معاني الكلمات، وغيرها .. كلُّ ذلك يمتنع ببيانه بغير العربيَّة، هذا وقد تُرجم الكتاب إلى الفارسيَّة فيما بعد²، إلا أنَّ هذا لا يُغني عن تعلُّم العربيَّة لفهم الكتاب.

السَّبَبُ الثَّالث:

أنَّ التَّأليف باللُّغة العربيَّة يُتيح انتشاراً أوسع للكتاب في الأوساط الإسلاميَّة، ويسمح لجميع المسلمين بتداوله، باعتبار أنَّ اللُّغة العربيَّة هي الجامع بينهم.

السَّبَبُ الرَّابِع:

أنَّ اللُّغة العربيَّة هي لغة العلماء والطَّبقة المثقفة في المجتمع كما سبق ، والتَّأليف بها يرفع من قدر المؤلِّف والمؤلَّف.

¹ تاريخ بخارى: (357)، وانظر أفغانستان: (83)، دائرة المعارف الشيعية: (398/6)، تاريخ وحضارة العرب والإسلام: (503).

² تاريخ التراث العربي لسزكين: (308/1/1).

المطلب الأول

تحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى صاحبه

تحقيق اسم المخطوط:

ورد المخطوط باسم "شرح شمائل الترمذي" في معظم الكتب التي ترجمت للعصام¹، وورد باسم "شرح الشمائل في حقوق أفضل الوري وأقوى الدلائل" في إيضاح المكنون² وهدية العارفين³. ولم أجد في المخطوط ما يدل على اسمه، فلم يذكر العصام له اسماً فيما قرأت، لذا رجّحت الاسم المختصر، وهو "شرح شمائل الترمذي".

نسبة المخطوط للعصام:

أولاً: ما ذكر في المخطوط:

ممّا يؤكد نسبة هذا المخطوط للعصام هو أنّه ذكر اسمه في بداية المخطوط - كما هو دأبه في جميع مخطوطاته - بقوله: (.. يقول العبد الضّعيف المفتقر إلى تأييد ربه القويّ المتين إبراهيم بن محمّد بن عرب شاه الأسفرائيني المشتهر بعصام الدين..).

ثانياً : ما ذكرته كتب الفهارس:

لم تذكر كتب التراجم شيئاً -فيما وجدْتُ- عن نسبة شرح الشمائل للعصام، غير أنّ كتب الفهارس نسبته إليه، كما في : تاريخ الأدب العربي، وتاريخ التراث العربي، وكشف الظنون، وهدية العارفين، ومعجم المؤلفين، وإيضاح المكنون⁴.

¹ انظر: تاريخ الأدب العربي: (192/3)، وتاريخ التراث العربي: (309/1/1)، كشف الظنون: (1059/2)، ومعجم المؤلفين: (101/1).

² (36/3).

³ (50/1).

⁴ انظر المراجع السابقة.

المطلب الثاني

منهج العصام في شرح شمائل الترمذي

أولاً : ما ذكره المؤلف:

- ذكر العصام منهجه في بداية الكتاب بقوله¹: (جئت بما هو بمقدرتي، غير متحاشٍ عن قلة البضاعة لما سمعت من معذرتي، فكشفت عن مراتب روايتها النقات، واجتهدت فيما يناسب من كشف اللغات، ونبّهت على أقرب الوجوه في حلّ التراكيب، وأوضحت بعض النكت في الأساليب، وذكرت ما هُديت له من أقرب المعاني، وتباعدت عن التكلف في حلّ المباني، ونبّهت على سهو من سبقني من إنسان هو أخو النسيان، وتمنيت أن يكون من قبيل الحسنات لا العصيان، لأنني نويت فيه النصيحة للإخوان، لا الفضيحة للخلان)². ونلاحظ في هذه المقدّمة ما يلي:

- 1- اعتذاراً عن قلة بضاعته في العلم، وهو يدلُّ على تواضعه.
- 2- بياناً لمنهجه في علوم الحديث، وهو ذكر مراتب رواة الحديث، دون التعرض لسند الحديث أو علومه.
- 3- بياناً لمنهجه في شرح متون الأحاديث، ويشمل عودة إلى المعاجم لبيان أصل الكلمة وجذرها، ثمّ بيان وجوه المعاني التي تشملها الكلمة، والبلاغة التي تضمنتها، وهو الغالب في شرح العصام.
- 4- النّقد للآراء التي رأى أنها جانبت الصواب مبتغياً بذلك وجه الله وعموم الفائدة.

ثانياً: ما كُتب على غلاف المخطوط:

- 1- كُتب على غلاف المخطوط "ت": (عندما يقول العصام: "قال الشّارح" فيقصد ميرك شاه(928هـ)³، وإذا قال: "قال شارح" فيقصد محمّد الحنفي "926هـ).

¹ : الورقة الثالثة من المخطوط.

² . ويبدو أنّ العصام التزم ما ذكره من منهج باستثناء التكلف في الشرح، كما سيّبين للقارئ أثناء الشرح.

³ ميرك شاه الحنفي : نسيم الدين محمد بن مبارك البخاري، له شرح على الشّمائل (928هـ)، كشف الظنون (2029/2).

2- قال النَّاسِخ¹ على غلاف النُّسخة الأمّ -النُّسخة أ- : (واعلم أنّه كلّما ذكر ونقل الشَّارح عصام الدِّين كلاماً من القاموس فلا بدّ فيه من تغييرٍ وتصرُّفٍ يسيرٍ بزيادةٍ أو نقصٍ، فارجع تجده كما وعد)².

ثالثاً: أسلوب العصام في الكتابة:

مهتد:

سأذكر أولاً أقوال بعض العلماء عن طريقة العصام في الكتابة بشكل عام:

1- يقول أحمد عبد الفتّاح المَلَوِي في كتابه "عقد الدرر البهية على الرسالة السمرقندية" في معرض حديثه عن شرح العصام للرسالة السمرقندية: (.. لما رأوا في شرح العصام من تعقيد المعاني حتى كاد يكون كالألغاز، وركاكة المباني للكنة الأعجمية³، مع قصده إلى الإغراب والإعجاز⁴، وعدم جريه على قانون التّعليم، بتقديم تقرير المسائل على ذكر البحث فيها، وتقديم مقدمات تُنتج مطالب يتوقّف فهم التّحقيق عليها...)⁵.

2- يقول الدكتور شوقي ضيف في معرض حديثه عن أسلوب العصام في كتب البلاغة: (..إنّ أسلوب العصام يمتاز بشيء من الإسهاب في المناقشات وتحرير المسائل...)⁶.

والحقُّ أنّ ما ذكره الملوي والدكتور شوقي صحيح، فالذي يتصفّح كتب العصام يجد أنّ أسلوبه بشكل عام يميل إلى التّعقيد، وهو أشبه بأسلوب المناطقة وعلماء الكلام في المناقشة وتحرير المسائل، جرى فيه العصام على طريقة الجدل، يجمع فيه بين الإطالة حيناً والإيجاز حيناً آخر، ويبدو معتدّاً برأيه من خلال تقديمه النّتيجة التي وصل إليها على المناقشة في كثير من الأحيان، والملاحظ أنّ معظم الأدلّة التي يستدلُّ بها منطقية عقلية، مع الاستعانة بالأدلّة النّقلية، كما أنّ معظم انتقاداته بلاغية مسبوكة بلغة فلسفية، وهو مغرّم

¹ هو علي بن علي بن إبراهيم بن داود الطوخي المالكي، ولم أعر له على ترجمة.
² والحق أن كلام الناسخ صحيح، فالعصام يتصرف غالباً بما ينقله ولو يسيراً، ولا يقتصر هذا الكلام على القاموس.

³ قد يعود إلى أنّ لغته الأم فارسية.

⁴ قد يعود ذلك لمحاولته صياغة القواعد البلاغية بلغة فلسفية.

⁵ عقد الدرر البهية في شرح الرسالة السمرقندية: (135-136).

⁶ البلاغة تطور وتاريخ: (357).

بانتقاد آراء مَنْ تقدّمه ومخالفتها، حتّى قام بعض العلماء بتأليف كتب في محاولةٍ للتّوفيق بينه وبين مَنْ خالفه، أو قاموا بالردّ عليه والانتصار للطّرف الآخر، ومن هذه المؤلّفات:

1- رسالة في الكلام على تفسير القاضي البيضاوي، لمحمّد أمين بن محمّد

الحنفي، في محاولةٍ للتّوفيق بين الأسفراييني وسعد الله بن عيسى الجليبي المشهور بسعدي أفندي (945هـ).¹

2- كتاب عنوانه "دفع اعتراضات الأسفراييني على البيضاوي في سورة النبأ"، لمحمّد بن أحمد الرّومي الشّهير بمحي الدين زاده (1031هـ).²

3- "حاشية على شرح الكافية للجامي" لمصلح الدّين اللّاري (979هـ)، انتصر فيها لعبد الغفور اللّاري على انتقادات العصام الأسفراييني له.³

4- حاشية على رسالة الاستعارات السمرقنديّة، لعمر بن عبد الجليل البغدادي القادري (1194هـ)، جعلها محاكمات بين أحمد المّلوي والعصام في شرحهما على الرّسالة السمرقنديّة.⁴

وسيجد القارئ في ثنايا شرح الشّمائيل آراء العصام الخاصّة التي بنّها هنا وهناك، كما سيلمس شخصيّة المستقلة المتمنّلة في نقده الدائم لآراء غيره، ومناقشته علماء البيان واللّغة، غير أنّ موضوع كتاب الشّمائيل هذا بالعصام إلى التّخفيف من غلّو مناقشاته العقلية أثناء شرحه للأحاديث، فمهما وجد القارئ فيه من التّعقيد فإنّه لا يبلغ مبلغ تعقيد العصام في كتب المنطق والبلاغة، كما سيلمس القارئ في بعض الأحيان ركاقةً تنافي ما عُرف من الفصاحة في أسلوب البلغاء العرب⁵، وبدهي أنّ ذلك عائد إلى أنّ الفارسيّة هي لغته الأم، مثل معاملته المؤنث بلفظ المذكر أو العكس، مثاله قوله في الصفحة: (245): (الإمارة لا يتيسر إلا بارتكاب الرياضات..)، و: (لي بليّة لا يبتلى به أحد) أو: (144): (فإن انكسفا فذلك لتقصيراتكم فافزعوا إلى ذكر الله ليرحم عليكم)، أو كقوله في الصفحة (156): (أي في أيّ

¹ انظر فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، وضعه صلاح أحمد الخيمي: (313/3).

² فهرس مخطوطات جامعة محمد بن سعود: (132).

³ شذرات الذهب: (347/8).

⁴ سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: (421/1).

⁵ وذلك لا ينافي ما عُرف من براعة العصام في البلاغة، إذ إنّّه لم يبرع في التذوق الأدبي لكلام البلغاء وإنّما في التّعقيد والتأصيل لعلوم البلاغة ومصطلحاتها والتبويب المنطقي لمسائلها، وهو غالب حال علماء البلاغة في ذلك العصر: انظر ما ذكره د. عبد القادر حسين في المختصر في تاريخ البلاغة: (197)، وذلك يشبه من برع في القسم النظري في العلم أكثر من الجانب العملي.

طريق في المدينة يهتدي إليه نحوك)، ومهما يكن تبقى للعصام شخصيته العلمية المتميزة واجتهاده الذي يخطئ ويصيب، شأنه في ذلك شأن كل العلماء، وأسوق هنا مثالا على أسلوبه، وهو قوله في الحديث: (301): (فبدأ فاستفتح البقرة، فلا يمر بأية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بأية عذاب إلا وقف وتعوذ) كان الظاهر: فلم يمر ولم يمر، إلا أنه قصد المستقبل بالنظر إلى ما قبله، أي الاستفتاح، ولم يقل (إلا يقف فيسأل) مبالغة في تحقق الوقوف والسؤال، ونحن نظن أن المراد الماضي بالنسبة إلى المرور، فيكون التوقف قبل المرور، والله أعلم وأجل (ثم ركع) عطف بكلمة التراخي مع أن الركوع عقيب القراءة بلا مهلة، لأنه متأخر عن ابتداء القراءة بمهلة لطول القراءة، أو لأن الفراغ من الركوع متأخر عن آخر القراءة بمهلة لطوله..).

رابعاً: منهج العصام بشكل عام في كتاب الشّمائِل:

شرح العصام شرح ممزوج¹ متوسط الطول، أسلوبه في شرح الشّمائِل أقرب إلى السّهولة، يميل إلى التّعقيد في بعض المناقشات العقلية، جمع بين الإيجاز حيناً والإطالة حيناً آخر، ولم يلتزم ترتيباً معيناً في الشّرح، إنما يبدأ الشّرح ببيان حال الرّواة في السّنَد، ثم يعطف على مفردات الحديث، فيبدأ بكلّ واحدة على حدة، فيضبط الكلمة إن وجد حاجة لذلك، وأحياناً يذكر وزنها الصّرفي، ثم يبيّن ما ذكرته المعاجم في بيان معناها، وهذا إن وجد فيها غرابة في المعنى، وإلا انتقل إلى بيان الفروق بين نسخ الشّمائِل إن وُجدت، فإن لم تكن فيها فروق عرّج على بيان النّواحي البلاغية في الكلمة أو التّركيب، وأحياناً يذكر المذاهب الفقهيّة في المسألة إن وجدت، وأخيراً قد يذكر المعنى العام للحديث إن وجد معناه خافياً على القارئ، ويردّ الضّمان إلى أصحابها أثناء الشّرح ويبينّ المبهم من الكلام، وقد ينقل أقوال الأئمّة، ويناقش ويرجح، وعند تكرار الحديث في كتاب الشّمائِل، يكتفي بإحالة القارئ إلى موضع الشّرح الأول، وقد يذكر كل ما سبق للكلمة الواحدة، وقد لا يذكر منه شيئاً، وذلك بحسب اجتهاده بحاجة النّص، وقد يذكر المناسبة بين أبواب الشّمائِل كما ربّتها التّرمني، كما قد يذكر المناسبة بين الأحاديث في الباب الواحد، وقد يذكر سبب إيراد الحديث في الباب،

¹ ويُقصد به الشرح الذي تمزج فيه عبارة المتن والشرح، ثم تمتاز بخط يخط فوق المتن، انظر: أبجد العلوم: (191/1).

وقد ضمّن شرحه بعض الشواهد التي تغنيه من القرآن والحديث والشعر وأمثلة البلغاء، إلى جانب الأدلة العقلية.

خامساً: المنهج التفصيلي:

أولاً: منهجه في تراجم الرجال:

يذكر العصام ترجمة الراوي من كتاب "تقريب التهذيب" لابن حجر العسقلاني، ببعض التصرف، وقد يتوسّع إن وجد حاجةً لذلك فيذكر الترجمة من "تهذيب التهذيب" لابن حجر أيضاً، أو من "تهذيب الأسماء واللغات" للثّوّي، أو من غيره، أو يتوسّع في ذكر نسب الراوي من كتاب "الأنساب" للسمّعاني، وهو يذكره مرة واحدة عند ورود الاسم للمرة الأولى، ويُحيل القارئ في حالة ورود الاسم مرة أخرى إلى مكان ترجمته الأولى¹.

مثال ذلك قوله في الحديث رقم: (287) حيث قال:

(ثنا عليّ بن حجر، ثنا إسماعيل بن جعفر) بن أبي كثير الأنصاري الزُّرقي أبو إسحاق القاري، ثقة ثبت من الثامنة، والزُّرقي نسبة إلى بني زريق: بطن من الأنصار، أخرج حديثه بعض الأئمة من أصحاب الصّاح (...)، فقول العصام: (والزُّرقي نسبة إلى بني زريق: بطن من الأنصار) من كتاب الأنساب للسمّعاني²، وليس من كتاب تقريب التهذيب.

- وقد اعتنى العصام ببيان المتفق والمفترق من أسماء الرجال، ونبّه على الأسماء المتشابهة وميَّز بينها لتمام الفائدة، كما اهتمّ بذكر طبقات الرواة، واعتنى بضبط أسمائهم³.

مثال ذلك ما ذكره في الحديث رقم: (292) حيث قال: (ثنا أبو حفص عمرو بن عليّ) قد مرّ في باب تعطر رسول الله ﷺ (ثنا عبد الله بن داود) الواسطيّ أبو محمد الثمار، ضعيف من التاسعة تفرد الترمذي من بين أرباب الصّاح بالرواية عنه، ولهم عبد الله بن داود بن عامر الهمداني، أبو عبد الرحمن الخريبيّ، مصغّر، بخاء معجمة ومهملة

¹ انظر الحديث رقم: (290)، (297)

² الأنساب للسمّعاني: (147/3).

³: وانظر الحديث: (295)

وتحتانيّة موحدة، كوفي الأصل، ثقة عابد، من التاسعة، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري، أخرج حديثه الأربعة في صحيحهم...).

- وقد يذكر الشارح نوع الرواية عند ذكره للرواة، مثال ذلك قوله في الحديث رقم (324): بعد أن ذكر الحسن بن علي ؑ .. في رواية الحسن عن الحسين ؑ: رواية الأقارب عن الأقارب والصحابي عن الصحابي ورواية الكبير عن الصغير ..).

- وقد أغفل العصام ترجمة عدد من الرواة في أكثر من موضع، معذراً بأنّه لم يجد الترجمة المطلوبة، رغم وجودها في التّقرّب، ويبدو أنّ النّسخة التي اعتمد عليها نسخة ناقصة أو فيها تلف، أو أنّ الخط فيها رديء، والله أعلم¹.

- وقد اعتذر في مواطن أخرى بأنّ الاسم اشتبه عليه لاشتراكه بعدة رواة²، وهو وإن دلّ على قلة بضاعته في علم الرجال، إلا أنّه لا يؤثّر على قيمة الكتاب العلميّة، إذ إنّ هدف المؤلّف شرح الأحاديث وإبراز معناها للعامة، لا الحكم عليها، خصوصاً أنّه اختار العمل في كتاب لإمام في علم الحديث والعلل، وأمّا المصادر التي اعتمد عليها في ترجمة الرواة فهي تقرّب التّهذيب لابن حجر العسقلاني كما مرّ، وتّهذيب التّهذيب لابن حجر العسقلاني أيضاً، وتّهذيب الأسماء واللّغات للتّووي.

ثانياً: منهجه في شرح غريب الحديث:

- لا يشرح العصام من مفردات الحديث إلا ما وجد أنّه يحتاج إلى شرح، فيبدأ بذكر معنى الكلمة من معاجم شرحت ألفاظ الحديث خاصة، أو من معاجم اللّغة العربيّة، ثمّ إن كان للكلمة عدة دلالات لغوية شرح الحديث بمقتضى تلك الدلالات، ومثال ذلك ما ذكره في الحديث رقم: (293) حيث قال:

..(كان النّبيّ ﷺ يتحرّى صوم الاثنين والخميس) في القاموس: تحرّاه: تعمّده وطلب ما هو أخرى بالاستعمال، فعلى الأوّل معنى الحديث أنّه يتعمّد صومهما، فيصبر عن

¹ انظر الحديث رقم: (297)، (302)

² انظر الحديث: (373)

الصَّوْمَ منتظراً لهما، وعلى الثَّانِي: يطلبُ أخرى الصَّوْمَ فيهما، ويجتهد في أداء الصَّوْمَ فيهما على وجه الكمال).

- والغالب أنه لا يرجع في بيان معنى الكلمة إلى عدة معاجم إلا عند الاختلاف بينهم في المعنى، فيقارن بين الأقوال ويُرجَّح ما يراه صحيحاً.

- وإذا عارض المعنى اللُّغوي أحاديث أخرى حاول العصام التَّوفيق بين المعنى اللُّغوي ومعنى الأحاديث. مثال ذلك ما ذكره في الحديث رقم (339) حيث قال: (... (والإكبار) جعل الشَّيء كبيراً، سواء كان نفسه أو غيره، وعدّه عظيماً، ويُعارضه "أنا سيّد ولد آدم"، و"كنت نبياً وآدم بين الماء والطين"، فيحتاجُ إلى أن يُرادَ الإكبار بما ليس في الشَّيء (....).

- وممّا يُؤخذ عليه أنّه لا يذكر الكلام بحرفيّته عند النّقل من الكتب، مع كونه دقيقاً في التّحقيق.

- وأمّا المعاجم التي اعتمد عليها فهي: النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الجزري، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، والفائق للزمخشري، والمغرب في ترتيب المعرب لابن المطرز.

ثالثاً: منهجه في شرح الحديث:

لا يسوق العصام الحديث كاملاً، وإنّما مجزئاً إلى فقرات بحسب حاجته للشرح، وغالباً ما يكتفي بشرح مفردات الحديث ولا يذكر المعنى العام له إلا إن وجد حاجة لذلك، كغموض المعنى أو خفائه، ثم يسرد قول العلماء في معنى الحديث، ويناقش أقوالهم في الغالب، فيؤيّد الكلام أو ينقضه، ويرجّح إن بدا له دليل، أو يذكر رأيه في المسألة، وقد يكتفي بقول غيره من العلماء، كما أنه يُشير في كثير من الأحيان إلى المناسبة بين الأبواب، أو المناسبة بين حديثين، أو سبب إيراد الحديث في الباب¹.

ومثال ذلك ما ذكره في الحديث رقم: (298): حيث قال: (قال : سألت عائشة :
أكان رسولُ الله ﷺ يَخْصُ من الأيّام شيئاً، قالت : كانَ عملُهُ دِيمَةً) ... وكأنّه سألها عن

¹ انظر الحديث: (298)، و (301).

تخصيص بعض الأيام من الشَّهر بالصَّوم، فأجابت بالكشف عن مطلق عمله، ولهذا أورد الحديث في باب الصَّوم، ولو كان السُّؤال عن مطلق العمل أيضاً لكان له بعض مناسبة (بالباب).

- أمّا الكتب التي اعتمد عليها في الشرح فغالباً ما كان يذكر رأي القاضي عياض من إكمال المعلم، وأبو العباس القرطبي في المفهم، كذلك قول النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم، كما اعتمد على ابن حجر في فتح الباري، واعتمد في السيرة على ابن إسحاق في المغازي وعلى ابن هشام في سيرته.

رابعاً: منهج العصام في نسبة الكلام إلى قائله:

- تفاوتت طريقة الاقتباس في شرح العصام، فقد ينسب النص إلى قائله مع ذكر المصدر الذي نقل منه، مثال ذلك قوله: (..هذا كلام الشيخ الجزري رحمه الله في مولده..). ويقصد كتاب المولد الشريف للإمام الجزري.

- أو ينسبه إلى قائله دون بيان الكتاب الذي اقتبس منه، ومثال ذلك قوله: (وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي) قال الشيخ ابن حجر رحمه الله: "هذا التفسير من الزهري".

- وقد يُشير إلى القائل ويبيهم اسمه كقوله: "قال الشَّارح"، وقد ينسب الكلام إلى الكتاب الذي اقتبس منه، وذلك كقوله: "قال في القاموس.... وقال في النهاية"، وقد يذكر الكلام دون أن ينسبه إلى أحد، فيبدو للقارئ وكأنه من قول العصام في حين أنه قد سبق إليه، ومثال ذلك قوله في الحديث رقم: (299):

: (...فإنَّ الله لا يملُّ حتى تملُّوا) بفتح الميم، يعني حتى تُعرضوا عن عبادةٍ اشتغلتم بها....)، وهذا القول نسبه البيهقي في كتابه "الأسماء والصفات إلى أبي سليمان الخطابي.

- وأخيراً وهو الغالب على عمله أنه يُبهم القائل ويُشير إليه بلفظ المجهول، كقوله: "قال بعضهم، قيل، في المسألة أقوال منها..". وهكذا.

- وقد يُنزل العصام المؤلف منزلة الكتاب ثم ينسب الكلام إليه، ومثال ذلك قوله: "... وهو المثبت في الرضي"، ورضي الدين هو صاحب شرح الكافية لابن الحاجب، وقد يفعل العكس فينسب الكلام إلى الكتاب على أنه المؤلف، ومثاله: "قال الصحاح .." والصحاح هو اسم كتاب للجوهري.

- ومما يؤخذ على العصام أنه لم يلتزم الحرفية في اقتباساته- باستثناء الأثر - إلا ما ندر، فغالباً ما يجد فيها القارئ تصرفاً ولو يسيراً.

خامساً: منهج العصام في المقارنة بين نسخ الشّمائِل:

- يبدو وصف العصام بسيد المدققين وأوحد المحققين جلياً في مقارنته لنسخ الشّمائِل، فكثيراً ما يذكر فروقاً بين النسخ لا تجدها عند غيره من شُراح الشّمائِل، وهو يذكر جميع الفروق وإن دقت، وسواء أكانت تؤدي دوراً، أم لم تكن ذات أهمية، وقد يكون الفرق في النسخ له أثر في معنى الحديث أو في بلاغته أو مخالفاً لنسخة صحيحة أو للمعنى العام للحديث، أو قد يكون مرجوحاً، وقد تتعدد الفروق بين النسخ، ويؤدي كل فرق دوراً يغيّر معنى الحديث فيبين الفروق مع معانيها جميعاً، ويعلق عليها، ويرجّح ما رآه مناسباً، ومثال ذلك قوله في الحديث: (239):

(... (ولا يقطعُ على أحدٍ حديثه حتّى يجوز) بمعجمتين أي الحدّ ويميله (فيقطعه بنهي أو قيام) وفي بعض النسخ "حتى يجوز" بالمهملة في الآخر أي حتى يميل عن الحقّ، وفي بعض النسخ "حتّى يجوز" بمهملة ومعجمة في الآخر، من الحياة: أي حتى يجمع ويضبط ما يقوله...).

ومقارنة العصام الدقيقة بين النسخ مع بيان اختلاف المعاني الناتج عنها عملٌ علميٌّ متقدم، يدلُّ على أنّ منهجية التحقيق في ذلك العصر قد بلغت مرحلة متقدمة، وغدت علماء له قواعده وأأسسه.

سادساً: عنايته بتأويل مختلف الحديث:

لا يتَّبَعُ العصام منهجاً محدداً في التَّوفيق بين الأحاديث المتعارضة، لكنَّه غالباً يسرد أقوال العلماء في التَّوفيق بينها وينتقدها، فإن ترجَّح لديه رأي أو ظهر له وجه راجح قدَّم ذكره على ذكره على آراء العلماء، فإن لم يترجَّح لديه وجه اكتفى بذكر التَّعارض وانتقد أقوال العلماء، وسكت عن التَّرجيح.

وسأسوق مثلاً على سكوته وعدم ترجُّح رأي معين :

(ثنا أبو سلمة عن عائشة ؓ قالت : لم أرَ رسولَ الله ﷺ يصومُ في الشهرِ أكثرَ من صيامِهِ في شعبانَ، كان يصومُ شعبانَ إلّا قليلاً بل كان يصومه كلَّه) قد عرفتُ أنَّ هذا يُخالفُ حديثَ عائشة ؓ في أوَّل البابِ، وقد بذلوا الجهد في التَّوفيقِ، لكن يخدشُ ممَّا قيلَ درجة التَّوثيقِ منه أنَّ المرادَ صومُ كلَّه في سنينَ، فإنَّه سنَّة يصومُ مِن أوَّلِهِ وسنَّة من آخره وسنَّة من وسطه، فلا يُخلُ شيئاً بلا صومٍ، وأنتَ تعلمُ أنَّ الإضرابَ لا يساعده¹.

- أمَّا تَقْدِيمُ العصام ذكر التَّوفيق بين الحديثين فمثاله ما ذكره في الحديث رقم (291) حيث قال: (... وقلَّما كان يفطرُ يومَ الجمعةِ) لكنَّه يضمُّه إلى ما بعده وما قبله، لما ثبت في الصَّحيحين عن أبي هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ [203/ب] "لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلّا أن يصوم قبله أو بعده " فلا يُلتفت إلى ما قيل تأويلُهُ أنَّه من خصائص النَّبي ﷺ، أو أنَّه محمولٌ على مجرَّد الكفِّ عن التَّغذِّي والإمساك حتى يصلِّي يوم الجمعة كما روي عن سهل بن سعد السَّاعدي ؓ²، لئلاَّ يُخالف حديثَ أبي هريرة ؓ).

- وقد ينتقد الرأي المخالف دون أن يوفِّق بين الأحاديث أو يذكر رأيه في المسألة، ومثال: الحديث رقم: (369) حيث قال: (قال: سمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ يقولُ: تُوفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ) وفي بعض النُّسخ النَّبيُّ ﷺ (وهو ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ) وَفَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سنَّةً بأنَّه عُدَّ في هذا الحديث سنَّة التَّولُّد وسنة الوفاة وأسقطهما في الحديث السابق لعدم

¹ انظر مثلاً عليه أيضاً الحديث (297)

² يقصد به حديث سهل ؓ حيث قال في آخر حديث طويل له: (... وما كنا نتعدى ولا نقيل إلا بعد الجمعة) أخرجه البخاري : في المزارعة/ باب ما جاء في الغرس: (2222).

كمالهما، وهذا إنما يصح لو لم يفصل ابن عباس رضي الله عنهما وخمس وستين بأربعين قبل الوحي، وخمس عشرة بعده بمكة وعشرة بالمدينة المنورة على ما ذكره مسلم عن ابن منهل).

- وقد يكتفي العصام بذكر آراء العلماء في التوفيق بين الأحاديث دون أن يُعلّق أو ينتقد، ومثال ذلك الحديث رقم: (307): (... قال فقراه ورجع) الترجيع : ترديد الصوت، وقد حكى عبد الله بن مغفل ترجمته: (نأااا) وقد ورد (ولا يرجع) في رواية ابن مسعود رضي الله عنه، وفي حديث قتادة "وكان لا يرجع" فجمع بينهما بأن التردد حدث من هرّ الناقة ولم يكن باختياره رضي الله عنه، أو بأن المراد بالترجيع تحسين التلاوة).

سابعاً : عنايته بمشكل الحديث:

أسلوب العصام هنا لا يختلف عن أسلوبه في مختلف الحديث، فأحياناً يسرد أقوال العلماء واختلافهم، ثم يناقشها، فإن لم يترجّح لديه رأي ذكر رأيه، أو اكتفى ببيان الخلاف وسكت، ومثاله ما جاء في الحديث رقم: (372): (.... وهاهنا إشكال معروف مشهور، وهو أنّه يُنافي قول الجمهور أنّ يوم الوفاة ثاني عشر من ربيع الأول ما تقرّر بإجماع المسلمين أنّ عرفة كانت في ذي الحجة كانت قبله يوم الجمعة فغرة ذي حجة يوم الخميس، فلو كانت الشهور الثلاثة كوامل، كانت غرة ربيع الأول يوم الأربعاء فيكون الثاني عشر منه يوم الأحد، وأجيب بأنّ ذلك مبنيّ على اختلاف المطلع بين مكة والمدينة، فيحتمل أن تكون الغرة في المدينة يوم الجمعة وفي مكة يوم الخميس، فيكون قول الجمهور مبنيّاً على ما كان غرة في المدينة، وهذا الجواب ليس بشيء، لأنّه ينبغي ألاّ تساعدهم الشافعية لعدم اختلاف المطالع عندهم، وينبغي أن تخالفهم أهل مكة في كونه ثاني عشر، بل ينبغي أن يجعلوه ثالث عشر، والله أعلم وأعظم، والأقرب ما قال بعض العلماء: والمراد بقولهم لاثنتي عشرة خلت منه أي بآيامها كاملة، والدخول في اليوم الثالث عشر)¹.

- وقد يعرض الإشكال ويذكر رأيه دون أن يتعرّض لبقية الآراء، ومثاله الحديث رقم: (376): (ما قبض الله نبيّاً إلّا في الموضع الذي يحبّ أن يدفن فيه، ادفنوه في موضع فراشه) يُشكل هذا بنقل موسى عليه الصلاة والسلام يوسف عليه السلام من مصر

¹ وانظر الحديث (323).

إلى فلسطين¹، ويُمكن دفعه بأن يوسف عليه السلام دُفن في مصر، إلا أن موسى عليه السلام علم بالوحي أن محبة كونه مدفوناً بمصر كان مؤقتاً لا مؤبداً...².

- وقد يذكر الإشكال ويسكت، دون أن يذكر في المسألة رأياً، ومثال ذلك ما ذكره في الحديث رقم (392):

..(فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَرَجُلٌ آخَرُ) فيه إشكالان: وصف رجل بـ"آخر" وهو للمغاير من جنس المذكور، وإسناد "جاءت" إلى رجلٍ، ولا يصح تغليب المؤنث على المذكر..).

- وكثيراً ما يبين رأيه في المسألة ويستدل على صحة كلامه بأقوال العلماء، ثم يناقش المسألة، ومثاله الحديث رقم (323): (..عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك ولا يصح حمل القيام في الحديث على القيام عنده طول جلوسه ﷺ كما يكون عند السلاطين في زماننا، لأن قوله ﷺ: (كانوا إذا رأوه لم يقوموا) لا يساعده، والعبارة الموافقة "وكانوا لا يقومون عنده" قال الشيخ أبو حامد رحمه الله: (القيام لعد الشخص عظيمًا مكروه لا لإكرامه) وقال النووي: (القيام للقادم من أهل الفضل والشرف مستحب، وقد جاءت فيه أحاديث، ولم يصح في النهي عنه شيء صريح هذا ونحن نقول الصلاة جامعة لثلاث تعظيمات: القيام والركوع والسجود، فكما لم يُجوز النَّبِيُّ ﷺ الركوع والسجود لإكرام أحد كره القيام، وإنما لم يُحرّمه لأن القيام كثيراً ما يُستعمل بالضرورة لغير الصلاة، ولا يُستعمل الركوع والسجود، والله أعلم وأعظم).

ثامناً: منهجه في الاستنباط الفقهي:

غالباً ما يسرد العصام أقوال العلماء في المسألة، ثم يرجح منها ما يراه صحيحاً بعد أن يناقشه بالأدلة العقلية أو الشرعية، وأحياناً يترك المجال مفتوحاً دون ترجيح، إذا لم

¹ الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک: (624/2) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

² وانظر الحديث رقم (323)

يترجح لديه دليل، وقد يذكر ما دلّ عليه ظاهر الحديث، ويناقش ما يدلّ عليه مقارنةً مع غيره. مثال ذلك ما ذكره في شرح الحديث: (349) حيث قال:

... (عن عليّ عليه السلام: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احتجَمَ، وأمرني فأعطينتُ الحَجَّامَ أجرَهُ) هذا الحديث صريحٌ في إباحة أخذ الأجر، بخلاف حديث أنس عليه السلام¹، فإنَّ أمرَ النَّبِيِّ ﷺ بصاعينٍ يحتملُ أن يكون إنعاماً لا أجراً، وإن أجاب به أنس عليه السلام عن الكسب، وهذا يدلُّ على أنَّه اعتقده أجراً، ألا ترى أنَّ وضع الخراج عنه لم يكن أجراً).

ويبدو أنَّ العصام قد اطلع على علوم الفقه دون أن يتعمَّق أو يلمَّ بها، يؤيِّد ذلك قول عبد الرُّؤُوف المناوي في حاشيته على جمع الوسائل في معرض حديثه عن العصام: (.. مع عدم إلمامه بالأحكام الفرعية...)²، وقد ألَّف العصام حاشية على كتاب الوقاية لعبيد الله المحبوبي في الفقه الحنفي، إلا أنَّه لم يكمله فوصل فيه إلى باب (البيع).

تاسعاً: منهجه في المسائل البلاغية والنحوية:

اهتمَّ العصام بالمعاني والبلاغة في الحديث النبوي الشريف، فكثيراً ما يُنبِّه على المعاني التي تؤدِّيها الكلمة في الحديث، ويُشير إلى أزمنة الأفعال، ويبيِّن المقصود منها، ويناقش إعراب الألفاظ، ويردُّ الضمائر إلى أصحابها، ومثال ذلك ما ذكره في الحديث: (301): (فلا يمرُّ بآية رحمةٍ إلَّا وقفَ فسألَ، ولا يمرُّ بآية عذابٍ إلَّا وقفَ وتعوذَ) كان الظاهر: فلم يَمِرَّ ولم يَمِرَّ، إلَّا أنَّه قصد المستقبلَ بالنظر إلى ما قبله، أي الاستفتاح، ولم يُقَلَّ (إلَّا يقفُ فيسألُ) مبالغةً في تحقُّق الوقوفِ والسؤالِ، ونحن نظنُّ أنَّ المراد الماضي بالنسبة إلى المرور، فيكون التوقُّفُ قبل المرور، والله أعلم وأجلُّ (ثمَّ ركعَ) عطفَ بكلمة التَّراخي مع أنَّ الركوعَ عقيبَ القراءة بلا مُهَلَّةٍ، لأنَّه متأخَّرٌ عن ابتداء القراءة بمُهَلَّةٍ لطول القراءة، أو لأنَّ الفراغَ عن الركوعِ متأخَّرٌ عن آخرِ القراءة بمُهَلَّةٍ لطوله، وأمثالُ هذه المواقع مشتركةٌ بينَ الفاءِ وثمَّ (...).

¹ حديث أنس عليه السلام: (احتجَمَ رسولُ الله ﷺ، حَجَمَهُ أبو طيبة، فأمرَ له بصاعين من طعام، وكلَّم أهله فوضَعُوا عنه من خراجِهِ، وقال: إِنَّ أَفْضَلَ ما تداوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ، أو: إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُم الحِجَامَةُ)

² حاشية جمع الوسائل: (1/1)

مثال آخر: ما ذكره في الحديث (296) حيث قال: (قُلْتُ : مِنْ أَيِّهِ) أي : مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ (كَانَ يَصُومُ) و"أَيُّ" إذا أُضِيفَ إلى جمعٍ مَعْرَفٍ يَكُونُ السُّؤَالُ عَنْ تَعْيِينِ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ، إِذَا قِيلَ : "أَيُّ الرِّجَالِ جَاءَ" يُرَادُ بِهِ : أَزِيدُ أَمْ عَمَّرُو أَمْ خَالِدٌ، وَالشَّهْرُ عِبَارَةٌ عَنْ ثَلَاثِينَ، فَكَأَنَّهُ [205/أ] قِيلَ : أَيُّ الثَّلَاثِينَ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى حَذْفِ الْمُضَافِ (...).

- وقد يُعْرَبُ مَا يُشْكَلُ مِنَ الْكَلِمَاتِ، وَيَسُوقُ شَوَاهِدَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، مِثَالُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (372) حَيْثُ قَالَ:

(....) (آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ مُبْتَدَأُ أَوْ خَبَرٌ، وَقَوْلُهُ (كَشَفَ السِّتَارَةَ) حَالٌ بِتَقْدِيرِ "قَدْ"، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْمُخْتَارَ فِي "آخِرِ نَظَرَةٍ" هُوَ النَّصْبُ، لِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: 49]، وَلَكِنَّ النُّسْخَ الْمَصْحُوحَةَ مُقَيَّدَةً بِالرَّفْعِ، وَمِنْ لَمْ يَتَعَرَّفَ هَذَا التَّرْكِيبَ بِالتَّوَسُّمِ جَعَلَهُ مِنْ قَبِيلِ ﴿كُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزَّيْرِ﴾ [القمر: 52]، وَاحْتَاجَ إِلَى خَبَرٍ، وَقَالَ: خَبَرُهُ مَا يُسْتَفَادُ مِنْ جُمْلَةٍ كَشَفَ السِّتَارَةَ).

- وَأَهَمُّ مَصَادِرِهِ فِي الْبَلَاغَةِ: الْكِتَابُ لِسِيْبِيُوِيَه، وَالْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ لِرَضِيِّ الدِّينِ، وَشَرْحُ الشَّافِيَةِ لَهُ أَيْضًا.

عاشراً: منهج العصام في عرض روايات الحديث:

لَمْ يَهْتَمَّ الْعَصَامُ بِعَرْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ كُلِّهَا إِلَّا إِنْ كَانَتْ تَوْدِي دَوْرًا فِي الشَّرْحِ، كَزِيَادَةِ بَيَانِ الْمَعْنَى، أَوْ دَعْمًا لِرَأْيٍ مَا. مِثَالُ: الْحَدِيثُ (409): (... قَالَ: (وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) رُؤْيَا: مَصْدَرُ كِبَشْرَى، وَجَمْعُهَا رُؤْيٌ بِالتَّنْوِينِ، ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَجَعَلَ الرُّؤْيَا جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ مُوَافِقٌ لِمَا هُوَ جُزْءٌ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَتَوْجِيهِ كَوْنُهُ جُزْءًا مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ بَأَنَّ زَمَانَ الْوَحْيِ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ وَقَبْلَهَا كَانَ رُؤْيَا ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ كَوْنَ زَمَانِ الرُّؤْيَا سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَلِأَنَّهُ كَمَا جَاءَ سِتَّةَ وَأَرْبَعِينَ جَاءَ فِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ "رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ"، وَجَاءَ "مِنْ سَبْعِينَ" وَفِي غَيْرِ مُسْلِمٍ مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا"، وَفِي رَوَايَةِ "مِنْ تِسْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ"، وَفِي رَوَايَةِ الْعَبَّاسِ "مِنْ خَمْسِينَ"، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ "عِشْرِينَ"، وَمِنْ رَوَايَةِ عِبَادَةَ "مِنْ أَرْبَعَةٍ [267/ب] وَأَرْبَعِينَ"، وَالْحَقُّ أَنَّهُ مِنَ التَّوْقِيفَاتِ، وَلَا يَعْرِفُ إِلَّا بَيَانَ الشَّارِعِ..).

أحد عشر: تعليق المؤلف على تخريج الحديث:

لم يتعرّض العصام للحديث على تخريج الأحاديث بشكل دقيق مفصّل على غرار علماء الحديث، ويعود السبب إلى قلة بضاعته في هذا المجال كما يبدو، وانصرافه إلى شرح الأحاديث وإلى اللغة والمعاني والبلاغة والإعراب، والغالب على عمله أنّه كان يشير إشارات بسيطة إلى السند كقوله مثلاً: "قال الحديث مرسل.."، أو يقول "هذا السند من الرباعيات"، أو "في الحديث رواية تابعي عن تابعي"، وقد يذكر نوع الرواية كقوله: "(..أكابر التابعين.. أو أكابر الصحابة) أو ذكره لحاء التحويل، وقد يقع الوهم في تحديد الراوي المهمل فيحكم على الحديث بالانقطاع كما في الحديث (347)، وفي حالات قليلة يشرح ويناقش تعليق الترمذي على سند الحديث، ومثال ذلك قوله في الحديث: (355): ..(ثنا إسحاق بن منصور، ثنا النضر بن شميل، أنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله نحوه بمعناه) وإن تفاوت اللفظ (هكذا قال حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة رضي الله عنه)، تقديم "هكذا" على قوله "قال" للحرص، يعني: كذا قال، ولم يقل: "عن عاصم عن أبي وائل" كما قال أبو بكر ابن عيَّاش رحمه الله، فيكون اختلاف الإسناد الأعلى تعدد الطرق، حتّى أنّه لو وقع من أحدهما اختلاف تارة عن زر وتارة عن أبي وائل لصار مضطرب الإسناد كما تقرّر في محلّه، فاختلف الإسنادين من راويين محمول على تعدّد الطرق، فإن قلت: فليُحمل الاختلاف من واحد أيضاً على التعدّد قلت: فيه بُعد إذ لو كان له راويان لقال عن زر وأبي وائل، والله أعلم...).

اثنا عشر: منهجه في عرض الأقوال ومناقشتها:

طريقته في عرضه للأقوال أن يذكر الرّأي الراجح في المسألة، أو يذكر الرّأي الذي رجّحه، ثمّ يبيّن الأقوال الأخرى، ويناقشها، والملاحظ أنّه إن كان له رأي في المسألة قدّمه على الأقوال الأخرى وعلى المناقشة، ومثاله الحديث رقم: (374): (... (اللَّهُمَّ أعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ قَالَ: عَلَى سَكْرَاتِ الْمَوْتِ) في القاموس المنكر الأمر الشديد، وسكرة الموت والهمّ شدّته وهمّه وغشيه، فمنكرات الموت وسكراته متوافقتان معنىً، وإنّما تردّد الراوي في العبارة، والشارح وشارح قد بُعدا حيث قال الشارح رحمه الله: المراد بمنكرات

الموت: شدائده، ولا شكَّ أنَّها أمورٌ كثيرة لا تألفها الطبيعة، وقال شارحُ رحمه الله: لعلَّ المراد أمورٌ مخالفة للشرع رُبَّما يقع فيها المحتضر من شدة الموت).

- وكثيراً ما يناقش الشَّارح بطريقة السؤال والجواب، أو ما يُسمَّى بالفنقلة أي: (فإن قلتَ ... قلتُ..) ومثاله الحديث رقم: (320): (عن أنسِ بنِ مالكٍ ؓ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَعودُ المريضَ ويشهَدُ الجنَازَةَ) وعموم عيادة المريض وشهود الجنَازة يدل على كمال تواضعه، فإن قلتَ: هذا إذا لم يكن لحرز كمال رضاء الله فيجوز أن تكون رعايته لهذه الأمور لمعرفة أجرٍ جزيل فيها، فلا يدل على التواضع، قلتُ: التواضع: التَّزَلُّ عن مقتضى الجاه ولو كان الله، بل أفضل التَّواضع ذلك).

ثلاث عشرة: منهج العصام في نقد العلماء:

التزم العصام منهج السلف في نقد العلماء، وكأنَّه كان يرى أنَّ نقد آراء العلماء هو من باب الغيبة المحرمة، كما ذكر في مقدِّمته حيث قال: (ونبَّهت على سهو من سبقني من إنسان هو أخو النسيان، وتمنَّيتُ أن يكون من الحسنات دون العصيان، لأنِّي نويت فيه النصيحة للخلائن، لا الفضيحة للإخوان..) فهو لا يذكر من ينقده باللفظ الصريح -إلا ما ندر- وإنما يكتفي بك قوله: (والشَّارح وشارح قد بَعُدَا ..) أو (كما توهَّم الشارح رحمه الله)، أو يذكر لمن ينقده عذراً مثل قوله: (ومن لم يتنبَّه لذلك قال ..) أو مثل قوله: (كما تُوهَّم)، أو (وشارحٌ لِقَصَر تصفُّحه قال ..).

نظرات عامَّة إلى مصادر الكتاب:

اعتمد العصام في شرحه على مصادر متنوعة صرَّح بذكر بعضها، ومن أشهر هذه المصادر:

1- في كتب المعاجم:

اعتمد على النِّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري (606هـ)، القاموس المحيط لمجد الدين محمد الفيروزآبادي (817هـ)، الفائق لمحمود بن عمر الزمخشري

(538هـ)، المغرب في ترتيب المغرب لناصر المَطْرَزي (610هـ)، الصَّحاح لإسماعيل ابن حماد الجوهرى (393هـ).

وفي كتب اللُّغة والنَّحو:

2- الكتاب لسيبويه (180هـ)، والمقتضب لمحمد المبرِّد (285هـ)، شرح الكافية لرضيِّ الدين محمد الاستراباذي (686هـ)، وكذلك شرح الشَّافِية له أيضاً.

3- **وفي الشُّروح:**

إكمال المعلم للقاضي عياض (544هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطلال (549هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لمحي الدين النووي (676هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم لأحمد القرطبي (656هـ)، فتح الباري لابن حجر العسقلاني (852هـ).

4- **وفي كتب تراجم الرواة:**

تهذيب الأسماء للنُّووي (676هـ)، تقريب التَّهْذِيب لابن حجر العسقلاني (852هـ)، وتهذيب التَّهْذِيب له أيضاً.

5- **وفي السِّيَرَة:**

سيرة محمد بن إسحاق (150هـ) وسيرة ابن هشام (218هـ).

6- **وفي الأنساب:**

الأنساب للسمَّعاني (562هـ)، ولبُّ اللُّباب في تحرير الأنساب للسيوطي (911هـ)، وغير ذلك من المصادر.

المطلب الثالث

القيمة العلمية للكتاب

مَهَيَّد :

نبغ العصام في البلاغة وعلم المعاني والنحو حتى غدا إماماً في اللغة العربية، وأضاف إلى إمامه بالمنطق وعلوم الكلام اطلاعاً على مختلف العلوم الشرعية، الأمر الذي جعله مؤهلاً لتأليف الشروح والحواشي، وبالرغم من أنه لم يكن سباقاً إلى شرح شمائل الترمذي، إلا أنه خرج بأقوال وآراء جديدة تُثري هذا العلم الجليل، وربما كان من الممكن لشرحه أن تُكتب له الشهرة والانتشار لولا أنه مسبوك بلغة العصام المنطقية، الأمر الذي حصر تداوله في طبقة العلماء والمتقنين، وحجبه عن العامة، وفي ذلك يقول عبد الرؤوف المناوي في معرض حديثه عن كتاب الشمائل للترمذي: (..وكان ممن تصدى لشرحه فضل المدققين وأوحد المحققين، مولانا عصام الدين الأسفراييني الشافعي، فأتى بما لم يسبق إليه من كشف النقاب عن أسرار الكتاب، لكنه أكثر من الاحتمالات العقلية، في هذا الفن الذي هو من الفنون النقلية، مع ما هو عليه من عدم إمامه بالأحكام الفرعية، وربما أورد فيه من المباحث ما لا تجول فيه الأفهام، حتى عد ذلك عليه من السقطات والأوهام...)¹.

جهود العلماء على شرح العصام:

بمرور الوقت ظهرت محاولات لتعريف الناس بشرح العصام وتقريب كلامه إلى

العامة، ومن ذلك:

1- قام زين العابدين عبد الرؤوف المناوي باختصار شرح العصام مع شرح ابن حجر الهيتمي وجعلهما كتاباً واحداً مضيفاً إليهما بعض الفوائد، وسمّاه شرح شمائل الترمذي، وهو مطبوع بحاشية جمع الوسائل².

2- اعتنى من جاء بعد العصام بأقواله موافقاً أو مخالفاً له، مع الردّ عليه في بعض الأحيان، وهو ما يدلُّ على المكانة العلمية التي تبوّأها شرح العصام والتي دعت العلماء إلى الأخذ بأقوال العصام أو الردّ عليها، ومن ذلك:

¹ حاشية المناوي على شرح الشمائل لعلّي القاري: (1/1).

² المرجع السابق، والكتاب مطبوع بحاشية جمع الوسائل، انظر معجم المطبوعات: (1799/2).

أ- ما فعله المُلّا علي القاري في "جمع الوسائل" وفي "مِرْقَاة المفاتيح"، فالمتصفّح لكتابه يجد أنّه كثيراً ما يستشهد بأقوال العصام من كتابه شرح الشّمائِل، فينتقده تارةً، أو يُؤيِّده ويثني عليه تارةً أخرى، وأسوق مثلاً على استشهد القاري بقول العصام في جمع الوسائل حيث يقول:

:(...) (عن ربيعة سمعه يقول) ... وقال العصام: "سمع يتعدى إلى مفعول واحد لو دخل على الصوت يقول : سمعت قول زيد، ويتعدى إلى مفعولين لو دخل على غير الصّوت، ويجب حينئذ أن يكون مفعوله الثّاني فعلاً مضارعاً، والعاري عن القواعد ربما يقول فيه ما يشاء"..¹.

مثال آخر: يقول المُلّا علي القاري : (...) "حدثنا محمّد بن بشار".." يعني العبدى" .. الظّاهر أنّه من كلام التّلامذة لتكف الالتفات وعدم صحّته إلا على مذهب السكاكي، ولو قيل على التجريد لكان له وجه أيضاً، ولو قرئ مجهولاً لكان أوجه لولا أنّه مخالف للنسخ المضبوطة، لكن يؤيِّده ما قاله العصام: "أو لتنزله منزلة أي المفسرة إذ لا قصد إلا التفسير ويعنى على صيغة الغيبة رواية ودراية إذ لا يلائم جعله كحدثنا لعدم مشاركتهما في تشريك الغير إذ التشريك في التحديث دون العناية بلفظ محمد بن بشار ، انتهى"..².

-ومثال مخالفة المُلّا علي القاري للعصام قوله : (...) "عن أنس بن مالك": أي ناقلاً عنه، "قال": أي: أنّه قال، والقائل أنس، وأبعد العصام فقال "القائل حميد"..³.

ب- وممّا يدلُّ على مكانة العصام أنّ المُلّا علي القاري نسب بعض أقوال ابن حجر الهيتمي -شيخ الإسلام- في كتابه "أشرف الوسائل" إلى العصام وألحقه به، فنراه يقول : (...) "قال ابن حجر تبعاً للعصام"..⁴، وهو ما يدلُّ أيضاً على أنّ ابن حجر يعتبر آراء العصام حُجّة ويأخذ بها، ومن ذلك قول القاري في شرح حديث : ("أتيت رسول الله ﷺ وإنّ قميصه

¹ جمع الوسائل: (12/1).

² جمع الوسائل: (18/1).

³ جمع الوسائل: (16/1)، وانظر الصفحات في جمع الوسائل: (15/1'19'23'25'29'39'61).

⁴ انظر جمع الوسائل: (17/1، 136، 153، 164) و (13/2).

لمطلق"...قال ابن حجر تبعا للعصام : فيه حل لبس القميص، وحل الزر فيه، وحل إطلاقه وأن طوقه كان مفتوحاً بالطول، لأنه الذي يتخذ له الأزرار عادة...)¹.

ج- وقد استشهد القاري بأقوال العصام في مرقاة المفاتيح، من ذلك قوله: (...وعن ابن سيرين" تابعي مشهور، قال مولانا عصام الدين في شرح الشَّائل: "الظاهر أنه كغسلين وأنه منصرف لأنه ليس فيه إلا العَلَمِيَّة، لكنَّ قُيِّدَ في بعض الأصول بالفتح، ووجه غير ظاهر، والعجمة فيه غير ظاهرة لأنه من بلاد العرب"...) ².

د- وقد نقل المناوي بعض آراء العصام في كتابه "فيض القدير"، مثال ذلك قوله: في حديث الخاتم: (...كان خاتمه غدة ... حمراء) أي تميل إلى الحمرة، فلا تعارض بينه وبين روايته أنه كان لون بدنه قاله العصام...)³.

هـ- وانتقد المناوي العصام في بعض الأحيان في "فيض القدير"، مثال ذلك قوله في حديث: ("من رآني في المنام" أي في حال النَّوم، وقول العصام "في وقت النَّوم" فيه نظر...)⁴.

و- الأمر ذاته أيضاً بالنسبة للمباركفوري في "تحفة الأحوذى"، فقد استشهد بكلام العصام في عدة مواضع، منها: (قوله "كان أحبَّ الثَّياب إلى رسول الله ﷺ القميص" ... قال الحنفي والسرُّ فيه أنه إن كان المقصود تعيين أحبَّ فالقميص خبره، وإن كان المقصود بيان حال القميص عنده عليه السلام فهو اسمه، ورجَّحه العصام بأنَّ "أحبَّ" وصف فهو أولى بكونه حكماً...)⁵، وقال في موضع آخر (... قوله: "رأيت رسول الله ﷺ وعليه بُردان أخضران.... قال العصام: "المراد بالتَّوْبِين الإزار والرِّداء، وما قيل فيه إنَّ لبس التَّوْب الأَخضر سُنَّة ضَعُفَ ظاهراً، إذ غاية ما يفهم منه أنه مباح"...) ⁶.

¹ المرجع السابق: (136/1).

² مرقاة المفاتيح: (108/4)، وانظر موضعه من شرح الشَّائل للعصام: [ب/77]، وانظر أيضاً مزيداً من الأمثلة: (310/4، 313، 335) وغيرها.

³ فيض القدير: (73/5)، وانظر موضعه من مخطوط شرح الشَّائل للعصام الورقة [أ/40] النسخة ت.

⁴ انظر مثلاً: (131/6) وانظر موضعه من مخطوط العصام: [أ/347]، وانظر أيضاً المثال في: (379/6).

⁵ انظر: (79/8)، وانظر موضعه من مخطوط الشَّائل للعصام: [أ/48] من المخطوط ت.

⁶ انظر مثلاً: (372/5)، وانظر موضعه من مخطوط الشَّائل للعصام: [أ/60] من ت.

و- وقد نقل أبو الطَّيِّب آبادي في "عون المعبود" عدداً من آراء العصام، من ذلك: قوله في شرح معنى النُّعْلين: (..قال ابن حجر المكي في شرح شمائل التُّرمذي "وأفرد المؤلف -أي التُّرمذي- الخُفَّ عنها بباب لتغايرهما عرفاً بل لغةً إن جعلنا من الأرض قيداً في النعل".. وقد صرَّح بالقيدية مُلاً عصام الدين فإنه قال: "ولا يدخل فيه الخُفُّ لأنه ليس ممَّا وقَّيتُ به القدم من الأرض"..¹، والملاحظ أنَّ معظم ما نُقل عن العصام إنّما هو في اللُّغة والإعراب وبيان معاني الكلمات، والبلاغة.

خصائص الشَّرح ومميَّزاته:

لشمائل التُّرمذي شروحٌ عديدةٌ تربو على الخمسين كما سبق²، ولكلُّ شرح سمات يختلف بها عن غيره، وبعد البحث والاستقراء لكتاب العصام ولحياته، وجدت أنَّ شرحه يمتاز بخصائص عديدة منها:

- 1- العصام جامع لعلوم شتَّى، فجاء شرحه للحديث متناولاً جوانب متعدّدة.
- 2- العصام إمامٌ بالبلاغة والنَّحو، وقد وظَّف هذا العلم في بيان بلاغته ﷺ وبيان أوجه إعراب ألفاظ الحديث النَّبويِّ.
- 3- يعطينا هذا الشَّرح فكرة عمَّا كانت عليه التَّأليف في بلاد ما وراء النَّهر في القرن العاشر الهجري.
- 4- يمتاز الشَّرح بدقَّة النَّحْي، وفيه فروق بين نُسخ الشَّمائل لا تجدها عند غيره.
- 5- في الشَّرح ضعفٌ عامٌّ في العلوم المتعلِّقة بالسَّنَد.
- 6- نقل العصام مادَّةً علميَّةً كبيرة من مخطوطات قديمة لم تصلنا -بحسب ما وجدت- كشرح ميرك شاه (928هـ)، ومحمَّد الحنفي (926هـ).
- 7- الاعتماد على الأدلَّة العقليَّة والمناقشة المنطقيَّة هو الصِّبْغة العامَّة للبحث.
- 8- كثيراً ما يلمس القارئ اعتداد المؤلف برأيه، من خلال تقديمه ذكر النَّتائج على مناقشة المسألة.
- 9- قوَّة شخصيَّة العصام واضحة جليَّة، ويمكن للقارئ أن يلمس أثرها في كل موضع من كتابه.

¹: (186/1)، وانظر موضعه من مخطوط الشمائل [ب/79] وانظر: (89/3)، (87/11) من عون المعبود

² راجع فقرة "جهود العلماء على الشمائل" ضمن مطلب "التعريف بكتاب الشمائل" من هذا البحث .

المبحث الثالث

وفيهِ:

وصف المخطوطات

أماكن وجود المخطوط

أولاً: وصف مخطوطات الكتاب

اعتمدت في هذا التَّحْقِيق على أربع نسخ للمخطوطة، وهي:

أولاً: نسخة المكتبة الظاهرية:

مقرها: مكتبة الأسد الوطنية في دمشق.

الرقم المتسلسل: 13431 .

عدد أوراقها: 138 ورقة، 12.5×18.5سم.

مسطرتها: فيها 27 سطر.

كتبت بخط نسخي.

الناسخ: علاء الدين محمد بن محمد.

تاريخ النسخ: 997هـ.

تبدأ بقوله : (الحمد لله الذي جعل الإنسان مصطفى الشمائل..).

وتنتهي بقوله : (.. فيجب على كل مسلم أن لا يألو جهداً في الحديث وأن يأخذه

ممن يوثق به لئلا يكون في دينه خلل..) وختم كتاب الشمائل.

وهي نسخة مصحَّحة متأثرة بالرطوبة والحموضة والأرضة، كتبت رؤوس الفقر

والفواصل، ووضعت خطوط فوق بعض العبارات بالحمرة، هناك زخارف على الغلاف، لا

يوجد تعليقات على الحواشي إلا في مواضع قليلة يُشير فيها الناسخ إلى كلمة ناقصة يضعها

في الهامش.

وقد اعتمدت هذه النسخة كأصل في التحقيق للأسباب التالية:

1- أنها أقدم النسخ الموجودة وأقربها إلى عصر المؤلف.

2- أنها نسخة مصحَّحة.

3- نسبة الأخطاء والتصحيحات قليلة جداً مقارنةً مع النسخ الأخرى.

ثانياً : نسخة المكتبة الأحمديّة:

مقرها: حلب في سوريا.

عدد أوراقها: 188 ورقة.

مسطرتها: 15×21سم.

كتبت بخط نسخي.

الناسخ: لم يُعرف.

تاريخ النسخ : لم يُعرف.

تبدأ بقوله : (الحمد لله الذي جعل الإنسان مصطفى الشَّمائل..).

وتنتهي بقوله : (.. فيجب على كل مسلم أن لا يألو جهداً في الحديث وأن يأخذه

ممن يوثق به لئلا يكون في دينه خلل..) وختم كتاب الشَّمائل.

وهي نسخة في أولها فهرس بأبواب الكتاب، مصححة ومقابلة على نسخة المؤلف،

عليها وقف المدرسة الأحمديّة، كتبت العناوين ووضعت خطوط فوق المتن بالحرمة، وعلى

الهامش شروح وتعليقات، وقد تأثرت بالرطوبة والحموضة.

وعلى غلاف المخطوط كُتب شرح الشمايل لعصام، ثم كُتب:

فلو كان للدُّنيا بقاء لساكِن لكان رسول الله فيها مُخلِّداً

وما أحدٌ يبقى من الموت سالماً فإنَّ المنايا قد أصابت محمّداً

ثالثاً: النسخة التركية الأولى:

مقرها: استنبول في تركيا.

عدد أوراقها: 247 ورقة.

مسطرتها: 25 سطر، ولم يُذكر قياسها.

كتبت بخط نسخي.

الناسخ: علي بن علي بن إبراهيم بن داود الطوخي المالكي.

تاريخ النسخ: 1015هـ.

تبدأ بقوله : (الحمد لله الذي جعل الإنسان مصطفى الشَّمائل..).

وتنتهي بقوله : (.. فيجب على كل مسلم أن لا يألو جهداً في الحديث وأن يأخذه

ممن يوثق به لئلا يكون في دينه خلل..) وختم كتاب الشَّمائل.

وهي نسخة مصححة كتبت رؤوس الفقر والفواصل، ووضعت خطوط فوق بعض

العبارات بالحرمة، وفي بدايتها سرد لأبواب الشَّمائل، ثم فهرس بأرقام الصَّفحات للأبواب.

وقد كُتِبَ على الورقة الأولى (واعلم أنه كلما ذكر ونقل الشارح عصام الدين كلاماً من القاموس فلا بدّ فيه من تغيير وتصرف يسير بزيادة أو نقص فارجع تجده كما وعد)، ثم نقل عن السيوطي من مسند الشعبي مرسلاً حديث كفارة المجلس، ثم ترجم للشعبي. وفي الورقة الأولى ختم للسلطان طُمِست فيه معالم الاسم والسنة، وكتب في الورقة الأخيرة بخط النَّاسِخ أسماء مؤلِّفات العصام وسنة وفاته.

رابعاً: النُّسخة التُّركيَّة الثَّانيَّة:

مقرها: استنبول في تركيا.
عدد أوراقها: 179 ورقة.
مسطرتها: 25 سطر، ولم يُذكر قياسها.
كتبت بخط نسخي.
الناسخ: محمد بن منصور بن علي المقدادي الأزهري.
تاريخ النسخ: سنة 1058هـ.
تبدأ بقوله: (الحمد لله الذي جعل الإنسان مصطفى الشمائل..).
وتنتهي بقوله: (.. فيجب على كل مسلم أن لا يألو جهداً في الحديث وأن يأخذه ممن يوثق به لئلا يكون في دينه خلل..) وختم كتاب الشمائل.
وهي نسخة ملفقة، كثيرة السقط والأخطاء.

ثانياً: أماكن وجود المخطوط¹:

- 1- إستنبول، كوبرلي 314، (1-176 أ).
- 2- إستنبول، مراد ملا 461، (179 ورقة، 1058هـ).
- 3- إستنبول، سليم آغا 184، (188 ورقة).
- 4- إستنبول، راغب باشا 280.
- 5- دمشق، الظاهرية، سيرة، 54، (138 ورقة، 997هـ).
- 6- حلب، المكتبة الأحمديّة السيرة النبوية (219).
- 7- الهند، بنكيور برقم 982، (175 ورقة، 1030هـ).

¹ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: (192/3)، وتاريخ التراث العربي: (305/1).

- 8- بريطانيا، منجانا 1064ب، (186 ورقة، 1135هـ).
- 9- الاسكندرية، فهرست مخطوطات المكتبة البلدية في الاسكندرية، 6 حديث.
- 10- الهند، بانتة، فهرست المخطوطات العربية بمكتبة خان بهادر خدابخش،
272 رقم 2253.

المخطوطات المعتمدة في التحقيق:

- 1- دمشق، الظاهرية، سيرة، 54، (138 ورقة، 997هـ)، وهي النسخة الأم، ورمزت لها بالنسخة "أ".
- 2- حلب، المكتبة الأحمدية السيرة النبوية (219)، ورمزت لها ب "ق".
- 3- إستانبول، راغب باشا 280، وهي النسخة التركيبية الأولى، ورمزت لها ب "ت".
- 4- إستانبول، مراد ملاً 461، (179 ورقة، 1058هـ)، وهي النسخة التركيبية الثانية، ورمزت لها ب "م".

القِسْمُ الثَّانِي

وفيه

أولاً: تمهيد حول منهج التحقيق والتعليق

ثانياً: النصُّ المحقق

منهج التّحقيق

مَهَيِّدٌ :

قسمتُ الصّفحة إلى ثلاث مساحات، أدرجتُ في الحاشية العليا الحديث الذي تضمّنه الشّرح كاملاً اعتماداً على نسخة مطبوعة محقّقة، نظراً لكون الشّرح ممزوجاً، وذلك لمنع تشتّت القارئ، وليسهل عليه الإلمام بالحديث كاملاً، وأثبتُ في الحاشية الثّانية شرح العصام، وتركت الحاشية السفلى للتّحقيق والتّعليق، ثمّ قمتُ بخدمة النّصّ وفقاً للخطوات التّالية:

- 1- نسختُ النّصّ اعتماداً على النّسخة "أ" نسخة المكتبة الظّاهريّة-وهي التي اعتمدتها أصلاً- مراعيةً الرّسم الإملائي في العصر الحاضر، مع تصويب ما فيها من أخطاء، بذكر الصّواب في المتن، وإضافة ما لا بد منه لاستقامة المعنى، وحصر اللفظ المضاف بين معقوفتين، مع الإشارة إلى كل ما ذُكر في الحاشية.
- 2- قمتُ بترقيم أحاديث الشّمائل كذلك الأبواب، كما جاءت في كتب الشّمائل المطبوعة، وذكرت عدد الأحاديث في كلّ باب، وحصرتُ كلّ ما أدرجته من أرقام بين معقوفتين، معتمدةً في ذلك على النّسخة المطبوعة للشّمائل بتحقيق د. أحمد البزرة.
- 3- قمتُ بتسويد متن الأحاديث-المميّزة باللّون الأحمر في المخطوط- ضمن الشّرح لتمييز للقارئ.
- 4- رمزتُ لنسخة المكتبة الأحمدية بحلب بـ"ق"، وللنسخة التّركيّة "نسخة راغب باشا" بـ"ت"، وللنسخة التّركيّة "نسخة مراد ملّا" بـ"م"، ولنسخة المكتبة الظّاهريّة بـ"أ"، واعتمدتُ النّسخة "أ" أصلاً للأسباب آنفة الذّكر، ثمّ قابلتُ نُسخ المخطوط الموجودة لديّ مع النّسخة الأصل "أ"، فأثبتُ لفظ الأصل في المتن، وأشرتُ إلى ما ترجّح عندي خطؤه، وإن وجدت نقصاً في أي مخطوطة وضعته بين معقوفتين وأشرتُ إليه في الحاشية.
- 5- دوّنت الفروق بين النّسخ في الحاشية، وأهملت الفروق التي لا قيمة لها.

6- قمتُ بضبط الآيات وممتون الأحاديث وأسماء الرواة، وكلُّ ما أشكل على القارئ لفظه، أو احتمل وجهين من الكلام، بالاعتماد على ما ذكره الشَّارح أولاً، ثُمَّ على كتب الحديث وأُمَّهات الكتب والمصادر، وإلا فعلى كتب اللغة والنحو.

7- أضفتُ علامات التَّرفيم للتيسير على القارئ، وفصلتُ قول النَّبِيِّ ﷺ بمعقوفتين، كما أشرتُ إلى بداية الصَّفحة في النُّسخة الأصل، ورمزتُ بالحرف (أ) لوجهها الأيمن، وبالحرف (ب) لوجهها الأيسر.

8- ميَّرتُ لفظ الحديث عن كلام الشَّارح بوضعه بين قوسين.

منهج التعليق

1- قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها، مع ذكر رقم الآية والسورة في المتن تجنباً لإتقال الحواشي.

2- بالنسبة للأحاديث:

إن كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما، ثُمَّ من السنن الأربعة إن لم يكن في الصَّحيحين، وإلا فمن المصنَّفات الأخرى، إلا إن وجدت فائدة لتخريجه من المصادر الأخرى فأخرجه منها أيضاً، ثُمَّ إن لم يكن الحديث في الصحيحين ذكرت أقوال العلماء في درجة الحديث، وإلاَّ اجتهدت في بيان درجته إن اقتضى الأمر ذلك.

3- اكتفيت عند تخريج الأحاديث بذكر اسم الكتاب والباب ورقم الحديث، فإن لم يكن للكتاب أبواب قمت بذكر الجزء والصَّفحة ورقم الحديث إن وجد.

4- خرَّجت الآثار الواردة عن العلماء من مظانِّها.

5- بالنسبة للرواة: قمت بعزو أقوال الشَّارح في الرواة إلى أصلها -التَّقريب- كما أشار المؤلِّف في خطبة كتابه، مع بيان الاختلاف الحاصل في الجرح والتَّعديل إن استلزم الأمر، ولم أترجم لرواة السند إلا في حالتين:

الأولى: ما علل الشَّارح إغفال ترجمته لعدم عثوره عليها.

الثانية: ما أغفل الشَّارح ترجمته اعتماداً على تكرار وروده، إلا أنه لم يرد في القسم الذي اخترته للتحقيق.

6- عند مقارنة العصام لنسخ الشَّمائل اعتمدتُ في توثيق كلامه على نسختين من نسخ الشَّمائل، الأولى للدُّكتور أحمد البزرة وقد اعتمد فيها على خمس نسخ خطية إحداها من استنبول، لذا أشرت إليها أثناء التحقيق باسم نسخة استنبول، والثانية للدكتور ماهر الفحل اعتمد فيها على أربع نسخ خطية من بغداد فأشرت إليها باسم نسخة بغداد.

7- ترجمت للأعلام الواردين في الشَّرح باختصار-إلا المشهور منهم- ، وذلك ببيان حياتهم العلميَّة وذكر بعض كتبهم وسنة وفاتهم إن وجدت.

8- قمت بتوثيق المعلومات التي نقلها المؤلِّف عن غيره بمتبَّعها من مظانِّها قدر الإمكان، وما لم أتمكن من الوصول إلى نصِّه أشرت إلى مصادره العامة.

9- كثيراً ما يعزو العصام أثناء شرحه إلى ما يُسمِّيهِ "الشرح" فيقول "قال في الشرح..". ولم أهتد إلى الشَّرح المقصود، لذا اكتفيت بالإشارة إلى ذلك أول مرة ورد فيها فقط.

10- كثيراً ما يقول العصام: (قال الشارح ..، أو قال شارح..)، ولم أهتد إلى المقصود منهما، وقد كتب الناسخ على غلاف النسخة الأم أن المقصود من "الشارح" ميرك شاه، ومن "شارح" محمد الحنفي، إلا أنني لم أتمكن من التحقق من مدى صحَّة الكلام، لذا لم أنسب الكلام إليهما، وذكرت ذلك في الحاشية عند وروده لأول مرة.

11- عزوت المسائل الفقهيَّة إلى مصادرها، مع تجنب الردِّ أو التَّرجيح تجنباً للإطالة، أمَّا النُّواحي البلاغيَّة واللُّغويَّة فقد قمت بتوثيق ما أشار الشَّارح إلى مصدره فقط، اكتفاءً بمعرفته بالبلاغة وإمامته باللُّغة.

12- عزوت الأبيات الشعريَّة إلى دواوينها، وإلا فإلى كتب النُّحو واللُّغة.

13- عرَّفت ببعض الأماكن والمصطلحات والفرق والطوائف والكتب الواردة في النص.

14- قمت بإثبات ما رأيته هاماً من الانتقادات الواردة على شرح العصام من كلِّ من عليِّ القاري وعبد الرُّؤوف المناوي وابن حجر الهيتمي، ورَجَّحت ما رأيته صائباً.

15- وأخيراً قمت بعمل الفهارس التي تخدم القارئ، وتسهِّل عليه الرُّجوع إلى البحث، وهي: فهرس الآيات، فهرس الأحاديث النَّبويَّة، فهرس المسائل الفقهيَّة، فهرس

المسائل الحديثيَّة، فهرس الأعلام، فهرس مراجع البحث المخطوطة، فهرس مراجع البحث المطبوعة، فهرس الموضوعات.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

42- باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ (وفيه 16 حديث)

286- حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ قالت: (كان يصوم حتى نقول: قد صام، ويفطر حتى نقول: قد أفطر، قالت: وما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان)¹.

[105/أ:] 43- باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ

[286]- (ثنا قتيبة بن سعيد²، ثنا حماد بن زيد³، عن أيوب⁴، عن عبد الله بن شقيق⁵، قال: سألت عائشة⁶ رضي الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ قالت: (كان يصوم) أي من الشهر (حتى نقول: قد صام) أي أراد يصوم كل الشهر كما صرح به في الحديث الذي بعده، إلا أنه عبر عن المستقبل بالماضي، دلالة على عدم الاشتباه في تحققه⁷...

- 1 : مسلم في الصوم / باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان: (1156).
- 2 : أبو رجاء البغلاني، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين ومنتين، روى له الجماعة: (التقريب: 485/2)
- 3 : أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومئة، روى له الجماعة: (التقريب: 137/1).
- 4 : أيوب بن أبي تميمة السختياني، ثقة ثبت حجة، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة، روى له الجماعة: (التقريب: 63/1)
- 5 : ثقة فيه نصب، من الثالثة، مات سنة ثمان ومئة: (التقريب: 293/1)
- 6 : بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، الحميراء أفقه النساء مطلقاً وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ففيها خلاف شهير، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح، التقريب: (869/2)، وانظر الإصابة: (16/8).
- 7 : في ق (تحقيقه).

287- ثنا علي بن حجر، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس بن مالك عليه السلام : أنه سئل عن صوم النبي ﷺ فقال: (كان يصوم من الشهر حتى يرى أن لا يريد أن يفطر منه، ويفطر منه حتى نرى أن لا يريد أن يصوم منه شيئاً، وكنت لا تشاء أن تراه من الليل مُصلياً إلا أن رأيته مُصلياً، ولا نائماً إلا رأيته نائماً)¹.

(ويفطر حتى نقول: قد أفطر قالت: وما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان) لئلاً يكون تاركاً لنعمة الله تعالى في حقه بالكُلِّيَّة، وهو جواز الإفطار في كل الأشهر² ممّا عداه، وكأنّها أرادت بقوله "منذ قدم المدينة" استغراق عدم الصيام جميع أزمنة المدينة، لا نفي عدم الإفطار في غير المدينة، لأنّها لم تكن في مكة³ ممّن يعرف حال النبي ﷺ⁴.

[287]- (ثنا علي بن حجر⁵، ثنا إسماعيل بن جعفر) بن أبي كثير الأنصاري الزُّرقي أبو إسحاق القاري، ثقة ثبت من الثامنة⁶، والزُّرقي نسبة إلى بني زريق: بطن من الأنصار⁷، أخرج حديثه بعض الأئمة من أصحاب الصحاح⁸ (عن حميد⁹، عن أنس بن مالك¹⁰ عليه السلام أنه سئل عن صوم النبي ﷺ فقال: كان يصوم من الشهر حتى يرى¹¹) روي مُتَكَلِّماً مجهولاً

- 1 : البخاري في أبواب التهجد/ باب قيام النبي ﷺ ونومه وما نُسخ من قيام الليل: (1090)، ومسلم في الصوم/ باب صوم النبي ﷺ في غير رمضان: (1158).
- 2 : في (ت و ق) (شهر).
- 3 : في م : (ملكة) وهو تصحيف.
- 4 : انتقد ابن حجر الهيثمي قول العصام بأن السيدة عائشة رضي الله عنها اطّلت على أحوال النبي ﷺ في مكة بالسؤال عنها: (أشرف الوسائل: 421) وأجاب المناوي عنه أن مراد العصام هنا أنها لم تُحيط بأحواله ﷺ في مكة بالمباشرة وأنّ المشاهدة والخبر ليس كالمعاينة ، انظر : حاشية جمع الوسائل: (94/2).
- 5 : السعدي المروزي، نزول بغداد ثم مرو، ثقة حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة أربع وأربعين ومئتين، التقريب: (410/1).
- 6 : تصحّف في أ و م إلى : الثانية، التقريب: (49/1).
- 7 : الأنساب للسمعاني : (147/3).
- 8 : في التقريب: أخرج حديثه الجماعة انظر: (49/1).
- 9 : حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس، من الخامسة، مات سنة اثنتين وأربعين ومئة، التقريب: (141/1).
- 10 : الصحابي الجليل خادم رسول الله، خدمه عشر سنين، مشهور لقبه ذو الأذنين، مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المائة ، التقريب: (60 /1) وانظر الإصابة: (126/1).
- 11 : في ق (نرى).

... وغائباً كذلك، أي : يُظنُّ، متكلاً أو غائباً¹، وفي الثاني ضميرٌ من غير مرجع² (أن)³ بالتخفيف⁴ مخفف "أن"، فيوافق ما في بعض النسخ "أنه"⁵ (لا يريد أن يفطر منه) "لا يريد" قد يروى منصوباً على أنَّ "أن" ناصبة (ويفطر منه) وليس لفظ "منه" في بعض النسخ⁶ (حتى نرى أن)⁷ وفي بعض النسخ "أنه" (لا يريد) بالنصب أو الرفع (أن يصوم منه شيئاً، وكنت لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا أن⁸ رأيتَه مصلياً، ولا نائماً إلا رأيتَه نائماً) يعني لا يُعيَّن بعض الليل للنوم وبعضه للصلاة كما لصاحب الورد، بل بعض وقت صلاته في الليل⁹ وقت نومه في آخر وبالعكس، وكأنَّ أمره ﷺ في الصوم والصلاة كان كذلك [201/ب] ليكونا عبادتين لا عادتين، فإنَّه إذا صام مدَّة صار عادةً له فتحبُّه النفسُ، فإذا أفطر كان شاقاً عليها وكذا العكس¹⁰، والتعرُّض للصلاة في جواب السؤال عن كيفية الصوم تنبيه على أنَّ الأولى بحال السائل عدم إهمال الصلاة في السؤال، وقوله: "إلا أن رأيتَه" في تقدير: إلا وقت أن رأيتَه، يعني وقت مشيئتكَ أبداً يكون وقت رؤيتكَ، لاستغراق الصلاة جميع الأوقات، وكذا "إلا رأيتَه" في تقدير مضاف أي : زمان رؤيتَه.

- 1 : لم تذكر المصادر الرواية الأخرى واقتصرت على رواية المتكلم ، كما ذكر الوجهين الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (216/4) وذكر له وجهاً ثالثاً فقال: (ويجوز بالمتنأة على المخاطبة ويؤيده قوله بعد ذلك "إلا رأيتَه" فإنه روى بالضم والفتح معا).
- 2 : أي أن الضمير المقدَّر بعد لفظ (يُرى) لا يرجع على اسم ظاهر.
- 3 : تصحفت في ت إلى (أي).
- 4 : في ق : (بالتحقيق).
- 5 : أخرجها بهذا اللفظ الترمذي في جامعه في الصوم/ باب سرد الصوم: (769)، وذكر علي القاري في جمع الوسائل: (95/2) : أنَّها مثبتة بلفظ (أنه) في إحدى النسخ المصحَّحة للشمائل.
- 6 : وردت دون لفظ (منه) عند الترمذي في الجامع ،انظر الموضع السابق. وذكر علي القاري أنها مثبتة في إحدى النسخ المصحَّحة للشمائل انظر جمع الوسائل : (95/2).
- 7 : في ت و م و ق زيادة لفظ (ويفطر) ولم تُذكر في الأصل .
- 8 : هناك خلاف بين إثبات أن وحذفها كما ذكر د . أحمد البزرة عند تحقيقه لكتاب شمائل الترمذي : (89).
- 9 : في (ت) : ليل.
- 10 : ومعنى الكلام كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (216/4) : (يعني أنَّ حاله في النُّطوع بالصيام والقيام كان يختلف ، فكان تارةً يقوم من أول الليل وتارةً في وسطه وتارةً من آخره كما كان يصوم تارةً من أول الشهر وتارةً من وسطه وتارةً من آخره وليس المراد أنه كان يسرد الصوم ولا أنَّه كان يستوعب الليل قياماً).

288- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية قال : سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرة عن ابنِ عباسٍ ؓ قال : (كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ حتَّى نقولَ ما يريدُ أنْ يُفطرَ منه، ويفطرُ منه حتَّى نقولَ ما يريدُ أنْ يصومَ، وما صامَ شهراً كاملاً منذُ قدمَ إلى المدينة إلّا رمضان)¹.

[288]- (ثنا محمود بن غيلان²، ثنا أبو داود³، ثنا شعبة⁴، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية⁵) - قد مرَّ في باب الخاتم⁶ - (قال : سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرة⁷ عن ابنِ عباسٍ ؓ قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ حتَّى نقولَ ما يريدُ أنْ يُفطرَ منه ويفطرُ منه) [وليس "منه" في بعض النسخ⁹ (حتى نقولَ: ما يريدُ أنْ يصومَ، وما صامَ شهراً كاملاً منذُ قدمَ إلى المدينة)¹⁰ إلّا رمضان]¹¹.

- 1 : البخاري في الصوم ، باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ : (1870) ، ومسلم في الصوم ، باب صوم النبي ﷺ في غير رمضان : (1157).
- 2 : أبو أحمد المروزي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ومئتين : (التقريب: 573/2).
- 3 : سليمان بن داود أبو داود الطيالسي ، ثقة حافظ غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومئتين ، أخرج حديثه مسلم والأربعة ، وأخرج له البخاري تعليقاً : (التقريب : (224/1)).
- 4 : شعبة بن الحجاج العتكي ، ثقة حافظ متقن من السابعة مات سنة ستين ومئة ، أخرج له الجماعة (التقريب : (244/1)).
- 5 : ثقة من أثبت الناس في حديث سعيد بن جبيرة ، من الخامسة مات سنة خمس وعشرين ، أخرج حديثه الجماعة (التقريب : 89/1).
- 6 : انظر الورقة [38/أ] من المخطوط ت.
- 7 : ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، قُتل بيد الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين ، روى له الجماعة : (التقريب : (203/1)).
- 8 : الصحابي المشهور ابن عم رسول الله ﷺ حبر الأمة وترجمان القرآن ، كان عمره حين قبض النبي ﷺ عشر سنوات ، ومات بالطائف سنة ثمان وستين ، روى له الجماعة ، (التقريب (309/2) وانظر : الإصابة : (141/4)).
- 9 : هناك خلاف في إثبات وحذف هذا اللفظ من نسخ الشمائل، انظر قول علي القاري في جمع الوسائل : (96/2) ولم ترد هذه الزيادة في المصادر الأخرى التي أخرجت الحديث.
- 10 : في ت : (بالمدينة) ، ومن قوله : (ليس منه) إلى هنا ساقط من م .
- 11 : قال المناوي : (وحاصله أنَّ صلاته وصومه كان على غاية الاعتدال ومجانبة الإفراط والتفريط) انظر : حاشية جمع الوسائل : (96/2).

289- حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : (ما رأيت النبي ﷺ يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان).

قال أبو عيسى : هذا إسناد صحيح، وهكذا قال عن أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما جميعاً عن النبي ﷺ¹.

[289]- (ثنا محمد بن بشار²، ثنا عبد الرحمن بن مهدي³، عن سفيان⁴، عن منصور⁵، عن سالم بن أبي الجعد⁶، عن أبي سلمة⁷، عن أم سلمة⁸، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما جميعاً عن النبي ﷺ⁹، عن أبي سلمة¹⁰، عن أم سلمة رضي الله عنها¹¹ قالت: ما رأيت النبي ﷺ يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان) ينبغي أن يحمل هذا على ما قبل قدومه ﷺ المدينة لئلاً

1: الترمذي بهذا السند في الصوم ، باب وصال شعبان برمضان : (736) وقال : حديث أم سلمة حديث حسن، وأبو داود في الصوم باب فيمن يصل شعبان: (2336)، والنسائي في الصيام ، باب ذكر حديث أبي سلمة في ذلك: (2353) وابن ماجه في الصوم باب وصال شعبان برمضان: (1648).
2: محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصري ، أبو بكر بن دار، ثقة من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين، روى له الجماعة : التقريب : (504/2).
3 : أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومئتين روى له الجماعة : التقريب : (351/1).
4 : هو ابن سعيد بن مسروق الثوري ثقة فقيه عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين ومئة ، روى له الجماعة : التقريب : (216/1)
5 : ساقطة من الأصل ومن م ، راجع التقريب : (214/2)
6 : التقريب : (214/2)
7 : التقريب : (603/2)
8 : المرجع السابق.
9 : التقريب : (194/1) وقال عنه الذهبي : (من ثقات التابعين، لكنه يدلّس ويرسل) ميزان الاعتدال: (109/2)
10 : أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، ثقة مكثّر من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، التقريب : (727/2)
11: هند بنت أبي أمية رضي الله عنها مشهورة بكنيتها أم المؤمنين زوج النبي ﷺ، كثيرة الرواية عن النبي ﷺ وروى عنها أولادها ، توفيت سنة إحدى وستين ، التقريب : (754/2) وانظر الإصابة : (151/8)

... ينافي حديث عائشة رضي الله عنها¹، وربما يُحملُ على أنَّ المرادَ بشعبان أكثره،
وبشهرين أكثرهما²، وإلَّا لوجبَ أن يُحملَ على أنَّه ﷺ لم يصُمَ آخرَ شهرٍ وأوَّلَ شهرٍ³ متتابعين إلَّا
شعبانَ ورمضانَ⁴، ويردُّه⁵ حديث هناد⁶ " بل كان يصومه كلَّه"⁷.

(قال أبو عيسى : هذا إسنادٌ صحيحٌ)⁸ على شرطِ الصحيحين⁹ (وهكذا قال) سالمٌ
(عن أبي سلمة عن أم سلمة) إنَّما أعاده ليقولَ بعده : (وروى هذا الحديث غير واحدٍ عن أبي
سلمة عن عائشة¹⁰)¹¹ فيظهر بجمع المخالفين المخالفةُ جداً عن النَّبِيِّ ﷺ، ولا يمكن ردُّ أحدِ
الإسنادين فلا بدَّ من التوفيق¹² (ويُحتملُ أن يكونَ أبو سلمة بنُ عبدِ الرحمنِ قد روى ..

- 1 : المقصود الحديث الأول في هذا البحث : (وما صام رسول الله ﷺ شهرا كاملا منذ قدم المدينة إلا رمضان).
- 2 : ذكره القاضي عياض ، انظر إكمال المعلم : (63/4).
- 3 : في ت : (شهرين).
- 4 : قال الترمذي بعد تخريجه للحديث : (وروي عن ابن المبارك أنه قال في هذا الحديث قال : وهو جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقال صام الشهر كله) .
- 5 : في ت و م و ق : (يردُّهما)
- 6 : هناد بن السري بن مصعب التميمي الكوفي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومئتين أخرج له مسلم والأربعة والبخاري تعليقا ، التقريب : (638/2)
- 7 : يأتي تخريجه في الحديث الذي يليه .
- 8 : يعني أن الإسناد توفرت فيه شروط الصحة الظاهرة ، وهو دون قولهم (حديث صحيح) لأنه قد يقال (هذا حديث صحيح الإسناد) ولا يصح الحديث ذاته لكونه شاذاً أو معللاً غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله : إنه صحيح الإسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر : انظر مقدمة ابن الصلاح : (20) غير أن الترمذي لم يكتف بقوله صحيح الإسناد حتى نحكم على الحديث بالصحة بل إنه أورده في الجامع بالسند ذاته ، وقال فيه : (حديث أم سلمة حديث حسن)
- 9 : في ت : (الشيخين) وفي كلام العصام نظر ، إذ إنَّ الشيخين لم يخرجوا لسالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة ، وإن كانا أخرجا لكليهما ، وانظر معنى شرط الشيخين في تدريب الراوي : (130/1).
- 10 : : حديث السيدة عائشة ﷺ المذكور جاء من طريق محمد بن عمرو (الترمذي في الصوم ، باب وصال شعبان برمضان : 737) ويحيى بن أبي كثير (البخاري في الصوم ، باب صوم شعبان : 1869) ومحمد بن إبراهيم (النسائي في الصوم ، باب الصوم قبل رمضان 2177) وزيد بن أبي عتاب (النسائي في الكبرى ، في الصوم ، باب صوم شعبان : 2909) كلهم عن أبي سلمة عن عائشة ﷺ . والحديث من الطرق المذكورة بمعنى حديث أم سلمة لا بلفظه .
- 11 : في م : زاد هنا (وأم سلمة).
- 12 : قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : (213/4) : (اتفق أبو النضر ويحيى [بن أبي كثير] ومحمد بن إبراهيم وزيد بن أبي عتاب [عند النسائي في الصوم : رقم (2180) و(2351) و(2176)] ومحمد بن عمرو [عند الترمذي في الصوم باب وصال شعبان برمضان (737)] على روايتهم إياه عن أبي سلمة عن عائشة ، وخالفهم سالم بن أبي الجعد فرواه عن أبي سلمة عن أم سلمة [النسائي في الصوم : 2352] وذكر ابن حجر أن يحيى بن سعيد الأنصاري رواه عن أبي سلمة عن أم سلمة وقال : أخرجه النسائي ، ووجدته في سنن النسائي من طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة برقم (2355) باب صوم النبي ﷺ وليس كما ذكر الحافظ ، والله أعلم .

.....

هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما¹ وفي بعض النسخ (جميعاً عن النبي ﷺ)
² (فلا اضطراب في إسناده الحديث حتى يُردَّ بمخالفته لحديث عائشة رضي الله عنها من أنه "ما
صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم المدينة"³).

1 : قال الحافظ في الفتح بعد ذكره قول الترمذي المذكور: (ويؤيده أن محمد بن إبراهيم التيمي رواه عن أبي سلمة
عن عائشة تارة وعن أم سلمة تارة أخرى) فتح الباري : (214/4) سبق تخريجه من طريق محمد بن إبراهيم
عن أم سلمة في سنن أبي داود ، وروايته عن عائشة رضي الله عنها في سنن النسائي في الصوم ، باب الاختلاف على محمد
بن إبراهيم (2177)

² لم أجد هذه اللفظة في نسخ الشمائل التي بين يدي.

3: قال علي القاري : فإن قيل : كيف حكم الترمذي على الحديث بأنه حسن في الجامع ، وقال هنا : إسناده صحيح
والسند في كلا الكتابين واحد ؟ أجاب الحافظ العراقي عن ذلك بما قاله ابن الصلاح من أن (الحكم على الحديث
بالحسن أنزل درجة من الحكم على الحديث بالصحة، والمصنّف حكم للحديث في موضع بأنه حسن وفي موضع
حكم على الإسناد بالصحة فلا معارضة حينئذ، لكن إذا حكم بصحة إسناده إمام معتبر، ولم يعقبه بما يقتضي
ضعفه حكماً على الحديث بالصحة): انظر جمع الوسائل : (97/2) وانظر قول ابن الصلاح في مقدمته (20)،
والمقصود بأن الترمذي ذكر بأن السند صحيح ثم أشار إلى وجود علة فيه فحكم على الحديث في موضع آخر بأنه
حسن .

وتفصيل ذلك أن رجال السند الذي أورده الترمذي ثقات عدول ، وقد ثبت الاتصال بينهم باستثناء
سالم بن أبي الجعد ، فلا يُعرف له عن أبي سلمة في الكتب الستة إلا هذا الحديث، وقد عُرف سالم بالتدليس
والإرسال ، ولم يصرح بالتحديث ، مما نزل بالحديث عن درجة الصحة وإن كان ظاهر الإسناد صحيحاً ، وقد
أخرج الطبراني (256/23) هذا الحديث عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة وعائشة معاً ، وفي
سنده قيس بن الربيع : (صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ما ليس فيه) التقريب : (488/2) ولم يتابع عليه وخالف
جميع الثقات عن سالم بن أبي الجعد، وأما الطرق الأخرى التي جاء منها الحديث : فالأول من طريق محمد بن
إبراهيم بن الحارث عن أبي سلمة عن أم سلمة، وقد تفرد توبة العنبري بروايته الحديث عن محمد بن إبراهيم عن
أبي سلمة عن أم سلمة ، ورواه ابن إسحاق وأسماء بن زيد ويزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة
عن عائشة ، وقد قال الأزدي في توبة : منكر الحديث ، وروى بإسناد له عن ابن معين قال : يضعف : تهذيب
التهذيب : (452/1) وقال أحمد في محمد بن إبراهيم : في حديثه شيء يروي أحاديث منكر أو منكرة : تهذيب
التهذيب : (6/9) مما يضعف تفرد توبة عن محمد بن إبراهيم ، والآخر من طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة
عن أم سلمة في النسائي ذكر ذلك ابن حجر في الفتح ، إلا أنني لم أجد الحديث بالسند المذكور ، وإنما وجدته من
طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها سواء في السنن الكبرى والمجتبى ، وبالتالي : ليس للحديث
عن أم سلمة إلا طريقان كلٌّ منهما لا تخلو من ضعف لذا قال فيه الترمذي : حديث أم سلمة حديث حسن، والمعنى
أنه بمجموع رواياته يرتقى إلى الحسن لغيره، وهو مصطلح الحسن عند الترمذي، لذا أورد بعده شواهد تعضده،
والله أعلم .

290- حدثنا هناد، ثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي، عن محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لم أر رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلاً، بل كان يصومه كله)¹.

[290]- (ثنا هناد ثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي)² - وقد مر ترجمته - (عن محمد بن عمرو) بن عطاء القرشي العامري المدني، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم³، روى الترمذي عن محمد بن عمرو بن أبي⁴ صفوان مقبول من الحادية عشرة⁵، وأيضاً عن محمد بن عمرو السواق البلخي : صدوق من العاشرة⁶ (ثنا أبو سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت : لم أر رسول الله ﷺ يصوم في الشهر أكثر من صيامه في شعبان، كان يصوم شعبان إلا قليلاً بل كان يصومه كله) قد عرفت أن هذا يخالف حديث عائشة رضي الله عنها في أول الباب⁷، وقد بذلوا الجهد في التوفيق⁸، لكن يחדش⁹ مما قيل درجة التوثيق¹⁰ منه أن المراد صوم كله في سنين، فإنه سنة يصوم من أوله سنة من آخره سنة من وسطه، فلا يخل شيئاً بلا صوم¹¹،

- 1 : البخاري في الصوم/ باب صوم شعبان : (1868)، ومسلم في الصوم/ باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان: (1156)
- 2 : أبو سهل البصري ، كوفي الأصل ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ومئتين ، التقريب: (373/1)
- 3 : التقريب : (544/2)
- 4 : ساقطة من م .
- 5 : انظر التقريب: (544/2)
- 6 : المرجع السابق .
- 7 : وهو ما أخرجه مسلم في الصوم، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان: (1156) أنه (ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم إلا رمضان).
- 8: من ذلك ما ذكره الترمذي بعد أن أورد الحديث : (وقال عبد الله بن المبارك جاز في كلام العرب أن يقال صام الشهر كله إذا صام أكثره) : (371/3) وذكر القاضي عياض أن الرواية الأولى مفسرة للثانية وأنه عبر عن الكل بالغالb، انظر إكمال المعلم : (63/4) والتعبير عن الكل بالغالb مجاز قليل الاستعمال كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح: (214/4)، قال العيني في عمدة القاري: (54/17): (الأحسن أن يقال كان يصومه كله في بعض السنين وكان يصوم أكثره في بعض السنين وذكر بعض العلماء أنه وقع منه وصل شعبان برمضان وفصله منه وذلك في سنتين فأكثر)، وقال علي القاري جمع الوسائل: (98/2): (يعني أن ما لا يصومه من شعبان كان في غاية القلة بحيث يُظن أنه صام كله ، فكلمة بل للترقي ولا ينافي حينئذ قولها (إلا قليلاً) ولا ما سبق من أنه ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان)، قال المناوي: حاشية جمع الوسائل: (98/2): (وأوضح من ذلك في التوفيق ما ذكره ابن عبد البر أن أول أمره كان يصوم أكثره وآخره كان يصوم كله).
- 9 : في ق : (لا يجد شيء) ، وفي الحاشية في ت كتب : (الخدوش : الجروح).
- 10 : لم يتضح لي مقصود العصام من هذه العبارة.
- 11 : ذكره ابن حجر في فتح الباري : (214/4).

291- ثنا القاسم بن دينار الكوفي، ثنا عبيد الله بن موسى، وطلق بن غنم، عن شيبان، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام، وقلما كان يفطر يوم الجمعة)¹.

.... وأنت تعلم أن الإضراب لا يساعده²، ومنه أن قوله "بل كان يصومه كله" مبالغة في الفلّة وليس على حقيقته³، وفيه أن "كل" المضاف إلى الضمير متعين للتأكيد، والتأكيد بـ"الكل" لدفع توهم عدم الشمول تجوّزاً، فكيف يحمل المؤكّد بالكلّ على الشمول مجازاً⁴. ومنه⁵ أن قوله "بل كان يصومه كله" يجوز أن يكون إخباراً عما قبل قدومه المدينة، وفيه أن ما تركه صلى الله عليه وسلم لا يُخبر⁶ عنه بكلمة "بل" الدّاعية على التزام العمل به.

[291]- (ثنا القاسم بن دينار الكوفي⁷) وقاسم بن زكرياء بن دينار نُسب إلى جدّه، وقد يُنسب إلى أبيه، أبو محمّد الكوفي الطحّان، من الحادية عشرة، أخرج حديثه الترمذي في الشمائل⁹ (ثنا عبيد الله بن موسى)¹⁰ قد مرّ في باب الكحل (وطلق بن غنم) طلق كفلّس بمهمله، وغنم بمعجمة ونون كجبار، أبو محمّد الكوفي [ثقة]¹¹، من كبار العاشرة، أخرج حديثه..

1: الترمذي بهذا السند في الصوم باب صوم يوم الجمعة: (742) وقال: حديث حسن غريب، والنسائي في الصوم باب صوم النبي صلى الله عليه وسلم: (2368)، وأبو داود في الصوم باب صوم الثلاث من كل شهر: (2450)، وصححه ابن عبد البر في الاستذكار: (380/3) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (303/3) وابن حبان: (403/8) رقم: (3641) قال الدارقطني في علله: (59/5): (وقفه شعبة عن عاصم، ورفع صحیح).

2: أي أن قوله (بل كان يصومه كله) ينفي التفسير المذكور.

3: نسبه الحافظ ابن حجر في الفتح إلى الزين بن المنير: (214/4).

4: قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (214/4): (المراد بالكل الأكثر وهو مجاز قليل الاستعمال، واستبعده الطيبي قال: لأنّ الكل تأكيد لإرادة الشمول ودفع التجوز فتفسيره ببعض مناف له قال فيحمل على أنه كان يصوم شعبان كله تارة ويصوم معظمه أخرى لنّلا يتوهم أنه واجب كله كرمضان) وأجاب المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (98/2) على قول العصام المذكور بقوله: (..واعنذر بأنّ التأكيد بها قد يقع لغیر دفع المجاز وهو وإن كان فيه ما فيه لكن ضرورة التوفيق بين أطراف الأخبار تُجوج إلى إخراج بعض الألفاظ عن ظاهرها).

5: في ق: (وفيه).

6: ساقطة من الأصل.

7: ساقطة من الأصل.

8: سقطت كلمتي: (أبيه، أبو) من ق.

9: التقريب: (480/2).

10: عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي، ثقة كان يتشيع من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، التقريب: (381/1).

11: ساقط من ق.

... البخاري والأربعة، وأكثر الطبراني الرواية عنه في مجمه¹ (عن شيبان)² مر في باب الشيب (عن عاصم³ عن زر) كغل بمعجمة ومهملة (ابن حبيش) بالنصغير بمهملة وموحدة تحتانية ومعجمة، ثقة جليل مخضرم⁴، أخرج حديثه أرباب الصحاح⁵ (عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه)⁶ (قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم⁷ من غرة كل شهر) "من ابتدائية لا تبعيضية، لأن الغرة أول يوم الشهر⁸ (ثلاثة أيام) أخرج الترمذي في جامعه عن هناد، عن أبي معاوية⁹، عن عاصم الأحول¹⁰، عن أبي عثمان¹¹، عن أبي ذر رضي الله عنه¹² قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذاك صيام الدهر) فأنزل الله تعالى تصديقاً لذلك¹³ في كتابه ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [سورة الأنعام :60] اليوم بعشرة أيام، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن¹⁴، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: (أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل ...

- 1: التقريب: (264/1) والعبارة الأخيرة (أكثر الطبراني...) ليست في التقريب ولم أجدها ، والصحيح : (معجمه).
- 2: شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية النخوي، ثقة صاحب كتاب، مات سنة أربع وستين ومئة: التقريب (247/1).
- 3: عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الكوفي المقرئ، صدوق له أوهام حجة في القراءة، من السادسة : التقريب (266/1).
- 4 هو التابعي الذي أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم ولم يره، انظر تدريب الراوي: (238/2)
- 5: أبو مريم ، مات سنة إحدى وثمانين : التقريب : (180/1).
- 6 : أحد السابقين إلى الإسلام ، صاحب نعلي النبي صلى الله عليه وسلم وسواكه وطهوره، وأحد المكثرين من الرواية عنه، كان من الصحابة العبادلة، التقريب : (296/1) ، وانظر الإصابة : (233/4).
- 7 : ساقطة من م.
- 8 : لسان العرب : (11/5) مادة غرر .
- 9 : محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين : التقريب : (512/2).
- 10 : عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة أربعين ومئة: التقريب : (266/1).
- 11 : عبد الرحمن بن ملّ النهدي ، مخضرم من كبار الثانية ، ثقة ثبت عابد مات سنة (95) : التقريب : (350/1)
- 12 : الصحابي المشهور جندب بن جنادة ، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بديراً ، ومناقبه كثيرة جداً، مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان : التقريب : (718/2) وانظر الإصابة : (125/7).
- 13 : في ت : (تصديق ذلك) .
- 14 : الترمذي في كتاب الصوم ، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر: (762) وقال هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في الصيام باب الاختلاف على أبي عثمان : (2409) ، وابن ماجه في الصيام ، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام : (1708) وأما نقل العصام عن الترمذي قوله : هذا حديث حسن، ولم يقل (حسن صحيح) كما وجدت في الجامع فهو اختلاف نسخ : راجع طبعة دار الفكر (131/2)، وطبعة دار إحياء التراث العربي : (135/3).

..... شهر¹، ثم اختلف أن هذه الثلاث هل هنَّ أيامُ البيض، وهي الثالثُ عشر والرابعُ عشر والخامسُ عشر، فسرها² جماعةٌ من الصحابة³ منهم : عمرُ بن الخطاب وأبو ذرُّ وابن مسعودٍ رضي الله عنهما بذلك الأيام على ما ذكره القاضي عياض رحمه الله⁴، وإليه ذهب أصحاب الشافعي⁵، واختار النخعي⁶ وآخرون [آخر الشهر، واختار آخرون ثلاثة من الأول، منهم الحسن رحمه الله تعالى⁷، واختارت عائشةُ وآخرون]⁸ رضي الله عنهم صيامَ السبت والأحد والاثنين من شهرٍ، ثم الثلاثاء والأربعاء والخميس من آخر، وفيه أقوالٌ أخر استوفاهما في الشرح⁹، ولا يخفى أن ما نقله القاضي عياض رحمه الله من اختيار ابن مسعودٍ رضي الله عنه أيامَ البيض لا يُلائم حديثه هذا¹⁰ (وقل ما) وفي بعض النسخ "قلما" والثاني مشتهرٌ في النفي¹¹، وعلى الأول ما مصدريةٌ مع صلته فاعل "قل"¹² (كان يفطر يوم الجمعة) لكنه يضُمُّه إلى ما بعده وما قبله، لما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ "لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن

1 : البخاري في التطوع ، باب صلاة الضحى في الحضر : (1124).

2 : في ت و ق : (فسره).

3 : في م : (من أصحابه).

4 : في إكمال المعلم شرح صحيح مسلم : (71/4) والقاضي هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو ، الإمام العلامة الحافظ الأودد، شيخ الإسلام السبتي المالكي، استبحر من العلوم وجمع وألف، وسارت بتصانيفه الركبان، ولم يكن أحد بسبته في عصر أكثر تواليف من تواليفه ، وكان إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم وله شعر حسن، توفي سنة : (544هـ): انظر في سير أعلام النبلاء : (219/20).

5 : انظر : المجموع للنووي : (385/6)

6 : النخعي : إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمران الكوفي الفقيه ، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة مات سنة ست وتسعين ومئة : التقريب : (35/1).

7 : الحسن بن أبي الحسن البصري الإمام أبو سعيد وأبوه يسار من سبي ميسان، من التابعين، ولد بالمدينة زمن عمر وسمع ذذ وسكن البصرة، كان كبير الشأن رفيع الذكر رأسا في العلم والعمل، وحبر الأمة في زمنه، وكان أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك، وقد عظمت هيئته في القلوب فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، لا يخاف في الحق لومة لائم، وله مع الحجاج ابن يوسف مواقف، مات سنة عشرة ومائة، روى له الجماعة: انظر الثقات لابن حبان: (33/3)، الكاشف للذهبي: (55/2)، التقريب: (200/1).

8 : من قوله آخر الشهر إلى هنا ساقط من الأصل.

9 : لم أفهم المقصود من الشرح، ونقل القاضي عياض أقوالا منها: (اختيار بعضهم صيام أول يوم من الشهر ويوم العاشر، ويوم العشرين، وبه قال أبو الدرداء، وقيل: أفضل صيام التطوع أول يوم من الشهر ، ويوم أحد عشر ويوم أحد وعشرين ، واختار آخرون الاثنين والخميس) انظر إكمال المعلم شرح صحيح مسلم : (71/4).

10 : لأن الغرة أول أيام الشهر كما ذكر القاموس : (577/1)، بخلاف الأيام البيض المذكورة في حديث ابن مسعود.

11 : ذكره الرضي في شرحه على الكافية : (93/2)

12 : انظر حاشية الصبان : (659/1)

292- ثنا أبو حفص عمرو بن علي، ثنا عبد الله بن داود، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن ربيعة الجرشي عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي ﷺ يتحرى صوم الاثنين والخميس)¹.

... يصوم قبله أو بعده "2 فلا يلتفت إلى ما قيل تأويله أنه من خصائص النبي ﷺ³، أو أنه محمول على مجرد الكف عن التغذي والإمساك حتى يصلّي يوم الجمعة كما روي عن سهل بن سعد الساعدي⁴، لئلا يخالف حديث أبي هريرة⁵.

[292]- (ثنا أبو حفص عمرو بن علي)⁶ قد مرّ في باب تعطر رسول الله ﷺ (ثنا عبد الله بن داود) الواسطي أبو محمد الثمار⁷ [105/ب]، ضعيف من التاسعة تفرد الترمذي من بين أرباب الصحاح بالرواية عنه⁸، ولهم عبد الله بن داود بن عامر الهمداني، أبو عبد الرحمن الخريبي، مصغر، بخاء معجمة ومهملة وتحتانية موحدة، كوفي الأصل، ثقة عابد، من التاسعة، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري، أخرج حديثه الأربعة في صاحبهم¹⁰

- 1 : الترمذي في الصوم/ باب صوم الاثنين والخميس، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه: (745) والنسائي في الصوم/ باب الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث: (2186)، وابن ماجه في الصوم/ باب صوم يوم الاثنين والخميس: (1739).
- 2: البخاري في الصوم/ باب صوم يوم الجمعة بلفظ (لا يصومن): (1884) ومسلم في الصوم، باب كراهية صوم يوم الجمعة منفردا: (2739).
- 3 : نسبه المناوي في فيض القدير إلى المظهري: (226/5)، وذكره الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: (1613/5).
- 4 : يقصد به حديث سهل⁹ حيث قال في آخر حديث طويل له: (..... وما كنا نتغذى ولا نقيل إلا بعد الجمعة) أخرجه البخاري : في المزارعة/ باب ما جاء في الغرس: (2222).
- 5 : وقد ذهب قوم منهم مالك وأبو حنيفة إلى جواز إفراد يوم الجمعة بالصيام، انظر الأدلة مع المناقشة في بدائع الصنائع: (155/4)، حاشية الدسوقي: (169/5)، خلافاً للشافعية الذين لم يجيزوا صيامه إلا مع يوم قبله أو يوم بعده ، انظر الأم للشافعي: (199/7).
- 6 : الصيرفي الباهلي ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومئتين : التقريب: (444/1).
- 7 : في ق : (الثمار).
- 8 : يرى العصام أن عبد الله بن داود هنا هو الواسطي كما ترجمه انظر التقريب : (286/1) إلا أن الواسطي لم يرو عن ثور بن يزيد ولم يرو عنه عمرو بن علي ، والصحيح أنه الخريبي ، انظر: تهذيب الكمال : (458/14)، (467) ، وقد أشار إلى ذلك المناوي في حاشيته على جمع الوسائل : (101/2).
- 9 : ساقطة من الأصل فقط.
- 10 : التقريب : (286/1)، وهذا من نوع المتفق والمفترق، وهو ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم من الرواة انظر تعريفه وأقسامه في تدريب الراوي: (316/2).

293- ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن محمد بن رفاعه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم)¹.

... (عن ثور بن يزيد² عن خالد بن معدان³ قد ذكرنا في القول قبل الطعام (عن ربيعة الجُرشي) وهو ربيعة بن عمرو، ويقال ابن الحارث الدمشقي، والجُرشي بضم الجيم وفتح المهملة بعدها معجمة، مختلف في صحبته، وكان فقيهاً، وثقه الدارقطني⁴ وغيره⁵، أخرج حديثه الأئمة الأربعة في صحيحهم⁶ عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يتحرى صوم الاثنين والخميس) في القاموس⁷: تحرّاه تعمّده وطلب ما هو أحرى بالاستعمال⁸، فعلى الأول معنى الحديث أنه يتعمّد صومهما، فيصبر عن الصوم منتظراً لهما، وعلى الثاني: يطلب أحرى الصوم فيهما، ويجتهد في أداء الصوم فيهما على وجه الكمال.

[293]- (ثنا محمد بن يحيى⁹، ثنا أبو عاصم¹⁰، عن محمد بن رفاعه) [204/أ] كجماية، بقاء ومهمات، القرطبي مدني مقبول من السابعة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم¹¹ (عن سهيل بن أبي صالح¹²....

- 1: الترمذي بهذا السند في الصوم /باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس: (747) وقال : حسن غريب، قال صاحب كنز العمال : وهذا الحديث مما تفرد به الترمذي عن باقي الكتب الستة : (930/8)، وله شاهد أخرجه النسائي من طريق أسامة بن زيد في الصوم/ باب صوم النبي ﷺ: (2358) وعند أبي داود في الصوم /باب صوم يوم الاثنين: (2436).
- 2: أبو خالد الحمصي ، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر ، من السابعة ، مات سنة خمسين وقيل ثلاث أو خمس وخمسين ومئة ، التقريب : (83/1)
- 3: الكلاعي الحمصي ، ثقة عابد يرسل كثيراً ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث ومئة ، التقريب : (153/1)
- 4: في سؤالات البرقاني له: (30) وخالفه ابن القطان في الوهم والإيهام: (271/4): فقال: (لا يُعرف أنه ثقة).
- 5: ابن سعد في الطبقات: (43/7).
- 6: وهو ربيعة بن الغاز، قتل يوم مرج راهط سنة أربع وستين ، التقريب: (172/1).
- 7: ساقطة من م.
- 8: القاموس المحيط: (1644) مادة: (حري).
- 9: هو الذهلي النيسابوري ، ثقة حافظ جليل ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ومئتين : التقريب: (561/2).
- 10: الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومئتين : التقريب : (259/1).
- 11: التقريب : (515/2).
- 12: صدوق تغير حفظه بأخرة ، من السادسة مات في خلافة المنصور : التقريب : (234 /1).

294- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو أحمد ومعاوية بن هشام، قالوا : ثنا سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان النبي ﷺ يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس)¹.

عن أبيه² عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال : تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم) وبهذا الحديث ظهر سبب تحريره ﷺ صوم يوم الاثنين والخميس³.

[294]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو أحمد الزبيري⁴ (ومعاوية بن هشام⁵ قالوا : ثنا سفيان⁶ عن منصور عن خيثمة⁷) بن عبد الرحمن بن أبي سبر⁸ كفلس، بمهملة وموحدة تحنانية ثم مهمل، الجعفي الكوفي ثقة وكان يرسل، من الثالثة، أخرج حديثه الستة في صحاحهم⁹ (عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصوم من الشهر) أي من شهر،

1 : الترمذي بهذا السند في الصوم، باب صوم يوم الاثنين والخميس: (746) وقال: (حديث حسن ، ورواه ابن مهدي عن سفيان ولم يرفعه)، قال الحافظ في الفتح: (227/4): (روي موقوفا وهو أشبه) أخرج رواية الوقف الطبري في تهذيب الآثار: (383/1)، قال ابن القطان في الوهم والإيهام: (3/439): (وهذا عند الترمذي علة، أن يروى الحديث مرفوعاً وموقوفاً)، وبالنظر إلى الحديث نجد أن ابن مهدي صاحب رواية الرفع أوثق من أبي أحمد الزبيري: ثقة ثبت قد يخطئ عن سفيان كما سيأتي في ترجمته، إلا أن معاوية بن هشام تابعه على روايته فقل احتمال الخطأ، ولعل خيثمة رواه على الوجهين، وخيثمة: ثقة يرسل كما سيأتي، قال عنه أبو داود في سننه: (647/1): (وخيثمة لم يسمع من عائشة) قال ابن القطان في الموضع السابق: (يُنظر في سماعه عن عائشة). وقول أبي داود موجود في بعض النسخ وليس في كلها كما قال صاحب عون المعبود: (115/6)، وقد ثبت سماع خيثمة من علي ؓ في التاريخ الكبير للبخاري: (67/3) فلا يبعد سماعه من عائشة ؓ لوجود المعاصرة، ولعل الإمام الترمذي لم يصحح الحديث لتعارض رواية الرفع والوقف، وللشك في رواية خيثمة عن عائشة ؓ.

2 : ذكوان ، أبو صالح السمان الزيات ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومئة : التقريب : (167/1).

3 : وهذا لا ينافي قوله عليه السلام : (يرفع عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) للفرق بين الرفع والعرض لأن الأعمال تجمع في الأسبوع وتعرض في هذين اليومين) انظر في تحفة الأحوزي : (375/3) وقد ثبت في مسلم : سبب آخر لصوم يوم الاثنين وهو أنه سُئل عن صومه فقال : (فيه ولدت) انظر في الصوم باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر (2807) ولا تعارض بين الحديثين فقد يكون للحكم سببان كما ذكر المناوي في حاشية جمع الوسائل: (102/2).

4: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، مات سنة: (203): التقريب: (528/2).

5 : القصار أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومئتين: (التقريب: (593/2).

6 : هو الثوري، انظر تهذيب الكمال: (475/25) ولم تذكر كتب الشروح أي السفينيين هو.

7 : في م (حبيبة) وهو تصحيف.

8 : ويبدو أنه سهو من المؤلف إذ الصحيح (ابن أبي سبرة) انظر التقريب: (161/1)، تهذيب الكمال: (370/8).

9 : ساقطة من ت ، انظر التقريب : (161/1).

..... على أَنَّ اللَّامَ للعهد الذهني¹ على ما يقتضيه التأملُ الصادق (السبت والأحد والاثنيْن) المذكوراتُ أعلامٌ غالبيةٌ لأيَّام الأسبوع، ويلزمُها اللَّامُ إذْ لا يخلو العلمُ الغالبُ عن اللَّامِ أو الإضافة إلاَّ شواذٌ، منها "اثنان"² فإنَّه عند سيبويه³ عَلَّمَ لليوم بلا لَامٍ ومع لَامٍ، خلافاً للمبرِّد⁴. وسُمِّيَ اليومُ الأوَّلُ الأحدَ لأنَّه أوَّلُ أيام الأسبوع⁵، ابتدئَ به خلقُ العالمِ⁶، وتسميةُ الباقي إلى الجمعة ظاهرٌ، وسُمِّيَ جمعةً لأنَّه تَمَّ فيه خلقُ العالمِ، فاجتمع فيه أجزاءُ العالمِ في الوجود، وسُمِّيَ السبتُ سبْتاً لأنَّ السبتَ القطع⁷ وفيه انقطع الخلقُ. ورُويَ الاثنيْنُ مكسورَ النون، وهو القياسُ لأنَّ إعرابَ الأعلامِ الغالبةِ على أصلِها⁸، ورُويَ مفتوح [النون] على جعلِ إعرابه بالحركة، ولا يُنكَرُ مجيءُ إعرابِ الجمعِ والتنثيةِ علمين بالحركاتِ الجاريةِ على النون، وإنما يُشكَلُ ..

- 1 : العهد الذهني هو كل نكرة اقترنت بأل العهدية التي تحدد المراد من تلك النكرة، وتحصرها في فرد معين تحديداً أساسه علمٌ سابق في زمن انتهى قبل الكلام، ومعرفةٌ قديمة في عهد مضى قبل النطق، وليس أساسه ألفاظاً مذكورة في الكلام الحالي. وذلك العلم السابق ترمز إليه "أل" العهدية وتدل عليه، انظر: النحو الوافي: (381/1).
- 2 : يقصد بها يوم الاثنين.
- 3 : إمام النحو، حجة العرب، أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، الفارسي ثم البصري، وقد طلب الفقه والحديث مدة ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل العصر وألف فيها كتابه الكبير الذي لا يدرك شأوه فيه، مات سنة ثمانين ومئة للهجرة، تاريخ الإسلام للذهبي: (351/8) ومذهبه المذكور ذكره في كتابه المشهور: (293/3)
- 4 : هو محمد بن يزيد أبو العباس إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار مولده بالبصرة، كان كتاب سيبويه مطروحاً ببغداد حتى قدم المبرد فبيّن مكانته، من كتبه (الكامل) توفي سنة 286 هـ: الوافي بالوفيات: (169/2) الأعلام للزركلي: (144/7) وقوله المذكور وجدت ما يوافقه في كتابه المقتضب (90/2).
- 5 : اختلفت أقوال العلماء في أول يوم في الأسبوع على أقوال، الأول أنه يوم السبت وهو قول النووي في المجموع : (479/8) وإليه ذهب المناوي في فيض القدير انظر : (350/9) وهذا القول مبنيٌّ على أَنَّ اليوم الأول هو اليوم الذي بدأ الله فيه الخلق، والثاني: أنه الأحد، ذكره العيني في عمدة القاري: (469/11) وهذا القول موافق لتسمية أيام الأسبوع، كما أنه موافق لحديث أبي هريرة ؓ في البخاري في بدء الخلق، ويرى ابن حجر أنَّ أول الأيام الجمعة لشرفه وتسمية الأسبوع كله بالجمعة، انظر الفتح: (356/2) والله أعلم.
- 6 : في بدء الخلق حديثان: الأول ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة القيامة، باب ابتداء الخلق : رقم (7231) عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: (خلق الله ﷻ التربة يوم السبت...)، والثاني ما أخرجه الحاكم في مستدركه في التفسير، باب تفسير سورة الدخان: (3683) عن النبي ﷺ قال: (خلق الله ﷻ أول الأيام الأحد وخلقت الأرض في يوم الأحد ويوم الاثنين... فلما كان يوم السبت لم يكن فيه خلق) قال فيه الذهبي : رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة مرسلاً لم يذكر ابن عباس ؓ. وروي هذا الحديث في المستدرک باب ذكر آدم عليه السلام (3997) من طريق أبي سعيد البقال عن عكرمة عن ابن عباس ؓ، وأبو سعيد البقال قال ابن معين: لا يكتب حديثه. قال القاري في المراقبة في التوفيق بين الحديثين (394/16): (وكان المراد به آخر يومه المسمّى بعشية الأحد فلا ينافي قوله ﴿ولقد خلقنا السموات والأرض في ستة أيام وما مسنا من لغوب﴾) فجمع بذلك بين الحديثين. وفرّق ابن حجر بين أوَّل أيام الأسبوع وبين اليوم الذي بدأ فيه الخلق، فجعل أوَّل الأيام الجمعة لشرفه: فتح الباري: (356/2)
- 7 : انظر لسان العرب : (115/14).
- 8 : وهو قول سيبويه : انظر الكتاب له: (4/1) وأما المقصود بالأعلام الغالبة فهي (ما كان في الأصل جنساً ثم كثر استعماله لواحد مع لام العهد قبل العلمية ليظهر اختصاصه وحكمها لزوم اللام ألبتة ولا يجوز النزاع مرة والإثبات أخرى إذ اللام هناك كبعض العلم وبمنزلة جزئه): كتاب الكليات لأبي البقاء: (953).
- 9 : ساقط من ق .

..... استعماله حينئذٍ بالياء لأنَّ المتنَّ [204/ب] وما يلحقُ به إذا جُعِلَ علماً وأُعربَ بالحركة يلزم فيه الألف إلاَّ البحرين، فإنَّ الأكثرَ فيه الياء¹، كما أنَّ الجمع² إذا جُعِلَ كذلك يلزم فيه الواو إلاَّ ما شدَّ³ (وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخِرِ الثَّلَاثَاءِ) فيه لغتان وزن العُلماء وهو المثبت في [القاموس⁴ ووزن البركاء بالفتح، وهو المثبت في الرضي⁵، وهو رواية الحديث⁶] (والأربعاء) كأنبياء، وقد جاء فتح الباء وضمُّها كذا في الرضي⁸ (والخميس) ، فقد ثبت بالأحاديث أنَّ صومَ كلِّ يومٍ من الأسبوع جاء به الشرعُ المبين⁹.

- 1 : قال الحافظ ابن حجر الهيتمي : (ويُجاب بأنه يُؤخذ من هذا أنَّ الاثنين كالبحرين في ذلك لأنَّ عائشة ؓ من أهل اللسان فيُستدلُّ بنطقها به كذلك على أنَّ ذلك لغة فيه) أشرف الوسائل : (431).
- 2 : في ق : (والثنية).
- 3 : انظر الكلام عليه كاملاً في شرح الرضي لشافية ابن الحاجب : (267/3).
- 4 : (212).
- 5 : شرح الرضي لشافية ابن الحاجب : (337/3) وكتبت فيه بوزن (بركاء). والرضي هو رضي الدين الاسترأبادي، وقيل نجم الدين محمد بن الحسن (686هـ، 1287م) : من أهل استرأباد، نحوي صرفي متكلم منطقي، نزيل النجف، من آثاره: شرح الشافية لابن الحاجب في التصريف، شرح الكافية لابن الحاجب في النحو وسمائها الوافية، حاشية على شرح تجريد العقائد الجديدة، انظر: معجم المؤلفين : (183/9)، الأعلام للزركلي : (86/6).
- 6 : كذلك ضبطه المباركفوري في مرعاة المفاتيح : (36/1) وضبطها علي القاري في جمع الوسائل : (102/2) بضم الثاء مع حذف الألف فتكون على وزن عُلماء، أو وبإثبات الألف مع فتح الثاء، فتكون على وزن بَرَاءة .
- 7 : ساقط من م.
- 8 : شرح الرضي لشافية ابن الحاجب : (337/3) وقال المباركفوري في المرعاة : (371/15) : (والأربعاء بكسر الموحدة ويضم ويكسر، وكلاهما ممدود).
- 9 : قال في المرقاة : (389/6) (قال ابن الملك : أراد ﷺ أن يبين سنة صوم جميع الأسبوع ، وإنَّما لم يصم جميع هذه السنة متواليَّة كيلا يشقَّ على الأمة الاقتداء به ، رحمةً لهم وشفقة عليهم).

295- ثنا أبو مصعبٍ المدني، عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (ما كان رسولُ الله ﷺ يصوم في شهرٍ أكثر من صيامه في شعبان)¹.

[295]- (ثنا أبو مصعبٍ المدني) وفي بعض النسخ "المدني"² هو عبد السلام بن حفص، ويُقال ابن مصعبٍ اللَّيْثي والسُّلَمي المدني، وثقه ابن معين، من السابعة، روى عنه أبو داود والترمذي والنسائي³، وله حديث في الشمائل، ولهم أبو مصعبٍ آخرُ اسمه أحمد ابن أبي بكر⁴ (عن مالك بن أنس⁵، عن أبي النضر⁶، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسولُ الله ﷺ يصوم في شهرٍ أكثر من صيامه في شعبان) أي صيامه في شعبان كان أكثر من صيامه في غيره، وهذا معنى عُرفيٌّ لهذا الكلام، يُقال "لا أفضلَ من فلانٍ" والمقصود : هو أفضلُ من كُلِّ، والمراد صوم التطوُّع ، وهو ظاهر⁷.

1 : البخاري في الصوم /باب صوم شعبان: (1868) و مسلم في الصوم /باب صيام النبي في غير رمضان : (2778) بلفظ : (كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم فما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان) وأخرجه بلفظ حديث الشمائل :أحمد في مسنده ، مسند السيدة عائشة ﷺ رقم (24162).

² لم أجدها في نسخ الشمائل التي بين يدي.

3 : التقريب : (357/1).

4 :الزهري المدني الفقيه ، الفقيه ، عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي ، صدوق من العاشرة ، التقريب : (12/1)، وهذا أيضاً من نوع المتفق والمفترق، وقد سبق التعريف به.

5: المدني الفقيه ، أمام دار الهجرة كبير المتنبئين ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ومئة ، التقريب : (565/2).

6 : سالم بن أبي أمية، مولى عمر بن عبيد الله المدني التيمي ، ثقة وكان يرسل من الخامسة ، مات سنة تسع وعشرين ومئة ، التقريب : (194/1).

7 : يرى المناوي أن إكثاره ﷺ للصوم في شعبان لا يدلُّ على أنه أفضل لما ورد في الصحيح من أن صيام شهر المحرم هو أفضل الصيام بعد رمضان ، مسلم في الصوم باب فضل صوم المحرم ، رقم : (2812) انظر حاشية جمع الوسائل للمناوي (103/2).

296- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن يزيد الرّشك، قال سمعت معاذة قالت : قلت لعائشة رضي الله عنها : (أكان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، قالت: نعم، قلت: من أيّهِ كان يصوم، قالت: كان لا يبالى من أيّهِ صام)¹.

قال أبو عيسى : يزيد الرّشك هو يزيد الضّبعي البصري وهو ثقة، روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحمّاد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم وغير واحد من الأئمّة، وهو يزيد القاسم، ويقال القسّام، والرّشك بلغة أهل البصرة هو القسّام .

[296]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن يزيد الرّشك² قال سمعت معاذة³ قالت : قلت لعائشة رضي الله عنها أكان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قالت: نعم ، قلت: من أيّهِ) أي : من أيّ أيام الشهر (كان يصوم) و"أيّ" إذا أُضيفَ إلى جمعٍ معرّفٍ⁴ يكون السؤال عن تعيين جزءٍ من أجزائه⁵، إذا قيل : "أيّ الرجال جاء" يُراد به : أزيد أم عمرو أم خالد، والشهرُ عبارةٌ عن ثلاثين، فكأنّه قيل : أيّ الثلاثين⁶، ولا حاجة إلى حذف المضاف كما وهمه الشارح رحمه الله (قالت : كان لا يبالى من أيّهِ صام)⁷ يُعارضه ما مرّ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من تعيين الغزّة وما بعدها⁸، وما جاء من رواية أبي ذر رضي الله عنه أنّه قال : (قال رسول الله ﷺ : "من كان منكم صائماً من الشهر فليصم الثلاث البيض" هذا حديثٌ حسنٌ⁹)¹⁰، فكأنّه لهذا تعرّض هنا بتوثيق يزيد¹¹ لئلاّ يبادر أحدٌ بترجيح المعارض متمسكاً بقول ...

- 1 : مسلم في الصوم ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر : (1160)
- 2 : يأتي التعريف به.
- 3 : معاذة بنت عبد الله العدوية أم الصهباء البصرية ثقة من الثالثة : التقريب : (876/2)
- 4 : في الأصل : (معروف) والأصح ما ذكر في ت وهو المدون .
- 5 : انظر حكم "أيّ" في المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري : (118)
- 6 : في الأصل وفي م : (الاثنتين) والأصح ما أثبتّه وهو ما ذكرته ت .
- 7 : قال القاضي عياض في إكمال المعلم : (4/133) : (لئلا تخصّ بمراد نبيه يوماً فيحسبه الجهلة فرضاً كما خشي في غير هذا).
- 8 : انظر الحديث رقم (291) في هذا البحث.
- 9 : الترمذي في الصوم ، باب صوم ثلاثة أيام من الشهر : رقم (761) وقال حديث حسن ، والنسائي في الصوم باب الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر ، رقم (2422).
- 10 : قال النووي في شرحه على مسلم : (8/49) : (قال العلماء : ولعل النبي ﷺ لم يواظب على ثلاثة معينة لئلا يظن تعيينها ، ونَبّه بسرّة الشهر - وسطه - وبحديث الترمذي في "أيام البيض" على فضيلتها).
- 11 : في ق : يريد.

... مَن قَالَ : يَزِيدُ الرَّشْكُ لَيْنُ الْحَدِيثِ، فَمَنْ قَالَ : لَا وَجْهَ لِتَأْخِيرِ بَيَانِ "يَزِيدَ" إِلَى هُنَا مَعَ ذِكْرِهِ فِي أَوَّلِ بَابِ صَلَاةِ الضَّحَى¹، لَمْ يَعْرِفِ الْوَجْهَ (قَالَ أَبُو عِيسَى : يَزِيدُ الرَّشْكُ) قَبْدَهُ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ بِالْجَرِّ وَفِي الْبَعْضِ بِالرَّفْعِ، فَالْأَوَّلُ مِنْ قَبِيلِ سَعِيدِ كُرْزٍ²، وَالثَّانِي مِنْ قَبِيلِ أَبُو حَفْصٍ عَمْرٍ³، وَقَبْدَ رَأْيِهِ بِالْكَسْرِ فِي الْأَصُولِ⁴، وَصَرَّحَ بِهِ فِي الشَّرْحِ فِي تَكْمِلَتِهِ (هُوَ يَزِيدُ) بْنُ أَبِي يَزِيدٍ⁵ (الضُّبَعِيُّ) مَوْلَاهُمْ أَبُو الْأَزْهَرِ (الْبَصْرِيُّ) ثَقَّةٌ⁶ عَابَدٌ مِنَ السَّادِسَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السَّنَةَ فِي صَحَائِهِمْ⁷ (وَهُوَ ثَقَّةٌ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ⁸ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمٍ⁹ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْمَةِ، وَهُوَ يَزِيدُ الْقَاسِمُ، وَيُقَالُ الْقَسَّامُ، وَالرَّشْكُ بَلُغَةُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ هُوَ الْقَسَّامُ) كَانَ يَقْسُمُ الْعَقَارَاتِ وَالْأُكُوفِ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ [106/ب] وَهُوَ مِنَ الْمَنَاصِبِ الشَّرْعِيَّةِ¹⁰، قَالَ الدُّمَيْرِيُّ¹¹ فِي كِتَابِ حَيَاةِ الْحَيَوَانِ: (الرَّشْكُ كَقِفْلٍ: اسْمُ الْعَقْرِبِ بِالْفَارَسِيَّةِ، ذَكَرَ جَمَاعَةُ كَابِنِ الْجَوْزِيِّ¹² وَغَيْرِهِ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي يَزِيدَ اسْمَهُ سَنَانُ الضُّبَعِيِّ¹³ الذَّرَّاعُ الْمَعْرُوفُ بِالرَّشْكِ، وَأَنَّهُ لُقِّبَ بِذَلِكَ لِكِبَرِهِ ...

- 1 : نَسَبَ عَلِيُّ الْقَارِي هَذَا الْقَوْلَ إِلَى الشَّارِحِ مُحَمَّدِ الْحَنْفِيِّ : انْظُرْ جَمْعَ الْوَسَائِلِ : (103/2).
- 2 : "سَعِيدُ كُرْزٍ" لُقِّبَ ، قَالَ سَيْبَوِيهِ فِي الْكِتَابِ : (294/3) : (إِذَا لُقِّبَتْ مَفْرَدًا بِمَفْرَدٍ أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَلْقَابِ) وَالْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ الْعَصَامُ أَنَّ اللَّقْبَ إِذَا أُضِيفَ إِلَى الْاسْمِ صَارَ مَجْرُورًا وَحَرَّكَ بِالْكَسْرِ .
- 3 : أَيُّ أَنَّهُ بَدَلَ مِنَ الْاسْمِ قَبْلَهُ كَذَا فِي شَرْحِ الْكَافِيَّةِ (394/2).
- 4 : صَرَّحَ بِضَبْطِهِ بِالْكَسْرِ : النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ لِمُسْلِمٍ : (27/4) وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ : (492/11) وَالْفَيَرُوزُ أَبَادِي فِي قَامُوسِهِ : (1215).
- 5 فِي ق : زَيْدٌ.
- 6 : فِي م أُدْرِجَتْ هُنَا كَلِمَةُ (حَافِظٌ) وَلَيْسَتْ فِي التَّقْرِيبِ.
- 7 : قَالَ ابْنُ حَجَرٍ (وَهُمْ مِنْ لَيْنِهِ) التَّقْرِيبُ : (677/2)
- 8 : أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ ثَبَتَ رَمِي بِالْقَدْرِ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ، مِنَ الثَّمَانَةِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِئَةً : التَّقْرِيبُ : (371/1)
- 9 : أَبُو بَشِيرٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ عَلِيَّةٍ ، ثَقَّةٌ حَافِظٌ مِنَ الثَّمَانَةِ ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، التَّقْرِيبُ : (48/1)
- 10 : ذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : انْظُرْ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ : (279/9)
- 11 : مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ الْكَمَالِ أَبُو الْبَقَاءِ الدُّمَيْرِيُّ الْأَصْلُ الْقَاهِرِيُّ الشَّافِعِيُّ ، بَرَعَ فِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَأَصُولِهِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَالْأَدَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَتَصَدَّى لِلْإِقْرَاءِ وَالْإِفْتَاءِ وَصَنَّفَ حَيَاةَ الْحَيَوَانِ وَدِيَابِجَهُ فِي شَرْحِ سَنَنِ أَنْ مَاجَةٍ ، شَرْحَ الْمَعْلَقَاتِ السَّبْعِ وَغَيْرِهَا ، وَمَاتَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ 808 هـ . انْظُرْ : شَذَرَاتُ الذَّهَبِ : (78/7) الْبَدْرِ الطَّالِعِ : (264/2) هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ : (40/2)
- 12 : الْحَافِظُ الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَشْهُورُ بِابْنِ الْجَوْزِيِّ الْقُرْشِيُّ النَّيْمِيُّ الْبَكْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْحَنْبَلِيُّ الْوَاعِظُ بِنْتَهَى نَسَبِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ﷺ صَنَّفَ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَالْوَعْظِ وَالزَّهْدِ وَالتَّارِيخِ وَالطَّبِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَانَ فَرِيدَ عَصْرِهِ فِي الْوَعْظِ ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ : (4262)
- 13 : سَنَانٌ : هُوَ اسْمُ أَبِيهِ أَبِي يَزِيدَ، ذَكَرَهُ الْبَاجِي فِي التَّعْدِيلِ وَالْجَرَحِ : (1234/3)

.....

لحيته¹، يُقال إنّ [205/ب] عقرباً دخل لحيته فأقام ثلاثة أيام ولم يدّر بها لطول لحيته، واستبعد ذلك، والذي عندي أنّه يُحتمل أن يكون في موضع يكون فيه العقارب فكان مبدأ كونه في ذلك الموضع من ثلاثة أيام، فلمّا أصابها بعد ذلك علم أنّ مبدأها من ذلك الوقت، وهذا أولى من تكذيب ما رواه الأئمة رحمهم الله تعالى ، انتهى².

قال في الشرح: " قلت : هذا توجيه بعيد فإنّ الغرض من هذه الحكاية بيان طول لحيته وكثافتها ، وعلى التفسير المذكور يمكن أن يقع هذا لخفيف اللحية، ولا استبعاد فيما ذكره لأنّ اللحية الكثيفة كالشرك، فإذا وقع فيه العقرب احتبس فيها، فربّما ماتت ولم يتعهّد يزيد لحيته في هذه الأيام الثلاثة ثمّ علم بها".

أقول : الاستبعاد في أنّه كيف عرف أنّه كان في لحيته ثلاثة أيام، وما ذكره الدُميري يدفعه، ولا محلّ لما ذكره الشارح من أنّ مثله يُمكن لخفيف اللحية، لأنّ الفرق بينه وبين خفيف اللحية ليس بأنّه يمكن معرفة الثلاثة لطول³ اللحية دون خفيفها، بل بأنّه لا يمكن⁴ أن يكون العقرب في اللحية الخفيفة، ولا يتنبّه صاحبها ولا يراها غيره، والأقرب في دفع الاستبعاد أنّه لعلّه رأى أحد أنّ العقرب دخلت لحيته ولم يخبره ليعلم أنّه هل يتنبّه أو لا، وترك الإخبار ثلاثة أيام⁵.

1 : ذكره القاضي عياض في كتابه مشارق الأنوار : (307/1)، ونسبه صاحب تهذيب الكمال إلى أبي حاتم الرازي وابن الجوزي : (282/32)
2 : حياة الحيوان الكبرى : (374/1)
3 : تصحفت في الأصل إلى (لطول) .
4 : في ت بإسقاط (لا).
5 : وقد نُقل عن أبي حاتم بأن الرشك هو الغيور بالفارسية : شرح النووي على مسلم : (27/4) ، ورَجَّحه الحافظ ابن حجر في الفتح (492/11)، ثم نقل قول الكرمانى بأن الرشك هو القمل الصغير الملتصق بأصول اللحية.

297- ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما افترض رمضان كان رمضان هو الفريضة، وترك عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه)¹.

[297]- (ثنا هارون بن إسحاق الهمداني)² قد سبق في المغفر (ثنا عبدة) كطلحة (بن سليمان)³ لم أجد ترجمته⁴ (عن هشام بن عروة⁵ عن أبيه⁶ عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عاشوراء⁷ يوماً تصومه قريش في الجاهلية⁸، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه) اختلف في عاشوراء هل هو اسم لليوم التاسع أو العاشر، ولا يستبعد حملُ العاشوراء المشتق من العشر على التاسع، فإنه ذكر له وجه وجيه وهو أن العرب تسمي اليوم التاسع من الورد عشراً، والثامن تسعاً، فتتقص يوماً من المسمى⁹، وروي عن ابن عباس أنه اليوم التاسع¹⁰، واختلف أيضاً في أن الأمر بصيامه هل كان

1 : البخاري في الصوم/ باب صوم يوم عاشوراء: (1898) ومسلم في الصوم/ باب صوم يوم عاشوراء: (2693).

2 : أبو القاسم الكوفي، صدوق من صغار العاشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومئتين : التقريب : (630/2)
3 : الكلابي، أبو محمد الكوفي، ثقة ثبت من صغار الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومئة، التقريب : (373/1)
4 : لم أعرف سبباً لعدم وقوف العصام على سليمان بن عبدة، ولعله نقص في نسخة التقريب التي اعتمدها: قال المناوي في حاشية جمع الوسائل : (104/2): (وقد قصر نظر العصام في هذا المقام فذكر أنه لم يجد ترجمته)، وأستبعد قوله لأنه قد سبق وصف العصام بأنه سيد المحققين وأوحد المدققين، فكيف يفوته ترجمة راوٍ من رواة التقريب لاسيما في عدة مواضع كما سيأتي.

5 : ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومئة، التقريب : (636/2)
6 : عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه مشهور من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين ومئة، التقريب : (399/1)
7 : هو اليوم العاشر من المحرم، وهو اسم إسلامي، النهاية في غريب الحديث: (476/3) باب العين مع الشين.
8 : قال الحافظ ابن حجر في الفتح : (246/4): (أما صيام قريش لعاشوراء فلعلهم تلقوه من الشرع السالف ولهذا كانوا يعظمونه بكسوة الكعبة فيه وغير ذلك، ثم رأيت في المجلس الثالث من مجالس الباغندي الكبير عن عكرمة أنه سئل عن ذلك فقال : أذنبت قريش ذنبا في الجاهلية فعظم في صدورهم فقبل لهم صوموا عاشوراء يكفر ذلك).
9 : لسان العرب : مادة عشر : (568/4).

10 : روى الإمام مسلم في صحيحه في الصوم/باب أي يوم يصام عاشوراء:(1133): عن الحكم بن الأعرج قال: (انتهيت إلى ابن عباس ؓ وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء، فقال: إذا رأيت هلال محرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه؟ قال نعم).

... للوجوب أو للندب، والأوّل قولُ أصحاب أبي حنيفة رحمه الله¹، والثاني أشهر قولي الشافعي رحمه الله²، وقوله (فلما افترضَ رمضانَ كانَ رمضانُ هوَ الفريضة) يعني انحصارُ الفريضة فيه يدلُّ على أنَّ صومَ³ عاشوراءَ كانَ فريضةً قبله، وكذا قوله (وترك عاشوراءُ، فمن شاءَ صامه ومن شاءَ تركه) يدلُّ على أنَّه لم يكن قبل صوم رمضان هكذا، واحتجَّ الشافعي رحمه الله⁴ بحديث معاوية رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لهذا اليوم (هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله [107/أ] تعالى عليكم صيامه وأنا صائمٌ، فمن أحبَّ منكم أن يصومَ فليصم ومن أحبَّ أن يفطر فليفطر) رواه مسلم⁵، ويمكن توجيه حديث عائشة رضي الله عنها بأنه كان سنةً مؤكدةً ملتزمة لكونه لا أعظم منه⁶، فلما افترضَ رمضانَ كان هو الفريضة دون عاشوراء، فلما وجدتِ الفريضةَ الراجحةُ الأحقُّ بالالتزام تركَ عاشوراءُ ولم يبق مؤكداً وينزلُ إلى الاستحبابِ، فمن شاءَ صامه ومن شاءَ تركه.

ثم فضيلةُ صومه ثابتةٌ، وحديثُ الصحيحين⁷ يدلُّ على أنَّه لا صومَ أفضلُ منه من المستحبِّ، وأما ما شاعَ فيه من الصَّلَاة والإِنْفَاقِ والخُضَابِ والادِّهَانِ والاكْتِحَالِ وطَبْخِ الحبوبِ وغير ذلك فقد قال صاحب الصراط المستقيم⁸ أنَّها بدعة ابتدعها قتلة الحسين رضي الله عنه، والأحاديث المروية فيها موضوعات ومفتريات⁹، وقرئش هم أولاد النضر بن كنانة على الأشهر، وقيل أولاد

1 : انظر الكلام عليه في : فتح القدير : (269/4) ، بدائع الصنائع : (274/4)

2 : انظر الكلام عليه في المجموع : (301/6) ، مغني المحتاج (445/1)

3 : ساقطة من ت.

4 : انظر كتاب الأم : (199/7)

5 : في الصوم باب صوم عاشوراء ، رقم (1129)

6 : هكذا في النسخة ت، وفي الأصل و م : (لكونه الأعظم منه).

7 : أي حديث الباب.

8 : هذه العبارة نسبها ابن الجوزي في كتابه الموضوعات : (204/2) إلى الحاكم، وكذلك السخاوي من بعده في المقاصد الحسنة : (633) ولم أجد للحاكم كتاباً بهذا الاسم، وقد ذكر هذه العبارة كثير من العلماء دون بيان قائلها، والغالب أنَّ صاحب الصراط المستقيم المقصود هنا هو المجد الفيروزآبادي صاحب القاموس المحيط ، وقد نُسب إليه كتاب (الصراط المستقيم) نسبة العجلوني في كشف الخفاء : (23/1) لكنني لم أجده، والقول المذكور نقله المناوي عن الفيروزآبادي: فيض القدير : (235/6) وقد رجَّحتُ أن يكون الفيروزآبادي هو المقصود هنا لأنَّ العصام يكثر النقل عنه، ولأنَّ المناوي الذي نسب القول إلى الفيروزآبادي يكثر النقل عن العصام، وكثيراً ما يوضح إبهام كلامه ، فلعله كذلك هنا، وقد وجدت ما يوافق القول المذكور في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية : (301).

9 : انظر هذه الأحاديث في : الموضوعات لابن الجوزي : (204/2).

298- ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال : سألت عائشة رضي الله عنها: (أكان رسول الله ﷺ يخص من الأيام شيئاً، قالت: كان عمله ديمة، وأيكم يطيق ما كان رسول الله ﷺ يطيق)¹.

... فهو بن مالك².

[298]- (ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان³، عن منصور، عن إبراهيم) الظاهر أنه النخعي⁴ (عن علقمة) كدرجة بالقاف ومهملات، علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، ثقة [ثبت فقيه عابد]⁵ من الثانية، أخرج حديثه الستة في أصحابهم، وهو من كبار التابعين، أكثر الرواية عن عبد الله بن مسعود، وسمع عمر وعثمان وعلياً وابن مسعود وسلمان وخبأياً وحذيفة وأبا موسى الأشعري وعائشة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين⁶ وغيرهم من الصحابة، وروى عنه كثير من التابعين، منهم إبراهيم النخعي⁷، ولهم علقمة بن وقاص⁸ الليثي المدني، ثقة ثبت من الثانية⁹، أخطأ من زعم أن له صحبة، أخرج حديثه الستة في أصحابهم¹⁰.

(قال : سألت عائشة : أكان رسول الله ﷺ يخص من الأيام شيئاً، قالت : كان عمله ديمة) هي على صيغة النوع¹¹ من الدوام : اسم للمطر الدائم في سكون¹²، حمل شارحو الحديث عبارة الحديث على تشبيه عمله بذلك المطر في الدوام، والتأني

- 1 : البخاري في الرقاق/ باب القصد والمداومة على العمل:(6101)، ومسلم : في صلاة المسافرين/ باب فضيلة العمل الدائم: (783).
- 2 : انظر الأنساب للسمعاني : (27/1).
- 3 : هو الثوري كما ذكر الحافظ في الفتح : (236/4).
- 4 : هو النخعي كما ذكر العصام، مئزه ابن حجر في الفتح ،انظر المرجع السابق، وانظر ترجمته في الحديث:(291) من هذا البحث.
- 5 : ساقطة من م.
- 6 : ساقطة من ت.
- 7 : انظر تهذيب الكمال : (300/20).
- 8 : تصحفت في الأصل و م إلى : قاضي.
- 9 : تصحفت في الأصل و م إلى : الثالثة.
- 10 : التقريب : (409/1).
- 11 : في ق : المضارع .
- 12 : القاموس : (1432) ، والنهاية : (369/2).

299- ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ، ثنا عبدةٌ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأةٌ فقال : من هذه ، قلت : فلانةُ، لا تنامُ اللَّيْلَ، فقال رسول الله ﷺ :عليكم من الأعمالِ ما تطيقونَ، فإنَّ الله لا يملُ حتى تملُّوا، وكانَ أحبَّ ذلكَ إلى رسولِ الله ﷺ الذي يدومُ عليه صاحبه)¹.

.. والاقتصاد²، ولا يبعد أن يُحمل على صيغة النوع، أي كان له نوع دوامٍ، وبالجمله هو جوابٌ بنفي التخصيص، فإنَّ عمله كان دائماً غير مقيّدٍ بيومٍ دون يومٍ، وكأنَّه سألها عن تخصيص بعض الأيام من الشَّهر بالصوم، فأجابت بالكشف عن مطلق عمله، ولهذا أورد الحديث في باب الصوم، ولو كان السؤال عن مطلق العمل أيضاً لكان له بعض مناسبة بالباب (وأَيْكم يطيق ما كان رسول الله ﷺ يطيق) فإنَّ الاستقامة³ على العمل فوق طاقة البشر، ولهذا قال عليه الصَّلَاة والسَّلَام: (شَيَّبَتْنِي سُوْرَةُ هُوْدٍ)⁴ وفُسِّرَ بأنَّه لاشتغالها على آية ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود : 112]⁵.

[299]- (ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ، ثنا عبدةٌ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأةٌ، فقال: من هذه، قلت: فلانةُ⁶ لا تنام اللَّيْلَ، فقال رسول الله ﷺ:عليكم من الأعمالِ) [107/ب] بيان (ما تطيقون) خطابُ عائشة رضي الله عنها مع هذه المرأة بخطاب جمع المذكر غير ظاهر، إذ لا يُمْ⁷ سببُ

1 : البخاري في الإيمان/ باب أحب الدين إلى الله أَدومُه: (43) ومسلم في صلاة المسافرين /باب أمر من نعى في صلاته واستعجم عليه القرآن أن يرقد : (1870).

2 : انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي: (1/1227)، وانظر شرح النووي على مسلم: (3/134)، وفتح الباري لابن حجر: (4/236).

3 : في ت: الاستدامة.

4 : الترمذي في التفسير/ باب سورة الواقعة : (3297) وقال حسن غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، والحاكم في المستدرک في التفسير/ باب تفسير سورة هود: (3314) وقال : على شرط البخاري ولم يخرجِه ، ووافقه الذهبي : (2/374) .

5 : نسب النووي هذا التفسير لابن عباس ؓ : المنهاج شرح صحيح مسلم: (9/2).

6 : هي الحولاء بنت توبت كما فسرتها الرواية الأخرى في صحيح مسلم : في صلاة المسافرين /باب أمر من نعى في صلاته، رقم : (1869)

7 : ساقطة من ت.

.... تغليب ههنا، إلا أن يُقالَ لعلَّه كان في المجلس من الذكور فخطب ﷺ الجميع¹
 (فإنَّ الله لا يملُّ) وفي بعض النسخ "فو الله ﷻ لا يملُّ الله ﷻ"² يعني لا يُعرضُ عنكم كما هو
 شأن المُلُولِ³ عن شخصٍ، وإلاَّ فالإملا⁴ محالٌّ في حقِّه تعالى لأنَّه الفتورُ والكلال (حتى تملُّوا)
 بفتح الميم، يعني حتى تُعرضوا عن عبادةٍ اشتغلتم بها⁵، فارتكبوا ما تطيقون، حتَّى لا تُبتلوا
 بالملالِ والإعراض فيُعرضَ الله عنكم، وهذا معنى واضحٌ من المُلهِمات⁶، وقيل: المعنى لا
 يُعرضَ الله تعالى عنكم حتى تملُّوا⁷ في العمل فتعملوا مع الملالِ عنه فلا يقبلُ الله، إذ الله تعالى
 يقبلُ العملَ مع نشاطٍ، وكأنَّ السِّرَّ في ذلك أنَّ المُلُولَ عن العملِ لا يتوجَّه قلبُه إليه، والأصل في
 قبولِ العملِ أن يكونَ من قلبٍ متوجَّهٍ مجتمعٍ على العملِ غيرِ غافلٍ عنه⁸، وقوله (وكانَ أحبَّ)
 بالرفع أو النصب (ذلك) أي العملِ (إلى رسولِ الله ﷺ الذي يدومُ عليه صاحبه) يُلائمُ ما ذكرنا.

1 : قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (68/1): (وقد عبر بقوله "عليكم" مع أن المخاطب النساء طلباً لتعميم الحكم، فغلبت الذكور على الإناث).

2 : لم أجد هذه اللفظة في النسخ التي بين يدي، وهي رواية البخاري وقد سبق تخريجها.

3 : في م : الملوك.

4 : في ق : فالملال.

5 : نسبه البيهقي في: (الأسماء والصفات): (431/2) إلى أبي سليمان الخطابي، وذكر له وجهاً آخر فقال : (معناه لا يمل إذا مللتم) ، قال الحافظ في الفتح: (102/1) : (هو بمعنى المقابلة اللفظية والمجاز، أو من باب تسمية الشيء باسم سببه).

6 : في ق : مهملات.

7 : تصحفت في الأصل إلى : تملُّوا.

8 : ذكره القسطلاني في إرشاد الساري: (327/2).

300- ثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرِّفَاعِي، ثنا ابنُ فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح قال: سألت عائشةَ وأمَّ سلمةَ رضي الله عنهما: (أيُّ العملِ كانَ أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ، قالتا: ما ديمَ عليه وإنَّ قلَّ)¹.

[300]- (ثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرِّفَاعِي) بالكسر الكوفي قاضي المدائن، ليس بالقوي، من صغار العاشرة²، وذكره ابن عديّ أنَّه من شيوخ البخاري³، وجزم الخطيب بأنَّ البخاري روى عنه، لكنه قال البخاري: مَنْ رأيت ابن يزيد على ضعفه⁴ (ثنا ابنُ فضيل)⁵ قد سبق في الإدام (عن الأعمش⁶، عن أبي صالح قال: سألتُ) وفي بعض النسخ "سُئِلْتُ"⁷ (عائشةَ وأمَّ سلمةَ رضي الله عنهما: أيُّ العملِ كانَ أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ، قالتا: ما ديمَ عليه وإنَّ قلَّ)⁸.

1 : الترمذي في الأدب ، باب رقم 73 وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه: وقد روي عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ ما ديم عليه حدثنا بذلك هارون بن إسحاق الهمداني حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه بمعناه: هذا حديث حسن صحيح: (2856).

2 : التقريب : (562/2).

3 : الكامل في الضعفاء : (274/6).

4 : نص كلام الخطيب في تاريخ بغداد : (377/3): (قال البخاري : رأيتهم مجتمعين على ضعفه).

5 : محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتنشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومئتين : التقريب : (547/2).

6 : سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ومئة، التقريب: (229/1).

7 : لم أجدها في النسخ التي بين يدي.

8 : قال المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (109/2): (وأخر ذلك [الحديث] إلى الصوم مع أنه بباب العبادة أليق لأن كثيراً يداومون عليه -أي الصوم- أكثر من غيره فذكر فيه ذلك زجراً عن الملازمة وإن كان لا اختصاص له بالصوم).

301- ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن صالح، ثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس، أنه سمع عاصم بن حميد قال : سمعت عوف بن مالك يقول : (كنت مع رسول الله ﷺ ليلة فاستأثرتك، ثم توضأ ثم قام يصلي، فقمْتُ معه، فبدأ فاستفتح البقرة، فلا يمرُ بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمرُ بآية عذاب إلا وقف وتعوذ، ثم رَكَع فمكث راکعاً بقدر قيامه، ويقول في ركوعه: (سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة)، ثم سجد بقدر ركوعه، ويقول في سجوده: (سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة)، ثم قرأ آل عمران، ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك)¹.

[301]- (ثنا محمد بن إسماعيل²، ثنا عبد الله بن صالح) بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، من العاشرة، أخرج حديثه البخاري في التعليق³ وأبو داود والترمذي وابن ماجه⁴ (ثني معاوية بن صالح⁵ عن عمرو بن قيس) الملائني : بضم الميم وتخفيف اللام والمد، أبو عبد الله الكوفي..

1 : أبو داود في الصلاة/ باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده: (873)، والنسائي في الافتتاح/ باب نوع آخر من الذكر في الركوع: (1049). قال النووي في الأذكار: (112/1): (هذا حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي في سننهما، والترمذي في كتاب الشمائل بأسانيد صحيحة). قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في نتائج الأفكار (73/2): (قول الشيخ النووي: "هذا حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي في سننهما و الترمذي في الشمائل بأسانيد صحيحة" فيه نظر من وجهين أحدهما: الحكم بالصحة، فإن عاصم بن حميد ليس من رجال الصحيح، وهو صدوق مقل، الثاني: أنه ليس لدى هذه الكتب الثلاثة طريق إلا هذه، فمداره عندهم على معاوية ابن صالح بالسند المذكور، فليس ثم أسانيد صحيحة بل ولا دونها، و معاوية بن صالح و إن كان من رجال مسلم: مختلف فيه، فغاية ما يوصف به أن يعد ما ينفرد به حسناً، و تعدد الطرق إليه لا يستلزم مع تفرد تعدد الأسانيد للحديث بغير تقييد به و العلم عند الله). ومدار الحديث على معاوية بن صالح: وثقه يحيى بن معين في إحدى الروايتين عنه وعبد الرحمن بن مهدي والعجلي والنسائي وأبو زرعة، وضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن معين في الرواية الأخرى وأبو إسحاق الفزاري، انظر تهذيب الكمال: (186/28). وكذلك عاصم بن حميد: وثقه الدارقطني وابن حبان، وقال ابن القطان: "لا نعرف أنه ثقة" تهذيب الكمال: (481/13). ويبدو أن الإمام النووي قد رجح لديه تعديل هذين الرجلين على جرحهما فصحح الحديث.

2 : هو البخاري كما ذكر علي القاري في جمع الوسائل: (109/2)، قال ابن حجر في التقریب: (502/2) جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث من الحادية عشرة مات سنة ست وخمسين ومئتين.

3 وصورة التعليق أن يحذف الراوي من أول الإسناد راوياً فأكثر واستعمله بعضهم في حذف السند كله، التقریب والتيسير للنووي: (4).

4 : انظر التقریب: (294/1).

5 : معاوية بن صالح بن حدير، بالمهمله مصغر، الحضرمي أبو عمرو الحمصي، قاضي الأندلس، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومئة، التقریب: (592/2).

... ثقةً متقنٌ عابدٌ من السادسة، أخرج حديثه البخاري¹ في الأدب المفرد له والأئمة الأربعة² في صحاحهم³ (أنه سمعَ عاصمَ بنَ حميدٍ) السَّكُونِيَّ⁴ الحمصيَّ، مخضرمٌ صدوقٌ⁵، من كندة، ذكره السمعاني⁶ (قال : سمعتُ عوفَ بنَ مالكٍ) الأشجعيَّ أبو حمادٍ الصحابي، مشهورٌ بابنِ مَسْلَمَةَ⁷ - بالفتح - سكن دمشق⁸ (يقولُ : كنتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ ليلةً فاستأكَ) أي استعمل السَّوَاك (ثمَّ توضأ، ثمَّ قام يُصَلِّي، فقمْتُ معه، فبدأ فاستفتحَ البقرة، فلا يمرُّ بآية رحمةٍ إلَّا وقفَ فسأل، ولا يمرُّ بآية عذابٍ إلَّا وقفَ وتعوذَ) كان الظاهر: فلم يمرَّ ولم يمرَّ، إلَّا أنه قصد المستقبلَ بالنظر إلى ما قبله، أي الاستفتاح، ولم يقلْ (إلَّا يقفُ فيسألُ) مبالغةً في تحقُّق الوقوفِ والسؤال، ونحنُ نظنُّ [108/أ] أن المرادَ الماضي بالنسبة إلى المرور، فيكون التوقُّفُ قبل المرور، والله أعلمُ وأجلُّ (ثمَّ ركعَ) عطفَ بكلمةِ التَّراخي مع أنَّ الركوعَ عقيبَ القراءة بلا مُهلة، لأنَّه متأخَّرٌ عن ابتداء القراءة بمُهلةٍ لطولِ القراءة، أو لأنَّ الفراغَ عن الركوعِ متأخَّرٌ عن آخرِ القراءة بمُهلةٍ لطوله، وأمثالُ هذه المواقعِ مشتركٌ بينَ (الفاءِ وثمَّ) كما بيَّن في محلِّه⁹ (فمكثَ راکعاً بقدرِ قِيامه، ويقولُ في ركوعه: سبحانَ ذي الجبروتِ¹⁰ والملُكوتِ¹¹ والكبرياءِ¹² والعظمة، ثمَّ سجدَ بقدرِ ركُوعه، ويقولُ في سجوده: سبحانَ ذي الجبروتِ والملُكوتِ والكبرياءِ والعظمةِ ثمَّ

.....

- 1 : من قوله (والمد) إلى قوله (البخاري) ساقط من م، ومن قوله (أبو عبد الله) إلى (المفرد) ساقط من ق .
- 2 : في ق : الخمسة.
- 3 : انظر: التقريب : (445/1).
- 4 : تصحفت إلى الكوفي في الأصل وفي م.
- 5 : التقريب : (285/1).
- 6 : الأنساب للسمعاني : (270/3).
- 7 : في ق : (من مسلمة).
- 8 : الإصابة : (742/4) وانظر التقريب : (456/1).
- 9 : انظر شرح الرضي على الكافية : (389/4).
- 10 : قال في النهاية : (671/1) الجبروت من الجبر وهو الجبر والقهر ، واسم الله الجبار معناه الذي يقهر العباد على ما أراد.
- 11 : قال في : النهاية : (789/4) : هو اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة.
- 12 : الكبرياء : العظمة والملك . وقيل : هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها إلا الله تعالى، النهاية : (244/4)

...قرأ¹ في الركعة الثانية (آل عمران ثم) في الثالثة (سورة) وقوله (سورة) بلا عاطفٍ من قبيل (صفاً صفاً) و(دكاً دكاً) قال الرضي رحمه الله: "إنَّ التكرير للتكثير وقصد التعدد فوق اثنين²"، وكلُّ سورةٍ في ركعةٍ، وكأنَّه بعددِ صلاةٍ ليله [208/ب] عليه السلام³، ولا يخفى أنَّ فيه مخالفتَه مع ما تقرَّر أنَّه عليه السلام يبدأ بركعتين خفيفتين⁴ (يفعلُ مثلَ ذلك) المذكورِ عقيبَ القراءةِ من الركوعِ والتسبيحِ والسُّجودِ ، ولا يخفى أنَّ هذا الحديثَ إمَّا من أحاديثِ بابِ الصلاةِ أو القراءةِ، ولا يظهرُ وجهُ إيرادهِ في بابِ الصومِ إلَّا أنَّ يُقالَ : أرادَ ختمَ البابِ بما يناسبُ بابَ "ما جاء في قراءة رسول الله عليه السلام"⁵.

- 1 :قال العيني في عمدة القاري: (271/9): (والحكمة من إثباته بهذا الدعاء في الركوع والسجود لما فيهما من زيادة خشوع وتواضع ليست في غيرهما، وقد ورد عن النبي عليه السلام صيغ عديدة للتسبيح في الركوع والسجود)، ويرى الإمام النووي أنَّ المقصود منها تعظيم الرب بأي لفظ كان والأفضل أن يجمع بين هذه الصيغ كلها إن تمكن، أو أن يأخذ بأحدها في كل مرة، انظر الأذكار للنووي : (79).
- 2 : شرح الرضي على الكافية : (351/3)
- 3 :خالف المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (110/2) رأي العصام والرضي في تعليل تكرار الكلمة من قوله:(سورة سورة) ورأى أن قولهما خلاف الظاهر، ثم عللها بقوله:(فيه حذف حرف العطف بقريئة ما سبق في الحديث أنه قرأ النساء والمائدة في الثالثة والرابعة).
- 4 : الحديث أخرجه مسلم في صلاة المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه:(1842)، والتوفيق بينهما كما ذكر ابن حجر الهيثمي في كتابه أشرف الوسائل(443): من أنَّ صلاته عليه السلام مختلفة باختلاف أحواله، فتارة يؤثر التخفيف لأمر يقتضي التخفيف كأن يأتَم به أحد، وتارة يؤثر التطويل لأمر يقتضي التطويل، والحكمة من ذلك بيان جواز الأمرين في قيام الليل.
- 5 : يرى علي القاري أنَّ إيراد الحديث في هذا الباب من تصرف النساخ ، وقال : (ليس في بعض النسخ لفظ هذا الباب و لا الأبواب التي سبقته بل كلها تندرج تحت باب العبادة)، انظر جمع الوسائل: (110/2) قال المناوي: في حاشيته على جمع الوسائل: (110/2): (وختم الباب بهذا الخبر لأنَّه لما استطرَد إلى أنَّ أفضل الأعمال ما يُطاق، بيَّن أنَّ ارتكاب المشق نادر لا يفوت الفضيلة، وهذا الاعتذار أولى من قول القسطلاني أنَّه وقع هنا سهو من بعض النساخ، وأنَّ محلَّ إيراده باب العبادة).

43- باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ (وفيه 8 أحاديث)

302- ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك :
(أنه سأل أم سلمة ؓ عن قراءة رسول الله ﷺ، فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً)¹.

[43]- باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ

سراً وجهراً² وترتيلًا ووقفًا ووصلًا وعلى الدابة .

[302]- (ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن أبي مليكة³ عن يعلى بن مملك)⁴- لم أجد ترجمته⁵ - (أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً) أي أم سلمة بيّنت وأظهرت قراءة مفسرة واضحة، مفصولة بين الحروف على سبيل الفجأة من غير تأمل⁶، فذكر "إذا" المفاجأة إشعاراً بأنها أجابت على الفور، وهي علامة الضبط، وظاهر السؤق أنها قرأت مثل قراءته لا أنها ذكرت قراءته عنده⁷.

1 : الترمذي بهذا السند في فضائل القرآن/ باب كيف كانت قراءة النبي ﷺ : (2923) وقال: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة، وأبو داود في القرآن/ باب استحباب الترتيل في القراءة : (1466)، والنسائي: في صفة الصلاة /باب تزيين القرآن بالصوت: (1022) وقال الحاكم في المستدرک: (417/1): (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

2 : في م : (جهاراً).

3 : عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة بالتصغير ابن عبد الله بن جدهان ، يُقال اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ، التقريب: (300/1).

4 : يعلى بن مملك بوزن جعفر المكي ، مقبول من الثالثة ، التقريب : (682/2)

5 : قد يعود السبب في عدم وقوف العصام على يعلى بن مملك عائد إلى نقص في نسخة التقريب أو رداؤها وطمس بعض كلماتها، وأستبعد أن يكون تقصيراً منه، كيف وقد وُصف بأنه أُوحد المحققين.

6 : قال العيني في شرحه على سنن أبي داود : (382/2): (وذلك لا يكون إلا بالترتيل والتأني ورعاية مخارج الحروف وإعطائها حقوقها).

7 : وقد ورد الحديث عن أم سلمة بلفظين ، الأول مجمل وهو حديث الباب، والآخر مفصل سيأتي تخريجه، لذا ذكر المباركفوري في مرعاة المفاتيح أن كلا الوجهين محتملان : (396/4).

303- ثنا محمد بن بشار، ثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، عن قتادة قال :

قلت لأنس بن مالك : (كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ قال: مدًّا)¹.

[303]- (ثنا محمد بن بشار، ثنا وهب بن جرير بن حازم)² - قد مرَّ ترجمتهما في باب الشعر³ - (ثنا أبي⁴ عن قتادة⁵ قال : قلت لأنس بن مالك ﷺ كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ قال: مدًّا) أي يمدُّ الحروف التي هي⁶ محلُّ المدِّ، وفي البخاري⁷ عن عمرو بن عاصم عن همام عن قتادة قال: "سُئِلَ أنس بن مالك ﷺ : كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ فقال: كانت مدًّا، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يَمُدُّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾⁸ وَيَمُدُّ بِ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وَيَمُدُّ بِ﴿الرَّحِيمِ﴾". وفي بعض نسخ المصابيح: مداء كحمراء تأنيث أمْدُ⁹، وقال الشيخ الجزري رحمه الله¹⁰: وهو خطأ، والصواب أنه (مدًّا) على أنه مصدر¹¹.

- 1 : البخاري في فضائل القرآن باب مدَّ القراءة: (4758).
- 2 : وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبو عبد الله الأزدي البصري، ثقة من التاسعة، مات سنة ست ومائتين: التقريب: (651/2) .
- 3 : المقصود باب (ما جاء في شعر رسول الله ﷺ) وليس كلامه في الشعر ، وقد ترجم لمحمد بن بشار في باب (خَلَقَ رسول الله ﷺ) ولوهب بن جرير في الباب المذكور.
- 4 : جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، التقريب : (87/1) .
- 5 : قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة روى له الجماعة : التقريب : (484/2)
- 6 : سقطت من : ت و م .
- 7 : في فضائل القرآن ، باب مدَّ القراءة: (4759)
- 8 : سقطت من : الأصل و م .
- 9 : المقصود بها مصابيح السُّنة للبيهقي في النسخ المطبوعة: (128/2)، ولم أَعثر على لفظ (مداء) فيها. ونسب علي القاري هذا القول للتوربشتي: (جمع الوسائل: 139/2) ثم قال: (ولم نقف عليه رواية، والظاهر أنه قولٌ على التخمين، وفيه وهن من جهة المعنى وهو الإفراط في المد وهو مكروه)، ثم نقل عن الجزري قوله: (...والمعنى أنه يُمكن الحروف ويعطيها أكمل حقها من الإشباع، ولاسيما في الوقف الذي يجتمع فيه الساكنان، وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب..).
- 10 : هو محمد بن محمد العمري الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي شمس الدين- يعرف بابن الجزري- كان مقرئاً مفسراً محدثاً نحوياً فقيهاً، مما صنفه قديماً: "النشر في القراءات العشر" و"التمهيد في التجويد" و"الحصن الحصين في الأدعية" و"عدة الحصن الحصين" و"التعريف بالمولد الشريف"، و"أسنى المناقب في فضل علي بن أبي طالب". قال ابن العماد: سمعت بعض العلماء يتهمة بالمجازفة في القول، وأما الحديث فما أظن ذلك به... قال: ولم يكن محمود السيرة في القضاء، ولد في دمشق في 25 من شهر رمضان سنة 751 هـ، وتوفي بشيراز في ربيع الأول سنة 833 هـ. انظر ترجمته في: "نذرات الذهب": (7/ 204 - 206)، "البرد الطالع": (2/ 257 - 259)، "معجم المؤلفين": (11/ 291 - 292).
- 11 : نسب الملا علي القاري في جمع الوسائل: (111/2): هذا القول إلى كتاب "التصحيح" واسمه "تصحيح المصابيح: التوضيح في شرح المصابيح" المنسوب لابن الجزري، ولم أَعثر عليه.

304- ثنا علي بن حُجر، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة ؓ قالت: (كان النبي ﷺ يقطعُ قراءته، يقول: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿الرحمن الرحيم﴾ ثم يقف، وكان يقرأ ﴿مالك يوم الدين﴾¹.

[304]- (ثنا علي بن حُجر ثنا) وفي بعض النسخ "أنا" (يحيى بن سعيد الأموي)
- أخو عمرو الأشدق، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد له ومسلم والترمذي²- (عن ابن جريج³، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة) في جامع الترمذي⁴[108/ب] (إسناده ليس بمتصل⁵، وروى الليث، عن ابن⁶ أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة، وهذا أصح⁷)، كذا في الهداية⁸....

1 : أخرجه الترمذي بهذا السند في القراءات /باب فاتحة الكتاب: (2927) وقال: حديث غريب وإسناده ليس بمتصل لأن الليث رواه عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة، وحديث الليث أصح وليس في حديث الليث: (وكان يقرأ ملك يوم الدين). وأخرجه أبو داود في الحروف والقراءات رقم: (4001)، والنسائي في صفة الصلاة /باب تزيين القرآن بالصوت رقم: (1022) وأخرجه الدارقطني في سننه: (334/1) وقال: (إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات) وقال الحاكم: (صحيح على شرطهما ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي: (المستدرک: في الإمامة/باب التأمين: 847).

2 : التقريب : (659/2).

3 : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين، التقريب: (366/1).

4 : سبق تخريجه في أول الباب.

5 : سبق تخريجه.

6 : سقطت من : ت و ق .

7 : مدار الحديث على ابن أبي مليكة، رواه مرة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة ؓ ومرة بإسقاط يعلى بن مملك، والخلاف دائر حول صحة السند الثاني، وقد سبق في ترجمة ابن أبي مليكة في التقريب أنه ثقة أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، وقال ابن حبان: رأى ثمانين من أصحاب النبي ﷺ : (الثقات: 2/5)، وتوفي سنة سبع عشر ومئة ولم يُوصف بالتدليس أو الإرسال، لذا قال ابن الملقن في كتابه البدر المنير: (3/554) (ويُحتمل أن يكون عند ابن أبي مليكة طريقان) كذلك جمع المباركفوري بين الروايتين في تحفة الأحوذى: (223/15) ومرعاة المفاتيح: (288/16) بأن ابن أبي مليكة سمع أولاً من يعلى بن مملك حديث وصف القراءة، ثم حديث التقطيع من أم سلمة ؓ، فهو من باب العالي والنازل، واستدل على ذلك باختلاف السياق مع اتحاد المعنى في الروايتين، واختار أيضاً هذا القول علي القاري في جمع الوسائل: (112/2)، وأورد المناوي احتمالاً آخر وهو أن يكون حديث الليث من نوع المزيد في متصل الأسانيد، وأن إضافة يعلى في السند خطأ، انظر حاشية جمع الوسائل: (112/2) وقد تابع ابن جريج في روايته نافع بن عمر في مسند أحمد: (باقي مسند الأنصار/مسند حفصة ؓ: 2649) إلا أنه أخطأ فنسب الرواية لحفصة بدل أم سلمة، ولم أجد لابن أبي مليكة عن أم سلمة إلا حديثين لم يصرح فيهما بالتحديث، ويبدو أنه مُقلٌّ عنها، لذا قال الترمذي عن سند يعلى بن مملك: "وهو أصح".

8 : في ت و ق : (كذا في التهذيب)، ومقصوده بالهداية كتاب "الهداية والإرشاد إلى معرفة أهل الثقة والرشاد لأبي نصر الكلاباذي، وفيه سُمي من سمع منهم ابن أبي مليكة، ولم يذكر منهم أم سلمة ؓ، وهذا مقصود العصام من قوله "كذا في الهداية" ولم يُذكر السند المذكور انظر: (416/1).

..... (قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ¹، يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقْفُ، ثُمَّ يَقُولُ : ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ يَقْفُ، وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾² يعني دون ﴿مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾، وفي بعض النسخ ﴿مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾³، وقد قدَحَ التُّورِبَشْتِيُّ⁴ في⁵ هذا الحديث وقال: "روايته غير سديدة، كيف ومحلُّ الوقف ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾"⁶، وقال الشيخ مجد الدين الفيروزابادي رحمه الله⁷: "وقد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ وقف في آخر كُلِّ آيَةٍ البتَّةِ وَإِنْ كَانَ متعلِّقاً بما بعده"، وقول بعض القُرَّاء "إِنَّ الوقف في موضع ينتهي إليه الكلام وفي موضع ينفصل فيه الكلام بعضه عن بعض أولى وأفضل"⁸ ⁹ فهو ليس بجيد،

- 1 : أي يقف على رؤوس الآي: انظر :عون المعبود : (24/11)، وإنما كان يفعل ذلك والله أعلم لأمر الله له بالترتيل وأن يقرأه على مكث وأن لا يحرك به لسانه ليعجل به فكان يقرؤه على مهل ليبين لأمته كيف يقرؤون انظر قول ابن بطلال في شرحه على صحيح البخاري : (274/10).
- 2 : قال ابن أبي داود في كتابه المصاحف: (106): (سمعت أبي يقول في هذا الحديث: إنما هو الحديث في تقطيع القراءة والترسل فيها، وأما قوله (ملك) فيقال إنها قراءة ابن جريج، لا أَنَّهُ رواها عن ابن أبي مليكة) ونسب ابن رجب في كتابه فتح الباري هذا القول إلى النسائي وأحمد، انظر في فتح الباري في : كتاب الإيمان (359/4).
- 3: وردت في كتب الشمائيل بالوجهين، انظر شمائل الترمذي طبعة دار المأمون للتراث ، تحقيق أحمد البزرة : (94) ، وانظر طبعة دار إحياء التراث العربي : (549/9) وردت ملحقة بتخفة الأحوذى .
- 4 : واسمه فضل الله التوربشتي شهاب الدين، من توربشت بلد فوق شيراز، رجلٌ محدِّثٌ فقيه من أهل شيراز، شرح مصابيح البغوي شرحاً حسناً، وروى صحيح البخاري، ومات في حدود الستين والستمائة ، طبقات الشافعية الكبرى : (202/8)، وانظر نسبه في لب اللباب للسيوطي: (55/1) حرف التاء.
- 5 : في ت : من.
- 6 : لم أجد قول التوربشتي المذكور في كتب الشروح، والعبارة التي من أجلها ضَعَفَ الحديث ليست من الحديث وإنما هي من قول ابن جريج أحد رواة الحديث كما سبق بيانه، وقد وافق ابن الملك والطبيبي التوربشتي على قوله، ذكره علي القاري في المرقاة: (67/7) ثم نقل ما ذهب إليه ابن الملك من أَنَّ رواية الحديث غير سديدة سنداً ولا مرضية لهجة، وأجابه علي القاري بأنَّ الوقف هنا يُسمَّى حسناً، وأنَّ الحديث الضعيف يُؤخذ به في فضائل الأعمال اتفاقاً.
- 7 : هو محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزابادي الشيرازي اللغوي الشافعي ولد سنة 729هـ بكازرون، أخذ اللغة والأدب عن علماء شيراز، وقرأ الكتب الستة وكثيراً من كتب الشروح وأجيز بالقراءات العشر، وارتحل في طلب العلم إلى بلدان عدة ودخل الروم والهند، ودخل دمشق وولي بها تداريس وتصادير وظهرت فضائله وكثر الأخذ عنه، وما دخل بلدة قط إلا كان مقصد العلماء، ومحلاً للثناء، من كتبه الكثيرة: القاموس المحيط، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، انظر: الضوء اللامع: (242/2) ومعجم المؤلفين: (118/12).
- 8 : من قوله (وقد صح) إلى هنا ساقط من ق.
- 9 : وهو ما يُعرف في علم التجويد بالوقف التام، ذكره الزركشي في : (البرهان في علوم القرآن: 350/1) ثم نقل عن الأخفش ميله لهذا المذهب ثم قال: (واعلم أن أكثر القراء يبتغون في الوقف المعنى وإن لم يكن رأس آية ونازعهم فيه بعض المتأخرين في ذلك وقال هذا خلاف السنة) وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه المقصد: (2): (والناس مختلفون في الوقف، فمنهم من جعله على مقاطع الأنفاس، ومنهم من جعله على رؤوس الآي، والأعدل أَنَّهُ قد يكون في أواسط الآي، وإن كان الأغلب في أواخرها، وليس آخر كل آية وقفاً، بل المعاني معتبرة و الأنفاس تابعة لها).

305- ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ : (أكان يُسرُّ بالقراءة أم يجهرُ، قالت: (كلَّ ذلك قد كان يفعلُ، ربَّما أسرَّ وربَّما جهر، قلتُ : الحمدُ لله الذي جعل في الأمر سعةً¹).

.... لأن متابعته ﷺ في كلِّ الأمر أفضل وأكمل².

[305]- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث³، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس) ويقالُ له ابنُ قيس، ويقالُ ابنُ أبي موسى أبو الأسود النَّصريُّ الحمصيُّ، ثقةٌ مخضرمٌ من الثانية، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود في القدر وباقي الأئمة الأربعة في صحاحهم⁴ قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ أكان يسرُّ بالقراءة أم يجهر) في المغرب⁵: إنَّ (أسرَّ به) بزيادة الباء سهو⁶، بل⁷ إنَّ أسرَّ لا يتعدَّى بالباء، ولا يُشكِّل قوله: (يسرُّ بالقراءة) فإن الباء فيه بمعنى (في) أي : أيسرُّ المقروء أو يُصَوَّتُ في وقت القراءة (قالت: كلَّ ذلك قد كان يفعل) روي برفع (كل) والأظهر نصبه لئلا يحتاج إلى حذف المفعول⁸ (ربَّما أسرَّ وربَّما جهر، قلتُ) وفي بعض النسخ "قللت" (الحمدُ لله الذي جعل في الأمر سعةً) إذ الإنسان ربما يستطيع جهر قراءته، وربَّما يستطيع إخفاءها، وإذا ارتكب خلاف ما يستطيع لا يكون له

- 1 : الترمذي بهذا السند في الصلاة ، باب قراءة الليل : (449) وقال : حديث حسن صحيح غريب، وأبو داود في الصلاة باب وقت الوتر : (1439)، والنسائي في الصلاة باب كيف القراءة بالليل : (1662).
- 2 : والوقوف على غالب رؤوس الآي في القرآن تام أو كافٍ، وهو سُنَّة في الأصح ولو تعلَّق معنى الآية بما بعده، اقتداءً بالنبي ﷺ وهو مذهب الغالب من العلماء منهم أبو عمرو الداني والبيهقي كما ذكر الإمام الجزري في النشر في القراءات العشر: (226/1) ، وذكر بعض العلماء أنَّ النبي ﷺ إنما قطع قراءته لتعليم أمته رؤوس الآي ، انظر البرهان في علوم القرآن للزركشي : (350/1).
- 3 ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات سنة خمس وسبعين، روى له الجماعة، التقريب: (464/2)
- 4 : التقريب: (308/1) وذكر أنَّ مسلماً أخرج له أيضاً ولم يذكر القدر لأبي داود.
- 5 : واسمه الكامل : المُعرب في ترتيب المُعرب لأبي الفتح المطرزي (ت:610هـ) اختصره من مصنف آخر له وهو "المعرب" بعد الاستعانة بكتب آخر يتكلم فيه عن الألفاظ التي يستعملها فقهاء الحنفية من الغريب، انظر: هدية العارفين: (369/5)، واكتفاء القنوع بما هو مطبوع: (90/1).
- 6 : انظر: (392/1).
- 7 : في ت و ق : (يريد) مكان (بل).
- 8 : قال ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (447) معلقاً على كلام العصام: (وليس بشيء فإن الرواية لا تُترك لأمر تحسني لا غير).

306- ثنا محمود بن غيلان، ثنا وكيع، ثنا مسعر، عن أبي العلاء العبدى، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ ؓ قالت: (كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عريشي)¹.

.... نشاط في العبادة².

[306]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا وكيع، ثنا مسعر، عن أبي العلاء العبدى) هلال بن الخباب بالخاء المعجمة والمحدثين التحتانيتين، صدوقٌ تغير بأخرة، من الخامسة³ (عن يحيى بن جعدة) بن هُبيرة⁴ بن أبي وهب المخزومي، ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ؓ ونحوه، من الثالثة، أخرج حديثه أبو داود والترمذي وابن ماجه القزويني⁵ (عن أم هانئ ؓ قالت: كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل، وأنا على عريشي) في النهاية⁶: العريش كل ما يُستظل به^{7 8}.

1 : النسائي في صفة الصلاة باب رفع الصوت بالقرآن: (1013)، وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل: (1349) ومدار الحديث على أبي العلاء العبدى مختلف في توثيقه، وثقه أحمد وابن معين وقال فيه ابن حجر: (صدوقٌ تغير بأخرة)، ولم يتبين متى روى الحديث فيحتمل أنه رواه بأخرة لذا لا يرتقي الحديث إلى رتبة الصحيح. وقد ذكرت له متابعة عن عمرو بن دينار وهو خطأ كما قال الدارقطني في علله: (369/15).

2 قال الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: (1223/4): (..قوله "الحمد لله" دلّ على أنّ السعة من الله في التكليف نعمة يجب تلقاها بالشكر..).

3 : مات سنة أربع وأربعين ، روى له الجماعة: التقريب: (639/2).

4 : تصحفت في ت إلى (هنيئة) وفي ق : ميسرة ، والصحيح ما أثبتته ، انظر : التقريب: (656/2)

5 : التقريب: (656/2) وفي التقريب قال الترمذي في الشمائل، وأضاف إلى المذكورين النسائي.

6 : واسمه الكامل : النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات محمد المعروف بابن الجزري، وهو معجم في الحديث النبوي أخذ من الغريبين للهروي و(غريب الحديث) لأبي موسى الأصبهاني، ورتبه على حروف المعجم بالتزام الأول والثاني من كل كلمة وإتباعهما بالثالث ، انظر: كشف الظنون: (1989/2).

7 : (290/5) مادة: عرش.

8 : وقد ذهب الأحناف إلى أنّ الجهر في الليل أفضل واستدلوا بهذا الحديث، وخالفهم الشافعية وقالوا إن شاء جهر وإن شاء خفت، واستدلوا بحديث (كانت قراءة رسول الله ﷺ بالليل يخفض طوراً ويرفع طوراً) أخرجه أبو داود في باب رفع الصوت بالقراءة: (1330)، انظر بدائع الصنائع: (138/2) والهداية: (53/1) وانظر المجموع للنووي: (391/3).

307- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، أنبأنا شعبة، عن معاوية بن قرة، قال: سمعت عبد الله بن مغفل رضي الله عنه يقول: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۖ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، وقال معاوية بن قرة: لولا أن يجتمع الناس علي لأخذت لكم في ذلك الصوت أو قال اللحن¹.

307- (ثنا محمود بن غيلان ثنا) وفي بعض النسخ "أنا" (أبو داود أنبأنا شعبة عن معاوية بن قرة² قال : سمعت عبد الله بن مغفل رضي الله عنه يقول³ : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۖ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح :1-2]، قال فقراه ورجع) الترجيع [109/أ] : ترديد الصوت⁴، وقد حكى عبد الله بن مغفل ترجيعه : (نأأأأ)⁵ وقد ورد (ولا يرجع) في رواية ابن مسعود رضي الله عنه⁶، وفي حديث قتادة : (وكان لا يرجع)⁷ فجمع بينهما بأن الترديد حدث من هز الناقة ولم يكن باختياره رضي الله عنه⁸، أو بأن المراد بالترجيع تحسين التلاوة⁹ (قال) أي شعبة (وقال معاوية بن قرة : لولا أن يجتمع الناس علي لأخذت) أي لشرعت (لكم في ذلك الصوت، أو قال: اللحن) وهو التطريب وترجيع الصوت¹⁰، وفيه دلالة على أنه بين له عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ذلك الترجيع¹¹.

- 1 : البخاري في المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح : (4031) ومسلم في صلاة المسافرين، باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم : (1889).
- 2 : ابن إياس بن هلال المزني أبو إياس البصري ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث عشرة وهو ابن ست وسبعين سنة روى له الجماعة : التقريب : (593/2).
- 3 : عبد الله بن مغفل بمعجمة وفاء ثقيلة بن عبد نهم ، أبو عبد الرحمن المزني، صحابي بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك، روى له الجماعة ، التقريب : (316/1) وانظر الإصابة : (164/8).
- 4 : في النهاية: (الترجيع ترديد القراءة ، وقيل : تقارب ضروب الحركات في الصوت) : (492/2) مادة : رجع.
- 5 : كذا وردت صورته في ت و م و ق ، وكتب تحتها (صورته كذا) وقد سقطت من : الأصل.
- 6 : لم أجد الرواية المذكورة.
- 7 : يأتي تخريجه في الحديث التالي.
- 8 : إكمال المعلم للفاضل عياض : (92/3).
- 9 : انظر شرح ابن بطلال : (361/19).
- 10 : النهاية : (460/4) مادة: لحن.
- 11 : في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملذذة للقلوب بالصوت الحسن، ذكره ابن بطلال في شرحه لصحيح البخاري : (537/10) وقال الحافظ ابن حجر : فيه دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في قراءته المد والوقف، انظر فتح الباري : (515/13) وقد ذهب مالك وجمهور أهل العلم إلى أن التغني بالقرآن لا يجوز، وذهب الشافعي ومن تبعه إلى أن ذلك يجوز. ثم قال: وهذا الخلاف إنما هو إذا لم يفهم معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة الترجييعات فإن زاد الأمر على ذلك حتى صار لا يعرف معناه فذلك حرام بالاتفاق، انظر =

308- ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا نوح بن قيس الحُدّاني، عن حُسام بن مِصَك، عن قتادة قال: (ما بعث الله تعالى نبياً إلا حسنَ الوجه حسنَ الصوت، وكان نبيكم ﷺ حسنَ الوجه حسنَ الصوت، وكان لا يُرجع)¹.

[308]- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا نوح بن قيس الحُدّاني) نسبةً إلى حُدّان كعثمان وهم من الأزد^{2 3}، أبو روح البصري : صدوقٌ رُمي بالنشيع، من الثامنة، أخرج حديثه مسلم والأربعة في صاحبهم⁴ (عن حُسام بن مِصَك) على صيغة الآلة بالمهملات، الأزدي، أبو سهل البصري، ضعيفٌ يكاد أن يُترك، من السابعة، روى عنه الترمذي في الشمائل⁵، (عن قتادة) الحديث مرسل⁶ (قال : ما بعث الله تعالى نبياً إلا حسنَ الوجه حسنَ الصوت، وكان نبيكم ﷺ حسنَ الوجه حسنَ الصوت، وكان لا يُرجع) قال الدارقطني: حُسام بن مِصَك متروك⁷، ومن مناكيره حديث : ﴿ما بعث الله تعالى نبياً﴾^{8 9}.

=الكلام في التغني بالقرآن وحكمه في حاشية الطحاوي: (215/1) ومواهب الجليل: (98/4) والمجموع للنووي: (231/20).

1 : تفرد الترمذي بتخريجه عن قتادة مرسلًا في الشمائل: (354).

2 : في ق: (وهم من أولاد).

3 : الأنساب للسمعاني: (184/2).

4 : التقريب: (628/2).

5 : التقريب: (112/1).

6 : قال الدارقطني في علله: (135/12): (روى من طريق قتادة عن أنس ﷺ وروى عن قتادة من قوله وهو أشبه)، وأخرجه عن قتادة عن أنس ﷺ أبو بكر الشافعي في فوائده: (343)، وابن عساكر في تاريخ دمشق: (5/4) رقم: (806)، ورواه عن قتادة عن أنس ﷺ العباس بن يزيد البحراني وقال: (ثبتني فيه علي بن المدني) أخرج قوله ابن عدي: (الكامل: 434/3) ثم قال ابن عدي: (... لا أعلم أحداً جود إسناده ويوصله غير عباس البحراني، وغيره أرسله)، وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه من قول علي بن أبي طالب ﷺ: (197/5).

7 : العلل للدارقطني: (140/5).

8 : عبارة: (ومن مناكيره) ليست من قول الدارقطني وإنما من قول الذهبي في ميزان الاعتدال: (477/1) ذكرها الإمام الذهبي بعد ذكره قول الدارقطني.

9 : وسند الحديث فيه حسام بن مصك وهو متروك : التقريب: (112/1)، ونوح بن قيس وهو صدوق التقريب: (628/2)، قال الحافظ العراقي في مغني الأسفار: (241/3): (وطرقه كلها ضعيفة)، كما أن معناه يخالف الأحاديث الصحيحة التي جاء فيها وصف ترجيعه ﷺ: (انظر تخريج الحديث السابق).

309- ثنا عبد الله بن عبد الرحمن، ثنا يحيى بن حسان، ثنا عبد الرحمن بن أبي زناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال : (كانت قراءة النبي ﷺ رُبَّما يسمُها من في الحُجرة وهو في البيت)¹.

[309]- ثنا عبد الله بن عبد الرحمن²، أنا³ يحيى بن حسان⁴، ثنا عبد الرحمن⁵ بن أبي زناد⁶، عن عمرو بن أبي عمرو⁷، عن عكرمة⁸، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال : (كانت قراءة النبي ﷺ رُبَّما يسمُها من في الحُجرة وهو في البيت)⁹ ¹⁰.

- 1 : أبو داود في الصلاة باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل: (1329)، قال ابن حجر العسقلاني في نتائج الأفكار: (14/2): (هذا حديث حسن)، وقد ضَعَّف الحديث ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام": (179/4) ومدار الحديث على عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد كما سيأتي في ترجمته، فيؤخذ به في فضائل الأعمال.
- 2: وردت في ت: (عن عبد الرحمن بن أبي زياد) وهو وهم من الناسخ، وقد ورد في الحاشية: مرة (أنا) ومرة (ثنا).
- 3 في ت و م و ق: ثنا.
- 4 : أصله من البصرة ثقة من التاسعة مات سنة ثمان ومائتين وله أربع وستون روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي : التقريب: (657/2).
- 5 : من قوله ثنا يحيى إلى هنا ساقط من ق.
- 6 : المدني مولى قريش صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها، من السابعة، ولي خراج المدينة فحمد، روى له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة ، التقريب: (335/1).
- 7 : مولى المطلب المدني أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد الخمسين، روى له الجماعة، التقريب: (444/1).
- 8 ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك، التقريب: (397/2).
- 9 : ويستفاد منه جواز رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، انظر ما ذكره العيني في شرحه لسنن أبي داود (232/5).
- 10 : قال القاري في المرقاة: (313/4): (ويحتمل أن يقال المراد بالبيت هو الحجرة نفسها أي يسمع من فيها فكان لا يرفع صوته كثيرا ولا يسر بحيث لا يسمعه أحد وهذا إذا كان يصلي ليلا وأما في المسجد فكان يرفع صوته فيها).

44- باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ (وفيه 6 أحاديث)

310- ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي وَلَجَوْفَهُ أَزِيْزٌ كَأَزِيْزِ الْمَرْجُلِ مِنَ الْبُكَاءِ)¹.

[44]- باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ عليه وسلم

البكاء مصدر بكى يبكي

[310]- (ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ²، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ³، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ⁴، عَنْ ثَابِتٍ⁵) في الشَّرح هو البُنَّاني (عن مُطَرِّفٍ) بمهملات وفا على صيغة اسم فاعل من التفعيل أبو عبد الله البصري ثقة عابد فاضل من الثانية، أخرج حديثه الستة في صحيحهم⁶ (وهو ابن عبد الله بن⁷ الشَّخِيرِ) كسَجِّينَ بمعجمة وخا معجمة ويا آخر الحروف ومهملة (عن أبيه) عبد الله بن الشخير صحابي من مُسَلِّمَةِ الْفَتْحِ أخرج حديثه أصحاب الصحاح الستة⁸ سوى البخاري⁹ (قال : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي، وَلَجَوْفَهُ أَزِيْزٌ) فعيلٌ بزائين معجمتين¹⁰ وفُسِّرَ بصوت

- 1 : أبو داود في الصلاة، باب البكاء في الصلاة: (904)، والنسائي في صفة الصلاة /باب البكاء في الصلاة (1214) وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: (206/2): (وإسناده قوي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، ووهب من زعم أن مسلماً أخرجه).
- 2 : المروزي أبو الفضل، لقبه الشاه راوية ابن المبارك ، ثقة من العاشرة مات سنة أربعين وله تسعون سنة روى له الترمذي والنسائي، التقريب: (236/1).
- 3 : المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون روى له الجماعة ، التقريب: (309/1).
- 4 : ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، روى له البخاري تعليقا ومسلم ، التقريب: (138/1).
- 5 : ثابت بن أسلم البنان، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين، وله ست وثمانون روى له الجماعة، التقريب: (80/1).
- 6 : التقريب: (587).
- 7 : سقطت من م .
- 8 : سقطت من : أ و م.
- 9 : التقريب: (293/1) وانظر الإصابة: (127/4).
- 10 : في ت : معجمة .

311- ثنا محمود بن غيلان، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: (اقرأ عليّ، فقلت: يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل قال: إني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت سورة النساء حتى بلغت ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41] قال: فرأيت عيني النبي ﷺ تهملان¹.

...البكاء وبغليانه² (كأزيز المِرْجَل) على صيغة الآلة بمهمات وجيم: قَدَّر من النحاس³، أو كُلُّ قَدِرٍ، ورَجَّح الشيخ ابن حجر الثاني⁴ (من البكاء)⁵.

[311]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان) الظاهر أنه ابن⁶ وكيع، لأن الأعمش روى عن سفيان الثوري وعن سفيان بن عيينة⁷ (عن الأعمش، عن إبراهيم) إبراهيم الذي يمكن رواية الأعمش منه متعدد، ولا يتبين لي أن المراد أيهم⁸ (عن عبيدة) كذبيحة⁹، التابعي هو السلماني ابن عمرو، وقيل ابن قيس، سمع علياً وابن ...

- 1 : البخاري في التفسير باب سورة النساء : (4306) ومسلم في صلاة المسافرين ، باب فضل من استمع إلى القرآن : (1903).
- 2 : انظر النهاية : (52/4).
- 3 : المغرب : (38/1).
- 4 : فتح الباري لابن حجر : (206/2).
- 5 : اختلف العلماء في البكاء في الصلاة على أقوال : أحدها : إنه إن كان لخوف الله تعالى لم يبطل الصلاة ، وإن كان لحزن الدنيا ونحوه فهو كالكلام ، وإن كان عن غلبة لا بأس به ، وقالوا : إن التأوه في الصلاة من خشية الله لا يبطل . فالنحيب أولى ، بدائع الصنائع : (2/417) . والقول الثاني : إنه لا يبطل بكل حال وهو قول المالكية : التاج والإكليل لمختصر خليل : (2/28) ، والقول الثالث : لا يبطل الصلاة ما لا يبين منه حرفان وإلا اعتُبر بمنزلة الكلام ، المجموع للنووي : (4/78) والمغني في فقه الإمام أحمد : (1/741) وقيل : إنه كلام بكل حال ، وهو ما حكى عن الشعبي والنخعي ومغيرة والثوري ، وهذا محمول على من لم يكن من خشية الله ، فقد كان الثوري إذا قرأ في صلاته لم تفهم قراءته من شدة بكائه ، وانظر تفصيل ذلك في فتح الباري لابن رجب : (4/245).
- 6 : ساقطة من ق.
- 7 : ليس ابن وكيع كما قال العصام بل هو الثوري كما ذكر ابن حجر في فتح الباري : (9/99) ويبدو أن الأمر انقلب على العصام ، فقد روى كلا السفيانيين عن الأعمش ولم يرو هو عنهما ، انظر ترجمة الأعمش في تهذيب الكمال : (12/76) ، وانظر : (11/154) في ترجمة الثوري ، كما أن ابن وكيع من الطبقة العاشرة لم يدرك الأعمش وهو من الخامسة ، انظر سنة الوفاة لكليهما وترجمة ابن وكيع في تهذيب الكمال : (11/200).
- 8 : وهو ما يُسمَّى بالمهمَل في علم المصطلح ، الأعمش يروي عن إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي ، انظر تهذيب الكمال : (12/76) ، وقد ذكر ابن حجر في الفتح : (9/98) أن المقصود هو النخعي ، وقد سبقت ترجمته .
- 9 : ذكرها النووي في تهذيب الأسماء : (1/435) والعيني في عمدة القاري : (29/164) ، والمباركفوري في تحفة الأحوذني : (8/301) : بفتح العين وكسر الباء .

.....

..... مسعود وعبد الله بن الزبير وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم¹

[109/ب] (عن عبد الله) في الشرح هو ابن مسعود رضي الله عنه (قال: قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ عليّ، فقلت: يا رسول الله اقرأ عليك) استفهام محذوف الهمزة (وعليك أنزل) فهم ابن مسعود [311/أ]

رضي الله عنه أن سؤال القراءة ليتلذذ بقراءته، لا ليختبر أنه هل هو على ضبط وإتقان، ولذا سأل متعجباً، وإلا فلا مقام للتعجب (قال: إني أحب أن أسمع من غيري) لعله لأن القلب حي يخلص لتعقل المعاني، ولا يشوب توجهه إليه بالتوجه إلى حفظ اللفظ عن نقصان الأداء، ولأن العادة محبوبة لا يرضى الطبع أن يفارق المعتاد، وهو رضي الله عنه اعتاد السماع عن جبريل صلوات الله وسلامه عليه² (فقرأت سورة النساء) فيه حجة على من منع إطلاق سورة النساء قال: ينبغي أن يقال: سورة فيها النساء³ (حتى بلغت «وجئنا بك على هؤلاء شهيداً» [النساء: 41] قال: فرأيت عيني النبي ﷺ تهملان) من باب ضرب وطلب، من الهُمولة، وهو جريان المطر والدمع بسرعة⁴، وفي رواية الصحيحين: (قال لي رسول الله ﷺ وهو على المنبر)⁵ حجة استنفيد منه أنه يجوز للعالي أن يسمع القرآن عن السافل، واستحباب القراءة في مجلس الوعظ، وفيها أيضاً أنه إذا بلغ: (..وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) [النساء: 41] قال ﷺ: (حسبك الآن) حجة استنبط منه أنه يجوز الأمر للقارئ بقطع القراءة لمصلحة⁶، وفيه بحث لأنه لا يدل إلا على جواز الأمر بقطع القراءة لمن يقرأ بالتماس الأمر بالقطع.

1 : انظر تهذيب الكمال : (499/18) ، مات سنة اثنتين وسبعين : التقريب : (386/1).

2 : وذكر القاضي عياض أن الحكمة من أمره ﷺ ابن مسعود رضي الله عنه القراءة عليه : أن يعلمه التلاوة والتجويد، وليعلمه طريقة العرض وليتفهم ما سمعه من غيره ولا يتشاغل بتلاوته ، انظر إكمال المعلم : (96/3) وقال ابن بطل : ليكون العرض سنة ، انظر شرح ابن بطل لصحيح البخاري : (277/10).

3 ذكره النووي في المجموع: (170/2)، ومستند هذا القول حديث: (لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران والسورة التي يذكر فيها النساء) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس : (47/6): (5755)..
4 : قال في القاموس: (هملت السماء : دام مطرها في سكون وضعف): (1385) ولم أجد من ذكر هذا القول، ويبدو أنه رأي العصام.

5 : سبق تخريجه.

6 : (365/19).

312- ثنا قتيبةُ ثنا جريرُ عن عطاءِ بنِ السَّائبِ عن أبيه عن عبدِ الله بن عمرو بن العاصِ قال : انكسفتِ الشمسُ يوماً على عهد رسولِ الله ﷺ ، فقامَ رسولُ الله ﷺ يصلي حتى لم يكذ يركع ، ثم ركع فلم يكذ يرفع رأسه ، ثم رفع رأسه فلم يكذ أن يسجد ، ثم سجد فلم يكذ أن يرفع رأسه ، فجعل ينفخ ويبكي ويقولُ : (ربِّ ألم تعذني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ربِّ ألم تعذني أن لا تُعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك) فلما صلى ركعتين انجلتِ الشمسُ فقام فحمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال : (إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله فإن انكسفا فافزعوا إلى ذكرِ الله تعالى) ¹.

[312]- (ثنا قتيبةُ، ثنا جريرُ، عن عطاءِ بنِ السَّائبِ) أبو محمَّد، ويقال أبو السَّائب النَّفَّي الكوفي، صدوقٌ اختلط من الخامسة ، أخرج حديثه البخاري والأربعة ² (عن أبيه) السائب بن مالك أو ابن زيد الكوفي، ثقةٌ من الثَّانية، أخرج حديثه البخاري في التاريخ والأربعة في صاحبهم ³ (عن عبدِ الله بن عمرو بن العاصِ ⁴ قال: انكسفتِ الشمسُ) أي غربت عن النور إما بتمامها وإما بعضها، واختيار الفراء ⁵ أنَّ الكسوفَ للشمس والخسوفُ في القمر ⁶، فاستعمالُ أحدهما في موقع الآخر تجوُّز شائع (يوماً) ذكره بتنكيره إشعاراً بأنَّه لم يبقَ ذلك اليوم عنده متعيّناً، فلا يكون ذكره لغواً (على عهد) أي زمان وجود (رسولِ الله ﷺ فقامَ رسولُ الله ﷺ يصلي حتى لم يكذ يركع) أي أطال القيام (ثم ركع فلم يكذ يرفع رأسه) أي أطال ..

1 : البخاري في الصلاة/ باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف : (1045) ، ومسلم في الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة: (2152) واللفظ لأبي داود في الصلاة/ باب من قال يركع ركعتين : (1194).

2 : مات سنة ست وثلاثين : التقريب : (401/1).

3 : التقريب : (197/1).

4 : في م تحرفت إلى : القاضي .

5 : يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور أبو زكريا الفراء إمام العربية كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي، أخذ عنه وعليه اعتمد وأخذ عن يونس، وكان يحب الكلام ويميل إلى الاعتزال، وكان متديناً متورعاً على تبه وعجب وتعظيم، كان زائد العصية على سيوبه، وكان كتابه تحت رأسه، وكان يتفلسف في تصانيفه ويسلك ألفاظ الفلاسفة، وكان أكثر مقامه ببغداد، وكان شديد المعاش، له تصانيف مفيدة منها : معاني القرآن التي يلحن فيها العامة مات بطريق مكة سنة 207 ، عن سبع وستين، قال ثعلب : لولا الفراء لما كانت عربية لأنه خلصها وضبطها، انظر تاريخ بغداد : (149/14) وسير أعلام النبلاء : (118/10)، الأعلام للزركلي : (145/8).

6 : النهاية : (270/7).

... الرُّكُوعَ (ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكُذْ أَنْ يَسْجُدَ) أي أطال القيام، لا خلاف في إطالة القيام والركوع واختلف في إطالة السُّجُود¹، ومن أثبتتها تَمَسَّكَ بقوله (ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُذْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ) أي أطال السجود (ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكُذْ أَنْ يَسْجُدَ) أي أطال الجلسة بين السجدين (ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُذْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ) أي أطال السجدة الثانية، وهذا الحديث دلٌّ على وحدة الركوع، ومذهب الشافعي رحمه الله أن يركع ركوعين²، وقد ورد عليه الأحاديث³، ووردت على الثلاث والأربع أيضاً⁴، فقال المحققون [110/أ] إِنَّ كُلَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُ ﷺ عَلَى حَسَبِ تَقَاوُتِ امْتِدَادِ زَمَانِ الْكَسُوفِ، فَاَلْمَصْلَى يَنْبَغِي أَنْ يَرَاعِيَ ذَلِكَ، وَيَعْمَلُ عَلَى حَسَبِ اقْتِضَاءِ الْوَقْتِ بِوَاحِدٍ مِمَّا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ⁵ (فَجَعَلَ يَنْفِخُ) نفخاً لا يظهر منه حرفان، أو بعد غلبة النفخ بحيث لا يقدر على منعه، وإلا لبطل الصلاة⁶، (وَيَبْكِي وَيَقُولُ : رَبِّ أَلَمْ تَعْذِبْنِي أَنْ لَا تَعْذِبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ) يريد منه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾⁷ [الأنفال: 33] وفيه : تعليم الأمة ذكر وعد الله تعالى للمؤمنين في مقام طلب دفع البلاء، فإن قيل⁸: بعد تحقق الوعد بعدم العذاب مادام الرسول فيهم فما فائدة دعائه ﷺ ؟ قلتُ : دفعُ البلاء، لأنَّ الوعد بعدم العذاب مادام فيهم يجوز أن يكون مبنياً على أنه يدعو للدفع، هذا ما أُلْهِمْتُ، ولغيرنا في الدفع أجوبة يطول الكلام بذكرها وأنت مُسْتَعْنٍ بما سمعت⁹ (رَبِّ أَلَمْ تَعْذِبْنِي أَنْ لَا تَعْذِبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ)..

- 1 : في مسألة تطويل السجود خلاف عند الشافعية والصحيح جوازه كما ذكر النووي انظر مناقشة المسألة في المنهاج: (71/1) ولم أعر على خلاف في صحته عند بقية الأئمة، انظر : المدونة الكبرى: (242/1).
- 2 : انظر المذهب: (45/5) والمجموع: (62/5) وذهب الحنفية إلى أن الواجب ركوع واحد في الركعة ، انظر مذهبهم في فتح القدير: (285/3) والمبسوط: (73/2).
- 3 : البخاري في الكسوف، باب طول السجدة في الكسوف: (1003).
- 4 : مسلم في الكسوف ، باب من ذكر من قال ثمان ركعات في أربع سجعات : (2149) والترمذي في أبواب السفر ، باب ما جاء في صلاة الكسوف: (560).
- 5 : هذا القول ذكره صاحب المجموع: (62/5) ثم قال بعده : (أجاب الجمهور بأن أحاديث الركوعين في الصحيحين فهي أشهر وأصح فقدمت على بقية الروايات وهذا هو الذي اختاره الشافعي). وللأحناف تأويل طويل في هذه المسألة فليرجع إليه ، المبسوط: (73/2).
- 6 : انظر المذهب: (164/1) والمجموع: (78/4) وذهب الأحناف إلى أن النفخ في الصلاة إن كان مسموعاً بطلت وإلا فلا ، انظر المبسوط: (28/1) وفتح القدير: (282/2).
- 7 : من قوله (يريد منه) إلى هنا ساقط من : أ.
- 8 : في ت: قلت .
- 9 : قال السندي في حاشيته على النسائي: (138/3): (وهذا من باب التضرع في حضرته وإظهار غناه-تعالى- وفقر الخلق وأن ما وعد به من عدم العذاب ما دام فيهم النبي يمكن أن يكون مقيدا بشرط).

فانظر استغفارهم مع زيادة مشاركتي معهم (فلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ انْجَلَتْ الشَّمْسُ) أي انكشفت (فَقَامَ فَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ خُطْبَتَا الْكُسُوفِ، فَإِنَّهُمَا مُسْتَحَبَّتَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَفُقَهَاءِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ¹، خِلَافًا لِمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى²، وَتَأَيَّدَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَحَادِيثٍ صَحِيحَةٍ فِي الصَّحَّاحِينَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خُطِبَ بَعْدَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ³ (ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ) جَعَلَهُمَا مُضِيئَتَيْنِ، يَنْتَفِعُ بِهِمَا النَّاسُ عَلَى الْإِسْتِمْرَارِ، دَلَالَةً عَلَى قُدْرَتِهِ وَإِظْهَارًا لِإِنْعَامِهِ بِمَا لَا مَدْخَلَ فِيهِ لِأَحَدٍ صَوْرَةً، حَتَّى لَا يَغْفَلَ الْعِبَادُ بِمُشَاهَدَتِهِمَا عَنْ شُكْرِ نِعَمِهِ، فَرَبَّمَا يَنْكَسِفَانِ لِتَخْوِيفِهِمْ وَإِبْقَازِهِمْ عَنْ غَفْلَتِهِمْ دَفْعًا لِتَوَانِيهِمْ فِي الْخُضُوعِ وَالْعِبَادَةِ (فَإِنْ انْكَسَفَا) فَذَلِكَ لِتَقْصِيرَاتِكُمْ (فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى) لِیَرْحَمَ عَلَیْكُمْ وَلَا یَجْعَلَ لِمَنْكَسِفَیْنِ أَبَدًا، وَیَكْفِی عَذَابًا انْكَسَافُهُمَا فَضْلًا عَنْ مَزِیدِ عَذَابِهِ.

1 : انظر الأم للشافعي: (277/1).
2 : ذهب الأحناف والمالكية إلى أنه لا خطبة لصلاة الكسوف، انظر : فتح القدير: (273/3) وحاشية الدر المختار: (197/2) ومواهب الجليل: (317/5) وبداية المجتهد: (170/1).
3 : وقد احتج المخالفون بأن الخطبة لم تنقل عن النبي ﷺ ، انظر المراجع ذاتها في الصفحة السابقة، وانظر الأحاديث الواردة في ذلك في البخاري/ في الكسوف: (993) وما بعدها، ومسلم في الكسوف: (2138).
4 : سقطت من م.

313- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ ابنة له تقضي فاحتضنها، فوضعها بين يديه فماتت وهي بين يديه، وصاحت أم أيمن رضي الله عنها، فقال يعني النبي ﷺ: (أتبكين عند رسول الله، فقالت: ألسْتُ أراك تبكي، قال: إني لست أبكي، إنما هي رحمة، إن المؤمن بكل خير على كل حال، إن نفسه تُزْع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى)¹.

[313]- (ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو أحمد) الزبير (ثنا سفيان) لم يتبين لي أي السفينين² (عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ ابنة له تقضي) أي تموت وأشرفت³ على الموت⁴ (فاحتضنها) أي حملها⁵ في حضنه، والحضن بكسر الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة: الجنب، كذا في النهاية⁷ (فوضعها بين يديه، فماتت وهي بين يديه، وصاحت) وفي بعض النسخ فصاحت (أم أيمن رضي الله عنها) مولاة رسول الله⁸ ﷺ، وزوجة مولاة زيد بن حارثة⁹، وأم أسامة بن زيد رضي الله عنه، ورثها النبي ﷺ عن أبيه عبد الله، وكانت حاضنته ﷺ، وكانت من الحبشة¹⁰ (فقال - يعني النبي ﷺ - : تبكين¹¹ عند رسول الله ﷺ لم

1 : النسائي في الجنائز ، باب البكاء على الميت : (1843) وأورده في الكبرى في الجنائز، باب البكاء على الميت : (1970) وقال: (عطاء بن السائب كان قد اختلط، وأثبت الناس فيه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : (31/3): (فيه عطاء بن السائب لاختلاطه)، وقد ذكر ابن القطان أن رواية سفيان عنه صحيحة: انظر شرح علل الترمذي لابن رجب: (282/1)، وفيه أبو أحمد الزبير: ثقة إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري التقريب: (528/2)، وهذا ينزل بالسند عن درجة الصحة، وله متابعات من طريق هناد بن السري عن أبي الأحوص عن عطاء في رواية النسائي، وللحديث شواهد أخرى صحيحة أخرجه البخاري في الجمعة، باب يعذب الميت ببعض بكاء أهله: (1284).

2 : هو سفيان بن سعيد الثوري، بيَّنه العيني في عمدة القاري: (289/12).

3 : في م : أشرفت.

4 : القاموس : (1707).

5 : في م: جعلها.

6 : سقطت من أ.

7 : انظر: (438/1).

8 : في م: النبي ﷺ.

9 : في الأصل (زيد بن الحارثة) وهو خطأ من الناسخ.

10 : انظر الإصابة : (169/8).

11 : في بقية النسخ : (أتبكين) بذكر همزة الاستفهام.

يقول: (عندي) لأنّ ذكر رسول الله ﷺ أَمْنَعُ عن الخروج عن الشريعة (فقالت: أَلَسْتُ أُرَاكَ تَبْكِي) يعني: أنا تابِعْتُكَ¹ واعتقادي أنّ كلّ ما تفعل حقٌّ، وليس المعنى: كيف تخرج عن الشريعة

.....

..... وتمنعني، فإنّ أمّ أيمنَ ﷺ أجلُّ من ذلك، فتفسير [110/ب] الشّارح رحمه الله بذلك غفلة عظيمة (قال : إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي) لعلّه نفى القصد، لأنّ المتبادر من الأفعال القصد والاختيار وكان مَنعُ أمّ أيمنَ ﷺ عمّا لها فيه اختيار من الصّياح وأعمالٍ أخرى تصدر عن الباكين للجزع ، وإنّما قال ﷺ : (أَتَبْكِينَ) ولم يقل: (أَتَصِيحِينَ) ليشمل المنع غيره² من لوازم البكاء (إنّما هي) أي : بكائي، والتّأنيث للرحمة، أو قطرات دمعِي (رحمة) أي آثارُ رحمةٍ جعلها³ الله تعالى في قلبي وقوله: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ) بيانٌ لكون بكائه رحمةً لا جزعاً يعني : المؤمنُ الكاملُ يتلبس⁴ بكل خير على كل حال من النّعمة التي هي سببُ غفلة الناس، للغرور والبليّة التي تدهشهم وتبعدهم عن التوجّه إلى ربّهم، ثمّ بيّن ذلك بقوله: (إِنَّ نَفْسَهُ تَنْزِعُ مِنْ بَيْنِ جَنْبِيهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى) ولا يغفل عن ربّه عزَّ وجلَّ في تلك البليّة، ولا يشكو منها فضلاً عن بليّةٍ دونها كقضاء الابنة، وبيّن في غير الصحيحين أنّ تلك الابنة كانت لزَيْنَب بنت رسول الله ﷺ من أبي العاص⁵ بن الربيع⁶.

1 : في أ : أتابعك .

2 : ورد في الحاشية تفسير (غيره) بأن المقصود غير البكاء .

3 : سقطت من أ.

4 : في ت : المؤمن الكامل مؤمن متلبس ، وفي م : بإسقاط (مؤمن).

5 : في ت : العاصي ، وهو خطأ.

6 : المعجم الكبير للطبراني: (135/1): رقم: (284).

314- ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها : (أن رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي ، أو قال : عيناه تُهراقان)¹.

[314]- (ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله) بن عاصم بن عمر بن الخطاب ﷺ ، ضعيف من الرابعة ، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد له والأربعة في صحيحهم² (عن القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق ﷺ أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، من الثالثة، ومناقبه لا تُحصى، أخرج حديثه الستة في صحيحهم³ (عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت) فيه دلالة على طهارة الميت وجواز تقبيله وإعظامه، وعثمان بن مظعون قرشي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر الهجرتين وشهد بدرًا وكان حرّم الخمر في الجاهلية، وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة، وقبل النبي ﷺ وجهه بعد موته، ولما دُفِن قال : " نِعَمَ السلف هو لنا " ودُفِنَ بالبقيع⁴، وكان عابداً مجتهداً من فضلاء الصحابة ﷺ، كذا في جامع الأصول⁵، وفي صحيح البخاري⁶ : أن أمّ العلاء الأنصارية⁷ قالت : " رأيتُ⁸ في النوم لعثمان بن مظعون عيناً تجري، فجئتُ⁹ رسول الله ﷺ فذكرت له فقال ﷺ : (ذاك عمله)¹⁰، وقد وَجَدَ عليه رسول الله ﷺ حين تُوفِّي، وذلك الذي يقوله الراوي (وهو يبكي، أو قال : عيناه تُهراقان) فيه لغتان فتح الها على أنها عوض عن

1 : الترمذي بهذا السند في الجنائز / باب تقبيل الميت : (989) وقال : حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس و جابر و عائشة قالوا إن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت، وأبو داود في الجنائز / باب في تقبيل الميت : (3163)، وابن ماجه في الجنائز / باب ما جاء في تقبيل الميت : (1456). قال الحاكم في المستدرک : في كتاب الجنائز : (1334) : (هذا حديث متداول بين الأئمة إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيد الله، وشاهده الصحيح المعروف حديث عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وعائشة أن أبا بكر الصديق قبل النبي ﷺ وهو ميت)، وله شاهد أخرجه الطبراني : (343/24) من طريق عائشة بنت قدامة بن مظعون : (أن رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون على خده بعدما مات).

2 : التقريب : (267/1).

3 : التقريب : (482/2).

4 : انظر الاستيعاب : (324/1)، وصفة الصفوة لابن الجوزي : (178/1) والتمهيد : (226/12).

5 : في كتاب الموت وما يتعلق به : (8653).

6 : كتاب الشهادات ، باب القرعة في المشكلات : (2541).

7 : بنت الحارث بن ثابت جارة عثمان بن مظعون، زوجة زيد بن ثابت، بايعت النبي ﷺ ، الإصابة : (263/8)

8 : في م : أبييت ، وهو تصحيف.

9 : في م تصحفت إلى : لحديث .

10 : سقطت من أ.

315- ثنا إسحاق بن منصور، أنا أبو عامر، ثنا فُلَيْحٌ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: (شهدنا ابنةً لرسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالسٌ على القبرِ، فرأيتُ عينيه تدمعان، فقال: أفیکم رجلٌ لم يُقَارَفَ اللَّيْلَةَ، قال أبو طلحة: أنا، قال: انزل، فنزل في قبرها)¹.

... الهمزة، وحينئذ ماضيه هراق، وسكون الها على أنها زیدت والماضي أهراق، ورواية الكتاب على الوجهين²، والتركيب من قبيل (جرى النهر)³.

[315]- (ثنا إسحاق بن منصور⁴، أنا أبو⁵ عامر) اسمه عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي ثقة من التاسعة، روى عنه أصحاب الصحاح الستة⁶، والعقد: بالمهمله والقاف كفلس: قبيلة من اليمن⁷ (ثنا فُلَيْحٌ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ⁸، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ) بن أسامة العامري المدني ويُنسب إلى جدّه، ثقة من الخامسة، أخرج حديثه الستة في صاحبهم⁹ (عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: شهدنا ابنةً لرسول الله ﷺ) قال الشيخ ابن حجر¹⁰ رحمه الله تعالى: ¹¹ هي أم كلثوم زوجة عثمان رضي الله عنه بنت رسول الله ﷺ بعد وفاة أختها رُقِيَّة بنت رسول الله ﷺ¹² (ورسول الله ﷺ جالسٌ على القبرِ، فرأيتُ عينيه تدمعان) أي تسيل دمعهما، من باب منع (فقال: أفیکم رجلٌ لم يُقَارَفَ) أي لم يُجامع امرأته¹³ (الليلة) والمقارفة من كنايات الجماع، لأنَّ من معانيها الدنو..

- 1: البخاري في الجنائز / باب قول النبي ﷺ: (يعذب الميت ببكاء بعض أهله عليه): (1225).
- 2: قال في القاموس: مادة هرق: (1200/4): (هراق الماء يهرقه بفتح الهاء وأهرقه يهرقه صبه).
- 3: قال المناوي في مهمات التعريف: (714): (النهر الماء الجاري المتسع، ثم أطلق على الأخدود مجازاً، فيقال جرى النهر وجف النهر والأصل جرى ماء النهر) فيكون معنى قوله: (والتركيب من قبيل جرى النهر) أي كما أن النهر لا يجري وإنما يجري الماء فيه، كذلك العين لا تهراق وإنما يهراق منها الدمع.
- 4: هو الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وخمسين، روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه: التقريب: (45/1).
- 5: سقطت من م.
- 6: التقريب: (364/1).
- 7: قال السيوطي في لب اللباب في تحرير الأنساب: (101/1): (العقدي: للعقدة، بلد قرب يزد، إقليم بين شيراز وخراسان، والعقدة بنت معتز بن بولان)، ولم أقف على المصدر الذي نقل منه العصام نسب (العقد).
- 8: صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة، روى له الجماعة، التقريب: (448/2).
- 9: التقريب: (640/2).
- 10: في الأصل (ابن الحجر) وهو خطأ من الناسخ.
- 11: مقدمة الفتح: (269) وخالفه ابن الجوزي في المشكل من حديث الصحيحين: (64/3) فنذكر أنها رُقِيَّة رضي الله عنها.
- 12: من قوله: (بعد وفاة) إلى هنا سقطت من: ت.
- 13: انظر النهاية: (70/4) وقال أيضاً: (قارف الذنب لاصقه، وقرف الذنب عمله).

..... واللصوق (قال أبو طلحة: أنا) زيد¹ بن سهل بن الأسود بن حرام النجاري الأنصاري، شهد بيعة العقبة وبدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ² (قال: انزل، فنزل في قبرها) وهاهنا بحثان: أحدهما: كيف نزل أبو طلحة لدفن بنته³ ﷺ وهو غير محرم لها، حتى حمل الخطابي أن الابنة كانت ابنة ابنة له عليه الصلاة والسلام طفلة⁴، ولم يقع تصريح في طرق الحديث بتعيينها⁵، وأجيب بأنه أمر بالدخول للإعانة لا ليقبرها⁶، وثانيهما: ما مرَّ السؤال عن عدم المجامعة، حتى فسره كثير بعدم الذنب⁷، ويأباه تخصيصه بالليلة، وأما تخصيص نفي المقارفة بالليلة فله وجه، وهو أن المقارفة غالباً بالليل، ولم يذكر له وجه صحيح وإن تكلم فيه غير واحد، وأنا أقول: لأنَّ المقارفة غالباً توجب الضعف، فأشار ﷺ إلى أن المتكفل⁸ ...

- 1 : في ت : يزيد مكان زيد ، وهو تصحيف.
- 2 : التقريب: (223/1) وانظر الإصابة: (607/2).
- 3 : في ت و ق : مكان (بنته) (زينب).
- 4 : قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (158/3): (ويبدو أنه ظن أن المحتضرة في حديث أسامة هي الميتة في حديث أنس ﷺ) وأما قول الخطابي المذكور فلم أعثر عليه.
- 5 : بل صرح باسمها في إحدى الروايات، فقد روى أحمد في مسنده والحاكم في المستدرک: (51/4) عن أنس ﷺ قال: (لما ماتت رقية بنت رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ: (لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليلة)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (64/3): (ورجاله رجال الصحيح)، وقال الحاكم في مستدرکه: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) وسكت عنه الذهبي في التلخيص، ونقل ابن حجر في فتح الباري: (158/3) عن البخاري أنه قال بعد ذكر الحديث: (ما أدري ما هذا فإن رقية ماتت والنبي ﷺ ببدر لم يشهدا) فالصحيح أنها أم كلثوم.
- 6 : أجيب عن ذلك بأجوبة عديدة لعلَّ من أحسنها ما ذكره الملا علي القاري في كتابه المرقاة: (461/5): (الظاهر لأن يدفنها فيه فيكون من خصوصياته أو إشارة إلى بيان الجواز ويمكن أن يكون نزوله للمساعدة والمحرم دفنها)، وذكر النووي أن هذا الحديث لا يشكل على قولهم أن المحارم والزوج أولى من صالح الأجانب لاحتمال أنه ﷺ وعثمان كان لهما عذر فمنعهما نزول القبر، والله أعلم) وعلل الطحاوي فعل أبي طلحة في مشكل الآثار: (131/6): (...أن يكون لم يحضر قبرها حينئذ أحد من ذوي أرحامها المحرمات غير رسول الله ﷺ فاحتاج إلى معونته على ذلك فكان من أبي طلحة ما كان لمعونته إياه على ذلك وذلك له واسع كما يتسع للرجال الذين ليسوا بذوي محارم من النساء الميتات إذا لم يكن بحضرتها ذوو أرحام منهن أن يلمسوهن من وراء الثياب مكان الغسل لهن) وقال ابن الهمام في فتح القدير: (429/3): (لا يدخل أحد من النساء القبر ولا يخرجهن إلا الرجال ولو كانوا أجانب ، لأنَّ مسَّ الأجنبي لها بحائل عند الضرورة جائز في حياتها ، فكذا بعد موتها، فإذا ماتت ولا محرم لها دفنها أهل الصلاح من مشايخ حيرانها).
- 7 : صاحب هذا القول هو فليح بن سليمان أحد رواة الحديث، فقد ذكر ابن حجر في فتح الباري: (158/3): بعد ذكره للحديث قال: (... زاد ابن المبارك عن فليح: أراه يعني الذنب، ذكره المصنف في باب من يدخل قبر المرأة تعليقاً، ووصله الإسماعيلي وكذا سريج بن النعمان عن فليح)، وقد خطأه ابن الجوزي في المشكل من حديث الصحيحين: (64/3) ثم ساق رواية أخرى للحديث فيها تصريح باسم بنت رسول الله ﷺ .
- 8 : في أ : المتكفل.

... لإقبال¹ الميت ينبغي أن يكون على أقوى حاله، وأبعدَ من موجبات الضَّعف، واعلم أنه ﷺ لم يبكِ للوجع والألم وبكاء المصيبة قبل موت المحبوب وبعده، وقد رُوي عنه وإن اختلف فيه، لما رُوي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (ما بكى رسول الله ﷺ على ميت قط، وإنما غاية حزنه أن يمسك لحيته وينظر في السماء)² ولا يخفى أنه يُخالف حديثها في عثمان بن مظعون رضي الله عنه، ولابدَّ من تأويله بأنه أراد نفي البكاء على وجه الجزع كما قيل، وبأباه قولها: (وإنما غاية حزنه ...) إلى آخره، فتأمل⁴. وبكاء الخوف من عذاب الله تعالى قد وقع كما في صلاة الكسوف، وبكاء التضرُّع ربِّما كان في صلاته⁵ وإن احتمل الخشية أو الشوق إلى المحبوب الحقيقي⁶.

- 1 : في أ : لإقبال.
- 2 : تصحفت في أ : إلى النساء.
- 3 : لم أجد هذا الحديث بنصه، وقد أخرج الطبراني في معجمه: (5/6): (قلت لعائشة أكان رسول الله يبكي قالت لا لكنه كان يقبض على لحيته) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (276/9) : (رواه الطبراني ورجاله ثقات وهناك خلاف في بعضهم)، وقد فسَّر المناوي إمساكه ﷺ للحية بأنه تسليم لله بنفسه وتقويض أمره إليه، وأما نظره إلى السماء فهو للاستعانة والتضرُّع والدعاء: فيض القدير للمناوي: (30/14).
- 4 : قال علي القاري في جمع الوسائل: (122/2): (لأن مرادها ما بكى على ميت أسفا عليه بل رحمة له ويؤيده ما ورد: (إنَّ العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي الرب، وإنا على فراقك يا إبراهيم لمحزونون) انظر البخاري، كتاب الجنائز، باب قوله ﷺ: (العين تدمع والقلب يحزن).
- 5 : من قوله (بكاء الخوف) إلى هنا ساقط من م.
- 6 : ذهب الجمهور إلى جواز البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة، وحمل الحنابلة النهي على أن المقصود هو البكاء عليه أياماً : شرح معاني الآثار للطحاوي: (435/5) الكافي: (283/1) المذهب: (257/1) الإنصاف: (387/4).

45- باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ وفيه حديثان

316- ثنا علي بن حجر، أنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: (إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه من آدم حشوه ليف)¹.

[45]- باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ

(ما جاء في فراش) هو ككتاب، بفا ومهملة ومعجمة : اسم لما يُفرش كاللباس لما يُلبس، والفعال بمعنى المفعول شائع² (رسول الله ﷺ) أراد ذكر خشونة فراشه ليقتدي به، وهاهنا دقيقة وهي أنه لم يختَر هذا الفراش لنفسه، وإنما نام فيه رعاية لحال زوجته، وإلا فالغالب أن ينام ﷺ على التراب³، ويشهد بذلك أنه عليه الصلاة والسلام لما رأى علياً رضي الله عنه على التراب مدحه بأن كناه أبا تراب⁴، وليس معنى أبي التراب ما يفهم من التصاق التراب ببدنه، فإنَّ الأبوَّة تقتضي التربية، فسمَّاه بعمله وناداه : يا مُربي التراب، يعني أن الأرض في حَيْطَة⁵ تربية وجودك إياها بريضة اخترتها، وقبول حصل لك بين يدي ربك⁶.

[316]- (ثنا علي بن حجر، أنا علي بن مسهر) بالمهملات كمُعْجِب، القرشي الكوفي قاضي موصل، ثقة له غرائب،

- 1 : البخاري في الرقاق/ باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه: (6091) ومسلم في اللباس والزينة/ باب التواضع في اللباس: (2082).
- 2 : في الأصل (شايع) ، وانظر معنى الفراش في القاموس: (775) وأما قوله: (الفعال بمعنى المفعول فشائع في كتب اللغة) فانظر الأمثلة عليه في شرح شافية ابن الحاجب للرضي: (155/1).
- 3 : استدرك علي القاري على العصام بأنه لم يثبت في الأثر نومه ﷺ على التراب، كما أن استشهاده بقصة سيدنا علي رضي الله عنه لا تدلُّ على ذلك فهو إنما ناداه بذلك للتصاق التراب ببدنه لا كما ادعى العصام، ثم اعتذر عنه بأنه إنما أراد أن يبين أن النبي ﷺ لم يختَر الفراش لنفسه بل رعاية لحال زوجته رحمة بالأمة، انظر جمع الوسائل: (125/2).
- 4 : البخاري في المساجد ، باب نوم الرجل في المسجد ، رقم: (430).
- 5 : كُتِبَ في هامش المخطوط : (حاطه حيطَة : حفظه وصانه) كذا ذكر في لسان العرب: (279/7).
- 6 قال القاري معلقاً على كلام العصام في تفسير عبارة "أبي التراب" في جمع الوسائل: (157/1): (وهذا كله في غاية من التحقيق، ونهاية من التدقيق عند المنصف دون المتعسف فهذا أصل أصيل للعصام ومن حفظ حجة على من لم يحفظ في مقام المرام)

... من الثامنة، أخرج حديثه السّنة في صحاحهم¹ (عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: إنّما كان فراشُ رسولِ الله ﷺ الذي ينامُ عليه من آدم كَغَرْسٍ² جمع أديم وهو الجلد المدبوغ أو الأحمر، أو مطلق الجلد كما في القاموس³، وفي بعض النسخ "أدماً" وفي بعضها "أدم" ووجهه أنّه خبرٌ لمبتدأ محذوف، أي هو آدم (حشوه ليفٌ) والجملةُ حالٌ من الفراش، و"كان" تامّة (حشوه ليفٌ): يريدُ فراشه الذي في بيتها كما يدلُّ عليه الحديث الآتي فيتمُّ الحصر.

1 : قال في التّقرير: (419/1): (ثقة له غرائب بعد أن أضر).

2 : في م: كعرش.

3 : (1388).

317- ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، ثنا عبد الله بن ميمون، أنا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: سئلت عائشة رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك؟ قالت: من آدم، حشوه ليف، وسئلت حفصة رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك؟ قالت: مسحاً نثنيه ثنتين فينام عليه، فلما كان ذات ليلة قلت: لو نثيته أربع ثنيات لكان أوطأ له، فثنيناه له بأربع ثنيات، فلما أصبح قال: (ما فرستموني الليلة؟) قالت: قلنا: هو فراشك إلا أننا ثنينا بأربع ثنيات، قلنا هو أوطأ لك، قال: (زُدوه لحالته الأولى، فإنه منعتني وطأته صلاتي الليلة)¹.

317- (ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري²، ثنا عبد الله بن ميمون³، أنا جعفر بن محمد⁴، عن أبيه⁵ قال: سئلت عائشة رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك) الظاهر أن الإمام محمد الباقر رحمه الله لم يدرك عائشة عليها السلام⁶، فالحديث غير متصل⁷، والجملة مقول قول تضمنه السؤال، فإن أبيت إلا التقليد⁸ فقدّر مقولاً له حالاً من فاعل "سئلت" (قالت: من آدم) لا يخفى أن المطابق للسؤال "أدماً" أي: كان أدماً، وهذا الجواب إنما يُناسب لو سئل: ممّا كان فراش رسول الله ﷺ، وتوجيهه أن يكون: "من آدم" متعلقاً بمحذوف يكون جواباً، أي: مصنوعاً من آدم، ولم يقل من أديم، ليُشعر أنه صُنع من متعدد لا من أديم واحد (حشوه ليف) الجملة صفة المحذوف لا الأدم بدلالة اللفظ والمعنى، وهو على الفطن لا يخفى،...

1: تفرد الترمذي بهذا الحديث في الشمائل، والحديث بهذا السند منقطع كما قال الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء: رقم: (2469)، لأنّ والد جعفر "محمد الباقر" لم يلق السيدة عائشة ولا حفصة عليهما السلام، انظر تاريخ ولادته في تهذيب الكمال: (136/26)، وأصل حديث عائشة عليها السلام في البخاري، انظر تخريج الحديث السابق .
2: ثقة من العاشرة، مات سنة أربع وخمسين، روى له الجماعة: (188/1).
3: منكر الحديث متروك، من الثامنة، روى له الترمذي، التقريب: (317/1).
4: المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين روى له البخاري في الأدب ومسلم والأربعة، التقريب: (91/1).
5: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، السجاد أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة، روى له الجماعة، التقريب: (497/2).
6: كذا في جامع التحصيل: (266).
7: الحديث منقطع كما ذكر العصام، ولم تذكر كتب المتون الواسطة التي بين السيدة عائشة عليها السلام ومحمد الباقر .
8: في م: التعليل .

... (وسئلت حفصة¹ رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك؟ قالت: مسحاً² نثنيه ثنيتين³ فينام عليه) ثناه عطفه وردَّ بعضه على بعض، والنثي بالكسر الطاق⁴، والمعنى نعطفه عطف ثنتين، أي عطفًا يحصل منه طاقان، فالتاء للوحدة، وفي بعض النسخ ثنين بدون تا الوحدة⁵، والمعنى واحد، والنصب على أنه قائم مقام المضاف الذي هو مفعول مطلق، ومن قال على تقدير التا مفعول مطلق، وعلى تقدير عدمه صفة مفعول مطلق⁶ لا مُحصل لكلامه، لأنه إن جعله مصدرًا للتويع لزم أن يتكرر الشيء فيصير أربع ثنيات، ولو جعل بمعنى الطاق لا يكون مفعولاً مطلقاً، وكذا النثي بلا تاء لا يصلح صفة للمفعول المطلق (فلما كان ذات ليلة) روي بالرفع والنصب بجعل "كان" تامة أو ناقصة فيها ضمير إلى الوقت، وعلى التقديرين الذات مقحمة، ومن جعل النصب على الظرفية فلم يتدبر (قلت: لو ثنيته أربع ثنيات لكان أوطأ له) أي: ألين، من وطئ بمعنى: لآن، وأربع ثنيات في تقدير: ذا أربع ثنيات مفعول مطلق، وليس بنفسه مفعولاً مطلقاً وإلا لزم أربع عطفات، ولم يكن كذلك بل عطف بحيث صار طاقاً⁷ أربعاً، فمن جعله مفعولاً مطلقاً بلا تأويل فقد غفل، والعبارة الظاهرة قوله (فثنيناه له بأربع ثنيات) ومن أوله بكون الباء للملابسة ملابسة العام بالخاص فقد أخطأ (فلما أصبح قال: ما فرشتموني الليلة؟ قالت: قلنا: هو فراشك إلا أنا ثنيناه بأربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك، قال: رُدُّهُ لحالته الأولى فإنه منعني) وفي بعض النسخ "منعني"⁸ (وطأته) أي لينه (صلاتي الليلة) أي صلاة التهجد .

1 حفصة بنت عمر ابن الخطاب أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث، وماتت سنة خمس وأربعين، روى لها الجماعة، التقريب: (745/2).
2 : هو البلاس كما جاء في القاموس: (102/2) مادة مسح، وكما ذكر في لسان العرب: (29/6) مادة بلس.
3 : ساقط من الأصل .
4 : القاموس المحيط: (115/4) مادة ثنى .
5 : لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (159/2).
6 : ساقط من ت.
7 : في م : طاقاته.
8 : لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (160/2).

46-باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ (وفيه 13 حديث)

318- ثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، وسعيدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: أَنَا سَفِيَانُ بنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عُبيدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) ¹.

[46]-باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ

(باب ما جاء في تواضع) هو التَّذَلُّلُ والتَّخَاشَعُ (رسول الله ﷺ) [112/أ]

[318]- (ثنا أحمدُ بنُ منيعٍ²، وسعيدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ) ثقة من صغار العاشرة، أخرج حديثه الترمذي والنسائي³ (وغير واحد قالوا : أنا سفيان بن عيينة، عن الزهري عن عبيد الله) هو متعدد، فلم يمكن لي ترجمته حيث لم أعرف أيهم أريد⁴ (عن عبد الله بن عباس، عن عمر بن الخطاب ؓ قال : قال رسول الله ﷺ لا تطروني) أي لا تجاوزوا في مدحي الحد الذي بعده الكذب⁵، فالتشبيه في قوله (كما أطرت النصارى عيسى بن مريم) عليه الصلاة والسلام ليس في مجرد القول بالالهوية أو بقوة الإله، بل في نسبة ما ليس فيه من الكمال ليَعْمَ، وليس ما فيه إطرء، كأن يُقال "هو سيد ولد آدم وأفضل المخلوقات" (إنما أنا عبد ..

1 : البخاري : كتاب الأنبياء ، باب واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها : (3261)

2 : أبو جعفر البغوي الأصم ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين : التقريب : (22/1)

3 : التقريب : (209/1)

4 : لم يصرح ابن حجر في الفتح بنسبة عبيد الله المذكور في هذا الحديث، وبالعودة إلى تهذيب الكمال نجد أنَّ الزهري روى لأربعة ممن سُموا بعبيد الله : تهذيب الكمال : (419/26)، يروي اثنان منهما فقط عن ابن عباس ؓ وهما ابن أبي ثور وابن عتبة : المصدر السابق : (154/15) وقد قال عنهما ابن حجر في الفتح في شرحه لحديث التناوب في العلم الذي يرويه ابن أبي ثور : (185/1): (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدني الهذلي روايته عن ابن عباس كثيرة في الصحيحين وليس لابن أبي ثور عن ابن عباس غير هذا الحديث الواحد) فالصحيح أنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

5 : انظر النهاية : (6/3) باب طرا .

319- ثنا علي بن حجر، أنا سويد بن عبد العزيز، عن حميد، عن أنس بن مالك
ﷺ: (أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له : إن لي إليك حاجة، فقال : اجلسي في أي طريق
المدينة شئت أجلس إليك)¹.

.... (الله) الإضافة للعهد الذهني يكشف عنه ما في بعض النسخ²، إنما أنا عبد الله،
لست خارجاً من حدّ العبودية كسائر العباد، فالحصر بالإضافة إلى عدم العبودية، والقصر قصر
قلب³ فلا ينافي الوصف بالرسالة (فقولوا عبدُ الله ورسولُه) والتواضع في قوله "عبد الله" يجعله
منحرفاً في سلك سائر العباد.

[319]- (ثنا علي بن حجر، أنا سويد بن عبد العزيز) لم أجد ترجمته⁴ (عن حميد
عن أنس بن مالك ﷺ أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له : إن لي إليك حاجة) في بعض
الطُرُق أن امرأة كان في عقلها شيء⁵ (فقال) أي رسول الله ﷺ (اجلسي في أي طريق المدينة)
ظاهره مشكل، والواضح في أي طرق المدينة أو في "أي" طريق في المدينة يهتدي⁷ إليه نحوك،
ثم إضافة الطريق بمعنى "في" لأنّ طريق الشيء ما يوصل إليه، وليس المراد ما يوصل إلى
المدينة بل ما يوصل فيها إلى المقاصد (شئت أجلس إليك) الظاهر أن "إلى" بمعنى "مع"،
وكأنّها كانت امرأة جالسة في الطُرُق لما في عقلها من شيء، فلذا عبّر ﷺ عن إجابة حاجتها
بذلك، وأظهر كمال السّعي في دفع حاجتها بهذا البيان، حيث أفاد أنّه إن كان حاجتك ..

1 : مسلم في الفضائل ، باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به : (6189) واللفظ لأبي داود في الأدب، باب
الجلوس في الطرقات : (4818) ولفظ مسلم: (أنّ امرأة كان في عقلها شيء).

2 : لم أجد في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (160/2).

3 : وقصر القلب هو كما قال عبد الرحمن الميداني في كتابه البلاغة العربية: (417): (أن يكون الكلام المشتمل
على القصر موجهاً لمن يُراد إعلامه بخطأ تصوّره نسبةً المقصور إلى غير المقصور عليه)، قال صاحب مغني
اللبيب: (59): (... ويسمى ذلك قصر قلب، لقلب اعتقاد المخاطب ...).

4 : سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي، مولا هم الدمشقي، وقيل أصله حمصي، وقيل غير ذلك، ضعيف جداً،
من كبار التاسعة : التقريب : (250/1)، وقد يعود سبب عدم وقوف العصام عليه رداءة النسخة التي اعتمد عليها
أو طمس بعض معالمها، وأستبعد تقصيره، كيف وقد وُصِف بكونه أَوحد المحققين، والله أعلم.

5 : هذا لفظ مسلم، وقد سبق تخريجه.

6 : سقطت من ت.

7 : في ت : يهدي ، وفي م : ليهتدي .

320- ثنا علي بن حُرير، أنا علي بن مُسهر، عن مسلم الأعور، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يعودُ المريضَ ويشهدُ الجنازةَ ويركبُ الحمارَ ويجيبُ دعوةَ العبدِ، وكان يومَ بني قُريظةَ على حمارٍ مخطومٍ بحبلٍ من ليفٍ، عليه إكافٌ من ليفٍ)¹.

... مقضيةً بجلوسي عندك في أي طريق [من طرق المدينة جلست معك، وفي الشرح أنه ذكر الجلوس في الطريق في] مقام قبول إنجاح³ حاجتها لبيان أنه لا يجوز كون الرجل مع الأجنبية إلا في موضعٍ لا يكون مظنةً تُهمّة. وفي هذا الحديث سوى هذا مسائل: جواز الجلوس في الطُّرق، والنَّهي عنه في أحاديثٍ أُخر⁴ مصروفٌ إلى وقت ضرر المارّة وعدم حاجة الجالس. وجواز جلوس الرجل مع الأجنبية لضرورة الحاجة إذا لم يكن في خلوة⁵.

[320]- (ثنا علي بن حُرير، أنا علي بن مُسهر، عن مسلم الأعور) هو ابن كيسان الضبي المدائني البزار⁷ الأعور أبو عبد الله الكوفي، ضعيفٌ من الخامسة، أخرج حديثه الترمذي والبيهقي⁸ (عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعودُ المريضَ ويشهدُ الجنازةَ)⁹ وعموم عيادة المريض وشهود الجنازة يدل على كمال تواضعه، فإن قلت: هذا إذا لم يكن لحرز

1 : أخرجه الترمذي بمتنه وإسناده في الجامع في كتاب الجنائز، بعنوان: باب آخر: (1022) وقال: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس رضي الله عنه، ومسلم الأعور يضعف وهو مسلم بن كيسان الملائي)، وابن ماجه في الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع: (4178) وصححه الحاكم في المستدرک: (3734) ووافقه الذهبي، ومدار الحديث على مسلم بن كيسان، وقد ضعفه الفلاس ويحيى والبخاري وأحمد: انظر ميزان الاعتدال: (106/4) ولم يتابع عليه، لذا ضعفه الترمذي، ويشهد لعيادة المريض وحضور الجنازة وركوب الحمار أحاديثٍ أُخر.

2 : ما بين قوسين سقطت من م .

3 : سقطت من أ.

4 : مسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن الجلوس في الطرقات : (5686).

5 : تصحفت في م إلى صلاة.

6 : نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: (333/9): عن المهلب قوله: (لم يرو أنس رضي الله عنه أنه خلا بها بحيث غاب عن أبصار الناس ممن كان معه، وإنما خلا بها بحيث لا يسمع شكواها من حضرهما). ثم قال ابن حجر: (وفيه أن مفاوضة المرأة الأجنبية سرّاً لا يقدح في الدين عند أمن الفتنة، ولكن الأمر كما قالت عائشة رضي الله عنها وأئكم يملك إربه كما كان النبي ﷺ يملك إربه) وانتقد المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (130/2) قول العصام المذكور وأجاب عن خلوة النبي ﷺ بالمرأة: (أن النبي ﷺ كان محرماً لجميع النساء وهو متمكن في باب العصمة فلا يُقاس بغيره)، وقال القاري في المرقاة: (481/16): (وفيه تنبيه على أن الخلوة مع المرأة في زقاق ليس من باب الخلوة معها في بيت، على احتمال أن بعض الأصحاب كانوا واقفين بعيداً عنهما مراعاة لحسن الأدب).

7 : هو تصحيف والصحيح (البراد) كما ورد في التقريب: (582/2).

8 : في التقريب: (ابن ماجه) انظر المصدر السابق، ويبدو أنه التباس وقع فيه الشارح.

9 : ورد في كتب الشرائع بلفظ: (الجنائز) وأورده الترمذي في الجامع بالسند ذاته بلفظ: (الجنازة)، ويبدو أنه اختلاف نُسخ، ولم أجد من أشار إلى ذلك.

321- ثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي، ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (كان رسول الله ﷺ يدعو إلى خبز الشعير والإهالة السبخة فيجيب، ولقد كانت له درع عند يهودي، فما وجد ما يفكها حتى مات)¹.

[321]- (ثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي²، ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يدعو إلى خبز الشعير والإهالة) أي الدهن، وقيل دهن الشحم والألية³، (السبخة)⁴ بمهملة وموحدة تحنانية وخاء معجمة ككتف: المتغير من الطعام⁵، والمراد هنا تغير الريح والخزانة⁶ كما يكون في الأدهان⁷، في الشرح: علمه ﷺ إما بإخبار الداعي، وإما بالعلم بفقره، وإما بمشاهدة غالب مأكوله، فإن قلت: هذا الذي ذكره مما لا يحتاج إليه، لأن المقصود بيان تواضعه، وذلك يحصل بأن الداعي لا يخاف من دعوته لهذا الطعام، وذلك ليس إلا لاشتهار كمال تواضعه، قلت احتاج إليه لقوله (فيجيب) وفي ذكر الفاء مزيد مبالغة، حيث دلت على أن ذلك كان بلا مهلة وتأمل وتردد له وانتظار للداعي⁸ (ولقد كانت له درع)⁹ درع الحديد مؤنث، ودرع المرأة مذكر، فتأنيث "كانت" أدل على المقصود من تذكيره كما في بعض النسخ¹⁰، ومن العجائب ما وقع لشارح أن يذكر¹¹ "كان" لما ذكر الجوهري¹² من

1 : مسند أبي يعلى: (78/8)، والحديث منقطع لأن الأعمش لم يسمع من أنس رضي الله عنه : تهذيب الكمال: (76/12) وأخرج البخاري في صحيحه: في كتاب البيوع /باب شراء النبي ﷺ نسيئة: (1963) من طريق أنس رضي الله عنه : (أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سبخة ولقد رهن النبي ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله).

2 : أبو القاسم أو أبو محمد الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين: (644/2).

3 : النهاية: مادة أهل: (100/1).

4 : في نسخ الشمايل (سبخة) وهو الصحيح، كذا في مسند أبي يعلى وتحفة الأشراف: (194/7) وكأنه تصحّف على المؤلف، والسبخة هي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر: النهاية : مادة سبخ: (420/3).

5 : ورد هذا الكلام معنى لكلمة سبخة في النهاية: مادة سبخ: (19/4).

6 : ورد في الحاشية: تفسير خزن بمعنى : تغير، كذلك ورد في القاموس المحيط: (435/6) مادة خزن.

7 : قال القاضي عياض في إكمال المعلم: (184/6): (ومحملها على أنها لم تضر ولم تستقر).

8 : في الحاشية بؤب لهذا المطلب بعنوان : انتظار المدعو للداعي مما لا ينبغي، قال المناوي في فيض القدير: (212/5): (فيه حل أكل اللحم والدهن ولو أتنن حيث لا ضرر).

9 كانت درعه من حديد موشاة بالنحاس كما ذكر ابن عباس رضي الله عنه : الطبراني في الكبير: (111/11).

10 : وردت بلفظ (كان) في نسخة بغداد: (187).

11 : في ت: أن تذكر.

12 أبو نصر الفارابي إسماعيل بن حماد، إمام في النحو واللغة والصرف وبخطه يضرب المثل جودة، طاف ديار ربيعة ومضر، وصنف الصحاح للأستاذ أبي منصور البيشكي، ثم اعتراه اختلاط ووسواس ثم ضم إلى جنبه=

322- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: (حج رسول الله ﷺ على رجل رث عليه قطيفة لا تساوي أربعة دراهم، فقال : اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه ولا سُمْعة)¹.

... أن درع الحديد مؤنث ودرع المرأة مذكر² (عند يهودي، فما وجد ما يفكها حتى مات) وذكر هذه الجملة لإتمام الحديث لا لبيان التواضع.

[322]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود الحفري) ثقة عابد، منسوب إلى موضع بالكوفة يُقال له "حفر" كفرس، بمُهملتين وفا، كذا في التَّقریب³ (عن سفيان⁴، عن الربيع بن صبيح) كصديق، سيء الحفظ عابد مجاهد، أخرج حديثه البخاري في تاريخه والترمذي والنسائي⁵ (عن يزيد بن أبان⁶، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : حج رسول الله ﷺ على رجل رث) أي بالخلق⁷ (وعليه⁸ قطيفة⁹ لا تساوي أربعة دراهم، فقال: اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه ولا سُمْعة) الرِّياء ما عُمِل ليراه الناس، والسُمْعة كحُجَّة: ما يُعمل ليُسمع الناس ويصير مشهوراً¹⁰، يعني كان يتضرع إلى الله تعالى ويتعوذ عن الرِّياء والسُمْعة، مع كمال بُعده عنهما تخاشعاً وتذلاً وعداً لنفسه كواحدٍ من العباد، يأتي منه ما يأتي منهم، وذلك كمال التواضع.

=مصراعي باب وشدهما بخيط ونهض للطيران من سطح داره فرمى بنفسه فمات سنة 398هـ، وله مصنفات غير الصحاح وله قول في العروض، انظر البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: (10).

1 : ابن ماجه في المناسك، باب الحج على الرحل: (965) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (106/8) : (إسناده ضعيف) ووافقه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار : (14/2) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة : (126/2): (مداره على يزيد بن أبان وهو ضعيف والراوي عنه)، ويشهد للحج على الرحل ما رواه البخاري عن أنس من أن النبي ﷺ حج على رجل وكانت زاملته في الحج/ باب الحج على الرحل: (1445).

2 : الصحاح في اللغة: (203/1) وذكر صاحب القاموس المحيط جواز الوجهين فيها : (37/4).

3 : واسمه عمر بن سعد بن عبيد، من التاسعة، أخرج له مسلم والأربعة: (428/1).

4 : هو الثوري كما ذكر البوصيري في مصباح الزجاجة: (126/2).

5 : مات سنة ستين وله تسعون عاماً: التقريب: (171/1).

6 : أبو عمرو البصري، القاص، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، أخرج له البخاري في الأدب والترمذي وابن ماجه: التقريب: (669/2).

7 : كذا قال في النهاية: (479/2).

8 : قال القاري في جمع الوسائل: (135/2): (إن ضمير "عليه" في قوله "عليه قطيفة" راجع إلى الرحل لا إلى الرسول ﷺ).

9 : قال في النهاية: (132/4) مادة قطف: (هي كساء له خمل).

10 : انظر فتح الباري: (336/11).

323- ثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أنا عفان، أنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك)¹.

[323]- (ثنا عبد الله بن عبد الرحمن²، أنا عفان³، أنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم يُشكّل أن الأحبّة لا يقتضي القيام لأنّ الولد أحبُّ إلى الأب ولا يقوم له الأب، فينبغي أن يقول: "لم يكن شخص أعظم عندهم"، ويمكن دفعه بأنّ رعاية حقوق الأحبّ يكون أسهل وأرغب ولا محالة يتحقق بلا مُهلة، وليس القيام حقاً للولد، وهو حقٌّ للتّعظيم له فيما بين الناس، فأراد أنّه لو كان القيام مشروعاً لتبادروا إليه صلى الله عليه وسلم لكونه أحقّ وحقّه أرعى [113/أ] (قال) أي أنس رضي الله عنه، ولا نعرف وجهاً لإعادة "قال" بين المعطوف والمعطوف عليه (وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من) بيانية وهي توجب كون (ما) غير مصدرية لإيجابه جعل "من" زائدة في الكلام مع إيجابه، ومن لم يعرف هذا سوى بينه وبين جعلها موصولة أو موصوفة (كراهيته) مصدر كره كعلم (لذلك) القيام، ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم للأنصار خاصة، أو لمن حضر منهم ومن المهاجرين على اختلاف القولين⁴: (قوموا إلى سيّدكم)⁵ يعني سعد بن معاذ⁶ رضي الله عنه لأنه فرق بينه وبين "قوموا لسيّدكم" لأنّ الثّاني للتّعظيم والأوّل للإعانة⁷، وقد كان سعد وجعاً على حمارٍ، محتاجاً⁸ إلى إعانة....

¹ : الترمذي في جامعه بهذا السند في الأدب ، باب كراهة قيام الرجل للرجل، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه:(2754).

² السمرقندي أبو محمد الدارمي، الحافظ صاحب المسند، ثقة فاضل متقن، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين وله أربع وسبعون، أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي: التقريب:(298/1).

³ عفان بن مسلم البصري، ثقة ثبت، قال ابن المديني: "كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم"، وقال ابن معين: "أنكرناه سنة 19 ومات بعدها بيسير"، من كبار العاشرة، روى له الجماعة: التقريب:(404/1).

⁴ قال القاضي عياض في إكمال المعلم:(279/5) : (... واختلف تأويل الصحابة فيمن عنى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، هل الأنصار خاصة أو جميع من حضر من المهاجرين والأنصار، وعلى الجملة فهي قضية معينة محتملة ، والتمسك بالقاعدة المقررة أولى).

⁵ : البخاري في الجهاد، باب إذا نزل العدو على حكم رجل: (2878) ومسلم في الجهاد، باب جواز قتال من نقض العهد: (1768).

⁶ سيد الأوس، ويكنى أبا عمرو، كان أعظم الناس بركة في الإسلام شهد بدرًا باتفاق ورمي بسهم يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهراً حتى حكم في بني قريظة وأجيب دعوته في ذلك ثم انتقض جرحه فمات، الإصابة:(84/3)

⁷ : ذكره ابن حجر في فتح الباري:(83/25) من قول التوربشتي في شرح المصابيح ثم ذكر بأن الطيبي تعقبه بأنه لا يلزم من كونه ليس للتّعظيم أن لا يكون للإكرام وبأنّ ما اعتل به من الفرق بين إلى واللام ضعيف.

⁸ : في "أ" وردت (محتاج) دون تنوين النصب.

.... في النزول¹، ولا يعارضه أيضاً ما روي أنه ﷺ قام لعكرمة بن أبي جهل عند قدومه عليه²، ولا ما روي عن عدي بن حاتم ﷺ: "ما دخلت على رسول الله ﷺ إلا قام لي أو تحرك³ لأنهما مع ضعفهما محمولان على أنه كان لتأليفهما بالإسلام، ولا يصح حمل القيام في الحديث على القيام عنده طول جلوسه ﷺ كما يكون عند السلاطين في زماننا، لأن قوله ﷺ: (كانوا إذا رأوه لم يقوموا) لا يساعده، والعبارة الموافقة "وكانوا لا يقومون عنده"⁴ قال الشيخ أبو حامد رحمه الله: (القيام لعد الشخص عظيماً مكروه لا لإكرامه)⁵، وقال النووي⁶: (القيام للقيام من أهل الفضل والشرف مستحب، وقد جاءت فيه أحاديث، ولم يصح في النهي عنه شيء صريح)⁷ هذا ونحن نقول: الصلاة جامعة لثلاث تعظيمات: القيام والركوع والسجود، فكما لم يجوز النبي ﷺ الركوع والسجود لإكرام أحد كره القيام، وإنما لم يحرمه لأن القيام كثيراً ما يستعمل بالضرورة لغير الصلاة، ولا يستعمل الركوع والسجود، والله أعلم وأعظم.

- 1 : هذه الزيادة أوردها أحمد في مسنده في مسند عائشة ﷺ: (25140) وهي: (قوموا إلى سيدكم فأنزلوه) قال الحافظ في الفتح: (82/25): (وسنده حسن).
- 2 : أخرج حديثه الحاكم في المستدرک في معرفة الصحابة باب ذكر مناقب عكرمة: (5055) ولم يخرج الزهبي في تلخيصه.
- 3 : الطبراني في الكبير / عدي بن حاتم: (13602)، قال ابن أبي حاتم في علل الحديث: (285/2): (قال أبي هذا حديث منكر).
- 4 : وهو خلاف ما ذهب إليه القاضي عياض في إكمال المعلم: (176/2)، واستدل لقوله بحديثه ﷺ: (من سره أن يتمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار) أخرجه الترمذي في الأدب باب كراهية قيام الرجل للرجل: (2755) وخالفه ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود: (482/2)، واستدل بتفسير الصحابة للحديث، فقد أخرج الترمذي: (سبق تخريجه): عن أبي مجلز قال: (خرج معاوية، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه فقال اجلسا، سمعت رسول الله ﷺ يقول "من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار" قال الترمذي: هذا حديث حسن) فقال ابن القيم: (فيه رد على من زعم أن معناه أن يقوم الرجل للرجل في حضرته وهو قاعد، فإن معاوية روى الخبر لما قاما له حين خرج، وأما الأحاديث المتقدمة فالقيام فيها عارض للقيام، مع أنه قيام إلى الرجل لقائه لا قياماً له فالمذموم: القيام للرجل، وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم فلا بأس به).
- 5 : نسب الحافظ في الفتح: (85/25) هذا القول إلى الإمام أبي حامد الغزالي، ولم أهد إلى مصدره.
- 6 : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي: (93/12).
- 7 : في ت: صحيح.
- 8 : نقل ابن حجر في فتح الباري: (88/5) عن النووي قوله: أنه أجاب عن حديث أنس ﷺ من وجهين: **أحدهما**: أنه خاف عليهم الفتنة إذا أفرطوا في تعظيمه، فكره قيامهم له لهذا المعنى كما قال: "لا تطروني" ولم يكره قيام بعضهم لبعض، فإنه قد قام لبعضهم وقاموا لغيره بحضرته فلم ينكر عليهم بل أقره وأمر به، **ثانيهما**: أنه كان بينه وبين أصحابه من الأنس وكمال الود والصفاء ما لا يحتمل زيادة بالإكرام بالقيام فلم يكن في القيام مقصود وإن فرض للإنسان صاحب بهذه الحالة لم يحتج إلى القيام.

324- ثنا سفيان بن وكيع، ثنا جُميع بن عُمر بن عبد الرحمن العجلي، ثنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة ؓ يُكنى أبا عبد الله، عن ابن أبي هالة، عن الحسن بن علي ؓ قال: سألت خالي هند بن أبي هالة - وكان وصافاً - عن حلية النبي ؐ وأنا أشتي أن يصف لي منها شيئاً، فقال: (كان رسول الله ﷺ فحماً مفخماً، يتلألاً وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر، فذكر الحديث بطوله... قال الحسن رحمه الله: فكتمتها الحسين زماناً، ثم حدثته فوجدته قد سبقني إليه، فسألته عما سألته عنه، ووجدته قد سأل أباه عن....

[324]- (ثنا سفيان بن وكيع¹، ثنا جُميع بن عُمر² بن عبد الرحمن العجلي، ثنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة [زوج خديجة ؓ يُكنى أبا عبد الله³، عن ابن أبي هالة⁴، عن الحسن بن علي ؓ قال: سألت خالي هند بن أبي هالة⁶] ⁷ - وكان وصافاً - عن حلية النبي ؐ، وأنا أشتي أن يصف لي منها شيئاً) قد سبق في أول الشَّمايل من أول هذا الإسناد إلى هنا، وشرحناه لك واستوفينا ما يتعلق به⁹ (فقال: كان رسول الله ﷺ فحماً مفخماً¹⁰، يتلألاً وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر، فذكر الحديث بطوله) الذي سمعته في باب الخلق وعرفت شرحه (قال الحسن رحمه الله: فكتمتها) في القاموس¹¹: كتَّمته، وكتَّمته إِيَّاه (الحسين زماناً) طويلاً، وجه الكتم خفيٌّ، وإن قيل: وجهه أنه كتَّمها ليسألها الحسين من هند فيعرفه بأقصر..

1 : سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورأقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فُصح فلم يقبل، فسقط حديثه، من العاشرة، أخرج حديثه الترمذي وابن ماجه: التقريب: (370/1).
2 : في ت: عمير، وهناك خلاف في اسم أبيه فقبل عُمر وقيل عمير، كذلك هناك خلاف في إثبات اسمه في نسخ الشَّمايل: رافضي ضعيف، من الثامنة، أخرج له الترمذي في الشَّمايل: التقريب: (92/1).
3 : مجهول من السادسة، قيل اسمه: يزيد بن عمرو، أخرج له الترمذي في الشَّمايل: التقريب: (740/2).
4 : قال في ميزان الاعتدال: (389/3): (لا يُعرف) وقال في التقريب هو هند بن أبي هالة: (803/2) باب من نسب إلى أبيه أو جده.
5 سبط رسول الله ﷺ وريحانته وقد صحبه وحفظ عنه مات شهيدا بالسم سنة تسع وأربعين وقيل بل مات سنة خمسين ، روى له الأربعة، التقريب: (162/1)
6 : النَّبَّاش التميمي ربيب النبي ﷺ أمه خديجة بنت خويلد، قيل استشهد يوم الجمل مع علي وقيل عاش بعد ذلك، روى له الترمذي في الشَّمايل: التقريب: (638/2) قال البخاري في التاريخ الكبير: (71/8): (يُتَكلم في حديثه).
7 : ما بين قوسين سقطت من م.
8 : قال في النهاية في مادة حلي: (476/1): (الحلي اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة ... وتطلق الحلية على الصفة أيضاً).
9 : الورقة رقم: (33) من النسخة ت وما بعدها، وفيها نقل العصام ترجمة رجال السند والكلام عليهم من التقريب، وأمَّا ما كان من تعليق مهمٍّ فإني سأذكره في الحواشي التالية.
10 : قال في النهاية: في مادة فخم: (799/3): (أي عظيمًا معظمًا في الصدور والعيون، ولم تكن خلقته في جسمه الضخامة، وقيل الفخامة في وجهه: نبلة وامتلاؤه مع الجمال والمهابة).
11 : (335/6) مادة كتم، ومقصوده أنه يتعدى لمفعولين.

...مدخله وعن مخرجه وعن شكله فلم يدع منه شيئاً، قال الحسين عليه السلام: فسألت أبي عن دخول رسول الله ﷺ فقال: كان إذا أوى إلى منزله جزأً دخوله ثلاثة أجزاء، جزءاً لله تعالى

... إسناده، أو كتمها ليتأمل في معانيه ويتنبه ويعمل بما فيه، فيكون لروايتها أثر عظيم في السامعين، أو كان منتظراً أن يسأله الحسين فإنَّ التبليغ بعد الطلب أبلغ، لأن تأخير تبليغ ما فيه منافع الدِّين لأمثال هذه الأمور غير ظاهر، ولعلَّ المراد بالكتمان مجرد عدم الذكر، وكان ذلك اتفاقاً (ثمَّ حدَّثته فوجدته [113/ب] قد سبقني إليه، فسأله عما سألتُه عنه) هذا يدل على كمال وثوقه وضبطه حيث شهد له ضبط الحسين موافقاً له (ووجدته قد سأل أباه عن مدخله وعن مخرجه) أي عن كيفية دخوله وخروجه، وقيل: عن زمان خروجه أي عن أحواله التي كان له خارج البيت، وزمان دخوله أي أحواله التي كان له داخل البيت، وقوله: (فسألت أبي عن دخول) يؤيد الأول (وعن شكله) في القاموس: الشكل ويكسر: المثل وما يوافقك ويصلح لك والصورة المحسوسة والوهمية¹، وفسر في النهاية الحديث بمذهبه وقصده وقال: "وقيل عما يُشاكل أفعاله"²، وهو بعيد [لأنَّه لم يتبين مذهب وقصده إلا أن يُقال تعميم بعد تخصيص، لأنَّ مدخله ومخرجه بعض من مذهبهِ ولذا أراد بيان مجلسه، وأن تفسيره بما يوافق أفعاله بعيداً³ جداً، لأن الظاهر هو السؤال عن أفعاله، والأظهر أن يُفسر بصورته المحسوسة إلا أنَّه لم يُبينه⁴ لدخوله في الحديث بطوله، فإن قلت: مجلسه لم يُذكر ههنا، وقد ذكره في التفصيل فلا يكون التفصيل على طبق الإجمال، قلت: هو داخل في قوله (فلم يدع منه شيئاً، قال الحسين عليه السلام) في رواية الحسن عن الحسين عليه السلام⁵: رواية الأقارب عن الأقارب والصحابي عن الصحابي ورواية الكبير عن الصغير (فسألت) يُشعرُ أنه سأل وأخبر الحسن عليه السلام عن سؤاله، وعطف عليه بقوله: فسألت (أبي) يعني عليَّ بن أبي طالب عليه السلام (عن دخول رسول الله ﷺ فقال: كان إذا أوى⁶) أي رجع (إلى منزله جزأً دخوله) أي أوقات بقاء دخوله (ثلاثة أجزاء، جزءاً لله تعالى) بدل البعض من

1 : مادة شكل: (148/5).

2 : مادة شكل: (34/5).

3 ما بين قوسين ساقط من الأصل و م.

4 في أ : لم يتنبه.

5 هو ما يُسمَّى بالمديح في مصطلح الحديث، وهو أن يكون الراويان متقاربان في السن والإسناد ويروي كل منهما عن صاحبه، انظر الباعث الحثيث: (27)، ويسمى أيضاً رواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية القرين.

6 : أجاز صاحب مختار الصحاح: (20) مدَّ الهمز، وجعل أوى وأوى بمعنى واحد، ووافقه القاري في جمع الوسائل: (138/2).

.. وجزءاً لأهله وجزءاً لنفسه، ثم جزءاً جزّاه بينه وبين الناس، فردّ ذلك بالخاصّة على العامة، ولا يدّخر عنهم شيئاً، وكان من سيرته في جزء الأمة إثارة أهل الفضل بإذنه ﷺ، وقسمه على قدر فضلهم في الدين، فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج، فيتشأغل بهم،

... الكلّ إن كان العطف بعد الربط، وبذل الكلّ إن كان العطف متقدماً على الربط (وجزءاً لأهله) عطف على بدل البعض أو بعض من بدل الكلّ وكذلك قوله (وجزءاً لنفسه، ثم جزءاً جزّاه بينه وبين الناس، فردّ) وفي بعض النسخ "فيردّ"¹ (ذلك) الجزء (بالخاصّة) أي بوسيلة الخاصّة ورسالتهم (على العامة) فيخبره الخاصّة بحاجات العامة ويوصلون فوائده إليهم²، وقيل: الباء بمعنى (من) أي يردّ ذلك الوقت من الخاصّة إلى العامة، [أي ينتفع أولاً الخاصّة وبعدهم العامة]³ (ولا يدّخر عنهم) أي عن الناس (شيئاً) وقيل لا يدّخر للخاصّة عن العامة بأن يخصّص الخاصّة بمزايا، بل يُسوّي بين الجميع في أمور الدين وهو بعيد عن العبادة (وكان من سيرته في جزء الأمة إثارة أهل الفضل) قالوا إثارة أهل الفضل من العلم والصّلاح والشرف (بإذنه ﷺ) إيّاه بالدخول عليه أو بإذن أهل الفضل [بالدخول، والأظهر أنّ المعنى وكان من سيرته وطريقته ومذهبه إثارة أهل الفضل]⁴ في الحاجة، ومن كان له مزيد حاجة بإذنه بعرض الحاجة وتقديمه في سماع حاجته بواسطة أو بغير واسطة (وقسمه) بالفتح مصدر قسمه، أي قسمه ﷺ ذلك الجزء، أو قسم ذلك الجزء (على قدر فضلهم) من الصّلاح والشرف (في الدين) كما قالوا أو على قدر فضل حاجتهم في الدين على ما قلنا، ويلائم ما قلنا قوله (فمنهم ذو الحاجة، ومنهم ذو الحاجتين، ومنهم ذو الحوائج، فيتشأغل بهم) أي بعد إذن عرض الحاجة يتشأغل بهم، أي يُشغل عن شيء بهم، لأنّ التّشأغل هو الشّغل عن الشيء، فالكلام يفيد أنّه

¹ انظر نسخة استنبول: (188).

² قال ابن قتيبة في غريب الحديث: (214/1): (يريد أن العامة كانت لا تصل إليه في منزله في ذلك الوقت ولكنه كان يوصل إليها حظها من ذلك الجزء بالخاصّة التي تصل إليه فتوصله إلى العامة)، وقال البغوي في شرح السنّة: (280/13): (قيل: قوله بالخاصّة أي من الخاصّة، أي يجعل وقت العامة بعد الوقت الذي يخص به الأهل، فإذا انقضى ذلك الزمان، رد الأمر من الخاصّة إلى العامة، فأفادهم).

³ سقطت من: أ.

⁴ ما بين قوسين ساقط من ق.

.. وَيُشْغَلُهُمْ فِيمَا يُصْلِحُهُم وَالْأُمَّةَ مِنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْهُ ﷺ وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ
ويقول: "لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، وَأُبْلِغُونِي حَاجَةً مِنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغُهَا، فَإِنَّهُ مِنْ أُبْلَغَ
سُلْطَانًا حَاجَةً مِنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغُهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"،

.... يُشْغَلُ عَنْ شَيْءٍ فِيهِمْ بِهِمْ [فَوَجَّهَ الشَّارِحُ] [114/أ] رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ مَبَالِغَةٌ فِي
كَمَالِ الشُّغْلِ بِهِمْ¹ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى شُغْلِ عَنْهُمْ بِهِمْ، وَفِيهِ مَبَالِغَةٌ لَيْسَ فِي يُشْغَلُ بِهِمْ، وَنَحْنُ لَا
نَفْهَمُ مَبَالِغَةَ فِي الشُّغْلِ عَنْهُمْ بِهِمْ، بَلْ لَا نَفْهَمُ مُحْصَلًا لَهُ، وَنَقُولُ: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى شُغْلِهِ بِالنَّاسِ
بِالتَّشَاغُلِ، لِأَنَّهُ مَشْغُولٌ بِاللَّهِ ﷻ لَا يُشْغَلُ لِغَيْرِهِ إِلَّا بِالتَّشَاغُلِ (وَيُشْغَلُهُمْ² فِيمَا يُصْلِحُهُم وَالْأُمَّةَ)
مِنْ شُغْلِهِ كَمَنْعِهِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مِنْ أَشْغَلِهِ، فِي الْقَامُوسِ³: (هَذِهِ لُغَةٌ جَيِّدَةٌ أَوْ قَلِيلَةٌ أَوْ رَدِيئَةٌ)
وَالْمَعْنَى: لَا يَدْعُهُمْ أَنْ يَشْغَلُوا بِمَا لَا يَعْنِيهِمْ، بَلْ يُشْغَلُهُمْ بِمَا يُصْلِحُهُم وَالْأُمَّةَ (مِنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْهُ⁴
ﷺ) يَعْنِي لَوْ كَانَ لَهُمْ سَوْأَلٌ لَيْسَ فِيهِ كَثِيرٌ نَفْعٌ يَجْعَلُهُمْ سَائِلِينَ عَمَّا يَنْفَعُهُمْ، أَوْ يُشْغَلُهُمْ بِمَسْأَلَتِهِمْ
عَلَى مَا يَصْلِحُهُمْ، عَلَى أَنَّ إِضَافَةَ الْمَسْأَلَةِ إِلَى الْمَفْعُولِ يَعْنِي: يُفْتَشُّ حَالَهُمْ حَتَّى يَعْرِفَ مَا
يُصْلِحُهُمْ وَيَجْعَلُهُمْ سَائِلِينَ عَنْهُ، فَضْمِيرُ "عَنْهُ" إِلَى مَا يُصْلِحُهُمْ، وَيُؤَافِقُهُ مَعْنَى مَا فِي بَعْضِ
النُّسخِ (عَنْهُمْ)⁵ أَيْ عَنْ أَحْوَالِهِمْ (وَإِخْبَارِهِمْ) أَيْ إِخْبَارَهُ ﷺ إِيَّاهُمْ (بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ:
لِيُبَلِّغَ) مِنْ التَّبْلِيغِ (الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ) وَهَذَا بَيَانٌ لَجْعَلِهِمْ مَشْغُولِينَ بِمَا يُصْلِحُ الْأُمَّةَ، فَإِنَّهُ لَمَّا
أَجَابَهُمْ بِمَا يَنْبَغِي لَهُمْ شُغْلُهُمْ بِمَا يُصْلِحُهُمْ، وَلَمَّا وَصَّى بِالتَّبْلِيغِ شُغْلُهُمْ بِمَا يُصْلِحُ الْأُمَّةَ⁶
(وَأُبْلِغُونِي حَاجَةً مِنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغُهَا)⁷ الْإِبْلَاغُ مُرَادِفٌ لِلتَّبْلِيغِ⁸ (فَإِنَّهُ مِنْ أُبْلَغَ سُلْطَانًا
حَاجَةً مِنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغُهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُذَكِّرُ عَنْهُ) فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ الَّذِي
جَعَلَهُ لِلنَّاسِ (إِلَّا ذَلِكَ) أَيْ الْحَاجَةُ (وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ) أَيْ غَيْرَ ذِكْرِ الْحَاجَةِ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ

¹ سقط من م .

² : قال القاري في جمع الوسائل: (138/2): أنها وردت في النسخ بالوجهين، بفتح الياء والغين، والآخر بضم الياء وكسر الغين.

³ : (250/4) مادة شغل.

⁴ في نسخة شمائل بغداد: (عنهم).

⁵ في نسخة شمائل بغداد.

⁶ في الأصل : سقطت الميم والتاء.

⁷ سقطت من : أ و ق.

⁸ : انظر القاموس: (203/4) مادة بلغ.

.... ولا يُذكر عنده إلا ذلك، ولا يقبلُ من أحدٍ غيرَه، يدخلون رُوداً، ولا يفترقون إلا عن ذواقٍ، ويخرجون أدلةً يعني على الخير، قال فسألته عن مخرجه كيف يصنع فيه قال: كان رسول الله ﷺ يخرُنُ لسانه إلا فيما يعنيه، ويؤلفهم ولا ينفّرهم، ويكرم كريم كلِّ قومٍ ويؤلّيه..

... هذا المعنى قال: الحصر أغلبيّ أو إضافي، أي لا يُذكر عنده ما يضرُّ أحداً من الغيبة وأمثالها (يدخلون رُوداً) أي طالبين لما يعيش به عقولهم وأرواحهم جمع رائد من الرود بمعنى طلب الماء والكلاء¹ (ولا يفترقون إلا عن ذواقٍ) أي ذواق ما يعيش به أرواحهم (ويخرجون أدلةً يعني على الخير) يعني تأثير تعليمه ﷺ يكون بهذه المثابة، ولهذا قال ﷺ: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم"² (قال فسألته عن مخرجه) أي عن زمان خروجه وبقائه عليه (كيف يصنع فيه) فإن قلت: مخرجه أيضاً كان منقسماً؛ قسماً كان يجعل جزءاً لله تعالى وهو وقت أداء المكتوبة، وقسماً يجعل لنفسه إذا دعت ضرورة لنفسه، وقسماً يجعله للناس، فلم خصّ التجزئة بالدخول والذي ذكره من معاملاته في الخروج أحوال ملازمة له في الدخول فكيف خصّه بالخروج؟ قلت: التجزئة في الدخول كان من عنده بخلاف الخروج، فإن الجزء الذي هو الله تعالى جعله الله تعالى لذاته، وضرورة دعت مما لا اختيار فيها، والأحوال التي فصلها في الخروج وإن كان مما لا ينفك عنه فهي في الدخول بعيدة عن الانفكاك، بخلاف الخروج فإنه عند ازدحام الناس واختلاف واجتماع الكثرة المختلفة الآراء رعاية ذلك مشكلة جداً، فلذا فصلها في الخروج وعلم رعايتها ذلك في الدخول بطريق الأولى (قال كان رسول الله ﷺ يخرُنُ)³ [114/ب] من باب طلب أي يكتم للحفظ، يقال: خزنت المال⁴ (لسانه إلا فيما يعنيه) أي يقصده، من عناه..

1 : قال في النهاية: (345/2): مادة رود: (وأصل الرائد الذي يتقدم القوم يبصر لهم الكلاء ومساقط الغيث).
2 : أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: باب أقاويل الصحابة إذا تفرّقوا فيها: (112)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (2/ 925) وقال: (لا يصح عن النبي ﷺ)، وذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير: (190/40) وبيّن ضعف طريقه كلها، ووافقه ابن الملقن في خلاصة البدر المنير: (431/2) ونسبه ابن منده إلى الموضوعات في كتابه الفوائد: (29) وللحديث شاهد أخرجه مسلم في صحيحه في فضائل الصحابة باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه: (2531) بلفظ "النجوم أمانة للسماء فإذا ذهب النجوم أتى أهل السماء ما يوعدون وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (المرجع السابق): (هو يؤدي صحة التشبيه للصحابة بالنجوم خاصة أما في الاقتداء فلا يظهر في حديث أبي موسى، نعم يمكن أن يتلمح ذلك من معنى الاقتداء بالنجوم، وظاهر الحديث إنما هو إشارة إلى الفتن الحادثة بعد انقراض عصر الصحابة من طمس السنن وظهور البدع وفشو الفجور في أقطار الأرض).

3 : ضبطها علي القاري في جمع الوسائل بضم الزاي وكسر ها: (141/2).

4 : انظر القاموس المحيط : (219/6) مادة خزن.

... وَيُحَذِّرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِي عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَلَا خَلْقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسْنَ وَيُقَوِّيه، ...

... قصده، أو يشغله، من عناء شغله، والمراد أمرٌ ينبغي أن يقصده ويشغله، وإلا فلا يتكلم متكلم إلا فيما يقصده أو يشغله (ويؤلفهم) أي يجعلهم آلفين به بحسن الخلق (ولا ينفرهم) أي لا يجعلهم فارين عنه بالغلظة والإعراض عنهم وقيل يجعلهم ذوي الألفة فيما بينهم، ولا يجعل بعضهم فاراً عن بعض، وأمّا حملُ (يؤلفهم) على إعطائهم ألّوا كما في شرح فلا يناسب السياق¹، بل لا تساعده اللغة لأنّ التأليف تكميل العدد ألفاً² لا إعطاء الألف (ويكرم كريم كل قوم) الكرم ضد اللؤم والدناءة (ويؤلّيه) أي يجعله والياً عليهم حاكماً (ويحذر الناس) من المعاصي ويخوّفهم من مضاره، من التحذير، وفي بعض النسخ بالتخفيف كيعلّم³، من الحذر بمعنى الاتقاء، أي يتقي نفسه من الناس، وحينئذ قوله (ويحترس منهم⁴) قريب منه، فالنسخة الأولى هو⁵ الأنفع والأولى (من غير أن يطوي على⁶ أحد منهم) وفي بعض النسخ (منه)⁷ والمعنى واحد، وإرجاع ضمير المفرد إلى الناس بتأويل الجمع (بشْره) أي طلاقه وجهه (ولا خلّقه) وحسن مجالسته، يعني يدفع عن نفسه من يدفع بالّلطف (ويتفقّد أصحابه) أي يري مصلحتهم في فقدهم وغيبتهم (ويسأل الناس عما في الناس) لم يقلّ عما فيهم دلالة على أن المسؤول غير المسؤول عنه، وكأنّ سؤاله غير مختص بأحدٍ دون أحدٍ لعموم شفقتة، وهذا إرشاد للحكّام فإنّهم ينبغي أن لا يبنوا أمر الناس على أن يبلغهم أحوالهم، بل ينبغي أن يستكشفوا ويتفحصوا عن أحوالهم (ويحسن) أي ينسب إلى الحسن (الحسن ويقوّيه، ويُقبّح القبيح) أي

1 : قال في القاموس المحيط: (118/4) مادة ألف: (ألفه يألّفه بالكسر: أعطاه ألفاً)، وذكره الجوهري في الصحاح مادة: (ألف): (19/1).

2 : قال صاحب القاموس المحيط: (ألفهم: كمّلهم ألفاً) انظر المرجع السابق.

3 : لم أجدها في نسخ الشمائل التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (177/2).

4 : قال القاري في جمع الوسائل: (142/2): (قوله ويحترس أي يحفظ نفسه من أذاهم ونفورهم).

5 : يبدو أنه تصحيف والأولى أن يقول "هي".

6 : لم أجدها في نسخ الشمائل التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (142/2).

7 : وردت في نسخ الشمائل بلفظ (منهم) وأمّا رواية الطبراني في المعجم الكبير: باب الهاء/من اسمه هند: (414) ورواية البيهقي في شعب الإيمان، في حب النبي ﷺ /فصل في خلق رسول الله ﷺ: (1362) فقد وردت دون لفظ "منهم"، أما رواية "منه" فلم أجدها، وأشار القاري في جمع الوسائل إليها: (142/2).

... وَيُقْبَحُ الْقَبِيحُ وَيُوهَّيْهِ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ، غَيْرُ مُخْتَلَفٍ، وَلَا يَغْفُلُ مَخَافَةً أَنْ يَغْفُلُوا
عنه ويملأوا، لكلِّ حالٍ عنده عتادٌ، لا يَقْصُرُ عن الحقِّ ولا يجاوزُه،...

.... يصفه بالقبح من أيِّ وقع، ولا يبالِي بفاعله وإن كان عظيم القدر (ويُوهَّيْهِ) أي يجعله ضعيفاً بالمنع والزجر عنه، وفي بعض النسخ بالنون¹، والتوهية والتوهين بمعنى، الأولى من الوهي، والثانية من الوهن²، ولم يقل "ويبطله" لأن إبطاله الباطل بالتضعيف، فإذا ضعفه اجتنب النَّاسُ عنه وبطل (مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ، غَيْرُ مُخْتَلَفٍ) الظاهر أنَّه في عداد إخبار كان، لكن في الأصول المصححة³ روي مرفوعاً وكذا ما بعده، وكأنَّه جملة معترضة للتنبيه على أنَّه على شيمة الاعتدال في جميع ما يُنسب إليه دون الاختلاف والاضطرار، وقوله (ولا يغفل) عطف على خبر كان، أي كان لا يغفل عن أهل المجلس ولا يعرض عنهم (مَخَافَةً أَنْ يَغْفُلُوا عنه و⁴يملأوا) عن المجلس ويتفرقوا، وفي بعض النسخ "أو يملأوا"⁵ وهو لشكَّ الراوي أشبه⁶، وفي بعض النسخ "أو يميلوا"⁷ من الميل أي يميلوا عنه ويتفرقوا عنه، وفي بعض النسخ "ولا يفعل مخافةً أن يفعلوا"⁸، أي لا يفعل كثيراً من العبادات التي يرغب فيها مخافةً أن يعتدوا به في الفعل ويملأوا ويتركوا، وكان ﷺ يحب من العبادة الدائمة، فلا يرضى باشتغال الناس [115/أ] إلا بما يُطيقونه ويدامون عليه⁹، وقد سبق هذا المعنى غير مرَّة (لكلِّ حالٍ عنده عتاد) كسحاب بمهمات ومثناة وفوقانية، ما يعُدُّ الأمور من الآلات¹⁰، أي لكلِّ حالٍ عنده ما يُتوصَّلُ به لأجله،

1 : ساقطة من الأصل، والمقصود "يوهنه" وقد أورد الرواية الثانية البيهقي في سننه، والطبراني في معجمه، وقد سبق تخريجهما، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (142/2).

2 : في النهاية : كلُّ من الوهي والوهن هو الضعف، انظر (371/5) مادة "وها"، ثم مادة وهن في الموضوع ذاته.
3 : قال القاري في جمع الوسائل: (143/2) : (وقد صرح الحنفي بأن الرواية فيهما بالرفع مع أن ظاهر السياق نصبه عطفاً على خبر كان وما عطف عليه بحذف حرف العاطف، ولعل وجه العدول عن النصب إلى الرفع أن تلك الأخبار المتعاطفة أمور تطرأ عليه تارة وأضدادها أخرى، ككونه يخزن لسانه وما عطف عليه، وأما كونه معتدل الأمر وما بعده فهي أمور لازمة له لا ينفك عنها أبداً فتعين لإفادة ذلك قطعها عما قبلها).

4 : في ق : أو.

5 : كما في نسخة استنبول: (101).

6 : قال القاري في جمع الوسائل: (143/2): (وهو غير صحيح لثبوت أصل الفعل في جميع الأصول).

7 : كما في نسخة بغداد: (189).

8 : لم أجد هذه الرواية، وقد أشار إليها علي القاري في جمع الوسائل: (143/2).

9 : أصل هذا الكلام حديث أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان باب أحب الدين إلى الله أدومه: (43)، أن النبي ﷺ قال : عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إليه مادام عليه صاحبه).

10 : قال في النهاية: (251/5): مادة عتد: (ما يَصْلُحُ لكلِّ ما يقع من الأمور).

... الذين يلونه من الناس خيارهم، أفضلهم عنده أعمهم نصيحة، وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مؤاساة ومؤازرة، قال: فسألتُه عن مجلسه، فقال: كان رسول الله ﷺ لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس، ويأمر بذلك،

... لأنه مؤيد من عند الله تعالى يُوفقه لكل ما هو به (لا يقصر عن الحق) أي لا يعجز عن الحق، من التقصير، وفي بعض النسخ من القصور¹ من باب "طلب"، وحينئذ يصح أن يكون صفة عتاد² (ولا يجاوزه) أي لا يجاوز الحق أصلاً ويلزمه، ومن قال في تفسير الجملتين "لا إفراط فيه ولا تفريط"³ فقد غفل، لأن المقصود أنه لا يعجز عن الحق ولا يترك الحق لمجاورته، ولا مدخل في هذا للإفراط والتفريط (الذين يلونه من الناس خيارهم) أي الذين يُفربون منه في المجلس خيارهم، لأنهم المنتفعون⁴ بسماع كلامه المبلغون لمن وراءهم، وفيه دليل على أن الأولى بقرب كبير⁵ مجلس من هو خير⁶ من غيره (أفضلهم عنده أعمهم نصيحة) وشفقة في الدين (وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مؤاساة) في القاموس⁷ هي بالهمزة مداواة وبالواو لغة رديئة، هذا فالمعنى أحسنهم في إصلاح أحوال الناس (ومؤازرة) أي معاونة يحمل الثقل عنهم، وهذا معيار الفضيلة في الدين وعليه ترتيب الخلفاء في الفضيلة، ومنه يُعرف الأفضل عند الله تعالى (قال) أي الحسين عليه السلام (فسألتُه عن مجلسه) أي أحوال وقت جلوسه مع الناس (فقال: كان رسول الله ﷺ لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر) وفي بعض النسخ "ذكر الله تعالى"⁸ وهو المراد (وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس) لأن المقصود من قطع الطريق وتعب المشي البلوغ والوصول إلى القوم، فإذا وصل إليهم حصل المقصود وكان المشي بعد ذلك عبثاً لا يليق بحال العاقل فضلاً عن أكمل الناس وأفضلهم (ويأمر بذلك، يعطي كل جلسائه) أي جميع جلسائه لأنه معنى "كل" إذا أضيف إلى المعرفة، فضمير جلسائه في قوله ...

¹ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (143/2).

² قال علي القاري في جمع الوسائل: (143/2): (وزعم أن "لا يقصر" صفة عتاد ليس في محله لأن المقام ينبو عنه بكل وجه كما هو جلي عند أهله).

³ هو الشارح الحنفي كما أشار إليه علي القاري في جمع الوسائل: (143/2).

⁴ في م: المستمتعون.

⁵ في م: كثير.

⁶ في الأصل: خيره، والأصح ما ذكرته النسخ الأخرى وهو ما أثبتته.

⁷ انظر (95/7) مادة أسأ.

⁸ لم أجد هذه النسخة، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (144/2).

... يعطي كل جلسائه بنصيبه، لا يحسب جلسيه أن أحداً أكرم عليه منه، من جالسه أو فاوضه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف، ومن سألته حاجة لم يردّه إلا بها أو بميسور من القول، قد وسع الناس بسطه وخلقه، فصار لهم أبا، وصاروا عنده في الحق سواءً، مجلسه مجلس علم وحياء وصبر وأمانة، لا ترفع فيه الأصوات، ولا يؤبن فيه الحرم،...

..... "بنصيبه" مجموع المعنى أفردته لإفراد "كل" (بنصيبه) صفة موصوف محذوف أي شيئاً بقدر نصيبه، فلم تدخل البا المفعول الثاني كما توهم (لا يحسب جلسيه أن أحداً أكرم عليه منه) حيث يشغف¹ بالطافه بحيث يغفل عما جرى بينه ﷺ وغيره من الألفاف (من جالسه أو فاوضه) أي عامله (في حاجة صابره) غالبه في الصبر على المجالسة والمكالمة² (حتى يكون هو المنصرف) ولا يقوم عن المجلس لملاية عن إطالة مبالغة المحتاج، ولا يترك أمر المحتاج مهملاً (ومن سألته حاجة لم يردّه) أي من سألته (إلا بها أو بميسور من القول) فإن لم تكن عنده حاجته يجعله راضياً بكلام طيب وخلق كريم (قد وسع الناس بسطه وخلقه) فرضي كل بخلقه لعلمهم بأنه لا يتجاوز الحق (فصار لهم أبا، وصاروا عنده في الحق سواءً) فالبعيد عن الحق والطالب له صاروا سواءً عنده في قبول الحق، لا يطمعون منه إلا الحق، ولا يرجعون إليه إلا للحق فالملتزم والمتمرد في مجلسه سواءً في قبول الحق لا يأتي مجلسه إلا لذلك (مجلسه مجلس علم) وفي بعض النسخ "مجلس حلم"³[115/ب] (وحياء وصبر وأمانة) أي مجلس اكتساب هذه الأمور، أو مجلس أعمال هذه الأمور (لا ترفع فيه الأصوات) لأن رفع الصوت ليس⁴ إلا للبعيد عن مقتضى العلم والحياء والصبر والأمانة (ولا يؤبن فيه الحرم) جمع حرمة

¹ في ق : يشفق.

² قال القاري في جمع الوسائل: (145/2): (صابره أي غلبه في الصبر ذكره الحنفي، وهو غير صحيح، لأن المفاعلة لم تجئ للغلبة بل مجردة، نعم المفاعلة إذا لم تكن للمغالبة فهي للمبالغة، فالمعنى: بالغ في الصبر معه وعلى ما يصدر عنه حيث لا يبادر بالقيام ولا يقطع له الكلام بل يستمر معه).

³ في نسخة بغداد: (189)، ونسخة استنبول: (102) وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (145/2).

⁴ ساقطة من الأصل.

.... ولا تُنثَى فلتاته، متعادلين، يتفاضلون فيه بالتقوى كانوا متواضعين، يُوقرون فيه الكبير، ويرحمون فيه الصغير، ويؤثرون ذا الحاجة، ويحفظون الغريب¹.

... وهي ما يُصان ويُحفظ عن الضياع²، والأبن العيب، أي لا يُعاب فيه حرم الناس ولا يُذكر بسوء³ (ولا تُنثَى) من النثر بنون ومثلثة كضرب من باب طلب، أي لا تُنثَى (فلتاته) إذا كان خير يُنقل من مجلسه أكثر من أن يُذكر العيب، وقيل هذا كناية عن نفي الفلته أي الزلة، لأن مجلسه ﷺ أعلى من أن يكون فيه فلته، وهذا كلام حسن فمن لم يعرفه قال كثيراً ما يقع فيه أجلاف العرب، فكيف تُستبعد الفلته فيه، وذلك لأن الفلته الزلة⁴، وذلك لا يكون إلا من الأشراف والأعالي، وأما ما يقع من الأجلاف فليس فلته بل عادتهم وخلقهم، وبهذا اندفع أنه كثيراً ما وقع⁵ لبعض الجهال وأصلحه ﷺ، فكيف يُقال لم تُنثَى فلتات مجلسه، فتأمل (متعادلين) [حال متقدم على عامله أي (يتفاضلون فيه بالتقوى) حال كونهم متعادلين]⁶ في أمورٍ آخر من النسب والمال لا يُعتبر شيء منها في معارضة⁷ التقوى، وقيل نصب "متعادلين" بتقدير "كانوا" (متواضعين) حال من (يوقرون فيه الكبير، ويرحمون فيه الصغير، ويؤثرون ذا الحاجة) على أنفسهم ويُعطونه ما هيئوه لحاجتهم (ويحفظون الغريب) أي يدفعون عنه كربة الغربة.

¹ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الرابع عشر: (1430)، والطبراني في الكبير في : فيمن اسمه هند: (414)، وأخرج الحاكم في مستدركه سند الحديث في معرفة الصحابة باب ذكر هند وهالة: (742/3)، وفي سند الحديث سفيان بن وكيع وهو ضعيف، وجميع بن عُمير رافضي يضع الحديث، وأبو عبد الله وشيخه مجهولان، قال البخاري في التاريخ الكبير: (242/2): (لا أراه يصح)، وقيل: فيه انقطاع لأن ابن أبي هالة من قدماء الصحابة وأبو عبد الله من السادسة وأهلها لم يدركوا أحداً من الصحابة: جمع الوسائل: (137/2)، وقد سبق تخريج ذلك كله في أول الحديث، فالحديث ضعيف بهذا السند.

² في القاموس: (95/6) مادة حرم : الحُرْم هو ما لا يحل انتهاكه، والحُرْم النساء وما تحمي.

³ انظر النهاية في غريب الحديث مادة "أبن": (18/1)

⁴ النهاية: (911/3) مادة فلت.

⁵ في ت : يقع.

⁶ ما بين قوسين سقط من م.

⁷ في ت : مقابلة.

325- ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، ثنا بشر بن المفضل، ثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لو أهدي إليَّ كُرَاع لَقَبْتُ، ولو دُعيتُ عليه لأَجَبْتُ)¹.

[325]- (ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع) كبديع بتحتانية موحدة ومعجمة ومهملة البصري، ثقة من العاشرة، أخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي² (ثنا بشر بن المفضل³، ثنا سعيد⁴) بن أبي عروبة⁴ (عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لو أهدي إليَّ كُرَاعٌ كغراب: ما دون الركبة من السَّاق⁵، كذا في النِّهاية⁶، وفي القاموس: الكُرَاع من البقر والغنم كالوظيف من الفرس⁷، وهو مُستدقُّ السَّاق (لَقَبْتُ، ولو دُعيتُ عليه) أي بناءً عليه، وفي بعض النسخ إليه⁸، وهو ظاهر (لَأَجَبْتُ) لان المقصود من قبول الهدية وإجابة الدعوة تأليف الداعي وإحكام التحاب لا حظُّ النفس ، وبالردِّ يحدث التنافرُ والعداوة⁹.

¹ أخرجه الترمذي بسنده ومنتنه في جامعه في الأحكام باب قبول الهدية: (1338) وقال: "حديث حسن صحيح"، وله شاهد أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الهبة، باب القليل من الهبة: (2429).

² مات سنة سبع وأربعين: التقريب: (527/2).

³ أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت عابد من الثامنة مات سنة سبع وثمانين، روى له الجماعة، التقريب: (214/1)
⁴ مهران البشكري، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة مات سنة سبع وخمسين: التقريب: (210/1).

⁵ ذكر الحافظ ابن حجر أن بعض الشراح أغرب ففسر الكراع بمنطقة دعيت بكراع الغميم فيكون مراد النبي ﷺ من ذلك المبالغة في الإجابة إلى الدعوة، وردَّ عليه الحافظ بأنَّ المبالغة في الإجابة مع حقارة الشيء أوضح في المراد ولهذا ذهب الجمهور إلى أن المراد بالكراع هنا كراع الشاة، انظر فتح الباري: (246/9).

⁶ (297/4) مادة كرع.

⁷ (42/4) مادة ذرع.

⁸ لم أعثر عليه في النسخ التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (180/2).

⁹ قال ابن حجر في الفتح: (246/9): (قال المهلب لا يبعث على الدعوة إلى الطعام إلا صدق المحبة وسرور الداعي بأكل المدعو من طعامه والتحبب إليه بالمؤكلة وتوكيد الذمام معه بها فلذلك حض ﷺ على الإجابة ولو نزر المدعو إليه وفيه الحض على المواصلة والتحاب والتآلف وإجابة الدعوة لما قل أو كثر وقبول الهدية كذلك).

326- ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: (جاعني رسول الله ﷺ ليس براكب بغل ولا برذون)¹.

327- ثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا أبو نعيم ثنا يحيى بن أبي الهيثم العطار قال: سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام قال: (سماني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني في حجره، ومسح على رأسي)².

[326]- (ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن³ ثنا سفيان⁴ عن محمد بن المنكر⁵ عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال جاعني رسول الله ﷺ ليس براكب بغل ولا برذون) وفي القاموس⁶: (البرذون الدابة، وهي بـ "هاء")، فعطفه على البغل لتعميم النفي، وكأنه أراد ما يتناول البرذونة تغليباً، وفسره صاحب⁷ المذهب⁸ بالفرس الفارسي، يريد أنه ﷺ لتواضعه يزور أصحابه على رجليه⁹.

[327]- (ثنا عبد الله بن عبد الرحمن¹⁰ أنا أبو نعيم¹¹ ثنا يحيى بن أبي الهيثم)

¹ هذا جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في المرضى، باب عيادة المريض راكبا أو ماشيا: (5340)، والترمذي في الجامع بسنده ومثله في المناقب، باب مناقب جابر: (3851) وقال حديث حسن صحيح، وأخرج مسلم بقية الحديث دون هذه العبارة في الفرائض، باب ميراث الكلاله: (1616)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (205/3): (هذا القدر أفرده المزي في الأطراف وجعله الحميدي من جملة الحديث الذي أوله "مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان" وأظن الذي صنعه هو الصواب).

² البخاري في الأدب المفرد: (134/1) والطبراني في الكبير: (285/22)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (484/4): (وسنده صحيح).

³ هو ابن مهدي كما ذكر الترمذي في جامعه، انظر المرجع السابق، قال في التقريب: (351/1): (ثقة ثبت عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين).

⁴ هو الثوري كما صرح به المزي في تحفة الأشراف: (60/3).

⁵ المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين، التقريب: (555/2).

⁶: (201/6) مادة برذن.

⁷ سقطت من الأصل.

⁸ لم أعرفه.

⁹ نقل علي القاري عن القسطلاني قوله: (ومعنى الحديث أن ركوب البغل والبرذون ليس عادة مستمرة له): انظر جمع الوسائل: (147/2)، وقال ابن بطلال: (478/17): (فيه أن عيادة المريض راكبا وماشيا كل ذلك سنة مرجو بركة العمل بها و ثواب الأعمال على صحة النية وإخلاصها لله تعالى وإن قلّت المشقة فيها).

¹⁰ عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي أبو محمد الدارمي الحافظ صاحب المسند ثقة فاضل متقن من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين، أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي: التقريب: (298/1).

¹¹ الفضل بن ذكوان الملائني، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري: التقريب: (475/2).

328- ثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبو داود، أنا الربيع وهو ابن صبيح، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَجُلٍ رَثٍّ، وَقُطِيفَةٌ كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ: لَبَيْكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ)¹.

..... كَبَيْدَرٍ بِمَثَلَتِهِ (الْعَطَّار) الكوفي، ثقة من الخامسة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد له والترمذي في الشمائل² (قال: سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سلام³ قال: سمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسفَ، [116/أ] وأقعدني في حجره، ومسحَ على رأسي) في القاموس: الحِجْرُ بالكسر ما بين يديك من ثوبك، وبالفَتْح فرج الرجل والمرأة⁴، هذا وفي المغرب: بالفتح والكسر الحُضْن، وهو ما دون الإبط إلى الكَتَش⁵، وُروى هنا بالفتح والكسر.

[328]- (ثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبو داود) الظاهر أنَّه الحفري، وأنَّ الحديث منقطع، سقط من هذا الإسناد سفيان⁶ (أنا الربيع وهو ابن صبيح، ثنا يزيد الرقاشي⁷، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَجُلٍ رَثٍّ) أي خَلَقٍ (وقطيفة كنا نرى) روي مجهولاً أي نظنُّ ومعلوماً أي نعلم (ثمنها أربعة دراهم) جعلُ ثمنها أربعة دراهم مسامحة، والتَّحْقِيق ما سبق أنَّها لا تساوي أربعة دراهم⁸، فلا مخالفة بين الروایتين (فلما استوت به راحلته) يعني نهضت به الراحلة بعد ركوبه إياها (قال لبيك) ملتبساً⁹ (بحجَّة لا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ) نفى عنه الرياء والسمعة تواضعاً وتنزيلاً لنفسه منزلة سائر العباد.

¹ سبق تخريجه في الحديث رقم: (322).

² التقريب: (667/2).

³ أبو يعقوب الإسرائيلي، رأى النبي ﷺ وهو صغير وحفظ عنه، وحديثه في أبي داود والترمذي، ذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة، وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز، انظر الإصابة: (691/6).

⁴ (6/2) مادة حجر.

⁵ المغرب: (181/1) مادة كشح، والكشح هو ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف: لسان العرب: (571/2).

⁶ سبق للترمذي تخريج هذا الحديث عن أبي داود الحفري عن سفيان عن الربيع بن صبيح في الحديث رقم: (322)، فالتبس الأمر على العصام وظنَّ أنَّ أبا داود هنا هو الحفري، والصواب أنَّه الطيالسي كما جاء في نسخ الشمائل الأخرى، انظر النسخة التي حققها عزت عبيد الدعاس: (163) وبالعودة إلى تهذيب الكمال نجد أنَّ الراوي عن الربيع بن صبيح هو أبو داود الطيالسي وليس للحفري رواية عنه، انظر تهذيب الكمال: (89/9) والإسناد متصل، فقد يقع الوهم في تحديد الراوي المهمل فيحكم على الحديث بالانقطاع.

⁷ يزيد ابن أبان الرقاشي أبو عمرو البصري زاهد ضعيف من الخامسة مات قبل العشرين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والترمذي وابن ماجه، التقريب: (599/2).

⁸ الحديث رقم: (322) وروايته: (...وقطيفة لا تساوي ثلاثة دراهم).

⁹ في م: ملتبساً.

329- ثنا إسحاق، ثنا عبدُ الرزاق، أنا معمر، عن ثابتِ البُناني، وعاصمِ الأحول، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه: (أن رجلاً خياطاً دعا رسول الله ﷺ فقرب له ثريداً عليه دُبَاءٌ وكان رسول الله ﷺ يأخذ الدُبَاءَ، وكان يحبُّ الدُبَاءَ، قال ثابتٌ فسمعتُ أنساً رضي الله عنه يقول: فما صنَع لي طعاماً أقدرُ على أن يُصنع فيه دُبَاءٌ إلا صنَع) ¹.

[329]- (ثنا إسحاق²، ثنا عبدُ الرزاق³ أنا معمر⁴، عن ثابتِ البُناني، وعاصمِ الأحول، عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه أن رجلاً خياطاً دعا رسول الله ﷺ فقرب (له) من التقريب (له) وفي بعض النسخ "إليه"⁵ (ثريداً عليه دُبَاءٌ) بالمدِّ وقد يُقصر⁶ (وكان رسول الله ﷺ يأخذ الدُبَاءَ، وكان يحبُّ الدُبَاءَ) وكأنَّه لأنَّه رحمةٌ من الله تعالى، رَحِمَ بخلق شجرته نبيِّه يونس عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، وفي بعض النسخ بدل هاتين الجملتين "فكان يحب الدُبَاءَ، وكان ﷺ يأخذ الدُبَاءَ"⁷، (قال ثابتٌ فسمعتُ أنساً رضي الله عنه يقول: فما صنَع لي طعاماً أقدرُ) من القدرة من باب ضَرَبَ (على أن يُصنع فيه دُبَاءٌ إلا صنَع)⁸.

¹ أخرجه البخاري دون قول أنس رضي الله عنه في آخر الحديث في البيوع باب ذكر الخياط: (1986)، ومسلم في الأشربة باب جواز أكل المرق: (2041).

² هو إسحاق بن منصور كما صرَّحت به بعض نسخ الشرائع الأخرى: انظر نسخة استنبول: (190)، كذلك ذكر علي القاري في جمع الوسائل: (148/2)، وكذلك قال المزي في تحفة الأشراف: (120/3). ولقبه الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وخمسين، روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه: التقريب: (45/1).

³ عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحميري مولا هم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة مات سنة إحدى عشرة وله خمس وثمانون، روى له الجماعة، التقريب: (355/1).

⁴ معمر بن راشد الأزدي مولا هم أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت، فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة روى له الجماعة، التقريب: (596/2).

⁵ أشار إلى هذه الرواية القاري في جمع الوسائل: (148/2) ولم أجد لها في نسخ الشرائع التي بين يدي، وجاءت أيضاً بلفظ "منه" كما في نسخة استنبول: (190).

⁶ قال في النهاية: (203/2): (الدباء: القرع واحدها دبابة).

⁷ لم أعر عليه في نسخ الشرائع ولم أجد من أشار إليه.

⁸ قال القاضي عياض في إكمال المعلم: (296/6): (ومن تمام الإيمان حبُّ كلِّ ما أحبَّ النبيُّ ﷺ، وتتبع آثاره في كل شيء، والتخلق بأخلاقه).

330- ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن صالح، ثني معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة قالت: قيل لعائشة رضي الله عنها: (ماذا كان يعمل رسول الله ﷺ في بيته، قالت: كان بشراً من البشر، يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه)¹.

[330]- (ثنا محمد بن إسماعيل²، ثنا عبد الله بن صالح، ثني معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد³ عن عمرة⁴) لم أجد ترجمتها⁵ (قالت: قيل لعائشة رضي الله عنها: ماذا كان يعمل رسول الله ﷺ في بيته، قالت: كان بشراً من البشر يفلي ثوبه) كيرمي من الفلي، وهو تفحص الثوب لدفع القمل⁶ (ويحلب شاته) من باب يطلب (ويخدم) كينصر⁷ (نفسه)

¹ البخاري في الأدب المفرد: في كتاب المريض، باب ما يعمل الرجل في بيته: (541) ورواه مختصراً في الجماعة، باب الرجل يكون في مهنة أهله: (644)، وأحمد في مسنده: في باقي مسند الأنصار: (263/43) رقم: (26194)، وفي الحديث عبد الله بن صالح، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، التقريب: (294/1)، وقد تابعه عبد الله بن وهب وليث بن سعد عن معاوية بن يحيى عن عمرة، وخالفهما حماد بن خالد حجاج بن محمد وخالد بن القاسم المدائني عن الليث عن معاوية عن يحيى عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها، وهو ثقة: التقريب: (137/1) فرواه عن الليث عن معاوية عن يحيى عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها، والرواية الأولى أصح لانفراد حماد بن خالد بوجود من تابع الليث على روايته عن عمرة، ولأن عبد الله بن صالح سمع حديث معاوية مرتين خلافاً لليث: تهذيب الكمال: (192/28)، والحديث كيفما دار دار على ثقة، فلا يؤثر هذا الخلاف على صحة المتن، والله أعلم.

² ذكر علي القاري في جمع الوسائل أنه البخاري: (148/2)، بينما ذكر ابن عساكر في تاريخه: (58/4) أنه محمد بن إسماعيل السلمي، وكلاهما يروي عنه الترمذي، وكلاهما روى السند ذاته، ولم أفهم على من صرح باسمه، فلم أتمكن من ترجيح مراد الترمذي من القائل.

³ يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ثقة ثبت من الخامسة مات سنة أربع وأربعين أو بعدها، روى له الجماعة، التقريب: (591/2).

⁴ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية، أكثرت عن عائشة رضي الله عنها، ثقة من الثالثة، ماتت قبل المائة ويقال بعدها، روى لها الجماعة، التقريب: (750/2).

⁵ قد يعود سبب ذلك إلى نقص في النسخة التي اعتمد عليها العصام، أو رداؤها وطمس بعض كلماتها.

⁶ قال المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (149/2): (ذكر ابن سبع أنه لم يكن فيه قمل لأنه نور، ولأن أصله من العفونة ولا عفونة فيه، ولأن أصله من العرق وعرقه طيب، ومن قال إن فيه قملاً فهو كمن نقصه ولا يلزم من التفلية وجود القمل فقد يكون للتعليم أو لتفتيش ما فيه من نحو خرق ليرقع أو لما علق به من شوك ونحوه..).

⁷ جاءت في نسخ الشمانل بكسر الدال، ويجوز فيها الكسر والرفع كما ذكر ابن سيده في كتابه المحكم: (321/2) مادة (خدم) وابن منظور في لسان العرب: (166/12) مادة خدم.

47- باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ (وفيه 15 حديث)

331 _ حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، قال حدثنا ليث بن سعد، قال حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن سليمان بن خارجة، عن خارجة بن زيد بن ثابت قال: (دخل نفر على زيد بن ثابت رضي الله عنه فقالوا له: حدثنا أحاديث رسول الله ﷺ)

[47- باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ]

باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ أراد به ما تعارف من حسن الاختلاط ورعاية الناس ومحافظة حضورهم وغيباتهم .

[331]- (ثنا عباس بن محمد الدوري¹، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) المخزومي المدني الأعور، مولى أسود بن سفيان، من شيوخ مالك، ثقة من السادسة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم² (ثنا ليث بن سعد، ثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد) قال الشيخ رحمه الله في التقریب: "الوليد بن أبي الوليد عثمان وقيل ابن الوليد مولى عثمان أو ابن عمر، المدني أبو عثمان، لئن الحديث، من الرابعة، أخرج حديثه البخاري في الأدب المفرد له والخمسة في صحيحهم"³ (عن سليمان بن خارجة) بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، مقبول من السادسة أخرج حديثه أبو داود في الشمائل⁴ [116/ب] (عن خارجة بن زيد بن ثابت) أبو زيد المدني، ثقة فقيه، من الثالثة⁵، وهو أحد الفقهاء السبعة، يعني: أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار،

1 أبو الفضل البغدادي، خوارزمي الأصل، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وسبعين وقد بلغ ثمانية وثمانين سنة، روى له أصحاب السنن الأربعة: التقریب: (277/1).

2 التقریب: (322/2).

3 (650/2).

4 التقریب: (224/1) وهو خطأ والصحيح "الترمذي في الشمائل".

5 تصحفت في الأصل إلى الثامنة.

..... قال: ماذا أحدثكم؟ كنتُ جازِه، فكانَ إذا نزلَ عليه الوحيُ بعثَ إليَّ فكتبته له، فكُنَّا إذا ذُكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذُكرنا الآخرة ذكرها معنا، وإذا ذُكرنا الطَّعام ذكره معنا، فكلُّ هذا أحدثكم عن رسول الله ﷺ¹.

.... وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم² (قال: دخل نفر) اسم جمع يقع على الثلاثة إلى العشرة لا واحد³ من لفظه⁴ (على زيد بن ثابت) بن الضحاك بن لوذان، الأنصاري النجاري، أبو سعيد أو أبو خارجة⁵، صحابي مشهور، كاتب الوحي، شهد خندقاً وما بعدها، وكان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ والمراسلات له إلى الناس، وكان أحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف، أمره بذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وقال ابن أبي داود⁶ وآخرون: كان زيدٌ أعلم الصحابة رضي الله عنهم بالفرائض للحديث: "أفرضكم زيد"⁸، روي له عن رسول الله ﷺ اثنتان وتسعون⁹ حديثاً، اتفقا على خمسة وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بواحد روى عنه جماعات من الصحابة رضي الله عنهم منهم عمر¹⁰ وابن عباس وأنس؛ وأبو هريرة رضي الله عنهم، وقال ابن عباس رضي الله عنهما يوم دفنه: "دفن اليوم علمٌ كثيرٌ"¹¹، (فقالوا له: حدثنا أحاديث رسول الله ﷺ) وفي بعض النسخ "عن رسول الله".

¹ الطبراني في الكبير: (140/5) رقم: (4882)، وفي الأوسط: (310/8) رقم: (8697)، والبيهقي في الكبرى: في النكاح، باب ما كان مطالباً برؤية مشاهدة الحق: (13118)، وفيه الوليد بن أبي الوليد وهو لُين الحديث كما سبق، وسليمان بن خارجة وهو صدوق كما سبق بيانه، لذا قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد: (578/8): (وإسناده حسن).

² التقریب: (147/1).

³ ساقطة من ق.

⁴ النهاية: مادة "نفر": (202/5).

⁵ سقطت لفظة "أبو" من الأصل.

⁶ ساقطة من ق.

⁷ لم أعر على قول ابن أبي داود.

⁸ هو جزء من حديث طويل أخرجه بلفظ: (.... وأفرضهم زيد بن ثابت) الترمذي في المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت: (3791) وقال: (حديث حسن صحيح)، والنسائي في الكبرى في المناقب، باب مناقب أبي بن كعب: (8242) وابن ماجه في فضائل الصحابة، باب فضائل خباب: (154).

⁹ في الأصل: "وسبعون"، والصحيح ما أثبتُّه، لأنه هو المذكور في كتاب تهذيب الأسماء للنووي الذي نقل عنه العصام.

¹⁰ في ق: عمرة.

¹¹ قول ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه البيهقي في سننه في كتاب الفرائض باب ترجيح قول زيد بن ثابت على غيره من الصحابة في الفرائض: (141/2).

¹² من تهذيب الأسماء: (281/1) بتصرف يسير.

332- ثنا إسحاق بن موسى، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن زياد بن أبي زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يُقبلُ بوجهه وحديثه على أشرف القوم، يتألفهم بذلك،

..... ﷺ¹، وكأنهم سألوا أحاديث في بيان شمائله، فعظم الجواب عنه (فقال ماذا أحدثكم) فإن شمائله لا يحيط به البيان على ما أداه المشاهدة، فهذا استبعاداً للتحديث (كنت جاره) العارف أسرار المعتمد له (فكان إذا نزل عليه الوحي بعث إلي فكتبته له، فكان إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا) في الحديث أنه مع جلالة قدره يتخلق معنا، فلا ندهش ونتكلم في مجلسه بما نشاء، وهو يتكلم معنا، ولا يجتنب عن التكلم لئلا ندهش ولا نتهم ما قصدنا من الكلام، ولا يمنعنا عن حديث، ثم لما كان ما ذكره لم يشتمل بظاهره على فائدة علمية، وكان مظنة ألا يهتموا بضبطه، وصي بضبطه بقوله: (فكل هذا أحدثكم عن النبي ﷺ) يتفقهون به في الدين فاغتنموا، والرواية في (كل) الرفع، والدراية لا يمنع النصب، بل فيه الغناء عن الحذف².

332- (ثنا إسحاق بن موسى³، ثنا⁴ يونس بن بكير⁵، عن محمد بن إسحاق⁶، عن زياد بن أبي زياد) ميسرة المخزومي المدني، ثقة عابد، من الخامسة، أخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي⁷ (عن محمد بن كعب القرظي) ثقة عالم، من الثالثة، تابعي جليل، اختلف في تولده في حياة رسول الله ﷺ، سمع كثيراً من الصحابة وروى عنه جماعات من كبار التابعين ..

¹ انظر نسخة استنبول: (104).

² أي عن تقدير مفعول به محذوف.

³ إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري، أبو موسى المدني، قاضي نيسابور، ثقة متقن، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين، روى له مسلم والأربعة: التقريب: (45/1).

⁴ أدرجت هنا خطأ لفظة "ابن" وهذه اللفظة لم أجد لها في نسخ الشمائل، كما أن إسحاق بن موسى يروي عن يونس بن بكير وليست له رواية عن ابنه: تهذيب الكمال: (480/2)، ويبدو أن الزيادة سهو من الناسخ.

⁵ ابن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة تسع وتسعين، روى له البخاري تعليقاً ومسلم والترمذي وابن ماجه وأبو داود: التقريب: (686/2).

⁶ إمام المغازي صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعده، روى له البخاري في التاريخ ومسلم والأربعة: (467/2).

⁷ التقريب: (186/1).

... فكان يُقْبَلُ بوجهه وحديثه عليَّ حتَّى ظننتُ أنَّي خيرُ القوم، فقلت: يا رسولَ الله أنا خيرٌ أو أبو بكرٍ، فقال (أبو بكرٍ) فقلت: يا رسولَ الله أنا خيرٌ أم عمرٌ؟ فقال: (عمرُ) فقلت: يا رسولَ الله أنا خيرٌ أم عثمانُ، فقال: (عثمانُ)، فلمَّا سألتُ رسولَ الله ﷺ فصدَّقني، فلوَدِدْتُ أنَّي لم أكن سألتُه¹.

..... وصغارهم² (عن عمرو بن العاصِ) ابن وائلٍ السهميُّ، الصحابيُّ المشهور، أسلم عام الحديبية فتح مصر، قال النووي³ رحمه الله في التهذيب⁴: الجمهور على كتابة العاصي بالياء، وهو الفصيح [117/أ] عند أهل العربية، ويقع في كثير من كتب الحديث والفقهاء بحذف الياء، وهي لغة، وعليه قراءة السبع⁵ في نحو «الكبير المتعال» [الرعد:9] وعمرو بن العاصي كنيته أبو عبد الله، ويُقال أبو محمد، أسلم أوَّل عام سنة تسع، وقيل في صفر سنة ثمان قبيل الفتح بستة أشهر، وقيل غير ذلك، وكان قدومه وإسلامه مع خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة، وروي له عن رسول الله ﷺ سبعة وثلاثون حديثاً، اتفقا على ثلاثة ولمسلم حديثان وللبخاري بعض حديث، روى عنه: أبو عثمان النهديُّ وقيس بن حارثة⁶ وعروة بن الزبير وغيرهم رضي الله عنهم⁷ (قال: كان رسولُ الله ﷺ يُقْبَلُ بوجهه وحديثه) هذا من قبيل (رأيتُه بعيني)⁸ وفي عطف ...

¹ تفرد الترمذي بإخراج هذا الحديث بهذا السياق، وروي بغير هذا السياق في البخاري في المناقب، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً: (3462) ومسلم في الفضائل، باب: من فضائل أبي بكر ﷺ: (6328)، وسند هذا الحديث فيه محمد بن إسحاق: صدوق، ومسلم ولم يُصرِّح بالتحديث، وكذلك بكير بن يونس: صدوق يخطئ كما سيأتي، لذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (575/8): (في الصحيح بعضه بغير سياقه، رواه الطبراني، وإسناده حسن) وقد وجدته في الطبراني بالسياق الذي ورد في البخاري وليس بالسياق المذكور هنا.

² التقريب: (549/2).

³ أدرج في ت هنا لفظ ابن وائل وهو خطأ.

⁴ المقصود: تهذيب الأسماء للنووي، انظر: (25/2) بتصرف يسير، واسمه الكامل هو تهذيب الأسماء واللغات جمع فيه النووي الألفاظ الموجودة في مختصر المزني والمهذب والوسيط والتنبيه والوجيز والروضة وقال: إن هذه الست تجمع ما يحتاج إليه من اللغات وضم إلى ما فيها جملاً مما يحتاج إليه مما ليس فيها من أسماء الرجال والملائكة والجن ليعم الانتفاع ورتب على قسمين: الأول: في الأسماء، والثاني: في اللغات، انظر كشف الظنون: (514/1).

⁵ قرأها بحذف الياء القراء السبع عدا ابن كثير المكي، كذا في حزر الأمانى للشاطبي: (65).

⁶ في ق: حازم، وهو خطأ.

⁷ تهذيب الكمال: (78/22).

⁸ في ق: (روايته ويعني) وتصحيحه ظاهر. ذكر ابن فارس في كتابه (الصاحبي في اللغة): (143): أنَّ هذا المصطلح هو من باب الاثنين يعبر عنهما بهما مرةً وبأحدهما مرةً.

.... حديثه عليه تخيل تنزيله منزلة الوجه فإنه من توابعه (على أشد القوم) هو لغة في الشر، والشر مخففة أشر، كما أن الخير مخفف أخير¹ (يتألفهم بذلك) أي يؤنسهم بذلك المواجهة والإقبال، والجملة استئناف، وكأنه قيل: لماذا يفعل ذلك، وللاقبال فوائد أخر، منها أن الخير لا يفوته كلامه، والشر لنقصانه ربما يغفل فيواجهه حفظاً له عن الغفلة، ومنها أن اهتمامه بإرشاد الشر أكثر إذ هو الأحوج، فالشفقة عليه أزيد، ومنها حفظ الخير عن الوقوع في العجب (فكان يقبل بوجهه وحديثه علي، حتى ظننت أني خير القوم) لأنني كنت حديث العهد بصحبته، ولم أكن أعرف شيمته هذه (فقلت: يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر، فقال: (أبو بكر) فقلت: يا رسول الله أنا خير أم عمر؟ فقال: (عمر) فقلت: يا رسول الله أنا خير أم عثمان، فقال: (عثمان) فلما سألت رسول الله ﷺ فصدقني) أي قال لي ما هو الصادق، كذا في الشروح²، وفي بعض النسخ "صدقني"³ وهو حال بتقدير قد إذ الأحق بجواب لمّا، قوله (فلو ددت أني لم أكن سألته) لا يخفى على من له ذوق سليم، قال الرضي رحمه الله: قد يدخل الفاء في جواب لمّا⁴، ومن لم يعرف ذلك تردد في دخول الفاء، حتى أحوج نفسه إلى تقدير الجواب، وقال تقديره: "ندمت فلوددت" وتلك الندامة ليست لصدق النبي ﷺ إياه كما ظنّه الشارح فقال: كأن ذلك لأنّه ظهر حاله الخفية، أو صار ذلك سبب عداوة الأصحاب، إذ الأصحاب برآء من ذلك، بل يريد أنّه لمّا ظهر خطئي ندمت على السؤال استحياء من خطئي الفاحش، وإنّما قال عمرو ذلك بياناً لعدم السؤال عمّن سواهم، أو لإرشاد المخاطب، وبيانه أنّه لا ينبغي مثل هذا السؤال فلا يقلدني أحد .

¹ انظر في لسان العرب: (400/4)، والمحكم والمحيط الأعظم: (354/3).

² لم أعر على هذا الشرح.

³ لم أعر على هذه النسخة، وقد أشار علي القاري إلى هذه النسخة في كتابه جمع الوسائل: (152/2) ورّجّحها لأنها توافق اللغة.

⁴ انظر: شرح الرضي على الكافية: (109/4).

333- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين، فما قال لي أف قط، وما قال لي لشيء صنعتُه "لم صنعتُه" ولا لشيء تركتُه "لم تركتُه"، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً، ولا مسست خزاً ولا حريراً ولا شيئاً كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا شممت مسكاً قط ولا عطراً كان أطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم).¹

[333]- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي² [عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خدمت) من باب طَلَب (رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر)³ المروي بالسكون، ولا مانع من الفتح⁴ (سنين، فما قال لي أف قط) بضم الهمزة وكسر الفاء المشددة، هذا هو الرواية هنا، وفيه لغات بُيِّنَت في محلّها⁵، وهذا القول من أنس رضي الله عنه كناية عن كمال خلقه صلى الله عليه وسلم ونفي وصول أذى من قبله إليه [117/ب] (وما قال لي لشيء صنعتُه "لم صنعتُه" ولا لشيء تركتُه "لم تركتُه") وذلك لأنه لم يهتك من محارم الله تعالى شيئاً، وإلا لمنعه، إذ ليس في ذلك المواساة من الأخلاق (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً) هذا تعميم لما خصّه سابقاً بحسب الظاهر بنفسه، وكان الظاهر ترك "من" لأنه أحسن الناس خلقاً، ويمكن أن يقال "كان" للاستمرار، فإذا كان دائماً من أحسن الناس كان أحسن الناس خلقاً، لأنه لا يتأتى لأحد هذه الاستدامة، ويتعذر على غيره الاستقامة، فتأمل. (ولا مسست خزاً) وفي بعض النسخ "قط"⁶ (ولا حريراً) وفي بعض النسخ

¹ الترمذي في جامعه بهذا السند في البر والصلة، باب ما جاء في خلق النبي صلى الله عليه وسلم: (2015)، وقال حسن صحيح، وأخرج البخاري الشطر الأول منه في الأدب، باب حسن الخلق: (5691) وأخرج الشطر الثاني في الصوم وهو جزء من حديث صيامه صلى الله عليه وسلم (1872)، ومسلم في الفضائل، باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس: (2309).

² أبو سليمان البصري، صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين، روى له البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة: التقريب: (140/1).

³ ساقط من الأصل.

⁴ ذكرت كتب اللغة أن لفظ (عشر) إذا كان مفرداً يكون بسكون الشين، ولم أقف على من قال بجواز فتحها، انظر: لسان العرب: (568/4)، المصباح المنير: (213) المحكم والمحيط الأعظم: (124/1).

⁵ قال في تهذيب اللغة: (249/5): (فيه ست لغات) وقال الرضي في شرحه على الكافية: (105/3)، فيه إحدى عشرة لغة، وقال ابن منظور في لسان العرب: (6/9): (فيه عشرة أوجه)، فليُرجع إليه.

⁶ انظر نسخة استنبول: (105).

.....
.....
.... "قط" ¹ (ولا شيئاً [كان] ² ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت مسكاً قطً ولا
عطراً كان أطيّب من عرق رسول الله ﷺ) وفي بعض النسخ (النّبي) ³.

¹ المرجع السابق.
² ساقط من الأصل.
³ انظر نسخة بغداد: (192).

334- ثنا قتيبة بن سعيد، وأحمد بن عبد الله هو الضبي والمعنى واحد، قالوا حدثنا حماد بن زيد، عن سلم العلوي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان عنده رجل به أثر صفرة، قال: (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه أحداً بشيء يكرهه، فلما قام قال للقوم: (لو قلتم له يدع هذه الصفرة)¹.

[334]- (ثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عبد الله² هو الضبي والمعنى واحد، قالوا حدثنا حماد بن زيد عن سلم العلوي) هو ابن قيس، ضعيف من الرابعة، أخرج حديثه البخاري في التاريخ وأبو داود والترمذي في الشمائل³، تكلم فيه شعبة ووثقه يحيى بن معين⁴، والعلوي نسبة إلى قبيلة يقال لهم بنو علي بن ثوبان⁵ (عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [أنه كان عنده رجل به أثر صفرة] لأنه استعمل طيباً أصفر (قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم [لا يكاد يواجه أحداً بشيء يكرهه، فلما قام قال للقوم: (لو قلتم له يدع هذه الصفرة)⁷ هذا [لا] ينافي ما سيجيء أنه إذا انتهك من محارم الله تعالى شيئاً كان من أشدهم غضباً، لأن شدة الغضب لا ينافي عدم المواجهة بما يكرهه، بأن يحيل ذلك إلى غيره ويأمر غيره بأن يقول ما يكره، ولذلك سرّ عظيم قد ألهمت⁹ به، وهو أن مواجهته ربما تفضي إلى الكفر، لأن من يكرهه ويأبى عما يقوله له خطر الكفر، وفيه مخافة نزول العذاب، ولا ينافي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليّ ثوبين معصفرين فقال: (إن هذه من ثياب الكفار ..

¹ أبو داود في الترجل باب في الخلق للرجال: (4184)، والنسائي في عمل اليوم والليلة باب كيف الذم: (236)، وفيه سلم العدوي: ضعيف، لذا قال الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء: (136/6): (وإسناده ضعيف).

² ثقة رمي بالنصب من العاشرة مات سنة خمس وأربعين، مسلم والأربعة، التقريب: (82/1)

³ التقريب: (218/1) وزاد: النسائي في عمل اليوم والليلة.

⁴ التهذيب: (118/4) وقد كان يرى الهلال قبل الناس بيومين لذا تكلم فيه شعبة، وهذا ليس بطعن، إلا أنه ضعف من قبل النسائي، قال ابن عدي: سلم مقل، له نحو الخمسة، قال الذهبي في ميزان الاعتدال: (187/2): (وبهذا القدر لا يعتبر أنه صدوق أو ضعيف، لا سيما إذا لم يكن فيما يرويه منكر).

⁵ الأنساب للسمعاني: (229/4)، وقال ابن حجر في التهذيب: (118/4): (قال أبو داود: ليس هو بعلوي).

⁶ ما بين قوسين ساقط من الأصل.

⁷ قال القاري في جمع الوسائل: (155/2): (الأظهر أن الحديث محمول على الشيء المكروه، إذ وجود أثر صفرة من غير قصد التشبه بالنساء مكروه، وإلا فلو كان محرماً لم يؤخر صلى الله عليه وسلم أمره بتركه إلى مفارقه المجلس)، قال المناوي في حاشية جمع الوسائل: (155/2): (ظاهره أن المراد لا يواجه أحداً من المسلمين بشيء يكرهه بخلاف الكفار فقد كان يغلط عليهم باللسان والسنان).

⁸ ساقط من الأصل.

⁹ في ق: اطلعت.

335- ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجدلي واسمه عبد بن عبد، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ولا صخاباً في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح)¹.

..... فلا تلبسهما)² وفي رواية قال: (اغسلهما بل أحرقهما)³ لأئته علم من عند الله أنه لا يكره سماع حكم الله تعالى، ولا حاجة إلى ما قيل أن عدم المواجهة بما يكرهه المخاطب كان غالب حاله⁴، وكلمة (لو) للتمني أو للشرط، والجواب محذوف، أي: لكان حسناً⁵.

[335]- (ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق⁶، عن أبي عبد الله الجدلي واسمه عبد بن عبد) وقيل عبد الرحمن بن عبد الله، [ثقة⁷ رُمي بالنسبة، من كبار الثالثة، أخرج حديثه أبو داود والترمذي والنسائي⁸ (عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً)⁹ الفاحش: البخيل، والفحش: عدوان الجواب كذا في القاموس¹⁰، وكل منهما محتمل في النهاية¹¹، نفت الفحش عنه طبعاً وتكلفاً¹² (ولا صخاباً في الأسواق) ...

1 الترمذي في جامعه بطريق يلتقي مع سند الحديث الحالي عند شعبة، في البر والصلة/ باب خلق النبي ﷺ (2016)، وقال حديث حسن صحيح.
2 مسلم في اللباس، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر: (2077).
3 المصدر السابق.
4 لم أقف على من نسب إليه الكلام.
5 قال القاري في جمع الوسائل: (180/2) (وهذا لأن تضمنه نفي القرب من المواجهة أبلغ من " لا يواجه أحدا "، فالمعنى : لا يقرب من أن يقابل أحدا).
6 ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة، روى له الجماعة: (423/2)
7 ساقط من الأصل .
8 التقريب: في الكنى باب العين: (740/2).
9 قال في النهاية: (390/3) مادة فحش: (والمفحش : الذي يتكلف ذلك ويتعمده).
10 انظر مادة فحش: (550/2).
11 قال في النهاية: (390/3) مادة فحش: (أراد بالفحش التّعدي في القول والجواب)، ولم أجد القول الثاني الذي أشار إليه العصام.
12 نسب المباركفوري في تحفة الأحوذى: (133/6) هذا القول للقاضي عياض.

336- ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط، ولا ضرب خادماً ولا امرأة)¹.

.... وفي بعض النسخ (سخاباً)² والصَّخْب كالسَّخْب بالتَّحريك: اضطراب الصَّوْت للخصام³، ويكون ذلك في الأسواق [118/أ] لشدة الحاجة إليه في المعاملات بين الكثرة، وإذا لم يكن في الأسواق كذلك، فعدم كونه ﷺ كذلك في غيره بطريق الأولى، ولم يُرد نفي المبالغة بل نفي الصَّخْب، وإنَّما أتى بصيغة المبالغة لأنَّ صاحب الصَّخْب في السوق إنما يكون صخاباً لا محالة، وقيل ربَّما تكون المبالغة لصيغة المبالغة في النفي راجعةً إلى النفي، ومنه «وما أنا بظلام للعبيد» [قاف:29] (ولا يجزي) كيرمي⁴ (بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح) أي يُعرض عن الجزاء طبعاً وامتثالاً لأمر الله، حيث قال الله تعالى «فاعف عنهم واصفح» [المائدة:13] وصفح كَمَنَعَ.

[336]- (ثنا هارون بن إسحاق الهمداني) وفي نسخة الشيخ⁵ قال (ثنا منجأ بن الحارث⁶، ثنا عبدة⁷ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط) قيل: أراد شيئاً من الإنسان⁸، وإلا فهو يضرب المركوب، وجاء أنه وكز⁹ جمل جابر في بعض أسفاره¹⁰ (إلا أن يجاهد في سبيل الله تعالى) وقد ورد أنه

¹ مسلم في الفضائل، باب مباحثته ﷺ عن الآثام: (6195).

² لم أجد هذه النسخة، وأشار إليها ميرك والشارح الحنفي، كما ذكر علي القاري في جمع الوسائل: (156/2).

³ انظر النهاية في غريب الحديث: (24/2).

⁴ ساقط من الأصل.

⁵ لم أدر من هو الشيخ المقصود، كما أنَّ نسخته التي أشار إليها العصام والسند الذي ذكره لم أجده.

⁶ منجأ بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي، أبو محمد الكوفي، ثقة من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين، روى له مسلم، وابن ماجه في التفسير: التقريب: (602/2)، ولم اعثر على سند لهذا الحديث من طريق منجأ بن الحارث.

⁷ عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبد الرحمن، ثقة ثبت من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها، روى له الجماعة: التقريب: (373/1).

⁸ لم اعثر على المصدر الذي نقل منه العصام هذا الكلام.

⁹ ورد في حاشية النسخة ت: الوكز الضرب بجمع الكف.

¹⁰ البخاري في البيوع، باب شراء الدواب والحمير: (1991)، ومسلم في صلاة المسافرين، باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر: (715).

337- ثنا أحمدُ بنُ عبدة الضَّبِّي، ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة ؓ قالت: (ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ منتصراً من مظلمةٍ ظلمها قطُّ ما لم ينتهك من محارمِ الله تعالى فإذا انتهك من محارمِ الله تعالى شيءٌ كان من أشدِّهم في ذلك غَضَباً وما خَيْرٌ بينَ أمرينِ إلا اختارَ أيسرَهُما ما لم يكنْ مآثماً)¹.

..... قتل أبي بن خلف الجُمَحِيّ القرشيّ بيده في غزوة أُحُدٍ²، ولم يقتل بيده أحداً سواه، وقيل: أشقى الناس من قتل نبياً أو قتله نبياً³ (ولا ضربَ خادماً ولا امرأةً) خصَّهما بالذِّكر بعد نفي ضربهما في العموم مبالغةً في نفي الضرب، لأنَّ كلاً منهما يُوجِبُان ضربهما دائماً⁴.

[337]- (ثنا أحمدُ بنُ عبدة الضَّبِّي، ثنا فضيل بن عياض) شيخ الشافعي أخرج حديثه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، ثقةً عابداً إماماً، من الثامنة⁵، سمع كثيراً من الكبراء⁷ وسمع كثيرون عنه، ومناقبه أشهر من أن تُبَيَّن، وحكمه المشتهرة كثيرة منها: "لم يدرك مثلاً من يدركه بكثرة صيامٍ وصلاةٍ، ولكن بسخاء النفس، وسلامة الصدر، والنصح للأمة"⁸، ومنها: "ترك العمل للناس رياء، والعمل بسببهم شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منها"⁹.

¹ مسلم في الفضائل، باب مباحثته ﷺ عن الآثام: (2328).
² الحاكم في المستدرک في تفسیر سورة الأنفال: (3263) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

³ رواه الصنعاني في مصنفه: في أهل الكتابين، باب التماثيل وما جاء فيه، عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود: (19486)، والطبراني في الكبير عن عبد الله بن مسعود: (10497). ذكر الدارقطني في علله: (304/5) أنه قد اختلف فيه عن أبي إسحاق السبيعي، فروي مرفوعاً وروي موقوفاً، قال الدارقطني: والموقوف أصح.

⁴ بل لأنَّهما يُستضعفان دائماً، ولذا نبَّه ﷺ على رعاية حقهما في أحاديث عدة، فقد أخرج الطبراني في الكبير في نسبة علي بن أبي طالب: (168) أن النبي ﷺ قال: (أوصيكم بالضعيفين النساء وما ملكت أيمانكم)، وأخرج النسائي في الكبرى في عشرة النساء، باب حق المرأة على زوجها (9149): عن النبي ﷺ: (اللهم إني أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة) وأخرجه الحاكم في المستدرک، في كتاب الإيمان: (211) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه، ووافقه الذهبي في التلخيص. وأخرج ابن ماجه في النكاح، باب حق المرأة على زوجها أنه ﷺ قال: (استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم): (1851).

⁵ تصحفت في الأصل إلى الثالثة.

⁶ التقريب: (477/2).

⁷ وردت دون همزة في ت.

⁸ شعب الإيمان، الباب الرابع والسبعون وهو باب في الجود والإخلاص: (10891).

⁹ شعب الإيمان، الباب الخامس والأربعون في إخلاص العمل لله تعالى: (6879).

... (عن منصور¹، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً) أي منتقماً (من مظلمة ظلمها قط) والمظلمة بفتح² الميم وكسر اللام وضمها: ما أخذ ظملاً³، ويفتح اللام مصدر، وأكثر النسخ بكسر اللام⁴، فعلى الفتح الضمير المنصوب في (ظلمها) مفعول مطلق، وعلى غيره مفعول به، في القاموس: ظلمه حقّه⁵، ففوله ظلمها مسندٌ إلى مفعوله الأول، وشارح قصر تصفحه قال: ظلم متعدُّ إلى مفعول واحد فلا يصحُّ⁶ (ظلمها) إلا أن يُقال إنه منصوب بنزع الخافض، أي ظلمَ بها (ما لم يُنتهك) على صيغة المجهول (من محارم الله تعالى) هي جمع محرم كمقتل، بمعنى شيء حرم الله⁷، أي ما لم يخرق ولم يبطل شيء⁸ من أمور حرمها الله تعالى، وقد أشكل على بعض أن ظلم الرسول ﷺ إيذاءً له وحراماً، فيكون فيه انتهاك حرمة الله تعالى⁹، قلت: من ظلمه حقّه كافر لم يقدر عليه، [وإذا قدر عليه]¹⁰ وهو مسلم فليس فيما ظلمه انتهاك حرمة الله تقتضي الانتقام والزجر له (فإذا انتهك من محارم الله تعالى شيء كان من أشدهم في ذلك غضباً) ودفعاً لو قدر (وما خيّر بين أمرين) في الدين أو الدنيا [118/ب] (إلا اختار أيسرهما) على الناس (ما لم يكن) الأيسر (مأثماً)¹¹ ليسهل على الناس، فإن قيل: ينبغي أن يُقال: وما لم يكن في اختيار الأيسر ترك المندوب، قلنا: الإثم يشمل ترك المندوب، ويعمُّ ما يوجب العقاب والعتاب، والمأثم بالفتح: الإثم¹².

¹ ثقة ثبت وكان لا يدلس مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، روى له الجماعة، التقريب: (547/2)

² في الأصل وق: (بضم) وهو خطأ بحسب ما ورد في المغرب في ترتيب المعرب كما سيأتي.

³ المغرب: (35/2) مادة ظلم.

⁴ لم أجدها بكسر اللام في النسخ التي بين يدي، ولم يُشر إليها القاري في جمع الوسائل.

⁵ (288/6) مادة ظلم.

⁶ لم أعثر على الشارح المقصود، وأشار إليه ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل (504) دون أن يذكر اسمه.

⁷ انظر القاموس المحيط: (321/4) مادة حرم.

⁸ الأصح: شيئاً.

⁹ لم أهدت إلى القائل.

¹⁰ ما بين قوسين ساقط من ق.

¹¹ قال ابن حجر في فتح الباري: (575/6): (ووقع التخيير بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه من قبل المخلوق واضح، وأما من قبل الله ففيه إشكال، لأن التخيير إنما يكون بين جائزين، لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى الإثم أمكن ذلك، بأن يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة مثلاً، وبين أن لا يؤتبه من الدنيا إلا الكفاف، فيختار الكفاف وإن كانت السعة أمهل منه، والإثم على هذا أمر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له).

¹² قال في النهاية: (34/1) مادة أثم: (المأثم: الأمر الذي يَأْتَمُ به الإنسان).

338- ثنا ابنُ أبي عُمر، ثنا سُفيانُ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ، عن عُروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنَ رجلٌ على رسولِ الله ﷺ وأنا عنده، فقال: (بئس ابنُ العشيرة أو أخو العشيرة، ثم أذنَ له فألانَ له القولَ، فلمَّا خرجَ قلتُ: يا رسولَ الله قلتَ ما قلتَ ثم أُلنتَ له القولَ، فقال: (يا عائشةُ إنَّ منَ شرِّ النَّاسِ منَ تركه النَّاسُ أو ودَّعه النَّاسُ اتِّقاءَ فُحشه)¹.

[338]- ثنا ابنُ أبي عُمر²، ثنا سُفيانُ³، عن محمدِ بنِ المنكدرِ عن عُروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنَ رجلٌ على رسولِ الله ﷺ وأنا عنده فقال: (بئس ابنُ العشيرة أو أخ العشيرة) شكَّ الراوي، يقال لواحدٍ من القوم ابن القوم أو أخو القوم، وقد ورد أيضاً أخا تميم⁴ وأخا قيس لواحدٍ منهم⁵، ولا يخفى أن الظاهر "أخو القوم"، لكن في جميع النسخ بلا و⁶، ولم يتنبَّه له شارحٌ ولم يتصدَّ لدفعه⁷، واختلَّف في تعيين هذا الرجل، قيل: هو عُيينة بن حصن⁸ الفزاري⁹، ويقال له الأحمق المطاع، وهو الذي أغار على لقاح رسول الله ﷺ بذِي قَرْد¹⁰، ولم يكن أسلم، وكان يُظهر الإسلام¹¹، وقيل: هو مخزومة بن نوفل¹²، ذكر الخلاف في جامع

¹ البخاري في صحيحه في الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً: (5685)، ومسلم في كتاب البر والآداب والصلة، باب مداراة من يتقى فحشه: (2591).
² نزيل مكة صدوق صنف المسند وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين، روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، التقريب: (513/2)
³ هو ابن عيينة كما ذكر البخاري في الأدب المفرد، باب شر الناس من يتقى شره: (1311).
⁴ وردت في سنن أبي داود في الأقضية، باب في الحبس في الدين: (3631)، عندما قال ﷺ: (يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل بأسيرك).
⁵ لم أجده من قول النبي ﷺ .
⁶ المقصود الواو في كلمة (أخو)، وقد وجدت في نسخة أحمد البزرة (نسخة استنبول): (106) دون واو خلافاً للنسخ الأخرى.
⁷ لم أتمكن من معرفة الشارح المقصود.
⁸ في الأصل : حصين، وهو خطأ، والصحيح ما أثبتته.
⁹ قال ابن ماکولا في الإكمال: (124/6): (عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري وفد على النبي ﷺ وكان من المؤلفة قلوبهم وتزوج عثمان ؓ ابنته، روى عنه شقيق بن سلمة).
¹⁰ البخاري في الجهاد، باب من رأى عدوا فنادى بأعلى صوته: (2876)، ومسلم في الجهاد، باب غزوة ذي قرد: (1806).
¹¹ انظر إكمال المعلم للقاضي عياض: (30/8).
¹² ذكر هذا القول ابن حجر في هدي الساري: (332)، وأما مخزومة بن نوفل فهو أبو المسور، والد المسور بن مخزومة، ابن عم سعد بن أبي وقاص، أسلم يوم الفتح، وكان من المؤلفة قلوبهم، وحسن إسلامه، وكان له سن وعلم بأيام الناس وبقريش خاصة، وكان يؤخذ عنه النسب، وشهد حنيناً مع النبي ﷺ، وأعطاه النبي ﷺ خمسين بغيراً، توفي بالمدينة سنة أربع وخمسين، وكان النبي ﷺ يتقى لسانه. انظر تهذيب الأسماء للنووي: (103/2).

.... الأصول¹، وليس هذا غيبة لكفره أو لقصد إعلام الناس ليتقوا أنفسهم من شره، أو لا غيبة للمجاهر بسوء فعالة² (ثُمَّ أَدْنَى لَهُ فَأَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ) أي تكلم معه بالرفق (فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ مَا قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ) فهل تاب بين ما قلت هذا القول وبين ما حضر مجلسك وصار مغفوراً هذا ما قلت، وقيل: تعجب من عدم تسويته ﷺ بين حضوره وغيبته والمتوقع منه ذلك³ (فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ أَوْ وَدَّعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ) يعني ﷺ أنَّ خشونة القول مع بني النُّوع إنما هو لإصلاح حالهم، وإلا فالمشاركة النوعية مقتضية للرفق، وهو ممن ينبغي أن يُترك لأنه شرُّ النَّاسِ الخارج عن التأدب والصَّلاح، وقيل: لو لم أَلِنْ الكلام معه لتركني، وألحقت بشرِّ النَّاسِ لأنَّ شرَّ النَّاسِ من تركه النَّاسِ لفحشه⁴، وفيه أنه ليس حال المرء دائر بين إلانة الكلام والفحش، وقوله ﷺ (أو ودعه) شكُّ الراوي، وفي كتب الصَّرف⁵ أنَّهم أماتوا ماضي (يدع ويدر)، والمتبادر من معنى الإمامة عدم الاستعمال بالكُلِّيَّة، وهو مخالف لما جاء في الحديث⁶ والقرآن⁷ ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: 2] بالتَّخفيف⁸، فقال في النِّهاية رحمه الله⁹: لأبْدَّ من تأويل قولهم بأنه شاذٌّ في الاستعمال صحيح في القياس، ولذا جاء في غير حديث، وهو ﷺ من أفصح النَّاسِ، قلت: نحن لا نرضى بأنه ﷺ تكلم [بالشَّاذَّ جرياً]¹⁰ على القياس، فلعلَّ الإمامة في أكثر اللُّغات، وتكلم ﷺ بلغة من لم يُمنَّه¹¹.

1: (1035/12).

2: انظر: إكمال المعلم: (29/8).

3: لم أهدت إلى القائل.

4: لم أهدت إلى القائل.

5: ذكر ذلك ابن الأثير في النِّهاية: (365/5) مادة ودع، ولم أجد معنى الإمامة المذكور في كتب الصَّرف، إلا أنهم ذكروا الاستغناء عن ماضي هذين الفعلين بالفعل ترك، انظر كتاب أوضح المسالك إلى ألفية مالك: (91/2).

6: جاء في حديث أخرجه مسلم في الجمعة، باب التَّغْلِيظُ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ: (2039) حيث قال: (لِيَنْتَهَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ..) وجاء في حديث جندب في صحيح مسلم في الجهاد، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين: (1797): (أَبْطَأَ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ قَدْ وَدَعَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ..) الحديث.

7: في ت: القراءة.

8: ذكرها العكبري في كتابه: إملاء ما من به الرحمن: (288/2) وقال هي لغة قليلة. وذكر الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز: (950/2) أنه لم يقرأ بها إلا ابن عباس ؓ. وقرأ بَقِيَّةُ الْقَرَاءَةِ بالتشديد.

9: (365/5) مادة ودع.

10: ما بين قوسين سقط من ت ومكانه: (غير ما).

11: قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (242/24): (قال الخطابي: جمع هذا الحديث علماً وأدباً، وليس في قول النبي ﷺ في أمته بالأُمُور التي يسميهم بها ويضيفها إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض، بل الواجب عليه أن يبين ذلك ويفصح به ويعرف النَّاسَ أمره فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة).

339- ثنا سفيان بن وكيع، ثنا جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي، ثنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة ؓ ويكنى أبا عبد الله، عن ابن أبي هالة، عن الحسن بن علي ؓ، قال: قال الحسين بن علي ؓ: (سألت أبي عن سيرة رسول الله ﷺ في جلسائه، فقال: (كان رسول الله ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب ولا فحاش ولا عياب ولا مشاح،).

[339]- (ثنا سفيان بن وكيع ثنا جميع بن عمر¹ بن عبد الرحمن العجلي ثنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة ؓ ويكنى أبا عبد الله، عن ابن أبي هالة، عن الحسن بن علي ؓ، قال: قال الحسين بن علي ؓ: سألت أبي عن سيرة رسول الله ﷺ في المغرب السيرة الطريقة والمذهب² [119/أ] (في جلسائه) جمع جليس (فقال: كان رسول الله ﷺ أي مع جلسائه (دائم البشر) كجلم: طلاقة الوجه (سهل الخلق) السهولة³ ضد الصعوبة⁴ وضد الخشونة⁵، فعلى الأول هذا وصف لخلقه بالنسبة إليه ؓ، يعني لم يكن خلقه ﷺ آبياً له غير منقاد، بل تيسر له الخلق بسهولة من غير تكلف، وعلى الثاني وصف له بالنسبة إلى غيره، يعني لم يكن خلقه ﷺ خشناً يتأذى به جلسيه (لين الجانب) يعني من يجالسه ينجلب إليه ولا يخالف (ليس بفظ) كمد من الفظاظ، يعني سوء الخلق⁶، صفة مشبهة (ولا غليظ) لا يمكن تصرف المحتاج إليه في مزاجه وجليسه إلى جانبه (ولا صخاب ولا فحاش ولا عياب ولا مشاح) اسم فاعل من المفاعلة، وأصله الشح، قيل: هو أشد البخل، وقيل البخل مع الحرص، وقيل البخل في الجزئيات⁷، وكأن المراد هنا نفي المضايقة في الأمور وعدم المساهلة، وفي بعض النسخ بدل قوله (ولا مشاح): (ولا مداح)، وفي بعضها (ولا مزاح)⁸، والمراد: نفي المبالغة لا..

¹ في ق : عمير.

² انظر (427/1).

³ سقطت من الأصل.

⁴ انظر النهاية: (1044/2) مادة سهل.

⁵ انظر لسان العرب لابن منظور: (349/11) مادة سهل.

⁶ انظر النهاية: (886/3) مادة فظظ.

⁷ انظر النهاية: (1106/2) مادة شح.

⁸ لم أعر على كلا اللفظين في نسخ الشمائل التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (162/2).

... يتغافل عما لا يشتهي، ولا يؤيس منه راجيه، ولا يخيب فيه، قد ترك نفسه من

.... المبالغة في النفي، لوقوع المدح والمزاح منه ¹، فهما يخالفان سوابقهما في أن المراد بها المبالغة في النفي، إلا أن يُراد بالمبالغة في النفي فيهما المبالغة والادعاء، فتأمل (يتغافل عما لا يشتهي) أي يتكلف في الغفلة والإعراض عما لا يشتهي ولا يصرح بأنه غير مرغوب، ويُعرف منه ذلك بتغافله (ولا يؤيس منه) قيده في الأصول بالهمزة قبل السين ²، فهو من يأس ³ بمعنى قنط، يُقال: يأسته أي جعلته قانطاً، وفيه لغة أخرى هي آسته بالمد، صرح به في القاموس ⁴ وغيره ⁵، فهو من أيس، مقلوب يئس، صرح به الصرفيون ⁶ وأجمعوا عليه، فهو مثال مهموز العين لا غير، وقال شارح: هو على الثانية مهموز الفا أجوف، فالويل كل الويل كيف اجتراً ⁷ لشرح كلام رسول الله ﷺ مع بضاعته هذه، وأراد الراوي بقوله (ولا يؤيس منه) أنه لا يظهر من نفسه أنه لا يرغب فيه قط، وكيف وهو يرى قلبه بين إصبعي الرحمن يقلبه كيف يشاء ⁸ (ولا يجيب فيه) من الإجابة، أي لو دُعي إلى ما لا يشتهيه ⁹ لا يجيب فيه لأنه ليس له أن يتبع غيره، قال سبحانه وتعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم إني لفي ضلال مبين﴾ [البقرة: 125]، وهناك نسختان أخريان، إحداهما (يُخيب) ¹⁰ كيُسبَح، من التَّخيب وهو الجعل محروماً، والأخرى (يَخيب) ¹¹ كيبيع من الخيبة بمعنى الحرمان ¹²، ولعلَّ المعنى على الأولى: أنه لا يجعل الداعي إلى ما يشتهيه محروماً فيه بل لا يردُّه إلا بميسورٍ من القول، وعلى الثانية: لا يحرم عن اللطف واللين وحسن الخلق فيما لا يشتهي، وهذا المقام مما صعب شرحه، فمنهم من ترك شرحه، ومنهم من تكلم بما رأيتُ الأولى طرحه (قد ترك نفسه من ثلاث) هو من قبيل "عزَّ ..

¹ ورد أنه ﷺ مدح كثيراً من الصحابة، انظر صحيح البخاري في كتاب فضائل الصحابة، انظر إلى الحديث رقم (3545) وما بعده.

² انظر المغرب: (394/2) مادة يأس.

³ في ت: أيس.

⁴ القاموس: (199/2) مادة أيس.

⁵ لسان العرب: (259/6) مادة يأس.

⁶ انظر المخصص لابن سيده: (206/4)، والمنصف لابن جني: (106/2).

⁷ في الأصل و ق كتبت (اجتبراً).

⁸ أصل هذا الكلام حديث أخرجه مسلم في القدر، باب تصريف الله ﷻ للقلوب كيف يشاء: (6921).

⁹ في الأصل: سقطت (لا).

¹⁰ لم أجده ولم أقف على من ذكره.

¹¹ لم أجده وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (165/2) ثم رجح بأنه سهو لفساد معناه.

¹² انظر النهاية: (187/2) مادة خيب.

..... ثلاث : المراء والإكثار، وما لا يعنيه وترك الناس من ثلاث

..... من قائل"، ف (من): زائدة في التمييز¹، أي: ترك ثلاث نفسه، فثلاث تمييز عن النسبة، ولا يُشكل إبدال المعرفة منه، إذ لا يلزم أن يكون البديل من الشيء مثله، فيجوز أن يكون البديل من التمييز معرفة²، فإن أُبَيِّنَ فاجعله بدلاً بعد الرد إلى أصله، فيكون الثلاث بدلاً عن المفعول في المعنى، وهو إمّا بدل الكلّ إن قدّمنا العطف على الربط، وإمّا بدل البعض إن عكسنا، ومن لم يهتد إلى ما ذكرنا أطال بلا طائل (المراء) هو الجدال³ معنىً ووزناً، وأشكل ذلك بقوله «وجادلهم بالتّي هي أحسن» [النحل:125]، ويُقَيَّد لدفعه المراء بالذي لا يكون على سبيل العناد، ولا يكون للإرشاد، وفي بعض النسخ الرياء بدله⁴ ⁵(والإكبار) جعل الشيء كبيراً، سواء كان نفسه أو غيره، وعدّه عظيماً⁶، ويُعارضه (أنا سيّد ولد آدم)⁷، و(كنت نبياً وآدم بين الماء والطين)⁸، فيحتاج إلى أن يُرادَ الإكبار بما ليس في الشيء⁹، وفي بعض النسخ (الإكثار)¹⁰ بالمثلثة، وجاء بمعنى التكلم كثيراً، وجعل المال كثيراً¹¹ (وما لا يعنيه) أي ما لا يُهمُّه (وترك الناس من ثلاث) لم يقل ترك نفسه من سنّة، ولم يجعلها ممّا ترك نفسه منها، لأنّه إنّما...

¹ قال القاري في جمع الوسائل:(2/165): (وقد أبعد من قال بزيادة من في التمييز أي : ترك ثلاثة نفسه إلى آخر ما تكلف وتعسف)

² انظر ما ذكره جمال الدين بن يوسف في شرح شذور الذهب : (575)، وعباس حسن في النحو الوافي : (440)

³ انظر النهاية : (684/4) مادة مرا.

⁴ قال القاري في جمع الوسائل : (2/203): (قول ابن حجر أي : "الجدال الباطل" مغل بالمقصود الذي هو العموم، لأنه أبلغ في المدح كما هو المعلوم لا سيما والقائل مذهبه اعتبار المفهوم، وأما ما قيل من أن هذا يشكّل بقوله تعالى وجادلهم بالتّي هي أحسن فكأنه نشأ من عدم فهم معنى الآية فتفسيرها كما ذكره القاضي : جادل معانديهم بالطريقة التي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين وإيثار الوجه الأيسر والمقدمات الأشهر).

⁵ لم أعر على هذه النسخة، ونسب القاري في جمع الوسائل: (2/204) هذه النسخة إلى الشارح الحنفي، ورأى بأنها تصحيف، وقد ذكر هذه النسخة سوى العصام والشارح الحنفي القاضي عياض في كتابه الشفا: (1/160) والبيغوي في كتابه الأنوار في شمائل المختار: (1/191) وابن سيد الناس في عيون السير: (3/457) فيبدو أنّ لها أصلاً صحيحاً.

⁶ انظر لسان العرب: (5/125) مادة كبر.

⁷ مسلم في الفضائل، باب تفضيل النبي ﷺ : (2278).

⁸ الترمذي في المناقب، باب فضل النبي ﷺ : (3609) وقال : حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة ؓ.

⁹ قال القاري في جمع الوسائل: (2/165) في معنى كلمة إكبار: (هي من استعظام نفسه في الجلوس والمشي وأمثال ذلك في معاشرته مع الناس من أكبره إذا استعظم ومنه قوله تعالى فلما رأيته أكبرنه فلا يحتاج إلى ما قال ابن حجر من أن معنى الإكبار جعل الشيء كبيراً بالباطل فلا ينافيه (أنا سيد ولد آدم) وابن حجر المقصود هنا هو الهيتي.

¹⁰ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (2/204) ونسبه إلى الشارح الحنفي.

¹¹ نسب القاري في جمع الوسائل: (2/204) هذا القول إلى الشارح الحنفي.

.... : كان لا يذمُّ أحداً ولا يعيبُهُ، ولا يطلبُ عورته ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه وإذا

تكلم أطرق جلساؤه، كأنما على رؤوسهم الطير،...

..... يقصد بترك الثلاثة الثانية رعاية النَّاس، وبترك الثلاثة الأولى رعاية نفسه،

فالمقصود بالتَّرك في الأولى نفسه، وفي الثاني النَّاسَ شفقةً عليهم، ومن لم يتنبَّه لذلك قال: لا فرق بينهما يقتضي تفاوت البيان، لكن الأمر فيه هيِّن، ثمَّ بيَّن الثلاث مخالفاً للسَّابق متفتِّناً فقال (كَانَ لَا يَذْمُ أَحَدًا، وَلَا يَعِيبُهُ) الفرق بين العيب والذِّم غير ظاهر¹، وإن قيل الفرق بينهما أنَّ الذِّمَّ يخصُّ الأفعال الاختيارية والعيب يخصُّ غيرها، لأنه يُكذِّبه أنَّ الذِّمَّ نقيض المدح، وهو لا يخصُّ الاختياري² (وَلَا يَطْلُبُ عورته) يعني لا يتجسَّس عمَّا يُخفيه صاحبه (وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فيما رجا ثوابه) لم يقلْ إِلَّا فيما علم أنَّه يُثاب عليه، لأنَّ شأن العبد هو الرجاء، ليس له أن يُجاوزَه (وإذا تكلم أطرق جلساؤه) أي سكتوا وأرخوا أعينهم ينظرون إلى الأرض على ما في القاموس³، لتأملهم في كلامه، وتصدِّي ضبط كلامه (كأنما على رؤوسهم الطير) تأكيدٌ لسكوته، لأنَّ الطَّير إنَّما يقفُّ على السَّاكت السَّاكن، قال الهذلي⁴:

إذا حلتْ بنو ليثٍ عُكاظاً رأيت على رؤوسهم الغرابا⁵

كذا في الفائق⁶، وعن القتيبي⁷ رحمه الله أنَّه كناية عن كونهم مهابين مدهوشين في هيئته لما أن

¹ أشار إلى ترادف معنى الذم والعيب: ابن منظور في لسان العرب: (122/12) مادة ذم، وابن الأثير في النهاية: (378/2) مادة ذام.

² : لم أعثر على صاحب هذا القول.

³ (12/5) مادة طرق.

⁴ : خويلد بن خالد بن محرث أبو ذؤيب من بني هذيل بن مدركة المضري، شاعر فحل، مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام، وسكن المدينة واشترك في الغزو والفتوح، وعاش إلى أيام عثمان فخرج في جند عبد الله بن سعد بن أبي السرح إلى إفريقية سنة (26 هـ) غازياً فشهد فتح إفريقية وعاد مع عبد الله بن الزبير وجماعة يحملون بشرى الفتح إلى عثمان، فلما كانوا بمصر مات أبو ذؤيب فيها وقيل مات بإفريقية: تاريخ دمشق: (53/17)

⁵ من البحر الوافر، ذكره ابن جني في كتابه التمام في شرح أشعار هذيل: (24)، ولم أقف على ديوان للهذلي.

⁶ (13/1) مادة أبين.

⁷ : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري النحوي اللغوي الكاتب، نزيل بغداد، قال الخطيب: ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين كان رأساً في العربية واللغة والأخبار وأيام الناس، ثقة ديناً فاضلاً، ولي قضاء الدينور، وحدث عن إسحاق بن راهويه وأبي حاتم السجستاني، وعنه ابنه القاضي أحمد وابن درستويه، قال الذهبي: ما علمت أحداً اتهم القتيبي في نقله، مع أن الخطيب قد وثقه، صنف: إعراب القرآن، معاني القرآن، غريب القرآن، مختلف الحديث، جامع النحو، غريب الحديث، وأشياء أخر، مات في سنة سبع وستين. انظر: تاريخ بغداد: (170/10) تهذيب الأسماء للنووي: (175/3)، الوافي بالوفيات: (3/6).

.... فإذا سكت تكلموا، لا يتنازعون عنده الحديث، ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ، حديثهم عنده حديث أولهم، يضحك مما يضحكون منه، ويتعجب مما يتعجبون منه، ويصبر للغريب على الجفوة في منطقته ومسألته حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم، ويقول إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه، ...

... كلامه وحي خفي فيه هيبة الوحي، وأصل ذلك أن أصحاب سليمان عليه الصلوة والسلام كانوا يغضون أبصارهم حين يظللهم الطير بأمر سليمان عليه السلام، ولا يتكلمون إلا أن يسألهم مهابة، فقل للقوم إذا سكتوا مهابة: كأن على رؤوسهم الطير¹، وقيل: كناية عن سكوتهم، وسكونهم من لذة كلامه، وأصل ذلك أن الغراب يقع على رأس البعير يلتقط عنه صغار القردان فيسكن ولا يتحرك² رأسه لئلا يتفزع³، ويسكن سكون راحة ولذة (فإذا سكت تكلموا) فيه تنبيه على أن للصغار أن يتكلموا في حضور كبيرهم (لا يتنازعون عنده الحديث، ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ) يريد أنه لا يتكلم في مجلسه اثنان معاً، وهذا هو أدب المتكلم (حديثهم عنده حديث أولهم) أي أسبقهم في الحديث، فما لم يفرغ لا يصغي إلى غيره، فهو كالتأكيد [120/أ] وبيان السبب لإنصات الكل حين تكلم واحد، وقيل: المراد أنه لا يتحدث أولاً إلا من جاء أولاً فهو يراعي الترتيب⁴ (يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه) تأنيساً لهم وتأليفاً لقلوبهم (ويصبر للغريب على الجفوة في منطقته) أي على غلظته في التكلم (ومسألته) لأنهم كانوا أهل البوادي والخارجين عن رعاية الأدب وحسن الاختلاط (حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم) إلى مجلسه لينتفعوا بمسألتهم ومبالغتهم في السؤال عنه ﷺ بما لا يقدرون بأنفسهم على الاستفادة منه ﷺ (ويقول: إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه) فأعطوه حاجته

¹ انظر غريب الحديث لابن قتيبة: (507/1).

² في م: يحرك.

³ انظر القاموس: (80/2) مادة طير.

⁴ نسب علي القاري هذا القول في جمع الوسائل: (207/2) إلى الشارح الحنفي.

..... ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ، ولا يُقطع على أحد حديثاً حتى يجوز، فيقطعه

بنهي أو قيام¹.

... (ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ) أي إلا ممن يثنيه في مقابلة إحسانه، وأما من يثنيه في غير إحسانه في حقّه فلا يقبله²، ولا يردّ عليه ما أورد عليه ابن الأنباري³ رحمه الله أنّ أحداً لا ينفك عن إنعامه لأنّه المبعوث إلى كلّ أحد⁴، لأنّ الكفار ليس في ذمتهم حقّ له فلا يقبل ثناءهم إلا بعد إنعام منه في حقّهم، وقيل: يريد أنه لا يقبل الثناء إلا بمثل ما في الممدوح، ويسخط من الزيادة عليه، وقيل: المراد بالمكافئ من يكافيه بالتحمّل بالإسلام ظاهراً وباطناً بخلاف المنافقين⁵ (ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوز) بمعجمتين أي الحدّ ويميله (فيقطعه بنهي أو قيام) وفي بعض النسخ⁶ "حتى يجوز" بالمهمله في الآخر أي حتى يميل عن الحقّ، وفي بعض النسخ "حتى يجوز"⁷ بمهمله ومعجمة في الآخر، من الحيّزة: أي حتى يجمع ويضبط ما يقوله⁸، ولا يردّه ما بعده كما تُوهّم، لأنّ المعنى حينئذٍ أنّه إذا حاز ما يقوله فيقطع كلامه بقيام أو نهى عن التكلم لئلاّ ينسى ما قاله⁹.

¹ سبق تخريجه في الحديث رقم: (324).

² ذكره ابن قتيبة في غريب الحديث: (507/1).

³ محمد بن القاسم بن محمد الأنباري (أبو بكر) أديب، نحوي، لغوي، مفسر، محدث، قيل: كان يحفظ ثلاثمائة ألف شاهد في القرآن. ولد بالأنبار على الفرات، وأخذ عن أبيه وتعلّب وطائفة، وعنه الدارقطني وغيره، وكان يتردد إلى أولاد الخليفة الراضي بالله، يعلمهم، من تصانيفه الكثيرة: الكافي في النحو، غريب الحديث، الهاءات في كتاب الله ﷻ، أدب الكاتب ولم يتمه. انظر الأعلام للزركلي: (334/6)، معجم المؤلفين: (143/11).

⁴ لم أجد كتاب غريب الحديث لابن الأنباري، وكلامه المذكور ذكره ابن الأثير في النهاية: (337/4).

⁵ نسبه ابن الأثير في النهاية: (المرجع السابق) إلى ابن الأنباري.

⁶ لم أجدّه في النسخ التي بين يديّ، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (206/2).

⁷ لم أجدّه في النسخ التي بين يديّ، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (206/2).

⁸ نسبه القاري في جمع الوسائل: (207/2) إلى الشارح الحنفي، ورَجَّح أن يكون تصحيحاً لعدم مناسبتّه للمعنى.

⁹ ساقطة من الأصل.

340- ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: (ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال لا) ¹.

[340]- (ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان ² عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: (ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال: لا) تفسير هذا الحديث ما رواه ابن حبان عن طريق محمد بن يحيى بن منده عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن جابر رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه" ³، وفي بعض الطرق بدل قوله: "فقال: لا" "فمنعه" ⁴، ومن طريق محمد بن يحيى بإسناده عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: أنشد أبو بكر رضي الله عنه قول لبيد ⁵: أحم لي أمّا كلّ شيء سألته فيعطي وأما كلّ ذنب فيغفر ⁷

فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: (هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) ⁸، ولا يخفى أنّه لا يوافق ما مرّ في حديث سفيان بن وكيع سابقاً ⁹: (ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول) إلا أن يُقدّر هنا: ما سئل شيئاً قط كان يقدر عليه فقال: لا، أو يجعل الميسور من القول بمنزلة الإعطاء ¹⁰.

1 البخاري في الأدب، باب حسن الخلق والسخاء: (5687)، ومسلم في الفضائل، باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فقال لا: (2314).

2 هو الثوري كما ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: (183/17).

3 صحيح ابن حبان في كتاب السير باب الغنائم وقسمته: (54/11) برقم: (4836)، والحديث المذكور من رواية أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم أجده عند ابن حبان ولا عند غيره بالسند الذي ذكره العصام، والحديث أخرجه مسلم بلفظ: (ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام شيئاً إلا أعطاه).

4 في مسند أحمد في: (130/6) برقم: (24985) والحاكم في المستدرک في التفسير، باب ذكر أخبار سيد المرسلين (4224) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

5 يكنى أبا عقيل قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ورجع إلى بلاد قومه، ثم هاجر إلى الكوفة فنزلها ومعه بنون له، ومات بها ليلة نزل معاوية النخيلة لمصالحة الحسن بن علي رحمهما الله، ودفن في صحراء بني جعفر بن كلاب، ورجع بنوه إلى البادية أعراباً، ولم يقل لبيد في الإسلام شعراً، وقال أبدلني الله بذلك القرآن، يُعد من الصحابة، ومن المؤلفات قلوبهم، وهو أحد أصحاب المعلقات. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: (33/6).

6: ضُبِطت في ديوان لبيد بن ربيعة بالفتح، انظر ديوان لبيد بن ربيعة: (48).

7: قاله لبيد يرثي أخاه أربد، من البحر الطويل، انظر ديوان لبيد بن ربيعة: (48).

8: أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ الأصبهاني: (103/1).

9: انظر شرح الحديث السابق.

10: قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح: (457/10): (وليس المراد أنه يعطى ما يطلب منه جزماً بل المراد أنه لا ينطق بالرد بل إن كان عنده أعطاه إن كان الإعطاء سائغاً وإلا سكت)، وقال القاري في جمع الوسائل: (167/2): (الأظهر أنه كان يسكت عن صريح الرد فلا ينافي ما سبق من الدعاء والوعد) ثم نقل عن عز الدين بن عبد السلام قوله: (لم يقل لا منعاً للعطاء بل اعتذاراً كما في قوله تعالى لا أجد ما أحملكم عليه وفرق بين هذا، ولا أحملكم).

341- ثنا عبدُ الله بنُ عمرانَ أبو القاسمِ القرشيُّ المكيُّ، ثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ شِهَابٍ عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ ؓ قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلَخَ، فَيَأْتِيهِ جَبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَفِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ)¹.

[341]- (ثنا عبدُ الله بنُ عمرانَ أبو القاسمِ القرشيُّ المكيُّ) صدوق من الطَّبَقَةِ العاشرة أخرج حديثه الترمذي فقط من أرباب الصَّحاح² (ثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ) من الثامنة تُكَلِّم فيه³ بلا قادح ثقةٌ حجةٌ⁴ (عن ابنِ شِهَابٍ عن عُبَيْدِ اللَّهِ) الظَّاهِر أَنَّهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ الهُدَلِيِّ، من الفقهاء السبعة للمدينة، فَإِنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ وسمع عنه ابن شِهَابٍ⁵، [120/ب] من الثالثة من كبار التابعين أخرج حديثه الستة في صحاحهم⁶ (عن ابنِ عَبَّاسٍ ؓ قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ) أي بخير ما عنده، ولم يكن يبتدئ بالإنفاق بالأدنى مؤخرًا⁷ للأعلى، لأنَّ الإنفاق من الأعمال والعبادات الماليَّة، فكما كان يُقَدِّم الأهمَّ في الأعمال البدنيَّة يُقَدِّمه في العبادات الماليَّة (وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ) في "أجود" رواية النصب والرفع، ورواية الأكثر في عبارة البخاري الرفع⁸، والنصب رواية الأصيلي⁹، وتكلم النُّحَاة في توجيهها، وذكر ابن مالك¹⁰ رحمه الله

¹ البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: (6)، ومسلم في الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير: (6149).

² التقريب: (305/1).

³ في الأصل (فيها) وهو خطأ .

⁴ التقريب: (28/1)، ذكر ابن حجر في التهذيب: (105/1) بأنَّ حديثه ضَعُفَ عن الزهري لأنه سمع منه وهو صغير، وليس هذا بقادح، وذكر ابن عدي في الكامل: (246/1) بأنَّ يحيى بن سعيد ضعفه ولم يذكر سبباً، وقد وثقه البخاري وابن معين وأبو حاتم وشعبة والعجلي، فلا يقبل جرحه دون سبب .

⁵ انظر في فتح الباري: (30/1).

⁶ ثقة فقيه ثبت : التقريب: (377/1).

⁷ في ت و ق : مدَّخراً.

⁸ انظر ما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح: (30/1).

⁹ انظر ما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح: (31/1).

¹⁰ هو محمد بن عبد الله بن مالك، الإمام العلامة الأوحد جمال الدين الطائي الجبائي الشافعي النحوي نزيل دمشق؛ ولد سنة ست مائة، وصرف همه إلى إتقان لسان العرب، وكان إماماً في القراءات وعلمها، وفي اللغة والنحو والتصريف، وأما الإطلاع على الحديث فكان فيه غاية، هذا مع ما هو عليه من الدين والعبادة وكثرة النوافل وحسن السمات وكمال العقل، من كتبه كتاب "تسهيل الفوائد"، انظر: فوات الوفيات: (180/2).

.... للرفع ثلاثة أوجه¹، وللنصب من وجهين²، وجعل ابن الحاجب رحمه الله³ وجوه الرفع، خمسة⁴: وجهان منها من وجوه ابن مالك⁵، وذكر الشارح رحمه الله في وجوه الرفع عشرة أوجه، ونحن لم نر مصلحة الوقت الاشتغال بها، ونرجو من نحوك أن لا يحتاج إلى استفادة أمثالها، ونقول: معنى النَّصْب أنَّه كان رسول الله ﷺ أجود من نفسه في غير رمضان ما يكون في رمضان، فقله "ما يكون في رمضان" ظرف لكونه أجود لا مضاف إليه للأجود، وحينئذٍ الكلام على حقيقته، ولا تجوز فيه، وعلى تقدير الرفع معناه: كان أجود أكوانه حاصلاً إذا كان ثابتاً في شهر رمضان (حتى ينسلخ) أي يبلغ السَّخ، فالتركيب من قبيل "كان أخطب ما يكون الأمير قائماً"⁶، وفي التركيب تجوز حيث جعل كونه جواداً، وفيه من المبالغة ما لا يخفى. وكونه ﷺ أجود في رمضان لأنَّ إرادته تابعة لإرادته تعالى، وهو تعالى وضع رمضان لإفاضة...

¹ : **الأول**: أن يكون اسم (كان) مضافاً إلى (ما) المصدرية الموصولة، و(يكون) هنا: تامة، رافعة فاعل مستكن عائد على رسول الله ﷺ، و(في رمضان): خبر (كان). **الثاني**: أن يكون اسم (كان) ضميراً عائداً على رسول الله ﷺ، و(أجود): مضافاً إلى (ما يكون) على ما تقرر، وهو مبتدأ، خبره: (في رمضان)، والجملة: خبر (كان) **والثالث**: أن يجعل اسم (كان) ضميراً راجعاً إلى الجود الذي تضمنه (أجود) الأول. انظر في كتاب: أجوبة على مسائل سألها النووي في ألفاظ الحديث لابن مالك: (12).

² : **أحدهما**: أن يجعل اسم (كان) ضمير النبي ﷺ، ويجعل (أجود) خبرها ولا تضاف إلى (ما) بل تجعل (ما) مصدرية نائبة عن ظرف الزمان، ويكون التقدير: وكان رسول الله ﷺ مدة كونه في رمضان أجود منه في غير رمضان. وفي هذا الوجه استعمال أفعال التفضيل منكراً غير مصاحب لـ (من)، وهو قليل الوقوع. **والثاني** من وجهي النصب: أن يجعل اسم (كان) ضميراً عائداً على الجود الذي تضمنه (أجود) الأول، ويجعل (أجود) الثاني خبر (كان) مضافاً إلى (ما)، [و] هي نكرة موصوفة بـ (يكون) و(في رمضان) متعلق بـ (كان) والتقدير: وكان جوده في رمضان أجود شيء كائن، والله أعلم. انظر في كتاب: أجوبة على مسائل سألها النووي في ألفاظ الحديث لابن مالك: (14).

³ عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي العلامة جمال الدين أبو عمرو ابن الحاجب الأصولي المالكي أحد الأعلام، سمع من الشاطبي كتاب التيسير وتلا عليه ببعض الروايات وقرأ القرآن على أبي الفضل الغزنوي وأبي الجود اللخمي وأخذ الفقه على الشيخ أبي المنصور الأنباري وغيره وكان حاد القريحة يتوقد ذكاء نزح إلى مصر وتصدر بالفاضلية ثم تحول إلى ثغر الاسكندرية وهناك تلا عليه بالسبع الشيخ موفق الدين النصيبي. وحدث عنه الحافظ عبد العظيم والحافظ عبد المؤمن والجمال الفاضلي وأبو علي بن الخلال وأبو الحسن علي بن البقال وأبو الفضل محمد بن يوسف الذهبي وغيرهم، مات سنة ست وأربعين وستمائة ومولده سنة سبعين وخمسمائة أو إحدى وسبعين وخمسمائة. انظر ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: (171/2).

⁴ ذكر هنا في ت فقط عبارة: (عشرة أوجه) وهو خطأ.

⁵ انظر كتاب أمالي ابن الحاجب: (790/2).

⁶ ذكر السَّراج في كتابه الأصول في النحو: (360/2) أنَّ هذا المثل يُنكر عندما يكون في موضع الحال ظرف، وقال الرضي في شرحه على الكافية: (281/1): (اعلم أنه يجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن أفعل، المضاف إلى "ما" المصدرية الموصولة بكان أو يكون، نحو: أخطب ما يكون الأمير قائم لأنك جعلت ذلك الكون أخطب، مجازاً، فجاز جعله قائماً، أيضاً).

.... الرحمة على العباد أضعاف ما يُفيضها في غيرها، ولأنَّه تابع كمال المتابعة¹ لما أمره الله تعالى، والعباد مأمورون في هذا الشهر بمزيد العبادة ومزيد الإنفاق، حتَّى أمروا بالصوم والإمساك عن الطعام ليبذلوا ما كانوا يأكلونه (فيأتيه جبريل) عليه السلام، في ذكر الفاء إشارةً إلى أنَّ مجيء جبريل عليه السلام في السلخ كان من مزيد بركات مزيد جوده (فيعرض عليه القرآن، فإذا لقَّيه جبريل عليه السلام كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة) إما لملاقاته جبريل وإما لعرض القرآن وتجديد تخلُّقه بأخلاق القرآن، وقالوا معنى الفا التعليل² (لكونه أجود) يعني يكون أجود، لأنَّه يأتيه على الاستمرار في رمضان جبريل عليه السلام، لما في الصَّحيحين أنَّه كان جبريل يأتيه كل ليلة في رمضان³، وما ذكرنا أنسب بسوق التركيب، ولا ينافي مجيء جبريل عليه السلام كلَّ ليلة أن [يأتيه لمزيد خيراته]⁴ في سلخ رمضان لعرض القرآن كله، والله أعلم. وقوله: من الريح المرسلة [متعلِّق بأجود لتضمين معنى الإسراع، أي أسرع في الجود بالخير من الريح المرسلة]⁵، وقيل على ظاهره، وللريح المرسلة جودٌ كثير، حيث ينشر السحاب ويجعله منبسطاً عام المطر، ويحيي به أموات الأراضي⁶.

¹ في م : بالغ كمال المبالغة.

² قال القاري في جمع الوسائل: (210/2): "الفاء للتفصيل، لا كما قال الحنفي : وتبعه ابن حجر أنها للتعليل لعدم مناسبتها للمقام فإنه يوهم أن زيادة جوده إنما كانت لملاقاة جبريل ، والظاهر وجود زيادة الجود في رمضان مطلقاً على سائر الزمان).

³ سبق تخريجه.

⁴ ما بين قوسين في ت فقط.

⁵ ما بين قوسين ساقط من ق

⁶ ربما كان الأصح "موات الأراضي" ، وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح: (116/4): عن الزين بن المنير أنه قال: (وجه التشبيه بين أجوديته ﷺ بالخير وبين أجودية الريح المرسلة أنَّ المراد بالريح ريح الرحمة التي يرسلها الله تعالى لإنزال الغيث العام الذي يكون سبباً لإصابة الأرض الميتة وغير الميتة، أي فيعمُّ خيره وبره من هو بصفة الفقر والحاجة ومن هو بصفة الغنى والكفاية أكثر مما يعمُّ الغيث الناشئ عن الريح المرسلة ﷺ).

342- ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك

قال: (كان النبي ﷺ لا يدخر شيئاً لغد)¹.

[342]- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن

مالك قال: كان النبي ﷺ) وفي بعض النسخ رسول الله ﷺ² [121/أ] (لا يدخر شيئاً لغد) وفي معناه ما في البخاري عن أنس يقول: (ما أمسى عند آل محمد ﷺ صاع بر ولا صاع حب، وإنَّ عنده لتسع نساء)³ ويخالفه ما قد ورد أنه ﷺ (كان يدخر قوت السنة لعياله)⁴ ولا ينفق لدفعه ما في الشرح أنه ﷺ كان يملكه العيال، لأنه ينافيه حديث أنس ﷺ، ولا يبعد أن يقال: يدخر لعياله قوت السنة تعليمًا للأمة وبياناً لجواز الادخار، لكنه يؤثر على نفسه وعياله أرباب الحاجات، فإذا جاءه محتاج لا يدخر لغد بل يصرفه إليه، وكان القوت المدخر لعياله عند من في يده بيت المال، وكل ما يُسلم له يُصرف ولا يُمسي عندهم شيء وجده⁵ 6.

¹ الترمذي بسنده ومثله في الزهد، باب معيشة النبي ﷺ وأهله: (2362) وقال: (هذا حديث غريب وقد روي هذا الحديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلًا) وفيه جعفر بن سليمان مختلف في توثيقه، وثقه علي المديني، وقال كان يحيى بن سعيد لا يكتب عنه: انظر سؤالات ابن أبي شيبة: (53)، وضعفه ابن عمار: انظر تاريخ أسماء الضعفاء: (66)، وقال في التقریب: (140/1): (صدوق زاهد كان يتشيع)، وذكر ابن عدي في الكامل: (140/2) أنَّ جعفر له أحاديث تفرد بها عن ثابت، وحديث الباب منها.

² لم أجد هذه النسخة بين كتب الشمائل التي بين يدي، ولم يُشر إليها القاري في جمع الوسائل، وقد وردت بهذا اللفظ عند البيهقي في شعب الإيمان، في حب النبي ﷺ فصل في زهده ﷺ: (1464)، فقد يكون لها أصل صحيح.

³ البخاري في البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة: (1963).

⁴ البخاري في النفقات، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله: (5042) بلفظ: (كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم).

⁵ (وجده) ساقطة من ق.

⁶ وحمل الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: (503/9) حديث الباب على أنه كان لا يدخر لنفسه، وأما الحديث الآخر على الادخار لغيره ولو كان فيه معنى المشاركة فإنهم هم المقصودون بالادخار، وقال السيوطي في كتابه الشمائل الشريفة: (242): (... ولا ينافيه أنه ادخر قوت سنة لعياله فإنه كان خازنًا قاسمًا فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ما قسم لغيرهم فإن لهم حقًا فيما أفاء الله به على المسلمين).

343- ثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة المديني، حدَّثني أبي، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أَنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنْ ابْتَغْ عَلَيَّ فَإِذَا جَاعَنِي شَيْءٌ قَضَيْتُهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أُعْطِيْتَهُ فَمَا كُلُّكَ اللَّهُ مَا لَا تَقْدُرُ عَلَيْهِ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَوْلَ عُمَرَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفَقُ، وَلَا تَخَفُ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعُرِفَ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ لِقَوْلِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ¹.

[343]- (ثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة المديني) وفي بعض النسخ: الفروي

المدني²، وفي الشرح منسوب إلى فروة جده، لا بأس به من صغار العاشرة، أخرج حديثه الترمذي والنسائي³ (حدَّثني أبي) موسى بن أبي علقمة المديني⁴ مولى آل عثمان مجهول من التاسعة، أخرج حديثه الترمذي⁵ (عن هشام بن سعد) المدني أبي عباد أو أبي سعد، صدوق له أوهام، رُمي بالتشيع، من كبار السابعة، أخرج حديثه البخاري في التعليق والخمسة في صحاحهم⁶ (عن زيد بن أسلم⁷، عن أبيه⁸، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أَنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنْ ابْتَغْ عَلَيَّ) الابتياح: الاشتراء، أي اشتر ما تريد ديناً عليّ (فإذا جاعني شيء قضيتُهُ، فقال عمر رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أُعْطِيْتَهُ)..

1 تفرد به الترمذي في الشرائع، وفي سنده موسى بن أبي علقمة مجهول كما سيأتي في ترجمته، قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار: (453/3): (.. وفيه موسى بن أبي علقمة لم يروه عنه غير ابنه هارون)، وأخرجه البزار في مسنده: في مسند عمر بن الخطاب: (200/1) من طريق يحيى بن قطن الأبلبي عن إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن هشام بن سعد... فذكر الحديث، ثم قال أبو بكر البزار: (هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلم رواه عن هشام بن سعد إلا إسحاق بن إبراهيم ولم يكن بالحافظ). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: (135/11): (رواه البزار وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ). وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في وصية عمر بن الخطاب: (20057) من طريق معمر بن زيد بن أسلم مرسلاً، فسند الحديث ضعيف، والله أعلم.

2 لم أعثر عليه في النسخ التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (172/2).

3 التقريب: (632/2).

4 في ق زيادة (الفراء).

5 التقريب: (611/2).

6 التقريب: (635/2).

7 زيد ابن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين، التقريب: (222/1).

8 أسلم العدوي مولى عمر ثقة مخضرم، من الثانية، مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة، روى له الجماعة، التقريب: (104/1).

..... قيل هذا مبنيٌّ على أنه أعطى رسولُ الله ﷺ ذلك الرجلَ شيئاً قبل هذا المجيء، أو مبنيٌّ على جعل القول الميسور بمنزلة الإعطاء¹، يعني: قولك هذا إعطاءً له فاكتف ولا تجعل في ذمتك ديناً، وكلاهما بعيدان، والأقرب أنَّ المعنى: قد أعطيتَه سؤله وجعلتَ² ديناً في ذمتك³، وقوله (فما كلفك الله) في معنى: فلا تفعل بعد ذلك كذلك، لأنَّه ما كلفك الله تعالى (ما لا تقدُر عليه، فكره النَّبيُّ ﷺ قولَ عمرَ) لأنَّه لم يُطابق قولُه "ما كلفك الله تعالى" الواقع، يُرشد إليه قوله فيما بعد "بهذا أمرت" (فقال رجلٌ من الأنصار: يا رسولَ الله أنفقْ، ولا تخفْ من ذي العرشِ إقلالاً) أي فقراً، مِنْ أَقَلَّ بمعنى افتقر، وكأنَّه في الأصل بمعنى صار ذا قِلَّةٍ (فتبسَّم رسولُ الله ﷺ) فرحاً من قول الأنصاري (وَعُرفَ في وَجْهِهِ البِشْرُ) وهي الطَّلَاقَةُ (لقول الأنصاري، ثمَّ قال: بهذا أُمرْتُ) أي لا بما قال عمر ﷺ، فتقديم الجار والمجرور لقصر القلب⁴ ردّاً لاعتقاد عمر ﷺ.

¹ لم أهتم إلى مصدر هذا القول.

² في ق (وتجعل).

³ لعل ما ورد في رواية البزار في مسند عمر بن الخطاب: (273) يفسر المقصود، حيث قال عمر ﷺ: (..ما كلفك الله هذا، أعطيتَ ما عندك، فإذا لم يكن عندك فلا تكلف)، وورد في رواية عبد الرزاق في مصنفه في وصية عمر بن الخطاب: (20057): (تعطي ما عندك ولا تتكلف ما ليس عندك).

⁴ سبق شرحه.

344- ثنا علي بن حجر، ثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: (أتيت النبي ﷺ بقتاع من رطب وأجر زغب، فأعطني ملء كفّه حلياً وذهباً)¹.

[344]- (ثنا علي بن حجر، ثنا شريك²، عن عبد الله بن محمد بن عقيل³، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء⁴ قالت: أتيت النبي ﷺ بقتاع) أي طبق⁵ (من رطب وأجر) كأذل جمع جر، وبالكسر وهو الصغار من الشيء⁶، والمراد هنا صغار القثاء⁷ (زغب) جمع أزغب وهو ما له شبه شعرات الفرخ⁸ [فأعطني ملء كفّه حلياً وذهباً) وفي بعض النسخ (أو ذهباً)⁹ ¹⁰ قد مرّ هذا الحديث بعينه في : فاكهة رسول الله ﷺ.

¹ الطبراني في الكبير، في مسند النساء باب الرأ: (694)، والبيهقي في شعب الإيمان، في المطاعم والمشارب، باب أكل اللحم: (5968)، في حديث الربيع بنت معوذ: (569/44) برقم: (27065). ومدار الحديث على شريك النخعي، وهو صدوق يخطئ كثيراً وتغير حفظه منذ ولي القضاء: انظر التقريب: (266/2)، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو صدوق لين التقريب: (321/2)، لذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (572/8): (رواه الطبراني واللفظ له وأحمد بنحوه، وإسنادهما حسن).

² شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، من الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين، أخرج له البخاري في التاريخ الكبير ومسلم والأربعة، التقريب: (266/2).

³ عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني أمه زينب بنت علي، صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخرة، من الرابعة، مات بعد الأربعين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي وابن ماجه، التقريب: (321/2).

⁴ الأنصارية النجارية من صغار الصحابة، روى لها الجماعة، التقريب: (747/1).

⁵ النهاية: (190/4) مادة قنع.

⁶ النهاية: (739/1) مادة جرا، قال القاضي عياض في مشارق الأنوار: (280/1): في شرحه لمعنى "أجر": .. قيل هو صغارها وقيل الطويل منها وقيل الواحد منها..).

⁷ قال في مختار الصحاح: (560/2) مادة قثأ: (القثاء: الخيار، الواحدة قثاءة والمقثاة والمقثوة موضعه).

⁸ النهاية: (748/2) مادة زغب، قال القاضي عياض في مشارق الأنوار: (280/1): (ومعنى زغب أي عليها زغبها، وهذا يدل على صغرها...)، قال ابن منظور في لسان العرب: (139/14): (وأراد بقوله أجر زغب: صغار القثاء المزغب الذي زبره عليه شبهت بأجري السباع والكلاب لرطوبتها).

⁹ في ق سقطت (أو).

¹⁰ لم أعتز عليه في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (215/1).

345- ثنا عليُّ بنُ خَشمٍ وغيرُ واحدٍ، قالوا حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشامِ ابنِ عروة، عن أبيه، عن عائشة ؓ عنها: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا)¹.

[345]- (ثنا عليُّ بنُ خَشمٍ² وغيرُ واحدٍ، قالوا حدثنا عيسى بنُ يونسَ³، عن هشامِ بنِ عروة، عن أبيه، عن عائشة ؓ عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا) في النَّهاية: الإثابة الجزاء وتكون في الخير والشرِّ، إلا أنَّه اختَصَّ الخيرَ وأُشيعَ فيه⁴. وفيه أنَّ مِنَ السُّنَّةِ مقابلةَ الهدية بهدية⁵، وقد ورد في الحديث (تهادوا تحابُّوا)⁶.

1 البخاري في الهبة، باب المكافأة في الهبة: (2445) وقال: (لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة)، والترمذي بالسند والمتن ذاته في البر والصلة، باب المكافأة على الهبة، وقال: (هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عيسى بن يونس عن هشام). قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح: (رجح البخاري الرواية الموصولة بحفظ رواتها..... وقال الأجري سألت أبا داود عنه فقال تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل).

2 ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة سبع وخمسين أو بعدها وقارب المائة، روى له مسلم والترمذي والنسائي: التقريب: (401/2).

3 ابن أبي إسحاق السبيعي أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين، روى له الجماعة، التقريب: (441/2).

4 (652/1)، مادة ثوب.

5 : حكم المكافئة على الهبة سنَّة إلا في مواضع بُيِّنَتْ في محالها. انظر في الحاوي للموردي: (551/7)، ومنح الجليل: (188/17)، والفروع في الفقه الحنبلي: (82/1).

6 : البخاري في الأدب المفرد، في كتاب المريض، باب قبول الهدية: (594)، والبيهقي في السنن الصغرى في البيوع، باب الهبة: (2322)، وفي السنن الكبرى له، في الهبات، باب التحريض على الهبة: (11726). قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التلخيص الحبير بعد ذكره طرق الحديث: في كتاب الهبة: (1353) (... وإسناده حسن).

48- باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ وفيه حديثان

346- ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي عُتبة، يحدثُ عن أبي سعيدٍ الخدري ؓ قال: (كانَ رسولُ اللهِ ﷺ أشدَّ حيَاءً من العذراءِ في خدرِها، وكانَ ﷺ إذا كرهَ شيئاً عرفناه في وجهه)¹.

[48]- باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ

لا يخفى أن الحياء أيضاً داخل في باب الخلق، وكأنَّه أفرد له باباً تنبيهاً على عظم شأنه، لأنَّه ملاك الأمر ومدار حسن المعاشرة والمعاملة مع الخلق ومع الحق، قال ﷺ: (إذا لم تستح² فافعل ما شئت)³.

[346]- (ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود⁴، ثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي عُتبة) البصري مولى بني أنس، ثقة من الثالثة، أخرج حديثه البخاري ومسلم والترمذي في الشَّمايل وابن ماجه⁶ ⁷ (يحدثُ عن أبي سعيدٍ الخدري ؓ قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ أشدَّ حيَاءً) واختاره على "أحيى" لما أنَّ في صيغة "أشدَّ" من المبالغة، والحياء ممدود (من العذراء) وهي الجارية البكر⁸، شَبَّه بها لكونها في غاية الحياء (في خدرِها) أي كائنة في خدرها، وهو طرفٌ من البيت، يُرسلُ فيه سترٌ، تكون الجارية المحفوظة فيه⁹، لا تختلط ...

1 البخاري في المناقب، باب صفة النبي ﷺ: (3369)، ومسلم في الفضائل، باب كثرة حياته ﷺ: (6176).

2 في ق (يستحي) بإثبات الياء.

3 البخاري في الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت: (5769).

4 ساقطة من الأصل.

5 سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة مات سنة أربع ومائتين أخرج له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة، التقريب: (224/1).

6 في ت زاد (أبو داود) وهو خطأ.

7 التقريب: (300/1).

8 في ق (البكرة).

9 النهاية: (33/2) مادة خدر، قال أبو العباس القرطبي في المفهم: (44/19): (والخدر أصله اليهودج، وهو هنا : كناية عن بيتها الذي هي ملازمة له إلى أن تخرج منه إلى بيت زوجها).

347- حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ، ثنا وكيعٌ، ثنا سفيانُ عن منصورٍ، عن موسى ابنِ عبدِ الله بنِ يزيدِ الخَطمي، عن مولى لعائشة رضي الله عنها، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: (ما نظرتُ إلى فرجِ رسولِ الله ﷺ، أو قالت: ما رأيتُ فرجَ رسولِ الله ﷺ قط¹).

..... بالنساء أيضاً، فما دامت فيه تكون في نهاية الحياء (وكان ﷺ إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه) يعني لغاية الحياء لا يتكلم بما يفيد كراهته ولا يُصرح بها، بل إنَّما يُعرف في وجهه².

[347]- (حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ، ثنا وكيعٌ، ثنا سفيان³، عن منصورٍ، عن موسى ابنِ عبدِ الله بنِ يزيدِ الخَطمي) منسوب إلى خطم كرجم، قبيلة من العرب⁴، ولم أجد ترجمة موسى⁵ ⁶ (عن مولى لعائشة) روى الحديث بهذا الإسناد مع كون المولى مجهولاً لأنَّه ليس ممَّا يثبت به حكم شرعي بل هو بيان شدَّة الحياء⁷،

¹ ابن ماجه في الطهارة، باب النهي عن النظر الى عورة أخيه: (662)، ومدار الحديث على مولى عائشة ﷺ وهو مجهول لم يُعرف، لذا قال البوصيري في مصباح الزجاجة: (104/1) "إسناده ضعيف"، وروى الطبراني هذا الحديث في الأوسط: (2197) من طريق أنس ﷺ عن عائشة ﷺ، وفي سنده بركة وهو متهم بالكذب وسرقة الحديث كما ذكر الذهبي في ميزان الاعتدال: (303/1)، فالحديث ضعيف والله أعلم.

² قال القاضي عياض في إكمال المعلم: (143/7): (أي لا يبدي الكراهة بالكلام، ولا يؤخذ أحداً بما يكره، وإن تغير لذلك وعرف في وجهه)، قال أبو العباس القرطبي في المفهم: (44/19): (الحياء: انقباض يجده الإنسان من نفسه يحمله على الامتناع من ملابس ما يعاب عليه ويُستقبح منه، وأصله غريزي في الفطرة، ومنه مكنسب للإنسان) قال ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري: (12/19): (إنَّما كان عليه السلام لا يواجه الناس بالعتاب يعني على ما يكون في خاصة نفسه كالصبر على جهل الجاهل وجفاء الأعرابي ألا ترى أن ترك الذي حبذ البردة من عنقه حتى أثرت حبذته فيه؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه، وهذا معنى حديث أبي سعيد، فأما أن تنتهك من الدين حرمة فإنه كان لا يترك العتاب عليها والتفريع فيها ويصدع بالحق فيما يجب على منتهكها ويقتص منه، سواء كان حقاً لله، أو من حقوق العباد). قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (577/6): (ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله لهذا قال للذي اعترف بالزنا "أنكتها" لا يكني).

³ هو الثوري كما ذكر ابن سعد في طبقاته: (193/8).

⁴ قال السيوطي في لب اللباب في تحرير الأنساب: (30): (الخطمي بالفتح والسكون إلى بني خطمة بطن من الأنصار).

⁵ ذكر المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (174/2) أن ترجمة موسى قد خفيت على العصام، ولم أعرف سببا لعدم وقوف العصام على ترجمة موسى إلا أن تكون نسخته من التقريب تالفة أو ناقصة، ولا أرجح وصفه بالتقصير مع كونه شيخ الحققين وأوحد المدققين كما سبق.

⁶ موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي، بفتح المعجمة وسكون المهملة، الكوفي ثقة من الرابعة، أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي في الشمائل وابن ماجه، التقريب: (552/2).

⁷ هذا من قبيل المبهم وليس المجهول في علم المصطلح، وقد انتقد المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (174/2) قول العصام المذكور بأن "الحديث مما يثبت به حكم شرعي وهو كراهة نظر أحد الزوجين إلى فرج الآخر"، ويبدو أن الترمذي إنما أورد الحديث لبيان حياء رسول الله ﷺ، لا لبيان حكم شرعي، وإلا لكان أورد الحديث في سننه.

..... (قال: قالت عائشة رضي الله عنها : ما نظرتُ إلى فرج رسول الله ﷺ) وهذا
إنَّما يدلُّ على كمال الحياء لأنَّه مُسَبَّبٌ عنه¹، مع أنَّه يجوز النظر من الزوجين ولا يحرم، حتَّى
لو كان حراماً ما دلَّ على الحياء². وفيه أنَّه يدلُّ على حياء عائشة رضي الله عنها، فلا وجه لذكره في باب
حياء رسول الله ﷺ إلا أن يقال مرادها أنَّها لم تنظر لأنَّه ﷺ يستحي منه، لكن في دلالة العبارة
عليه خفاءً، فتأمَّل. (أو قالت: ما رأيتُ فرج رسول الله ﷺ قطُّ) شكُّ للزَّاوي³.

¹ في ق (منه).

² انظر في فتح القدير: (208/22)، والمجموع: (134/16).

³ . وذكر ابن سعد في طبقاته: (125/7) أنَّ هذا الحديث مخالف لما روي في البخاري في الغسل، باب هل يدخل
الجنب يده في الإناء: (258) عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنتُ أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا
فيه)، ويرى ابن سعد أنَّ الأولى حمل معنى قول عائشة رضي الله عنها على أنَّها لم تكن تأمل ذلك. وقد يُحمل الحديث على
اختصاصه بالسيدة عائشة رضي الله عنها كما ذكر السيوطي في شرح سنن ابن ماجه: (49) والله أعلم.

49- بابُ ما جاءَ في حِجامةِ رسولِ اللهِ ﷺ [وفيه 6 أحاديث]

348- ثنا عليُّ بنُ حُجر، ثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، عن حُميدٍ، قال: سئل أنسُ ابنُ مالكٍ ؓ عن كسبِ الحِجَامِ، فقال أنسٌ ؓ: (احتجمَ رسولُ الله ﷺ، حِجْمَهُ أبو طيبة، فأمرَ لهُ بصاعينَ من طعامٍ، وكَلَّمَ أهْلَهُ فوضَعُوا عَنْهُ من خِراجِهِ، وقال: إِنَّ أَفْضَلَ ما تداويْتُم بِهِ الحِجامةُ، أو: إِنَّ من أَمْثَلِ دوائِكُم الحِجامةُ)¹.

[50]- بابُ ما جاءَ في حِجامةِ رسولِ اللهِ ﷺ

بعدما ذكر كثيراً من أخلاقه وكمالاته ﷺ ومن أجلِّ شمائله التوكل على الله، وذلك يوهم أن يجعل حفظ بدنه إليه تعالى ولا يتصرّف فيه، أزال ذلك ببيان أنّه كان يُدبّر أمر بدنه، [122/أ] ويتصرّف فيه ليعلم أنّه مشروعٌ غير منافٍ للتوكل، لأنّ التوكل التمسك بالسبب وإسناد الأثر إليه تعالى، واعتقاد استغنائه في التأثير عن السبب، وفي بيان حِجامته ﷺ فوائد تظهر من أحاديث الباب. في القاموس الحجم المصّ، يحجم ويحجم كيطلب ويضرب، والحجّام المصّاص، و(حرفته الحِجامة)² ككتابة، واحتجم : طلبها³، وبهذا ظهر أنّ ما ذكره الشّارح رحمه الله تعالى من "أنّ الحجّام⁴ كأنّه أحدث من الحجم، وهو النّبوة، لأنّه ينبو العضو بهذا العمل، فسمّي هذا العمل حِجامةً" عن قلّة التصفّح.

[348]- (ثنا عليُّ بنُ حُجر، ثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ⁵، عن حُميدٍ، قال: سئل أنسُ

ابنُ مالكٍ ؓ عن كسبِ الحِجَامِ) وكأنّه سئل عنه لأنّه ورد الحديث في

¹ البخاري في الطب، باب الحِجامة من الداء: (5371)، ومسلم في البيوع، باب حل أجر الحِجامة: (1577).

² ما بين قوسين ساقط من ق ومكانه : ووزنه .

³ (183/4) مادة حجم.

⁴ في ق (الحِجامة).

⁵ إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي أبو إسحاق القاري، ثقة ثبت من الثامنة، مات سنة ثمانين، روى له الجماعة، التقريب: (106/1).

..خبائثه¹، فتوهم أنه لا يحل إعطاء الأجر له، فسئل عن حلّ الإعطاء لا عن خبثه حتى يكون بيان أنسٍ ﷺ لمنع الخبث، فينافي ما ورد في خبثه (فقال أنس ﷺ : احتجم رسول الله ﷺ ، حجمة أبو طيبة) كطلحة، في جامع الأصول: هو نافع الحجام مولى الصحابي مُحَيَّصَة، على وزن فُعَيْلَة بمهملات ابن مسعود الأنصاري²، وصححه الشيخ ابن حجر رحمه الله، وخطأً الكرمانى حيث قال مولى لبني بياضة³، وقيل هو لبني حارثة⁴ 5، وإن وافق الكرمانى النووى رحمهما الله حيث قال: اسمه نافع⁶، وقيل ميسرة⁷ وقيل دينار⁸، وكان عبداً لبني بياضة، وقيل وهم النووي ذلك لالتباس أبي طيبة عنده بحجام كان لرسول الله ﷺ اسمه أبو هند مولى فروة بن عمرو البياضي⁹ (فأمر له بصاعين من طعام) والصاع خمسة¹⁰ أرطالٍ وثلاث عند الشافعي رحمه الله¹¹، وثمانية أرطالٍ عند أبي حنيفة رحمه الله¹² (وكلّم أهله) أي قوم سيّده (فوضّعوا عنه من خراجِه) أي مقاطعته، وكأنّه كان على طبق الشرع ولم يكن ثقيلاً¹³، كما يدلّ عليه "وكلّم" فإنه يُشعر بالالتماس والشفاعة، وإلّا لقال أمر أهله، أو وضع من خراجِه¹⁴ (وقال: إنّ أفضل ما تداويتم به الحجامه) وكأنّه مخصوص بأهل المدينة¹⁵، لأنهم يُداومون بأكل التمر،..

¹ المقصود ما أخرجه الترمذي في البيوع، باب كسب الحجام: (1277) من طريق رافع بن خديج أنّ رسول الله ﷺ قال: (كسب الحجام خبيث ومهر البغي خبيث وثمان الكلب خبيث) قال أبو عيسى حديث رافع حديث حسن صحيح.

² (545/12).

³ وجدت قول الكرمانى المذكور في كتابه صحيح البخاري بشرح الكرمانى: (212/20)، وذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (260/4) القول المذكور دون نسبته إلى الكرمانى ثم خطأه.

⁴ وردت في الأصل مُعرّفة (الحارثة).

⁵ انظر قول الحافظ ابن حجر في الفتح: (124/7).

⁶ انظر قول النووي في شرحه على مسلم: (242/10) ولم أجد في شرح النووي ولا في فتح الباري قول الكرمانى.

⁷ وردت في الأصل (ميس) وهو خطأ .

⁸ مقدمة الفتح: (280) ثم نسب الحافظ ابن حجر في الفتح: (459/4) هذا القول إلى ابن عبد البر ووهمه.

⁹ ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (260/4) دون نسبته إلى النووي.

¹⁰ سقطت من ق.

¹¹ انظر المجموع للنووي: (189/2)، والمهذب: (300/1).

¹² انظر حاشية رد المحتار: (171/1)، فتح القدير: (257/4).

¹³ في ق : بعيداً.

¹⁴ قال ابن حجر في فتح الباري: (459/4) في شرح ذلك: (أي على سبيل التفضل منهم لا على سبيل الإلزام لهم، ويحتمل أن يكون على الإلزام إذا كان لا يطبق ذلك).

¹⁵ لم يسبق العصام إلى هذا القول فيما قد علمت، ولا دليل له عليه، والأصل في خطاب النبي ﷺ: "تداويتم" عموم النص لا خصوص السبب.

... ويتولد منه دمٌ غليظٌ، فهو بالنسبة إلى مَنْ هو دمويٌّ¹، وقوله (أو إنَّ من أمثلِ)
أي أفضل (دوائكم الحِجَامَة) بإدخاله "مِنْ" ليشمل الأفضل الفصد.

¹ قال ابن قيم الجوزية في الطب النبوي: (59): ("خير ما تداويتُم به الحِجَامَة" إشارة إلى أهل الحجاز، والبلاد الحارة، لأن دماءهم رقيقة، وهي أميلُ إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح الجسد). ويرى الطبيب يحيى الخواجي في كتابه الحِجَامَة في ضوء الحديث النبوي والممارسة الطبية: أن الحِجَامَة في البلاد الحارة تُفضَّل على البلاد الباردة: (36)، كما ذكر أنها تفيد في تخفيف لزوجة الدم: (26) وانظر فوائد أخرى للحِجَامَة في الكتاب.

349- ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو داود، ثنا ورقاء بن عمر، عن عبد الأعلى،

عن أبي جميلة، عن علي عليه السلام: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احتجم، وأمرني فأعطيته الحجام أجره)¹.

[349]- (ثنا عمرو بن علي²، ثنا أبو داود³، ثنا ورقاء بن عمر) اليشكري، أبو

البراء الكوفي، نزيل المدائن، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة، أخرج حديثه السنّة في صاحبهم⁴ (عن عبد الأعلى⁵، عن أبي جميلة) اسمه ميسرة بن يعقوب الطهوي، بضم المهملة بعده فتحة، الكوفي تابعي من الثالثة⁶، أخرج حديثه أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي⁷، قال السمعاني الطهوي منسوب إلى طهية كركية بطن من تميم، وقد تسكن لها مع ضمّ الطاء وفتحها فهذه ثلاث لغات⁸ (عن علي عليه السلام: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احتجم، وأمرني فأعطيته الحجام أجره) هذا الحديث صريح في إباحة أخذ الأجر، بخلاف حديث أنس رضي الله عنه⁹، فإنّ أمر النبي ﷺ [122/ب] بصاعين يحتمل أن يكون إنعاماً لا أجراً، وإنّ أجاب به أنس رضي الله عنه عن الكسب، وهذا يدلّ على أنّه اعتقده أجراً، ألا ترى أنّ وضع الخراج عنه لم يكن أجراً¹⁰.

¹ ابن ماجه في سننه، في التجارات، باب كسب الحجام: (2163)، قال أبو حاتم الرازي في علل الحديث: (321/2) لما سئل عن هذا الحديث: (هذا خطأ، والصحيح عن أبي جميلة عن النبي ﷺ مرسل)، وفي سند الحديث عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وقد ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم وأحمد بن حنبل والنسائي انظر تهذيب الكمال: (352/16) لذا ضعف سنده البوصيري في مصباح الزجاجة: (6/2).

² أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري، ثقة حافظ، من العاشرة مات سنة تسع وأربعين، أخرج له الجماعة، التقريب: (424/2).

³ سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. روى له البخاري في التاريخ ومسلم والأربعة، التقريب: (250/1).

⁴ التقريب: (580/2).

⁵ عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي صدوق يهم، من السادسة، روى له الأربعة، التقريب: (331/2).

⁶ تصحفت في الأصل إلى الثانية.

⁷ التقريب: (555/2).

⁸ الأنساب للسمعاني: (89/4).

⁹ انظر الحديث السابق.

¹⁰ هذا وقد ذهب الشافعية ومالك إلى أن كسب الحجام ليس بحرام على حر ولا عبد واستدلوا بحديث الباب، انظر المجموع للنووي: (60/9) ورأى الأحناف أن الأولى تركه، انظر المبسوط: (319/6)، وقال أحمد بالكرهية للحرّ تنزيهاً لدناءة هذه الصناعة، وليس عن أحمد نص في تحريم كسب الحجام ولا الاستئجار عليه وإنما قال: نحن نعطيّه كما أعطى النبي ﷺ ونقول: له كما قال النبي ﷺ لما سئل عن أكله: نهاه وقال: "اعلفه الناضح والرقيق"، انظر المغني: (133/6).

350- ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهمدانيُّ، ثنا عبدةُ، عن سفيانَ الثوري، عن جابرٍ، عن الشعبيِّ، عن ابنِ عباسٍ ؓ أظنه قال: (إنَّ النَّبيَّ ﷺ احتجَمَ في الأُخدَعينِ، وبينَ الكتفينِ، وأعطى الحَجَّامَ أجرَه، ولو كان حراماً لم يُعطِه)¹.

[350]- (ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهمدانيُّ، ثنا عبدةُ، عن سفيانَ الثوري، عن جابرٍ²، عن الشعبيِّ³، عن ابنِ عباسٍ ؓ قال) وفي بعض النسخ⁴ (أظنه قال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ احتجَمَ في الأُخدَعينِ) أي بين عرقين في جانبي العنق⁵ (وبين الكتفين) أي كتفي⁶ المحجمين⁷ [يحتمل أنَّه يريد احتجامة ﷺ في زمانٍ واحدٍ في هذين المحجمين]⁸، ويحتمل أنَّه يريد تعيين محجم حجامه رسول الله ﷺ لا الجمع بينهما (وأعطى الحَجَّامَ أجرَه، ولو كان حراماً لم يُعطِه) فيه أنَّه يجوزُ أن يكون حراماً على نفسه دونَ صرفه إلى دابَّته، ومقصودُ ابنِ عباسٍ ؓ، إمَّا تزييفُ ما رُوِيَ عنه ﷺ: (كسبُ الحَجَّامِ خبيثٌ)⁹ وإمَّا التنبية على أنَّه لا يدلُّ على الحرمة، لأنَّه يمكن الجمع بينه وبين الحلِّ إمَّا بما ذكره الشيخ ابن حجر رحمه الله بأنَّ محلَّ الجواز إذا كانت الأجرة على عملٍ معلومٍ، ومحلُّ الرَّجَر ما إذا كان على عملٍ مجهول¹¹، وإمَّا ما ذهب

¹ أحمد في مسند عبد الله بن عباس: (53/4) برقم: (2091)، والطبراني في الكبير في أحاديث عبد الله بن عباس: (12586)، وفي سند الحديث جابر الجعفي وهو رافضي ضعيف، انظر التقريب: (137/1)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (152/5): (رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق).
² جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، التقريب: (137/1).
³ عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول ما رأيت أفقه منه مات بعد المائة وله نحو من ثمانين، روى له الجماعة، التقريب: (287/2).

⁴ هذا اللفظ غير موجود في النسخ التي بين يدي.
⁵ قال المناوي في حاشيته على شرح الشمانل: (177/2): (ظاهر هذا التركيب أن الحجامه وقعت في نفس الأُخدَعين لا بينهما وإلا لقال بين الأُخدَعين والكتفين فقول العصام عقب الأُخدَعين "بين عرقين في جانب العنق" غير ظاهر ..). قال الطبيب يحيى في كتابه الحجامه: (27): (الأُخدَعان هما جمع الأُخدَع وهو "الوريد الودجي الظاهر الخلفي" كما سمي في الطب الحديث وهما على جانبي العنق من الخلف ... ولكن الحجامه على الأُخدَعين وأجزاء التشطبيات في هذه المنطقة خطر جدا، وتحتاج إلى انتباه ودقة بالغة لأنها تصيب الوريد الودجي الظاهر عندما يقع التشريط عليه مما يؤدي إلى إحداث نزيف قد يصعب إيقافه، وهو أقل ترسب لخلايا الكريات الدموية الحمراء والميتة والشوائب عن منطقة الكاهل فالأنفع والأكثر أمنا هي الحجامه على الكاهل).

⁶ سقطت من ق.

⁷ سقطت من الأصل و من م.

⁸ سقطت من الأصل.

⁹ سبق تخريجه.

¹⁰ في ق و ت أدرجت هنا كلمة (جواز).

¹¹ فتح الباري: (459/4).

.....

إليه الإمام أحمد رحمه الله من أنه يحرم إنفاق الحرّ منه على نفسه، ويجوز إنفاقه على رقيقه ودابّته ويكره له الاحتراف به، ويجوز للعبد¹، وأنا أقول خُبثه لأنّ فيه شبهة، لأنّه مظنة أن لا يُعيّن العمل فيه لفقد التعيين أو لقلة المبالاة به بين² الحّجّامين.

¹ انظر المغني: (133/6).
² في ق (من).

351- ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ، ثنا عبدةٌ، عن ابنِ أبي ليلى، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ، وَسَأَلَهُ فَقَالَ كَمْ خَرَجُكَ، فَقَالَ ثَلَاثَةُ أَصْعَ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ)¹.

[351]- (ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ، ثنا عبدةٌ²، عن ابنِ أبي ليلى) هو عبد الرحمن الأنصاريُّ المدني ثمَّ الكوفي، ثقةٌ من الثالثة³ من الكبار، اختُلِفَ في سماعه عن عمر، قُتِلَ بوقعة الجمام⁴ (عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ، وَسَأَلَهُ فَقَالَ كَمْ خَرَجُكَ، فَقَالَ ثَلَاثَةُ أَصْعَ) في القاموس يُجمع الصاع على أصنوع وأصنوع⁵، في الصحاح إن شئت قُلِبَت الواو همزة⁶، ولم يتعرَّضاً لآصع، وأنا أظنُّ أَنَّهُ قلب أصنوع بالهمز فصار آصع بالهمزتين فانقلبت الثانية ألفاً، فوزن آصع أعفل والله أعلم وأعظم (فوضع عنه صاعاً، وأعطاه⁷ أجره) في الشرح هو أبو طيبة، هذا وقد دلَّ حديث أنس رضي الله عنه على أَنَّ إعطاء الأجر كان مقدماً على وضع الخراج⁸، فليس المراد هنا تقديم الوضع على طبق الذكر وإلاَّ لكان منافياً لحديث أنس رضي الله عنه، كأنه ﷺ قصد بإعطاء الصَّاعين كفاية مؤنة خراج يومه، لأنَّه وضع عنه صاعاً وأعطى صاعين.

¹ مصنف ابن أبي شيبة: (115/5) ولم أجد من ضعف رجاله أو تكلم فيه، وظاهره الصحة.
² عبدة بن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبد الرحمن، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها، روى له الجماعة، التقريب: (369/2).
³ في ق (الثانية).
⁴ التقريب: (349/2) ووقعة الجمام معركة بين الحجاج وابن الأشعث وقتل فيها خلق كثير من الصالحين والعلماء والقراء وكانت سنة اثنين وثمانين، انظر البداية والنهاية: (50/9).
⁵ (103/4) مادة صاع.
⁶ (400/1) مادة صوع.
⁷ في أ، وت، وق، وم (فأعطى أجره) وهي مخالفة لرواية الترمذي في الشمائل، ولا تناسب السياق، والأولى ما ورد في كتب الشمائل وهو ما ذكرته.
⁸ انظر الحديث رقم: (348) في أول باب الحجامة.

352- ثنا عبد القدوس بن محمد العطّار البصري، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا همام وجريز بن حازم، قالوا ثنا قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين)¹.

[352]- (ثنا عبد القدوس بن محمد العطّار البصري) صدوق من الحادية عشرة، أخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه² (ثنا عمرو بن عاصم³، ثنا همام⁴ وجريز بن حازم⁵، قالوا ثنا قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين⁶ والكاهل) ما بين الكتفين⁷ (وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين) أي في هذه الأيام من الشهر⁸.

¹ الترمذي في سننه بنفس السند والمتن، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وأبو داود في الطب، باب ما جاء في موضع الحجامة: (3860)، وابن ماجه في الطب، باب موضع الحجامة: (3483) وصححه الحاكم في المستدرک في الطب: (7475) وقال على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص.

² التقريب: (360/1).

³ هو ابن عبيد الله الكلابي القيسي أبو عثمان البصري، صدوق في حفظه شيء، من صغار التاسعة مات سنة ثلاث عشرة، روى له الجماعة، التقريب: (442/1).

⁴ همام بن يحيى بن دينار العوزي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة المحلي مولا هم، أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع أو خمس وستين، روى له الجماعة، التقريب: (574/2).

⁵ جريز بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أو هام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه، روى له الجماعة، التقريب: (138/1).

⁶ قال في النهاية: (35/2) مادة خدع: (عرقين في محل الحجامة في العنق).

⁷ ذكره ابن قتيبة في غريب الحديث: (482/2)، وكذلك صاحب القاموس: مادة كهل: (91/4) وقال: (...أو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق، وهو الثلث الأعلى وفيه ست فقر، أو ما بين الكتفين، أو موصل العنق بالصلب)، قال ابن الجوزي في غريب الحديث: (280/2) مادة كتد: (الكُتْدُ مجتمع الكتفين وهو الكاهل)، وقال في النهاية: (397/4) مادة كهل: (هو مقدم أعلى الظهر).

⁸ قال ابن القيم في الطب النبوي: (45): (هذا موافق لإجماع الأطباء أن الحجامة في نصف الشهر وما بعده من الربع الثالث من أرباع الشهر أنفع من أوله ومن آخره لغلبة الدم حينئذ الذي جعله علة للأمر بها وخص الأوتار لأنه تعالى وتر يحب الوتر...)، وذكر الطبيب يحيى في كتابه الحجامة في ضوء الحديث النبوي: (35) "أن الحجامة تفضل في هذه الأوقات لفعل النبي صلى الله عليه وسلم واقتداء به". فقد يكون اختصاص الحجامة بهذه الأوقات لأمر تعبدي، والله أعلم.

353- ثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، أنا عبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ، عن قتادة، عن أنسٍ

بن مالكٍ رضي الله عنه: (أنَّ رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو محرَّمٌ بمَلٍّ على ظهرِ القدم)¹.

[353]- (ثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، أنا عبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ، عن قتادة، عن

أنسٍ بن مالكٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو محرَّمٌ بمَلٍّ في النهاية بوزن جمل، موضع بين مكة والمدينة على [123/أ] سبعة عشر ميلاً من المدينة²، الحجامة لا تنافي الإحرام، نعم لو قطع فيه شعراً وجب الفدية³ (على ظهرِ القدم)⁴.

¹ أبو داود في المناسك، باب المحرم يحتجم: (1837) وقال: "قال أحمد أرسله ابن أبي عروبة عن قتادة". وأخرجه النسائي في مناسك الحج، باب حجامة المحرم على ظهر القدم: (2849). والحاكم في مستدركه في كتاب المناسك: (1609) وقال على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الزيادة، وسكت عنه الذهبي في التلخيص. وذكره ابن خزيمة في المناسك، باب جواز الحجامة للمحرم على ظهر القدم: (2659). قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: (154/10): (ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا داود حكى عن أحمد أن سعيد بن أبي عروبة رواه عن قتادة فأرسله، وسعيد أحفظ من معمر، وليست هذه بعلة قاذحة)، قلت: ربّما لأنَّ الحديث روي من طريق حميد عن أنس رضي الله عنه: أخرجه أحمد: (276/3): (13852)، وله شاهد في صحيح البخاري في أبواب الإحصار، باب الحجامة للمحرم من حديث عبد الله بن بريدة: (1739).

² (790/4).

³ وهذا مذهب الجمهور إلا أحمد انظر: المجموع للنووي: (356/7)، المبسوط: (145/25)، والمدونة الكبرى للإمام مالك: (440/1)، وذهب الإمام أحمد إلى أنه لا فدية عليه ولو قطع شعراً: انظر المغني في فقه الإمام أحمد: (283/3).

⁴ وتخالف هذه الرواية ما أخرجه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه أنه ﷺ احتجَمَ في وسط رأسه، انظر أبواب الإحصار، باب الحجامة للمحرم: (1738)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (154/10): (والجمع بين حديثي ابن عباس وأنس واضح بالحمل على التعدد). وقد احتجَمَ رسول الله ﷺ حال إحرامه إمّا ليبين حل الحجامة للمحرم، وإمّا لوجع أصابه، فقد جاء في رواية أبي داود: (من وجع كان به) وفي رواية النسائي: (من وثء كان به) وقد سبق تخريجهما، قال في القاموس: (159/1) مادة وثء: (وجع يصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو توجع في العظم بلا كسر، أو هو الفك).

باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ وفيه حديثان

354- ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد، قالوا حدثنا سفيان، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله تعالى بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي)¹.

باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ

[354]- (ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي² وغير واحد، قالوا حدثنا سفيان³، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم) ابن عدي بن نوفل، ثقة عارف بالنسب، من الثالثة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم⁴ (عن أبيه⁵، قال: قال رسول الله ﷺ: إن لي أسماء⁶: أنا محمد) وهو اسم مفعول من التحميد لتكثير الحمد، سمّاه به جدّه عبد المطلب لما أخبرته أمّه ﷺ بما شاهدت ليلة مولده من الغرائب فعلم أنّ له شأنًا فسمّاه بهذا الاسم العظيم، وقيل سأله يوم عقيقة: "لم رغبت باسم محمد عن أسماء أهل بيته؟"، قال: "أردت أن يحمده الله تعالى في السماء وخلقه في الأرض"⁷، قال الشيخ الجزري⁸ رحمه الله تعالى: "قال علماؤنا لا يُعرف في العرب ولا في غيرهم أحد يُسمّى بهذا الاسم قبله إلى ...".

¹ البخاري في التفسير، باب سورة الصف: (4614)، ومسلم في الفضائل، باب أسمائه ﷺ: (2354)، والترمذي في سننه بذات السند والمتن في الأدب، باب أسماء النبي ﷺ: (2840) وقال هذا حديث حسن صحيح.

² أبو عبيد الله المخزومي، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة تسع وأربعين، روى له الترمذي والنسائي، التقريب: (238/1).

³ هو ابن عيينة، كما جاء في صحيح مسلم في الفضائل، باب أسمائه ﷺ: (2354).
⁴ التقريب: (471/2).

⁵ جبير بن مطعم بن عدي القرشي صحابي، مات سنة تسع وخمسين، روى له الجماعة، التقريب: (138/1)
⁶ أسماء النبي ﷺ كثيرة بلغت عند بعضهم عدد أسماء الله الحسنى، وأشار المناوي في حاشيته على شرح الشامل (181/2) إلى أنه إنما اقتصر على الخمسة المذكورة هنا لأنها الأشهر، بينما ذكر السيوطي في الديباج (339/5) أن سبب اقتصاره عليها هو أنها مذكورة في الكتب المتقدمة.
⁷ دلائل النبوة: (113/1)، الروض الأنف: (95/2)، زاد المعاد: (82/1).

⁸ هو أبو الحسن علي بن محمد الشيباني ابن الأثير الجزري صاحب كتاب أسد الغابة في الغالب، سبقت ترجمته.

... أن شاع قبيل ولادته ﷺ أن نبياً يُبعثُ اسمه محمد، فسمي بعض العرب أبناءهم محمداً لما سمعوا أنه يُبعثُ في الحجاز نبيُّ يُسمى بمحمد¹ لطمعهم أن يكون ولداً لهم، وضبطهم الحافظ أبو عبد الله بن منده²، والحافظ أبو نعيم الأصفهاني³ وغيرهم، وهم: محمد بن سفيان بن مجاشع الفرزدق الشاعر⁴، ومحمد بن أحيحة⁵ بن الحلاج بن الحريش⁶ من الأوس، ومحمد بن حمران بن ربيعة الجعفي، ومحمد بن براء البكري، ومحمد بن خزاعي، ومحمد بن ربيعة المقرئ⁷، ومحمد بن عثمان بن ربيعة السعدي وكأتهما واحد⁹، ومحمد بن حرماز العميري الأسدي، ومحمد الفقيمي، ومحمد بن عتارة الليثي، ومحمد بن أمانة¹⁰ بن مالك، وقيل محمد بن مسلمة الأنصاري وهو خطأ¹¹، ثم إن الله تعالى حمى كل من سُمي به أن يدعي النبوة ..

¹ في الأصل و ق (بالمحمد).

² محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة أبو عبد الله العبدى الأصبهاني الحافظ الكبير، الجوال صاحب التصانيف إمام كبير، انتهى إليه علم الحديث بالأمصار، بقي في الرحلة أربعين سنة، وكتب بخطه فيها عدة أحمال، ثم عاد إلى وطنه شيخاً وقد كتب عن ألف وسبعمائة شيخ ومعه أربعون حملاً من الكتب، توفي سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، من كتبه: أسماء الصحابة، تاريخ أصهبان، كتاب التوحيد وإثبات الصفات على الاتفاق والتفرد، كتاب المعرفة. انظر سير أعلام النبلاء: (188/14)، هدية العارفين: (474/1).

³ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ الكبير أبو نعيم الأصفهاني، الجامع بين الفقه والتصوف والنهاية في الحديث، وله التصانيف المشهورة: منها كتاب الحلية وهو كتاب جليل حافل، وكتاب معرفة الصحابة، وكتاب دلائل النبوة، وكتاب تاريخ أصفهان. قال الخطيب البغدادي: "لم ألق في شيوخه أحفظ منه ومن أبي حازم الأعرج". ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وتوفي في المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة. انظر طبقات الشافعية لابن قاضي شهاب: (30)، وانظر تاريخ الإسلام للذهبي: (274/29).

⁴ ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في الإصابة في معرفة الصحابة: (429/3) أن صمصمة بن ناجية بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع هو جد الفرزدق الشاعر، فيكون محمد بن سفيان أحد أجداد الفرزدق لا الفرزدق الشاعر نفسه، وإلى ذلك أشار ابن الأثير الجزري في أسد الغابة في معرفة الصحابة: (65/1)، ويبدو أن نقصاً أو تلفاً حصل في المصدر الذي اعتمد عليه العصام، والعصمة لله.

⁵ في كل النسخ ما عدا ق "أصبحة"، وفي ق أحيحة وهو موافق لما ذكر في فتح الباري: (556/6) وكتب السيرة مثل عيون الأثر: (46/1)، والروض الأنف: (276/1)، والشفاء للقاضي عياض: (230)، ولم أقف على مصدر ذكرها باللفظ الآخر، فهو تصحيف والله أعلم.

⁶ في الأصل بياض مكان الباء (الحرش).

⁷ في ق: المعزي.

⁸ سقطت من الأصل.

⁹ أشار إلى ذلك مغلطاي في سيرته: انظر إلى مخطوطة سيرته الورقة رقم (5/أ).

¹⁰ جاء في عمدة القاري: (76/24) أن اسمه محمد بن أسامة بن مالك، كذلك في حاشية العلامة الشمني على الشفاء للقاضي عياض: (230/1) فيكون اسم أمانة تصحيفاً والله أعلم.

¹¹ ذكر مغلطاي في سيرته أن فيه نظر: انظر الورقة رقم (5/أ).

.... أو يدَّعيها أحدٌ حتى بعثه الله تعالى"، هذا كلام الشيخ الجزري رحمه الله في مولده¹ (وأنا أحمدُ) هذا من صيغ أفعال للمفعول، يُقال: يُقال فلان أحمد الناس، وأفعل للمفعول سماعي والقياس كونه للفاعل، لكن إذا جاء من فعل بمعنى مفعول لا يُشتق منه للفاعل خوف اللبس، ويتوصل في تفضيل الفاعل بأشدّ ونحوه كما في المزيد والألوان والعيوب²، وشارح لقصر تصفُّحه قال: يجوز أن يكون بمعنى الفاعل، كما يجوز أن يكون بمعنى المفعول، لأنَّ له ﷺ المزيَّة على العالمين في الحامديَّة والمحموديَّة³ (وأنا الماحي الذي يمحو الله تعالى بي الكفر) ولقد نبَّه أنَّ الأوَّلين علَّمان، والثلاثة الأخيرة [أسماء]⁴ صفات⁵، ولا يُنافيه ما جاء في حديث آخر "بأنَّه الذي مُحيت به سيئات من أتبعه"⁶، لأنَّ سيئات ما قبل الاتِّباع هو سيئات الكفر، ومن قال المراد بالكفر الستر: أي يمحو بي ستر العدم عن الأشياء، ويتطَّفل بوجودي بروز الأشياء، ويتطَّفل بنوري الوجود فقد بلغ في التكلُّف نهايته⁷ (وأنا الحاشر الذي يُحشرُ النَّاسُ على قدمي) روي تنبيهٌ ومفرداً⁸، قيل: أي يُحشرون [123/ب] على إثر قدمي من غير أن يفصل بيني وبين حشرهم نبي⁹، فيكون في معنى العاقب، وقيل المعنى: أنا ...

¹ لم أعر على كتاب المولد المقصود، لكنني وجدت جزءاً من هذا الكلام في كتاب أسد الغابة: (9171/1) لابن الأثير الجزري ونسبه إلى عبدان بن عثمان الحافظ، ووجدته من قول القاضي عياض في كتابه الشفا بتعريف حقوق المصطفى: (149) وما بعدها.

² انظر القاعدة في هذا الموضوع في شرح الرضي على الكافية: (460,451/3)، وقد فصل ابن القيم القول في المسألة ورَجَّح كون الاسم بمعنى الفاعل لا المفعول، لكنه نفى أن يكون بمعنى الفاعل والمفعول معاً كما ذهب العصام، انظر آراء فقهاء اللغة والاختلاف بينهم على معنى اسم "أحمد" في زاد المعاد لابن القيم: (87/1).

³ رأى المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (181/2) أنَّه رأي صحيح، مخالفاً بذلك رأي ابن القيم والعصام، ولم يترجح عندي أحدهما.

⁴ سقطت من ق.

⁵ قال القاضي عياض في إكمال المعلم: (317/1): (لا يمنع أن تكون له ﷺ أسماء مشتقة من صفاته ..).

⁶ أخرج الحاكم الحديث بلفظ آخر في الأدب: (7718) وفيه: (.. وأما ما ح فإن الله ما ح به سيئات من أتبعه) وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

⁷ قال ابن حجر في فتح الباري: (554/6): (قوله "وأنا الماحي" الذي يمحو الله بي الكفر، قيل: المراد إزالة ذلك من جزيرة العرب، وفيه نظر لأنَّه وقع في رواية عقيل ومعمّر يمحو بي الله الكفرة، ويجاب بأن المراد إزالة الكفر بإزالة أهله، وإنما قيد بجزيرة العرب لأنَّ الكفر ما انمحي من جميع البلاد، وقيل إنَّه محمول على الأغلب أو أنَّه ينمحي بسببه أولاً فأولاً إلى أن يضمحل في زمن عيسى بن مريم).

⁸ ذكر النووي في شرح مسلم: (2352/5) أن بعض النسخ ضبطتها بتخفيف الياء على الأفراد وبعضها بالتشديد على التنبيه.

⁹ : هو قول أبي العباس القرطبي في المفهم: (248/8).

355- ثنا محمد بن طريف الكوفي، ثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: لقيتُ النَّبِيَّ ﷺ في بعض طرق المدينة فقال: (أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا نبيُّ الرَّحمة، ونبيُّ التَّوبة، وأنا المقفي، وأنا الحاشر ونبيُّ الملاحم).

ثنا إسحاق بن منصور، ثنا النضر بن شميل، أنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ نحوه بمغناه، هكذا قال حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة رضي الله عنه ¹.

[355]- (ثنا محمد بن طريف الكوفي²، ثنا أبو بكر بن عيَّاش) بمهملة وآخر الحروف ومعجمة على وزن عباس الكوفي المقرئ الحنَّاط³، من الحفظة مشهور بكنيته، والأصح أنه اسمه، وقيل اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤية أو مسلم أو خدَّاش أو مطرّف أو حماد أو حبيب، إلى غيره من الأقوال، ثقة عابدٌ ساء حفظه بعد كبره وكتابه صحيح، من السابعة، وقد قارب المئة، أخرج حديثه الستة في صحاحهم⁴ (عن عاصم⁵، عن أبي وائل) الأسدي، اسمه شقيق بن سلمة الكوفي، مخضرم بلغ مئة سنة، تابعي مشهور، أدرك رسول الله ﷺ ولم يره، وروى عن أبي بكر وعثمان وسمع عمر وعلياً وابن مسعود وعماراً وخبَّاباً وحذيفة وأبا موسى وأسامة وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبا الدرداء وأبا مسعود البصري وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وكثيراً من التابعين وروى عنه الشعبي وعاصم الأحول والحكم والسبيعي⁶ وخلائق لا يُحصىون⁷ (عن حذيفة رضي الله عنه قال: لقيتُ النَّبِيَّ ﷺ في بعض طرق المدينة فقال: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا نبيُّ الرَّحمة) أي مُخبرٌ عن رحمة الله تعالى على عباده، أو أنا نبيُّ متلبِّسٍ برحمة الله ...

¹ أخرجه أحمد في مسنده: (405/5): (23490)، قال العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء: (170/6): (وسنده صحيح).

² محمد بن طريف بن خليف البجلي، أبو جعفر الكوفي، من صغار العاشرة، صدوق، مات سنة اثنتين وأربعين وقيل قبل ذلك، أخرج له مسلم والترمذي وأبو داود وابن ماجه، التقريب: (485/2).

³ في م و ق: الخياط.

⁴ التقريب: (624/2).

⁵ هو عاصم بن أبي النجود، سبقت ترجمته.

⁶ في ت و م: السقيفي، وهو تصحيف.

⁷ التقريب: (268/2)، وانظر تهذيب الكمال: (548/12).

.... ﷺ ، بعثني مع الرحمة حيث لم يُعاقب أمّتي ولم يفضحهم كما كان يفعل بالأمم السابقة، أو أراد بالرحمة دينه، أي أنا نبي دين وهو الرحمة لأنّه الملة السهلة السمحة¹ البيضاء² (ونبي التوبة) أخبر عباده بأنّه يتوب عليهم بالمغفرة أو يأمرهم بالتوبة، وحمله على أنّه كثير التوبة إلى الله تعالى كما فعله شارح بعيد عن العبارة³ (وأنا المقفّي) على صيغة اسم فاعل، قفاه : تبعه، أي التابع للأنبياء عليهم الصلاة والسلام فهو بمعنى العاقب كذا قيل⁴، لكنّ القاموس قال قفوته تبعته كتفقيته واقتفيته وقفيت زيدا وبه اتبعته إياه⁵، فحينئذ لا يصحّ المقفّي على صيغة اسم الفاعل بل الصحيح على صيغة اسم المفعول كما في بعض النسخ⁶، أي جعله الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في عقبهم وسبقوا عليه، ويمكن تصحيح صيغة اسم الفاعل بأنّه جعل أمّته في عقب الأمم السابقة ولا أمّة بعدهم لنبيّ، وبالجمله مآله العاقب (وأنا الحاشر، ونبيّ الملاحم) جمع ملحمة كمفسدة اسم للحرب والقتال، سُمّي بها لاشتباك الناس فيها كالسدى⁷ واللّحمة، أو لكثرة لحوم القتلى فيها⁸، وفي القاموس أنّه قيل له نبيّ الملاحم [124/أ] لأنّه سبب ألفة الأمة واجتماعهم⁹، قيل : له عليه الصلاة والسلام ألف اسم¹⁰، وقد فصلّ بضع وستون ..

¹ ساقطة من ت و ق.

² ذكر القاضي عياض في كتابه مشارق الأنوار: (561/1) أنّ سبب التسمية عائذ لقوله تعالى ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾، وقد يكون معناه ما سماه الله به من قوله ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ لعطفه وإحسانه لهم وقد يكون ذلك لرحمة الله العالمين بشفاعته الثانية من النار. وذكر البيضاوي في تفسيره: (111/4) أنّه ﷺ رحمة للكافرين لأنّه آمنهم به من الخسف والمسح وعذاب الاستئصال.

³ ذكر القاضي عياض في إكمال المعلم: (223/5) أنّه سُمّي بذلك لأنّه بُعث بقبول التوبة بالقول والاعتقاد. ورد هذا القول في معظم كتب الشروح، وذكره ابن الجوزي في كتاب غريب الحديث من قوله: (259/2)، ونسبه النووي في شرحه على مسلم: (74/8) إلى ابن الأعرابي، ولم أعر عليه.

⁵ انظر القاموس: (382/4) مادة قفا.

⁶ وردت بوزن اسم الفاعل في نسخ المخطوطات جميعها، ووردت بوزن اسم المفعول في نسخ الشمائل التي بين يدي. وضبطها القاري في جمع الوسائل على الوجهين: (184/2).

⁷ قال في النهاية: (901/2): (السدى التخلية، والمدى الغاية، يقال إبل سدى أي مهملة)

⁸ انظر النهاية: (176/4) مادة لحم.

⁹ انظر القاموس المحيط: (347/6) مادة لحم.

¹⁰ نسب النووي في شرحه على هذا القول لأبي بكر بن العربي: (104/15).

.... الطيبي¹ في شرح المشكاة وغيره²، ومن أسمائه ﷺ في الإنجيل فارقليط³، أي الفارق⁴ بين الحق والباطل⁵، ومن أسمائه عليه الصلاة والسلام في الكتب السابقة (ماذ ماذ) معناه : طيِّب طيِّب⁶، ومن أسمائه عليه الصلاة والسلام (حمطايا) معناه أحسن الأنبياء خلقاً وخُلُقاً، نقل هكذا عن كعب الأحبار⁷ (ثنا إسحاق بن منصور، ثنا النضر بن شميل⁸، أنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة ؓ عن النبي ﷺ نحوه بمغناه) وإن تفاوت اللفظ (هكذا قال حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة ؓ)، تقديم "هكذا" على قوله "قال" للحرص، يعني: كذا قال، ولم يقل: "عن عاصم عن أبي وائل" كما قال أبو بكر ابن عيَّاش رحمه الله، فيكون اختلاف الإسناد الأعلى دالاً على تعدد الطرق، حتَّى أنه لو وقع من أحدهما اختلاف تارة عن زر وتارة عن أبي وائل لصار مضطرب الإسناد كما تقرَّر في محلّه⁹، فاختلاف

¹ حسن بن محمد بن عبد الله شرف الدين الطيبي الأصل إمام مشهور فهام علامة في المعقولات والمعاني والبيان، وله مؤلفات كثيرة منها: التفسير للقرآن العظيم والحاشية على تفسير الكشاف وكتاب التبيان في المعاني وشرح المشكاة، وقد توفي في سنة ثلاث وأربعين وسبعمئة. انظر طبقات المفسرين للاددروي: (277).

² في شرحه المسمى الكاشف عن حقائق السنن (3683/12).

³ بعد البحث لم أجد أثراً في نسخ الإنجيل الحالية لاسم بارقليط أو فارقليط، والسبب كما يقول موريس بوكاي في كتابه دراسة في الكتب المقدسة: (125 وما بعدها) أن إنجيل يوحنا هو الإنجيل الوحيد الذي يذكر خطبة العشاء الأخير للمسيح التي تضمنت الإشارة إلى اسم النبي ﷺ وفيه يقول: (..) وسأصلي للأب الذي سيعطيكم روح القدس [الإصحاح الرابع عشر: 32] وفي بعض النسخ روح الحق مكان روح القدس [الإصحاح الخامس عشر: 35]، يقول موريس بأن الترجمة المسكونية للعهد الجديد هي: (..) سأصلي للأب الذي سيعطيكم paraclet (آخر)، وقال بولس باسيم النائب الرسولي للآتين في شرحه للعهد الجديد أن الأصل اليوناني لكلمة "روح الحق" هو البارقليط، انظر الكتاب المقدس: (337) في [يوحنا 7/14 - 16] وخلاصة القول أن اللفظ تغير بحسب الترجمة من بارقليط إلى روح القدس أو روح الحق أو المؤيد أو المعزي وغير ذلك، انظر تفصيل ذلك في دراسة الكتب المقدسة: (126).

⁴ في الأصل سقطت الراء.

⁵ قال الفخر الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب: (62/2): (..) أما «الفارقليط» فقد قال بعض النصارى: الفارقليط هو الذي يفرق بين الحق والباطل)، وذكر ابن تيمية في كتابه الجواب الصحيح: (287/5) أن معناها مشتق من الحمد.

⁶ ذكر ابن القيم في كتابه هداية الحيارى: (71) أن هذه اللفظة واردة في التوراة، ونقل عن طائفة منهم: أن معناها "كثيراً كثيراً"، وهي تبشر بمن عظم من أبناء إسماعيل، ولم يعظم منهم أحد مثل محمد ﷺ، وقالت طائفة أخرى أن معناها محمد ﷺ.

⁷ انظر قول القاضي عياض في الشفا: (153/1)، ونقل السيوطي في الخصائص الكبرى: (132) عن أبي نعيم أن القول المذكور منسوب لابن عباس ؓ ولم أعثر على المصدر الذي نقل منه.

⁸ النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي نزيل مرو ثقة ثبت من كبار التاسعة مات سنة أربع ومائتين، روى له الجماعة، التقريب: (562/2).

⁹ انظر مقدمة ابن الصلاح: (55)، وذلك ينطبق فقط على من لم يكن إماماً واسع الرواية.

.....

.... الإسنادين من راويين محمولٍ على تعدُّ الطُّرق، فإن قلتَ: فليُحمل الاختلاف من واحدٍ أيضاً على التعدد، قلتُ: فيه بُعدٌ إذ لو كان له راويان لقال عن زرٍّ وأبي وائلٍ¹، والله أعلم².

¹ إلا إذا اختلف لفظ الحديث بين الراويين.

² مدار الحديث على عاصم بن أبي النجود، وهو صدوق كما سبق في التقريب، وقد روى الحديث مرة عن زر بن حبیش ومرة عن أبي وائل، وقد ذكر ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي: (630/2) أن حديث عاصم مضطرب خاصة عن زر وأبي وائل، وأنَّ حمَّاد بن سلمة الذي روى عنه الحديث المذكور كان يقول: "كان عاصم يحدثنا الحديث الغداة عن زر والعشي عن أبي وائل" كذا قال العجلي في معرفة الثقات: (6/2)، وبالرغم من أن حماد كثير الخطأ والوهم -إلا عن رواية- كما ذكر ابن رجب في شرحه لعلل الترمذي: (34/1) إلا أنه لم يتفرد برواية الحديث من طريق زر بل توبع عليه من إسرائيل، انظر المصنف لابن أبي شيبه: (105/7) فالاضطراب هنا من عاصم، وربما أشار الترمذي إلى رواية حماد بن سلمة وقال "هكذا قال حماد" باعتبار أن حماد هو من أشار إلى عموم الاضطراب في حديث عاصم عن زر، فلربما كان عالماً بصحيح روايته من سقيمها، ويبدو أن الإمام الترمذي قدَّم رواية شعبة بن عياش على رواية حماد، لأن شعبة له كتاب صحيح، كما أنه أخذ القراءات عن عاصم فكان أكثر ملازمة له، انظر تهذيب الكمال: (15/7)، والخلاف كيفما دار دار على ثقة، وضعف الحديث ناشئ عن عاصم، والاضطراب دليل على ضعفه، ويبدو أن الترمذي يرجح تعدد طرق الحديث لأنه أشار إلى اختلاف اللفظ بين الروایتين، فربما سمع عاصم الحديث من طريقين. والحديث السابق شاهد على معنى الحديث المذكور، إلا "نبي الملاحم" لم أجده له شاهداً، والله أعلم.

51-باب ما جاء في عيش النبي ﷺ [وفيه 9 أحاديث]

356- ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو الأحوص، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: (أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ)¹.

[51]-باب ما جاء في عيش النبي ﷺ

وفي بعض النسخ "رسول الله ﷺ"²، قد عرفت معنى العيش سابقاً³، وجعل هذا الباب منفرداً عن باب العيش سابقاً وإن أشكل على الشارحين، وجعل هذا الباب منفرداً في أكثر النسخ هنا، وفي بعضها متصل باب العيش السابق.

[356]- (ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو الأحوص⁴، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ⁵، قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ⁶ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ⁷ كَفَرَسَ (مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ)⁸ قد مرَّ شرح هذا الحديث في باب الإدام⁹.

¹ مسلم في الزهد والرقائق، في الباب الأول: (7619).

² انظر نسخة استنبول: (111).

³ هو الحياة وما يُعَاش به، والخبز والطعام، والمعيشة التي تعيش بها من المطعم والمشرب، وما تكون به الحياة أو يُعَاش به، انظر القاموس المحيط: (291/2) مادة عيش.

⁴ هو سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، ثقة متقن صاحب حديث من السابعة، مات سنة 79، روى له الجماعة، التقريب: (261/1).

⁵ الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين، البخاري في التاريخ، ومسلم والأربعة، التقريب: (255/1).

⁶ وهو مشهور له ولأبيه صحبة قال الواقدي كان أول مولود في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة، استعمله معاوية على الكوفة، قتله مروان بن الحكم سنة خمس وستين، الإصابة: (440/6).

⁷ هو رديء التمر ويابس وما ليس له اسم خاص، انظر النهاية: (299/2) مادة دقل، وإليه ذهب العصام: انظر الورقة [ب/113] من المخطوط، وقال القاضي عياض في إكمال المعلم: (267/8): (هو ثمر الدوم وهو يشبه النخل وله حب كبير فيه نوى كبير عليه لحمية عفصة تؤكل رطبة فإذا ببس صار شبه الليف).

⁸ قال العصام في شرحه لهذا الحديث في الورقة: [ب/113] من هذا المخطوط: (الاستفهام إمّا للتقرير والمقصود الحث على الشكر، وإمّا للإنكار والمقصود الحث على البذل واختيار الرياضة كما كان شعار النبي ﷺ).

⁹ انظر الورقة: [ب/113] من المخطوط، وقد قال ابن حجر الهيثمي في أشرف الوسائل في شرحه للحديث: (537): (..أي أَلَسْتُمْ مَتَعَمِّينَ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَقْدَارِ الْمَطْعُومِ أَوْ الْمَأْكُولِ الَّذِي تَشَاءُونَهُ مِنَ التَّوَسُّعَةِ وَالْإِفْرَاطِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ التَّقْرِيعُ وَالتَّوْبِيخُ).

357- ثنا هارون بن إسحاق، ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (إن كنا آل محمد صلى الله عليه وسلم نمكثُ شهراً ما نستوقدُ بنارٍ، إن هو إلا التمر والماء)¹.

[357]- (ثنا هارون بن إسحاق) في بعض النسخ الهمداني²، بسكون الميم (ثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كنا) وليس في بعض النسخ (إن)³، وهي مخففة من الثقيلة (آل محمد صلى الله عليه وسلم) لفظ منصوب بالمدح (نمكثُ شهراً) الظاهر "نمكث"⁴، لأن اللام لازمة مع المخففة إذا دخل على الفعل بالاتفاق ذكره الشيخ الرضي⁵ (ما نستوقد) حال، وجعله خبراً بعد خبرٍ بعيدٍ عن الذوق السليم (بنارٍ) الظاهر أن المراد الاستيقاد للطبخ بقريئة قوله (إن هو) أي المأكول (إلا التمر والماء) وفي نسخة "إلا الماء والتمر"⁶، وفي نسخة "إلا الأسودان"⁷ والأسودان شاع في كلام العرب في التمر والماء كما شاع في العقب والحيّة⁸، ولا يبعد أن يُحمل عدم الاستيقاد على عدمه مطلقاً لا للطبخ ولا للمصباح، إذ قد روي عنها "ليمر بنا"⁹ الشهر ونصف الشهر ما توقد في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نارٌ لمصباحٍ ولا لغيره¹⁰، وكما ينشأ¹¹ السؤال عن عدم الإيقاد للطبخ عن المأكول، ينشأ من عدم الإيقاد مطلقاً، إلا أن انتظام أجزاء الكلام في الأول أشدُّ فلذا جعلناه الاحتمال الظاهر، [124/ب] وقد ...

¹ البخاري بغير هذا السياق في الهبة، باب فضلها والتحريض عليها: (2428)، ومسلم في الزهد والرقائق، في الباب الأول: (7639).

² لم أجده في النسخ التي بين يدي، ولم يُشر إليها القاري في جمع الوسائل، وقد سبقت ترجمته.

³ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار القاري في جمع الوسائل إلى أنها نسخة صحيحة: (185/2).

⁴ هكذا وردت اللفظة في جميع روايات الحديث إلا في كتاب الشمائل، وقد ذكر القاري في جمع الوسائل أن لفظ "نمكث" بدون اللام هو نسخة صحيحة: (186/2).

⁵ شرح الرضي على الكافية: (366/4)، وفيه نقل الرضي اتفاق النحاة على لزوم اللام مع إن المخففة، وهو مشكل مع هذه النسخة، وأجاب ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (538) عن الإشكال بحملها على الغالب، وذكر القاري في جمع الوسائل: (186/2) جواباً حسناً وهو أن نسخة "نمكث" بلا لام مبنية على نسخة "كنا" بلا "إن" المخففة وعكسها على عكسها وإنما استنبه للتلفيق، والله أعلم.

⁶ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (185/2)، وذكر أن فيها إشارة إلى قلة التمر.

⁷ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (185/2)، وأورده بهذه الصيغة أحمد في مسنده: (108/6): (24768).

⁸ النهاية: (1029/2) مادة سود، وقال: (أما التمر فأسود وهو الغالب على تمر المدينة، فأضيف الماء إليه ونُعت بِنَعْتِهِ إتباعاً، والعرب تفعل ذلك في الشيئين يصطحبان فيسميان معاً باسم الأشهر منهما كالقمرين والعمرين).

⁹ في ق: ثنا، وهو تصحيف.

¹⁰ أخرجه الحاكم في مستدركه: (162/4): (7077) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

¹¹ في ق: مكان ينشأ: ساء، في الموضعين.

358- ثنا عبد الله بن أبي زياد، ثنا سيّار، ثنا سهل بن أسلم، عن يزيد بن أبي منصور، عن أنس رضي الله عنه، عن أبي طلحة رضي الله عنه قال: (شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع، ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر، فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه حجرين)¹.

- قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ومعنى قوله "ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر" كان أحدهم يشد في بطنه الحجر من الجهد والضَّعف الذي به من الجوع.

.... روى عروة عن عائشة رضي الله عنها عدم الاستيقاد ثلاثة أشهر في رواية الصحيحين²، ولا تدافع لجواز وقوع كليهما.

[358]- (ثنا عبد الله بن أبي زياد) القُطّواني هو ابن الحكم، فتارةً يُنسب إلى أبيه ويُقال عبد الله بن الحكم، والقُطّواني بفتح القاف والمهملة، وتارةً إلى الجد وهو أبو زياد، صدوق من العاشرة، أخرج حديثه أبو داود والترمذي وابن ماجه³ (ثنا سيّار) بن مُضَر⁴، أبو المنهال ثقة من الرابعة، روى عنه الأئمة الستة في صحاحهم، ولهم سيّار آخر أبو الحكم العنزي بمهملة ونون مفتوحتين ومعجمة، يُكنى أبا سيّار، واسمه وردان وقيل ورد، وقيل غير ذلك، أخو مُساوِر الوراق لأُمّه، من السادسة، أخرج حديثه الستة في صحاحهم⁵ (ثنا سهل بن أسلم) العدوي مولا هم البصري، أبو سعيد، صدوق من الثامنة⁶، أخرج حديثه الترمذي⁷ (عن يزيد بن أبي منصور) الأزدي أبو روح البصري، لا بأس به، من الخامسة، وهم من ذكره في الصحابة، أخرج حديثه

¹ الترمذي في جامعه بذات السند والمتن في الزهد، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ: (2371)، وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء: (304/5): (ورجاله ثقات) وسيأتي الحديث عن سنده.

² البخاري في الهبة، باب فضلها والتحريض عليها: (2428).

³ التقريب: (300/2).

⁴ لم أجد راوياً بهذا الاسم لا في التقريب ولا غيره من كتب رجال الحديث، والظاهر أنه خطأ من المؤلف، أو أنه تصحيف أو طمس في نسخة التقريب التي اعتمد عليها، و اللفظ الصحيح الذي تنطبق عليه الترجمة المذكورة هو سيّار بن سلامة، التقريب: (261/1).

⁵ التقريب: (262/1) وهذا من باب المتفق والمفترق، وقد سبق بيانه.

⁶ تصحفت في الأصل إلى الثانية.

⁷ التقريب: (257/1).

.... مسلم والترمذي¹ (عن أنسٍ ؓ عن أبي طلحة ؓ)² لم نجد ترجمته³ (قال : شَكَّونا إلى رسولِ الله ﷺ الجوعَ، ورفعنا عن بَطُوننا) أي رفعنا الثوب عن بطوننا، وقوله (عن حَجَرٍ حَجَرٍ) [متعلِّقٌ بالرفع بعد تقييده بقوله "عن بطوننا"]⁴، تعلق⁵ حرفي جرٍّ بمعنىً بعاملٍ واحد في مرتبةٍ واحدة ممنوع⁶، وأما تعلقُ الثاني بعد تقييد الأول فغير ممنوع كما تقرَّر في محلِّه⁷، وقيل : بدل عن بطوننا، وفيه أنَّ بدل الاشتمال لا يخلو عن ضمير المبدل منه⁸، ومعنى الرفع عن حجرٍ حجرٍ أنَّ كلاًَّ منهم رفع عن حجرٍ (فرفع رسولُ الله ﷺ عن بطنه حجرين. قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ أبي طلحة لا نعرفه إلا من هذا الوجه⁹، ومعنى قوله "ورفعنا عن بطوننا عن حجرٍ حجرٍ" كان أحدهم يشدُّ في بطنه الحجر من الجُهد والضَّعف) روي الجُهد بالفتحة والضمة، وهو المشقة¹⁰ (الذي به من الجوع) أورد الوصف تنبيهاً على أنَّ الضَّعف كالْتكرار للجهد، قيل: فائدة شدِّ الحجر على البطن أنَّ لا يدخلَ النفخُ في الأمعاء الخالية، وأنَّ يُعَيَّن شدُّ الأمعاء على إقامة الصُّلب¹¹.

¹ التقريب: (605/2).

² زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري، أبو طلحة، مشهور بكنيته، من كبار الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين، وقال أبو زرعة الدمشقي عاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة، روى له الجماعة، التقريب: (223/1)، وانظر الاستيعاب: (165/1).

³ قد يعود السبب لنقص نسخة التقريب التي اعتمد عليها أو رداؤها.

⁴ ساقطة من الأصل و من م.

⁵ في ت و ق (لا يتعلق).

⁶ سقطت كلمة ممنوع في ت و ق.

⁷ انظر شرح الرضي على الكافية: (465/3).

⁸ انظر كلام الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن: (3317/10).

⁹ قال ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (542) : (هذا الحديث غريب إسناداً لا متناً و غرابته ناشئة من طريق أبي طلحة لا من سائر الطرق)، قال ابن أبي حاتم قال في علله: (65/5): (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ... فقالا هو خطأ إنما هو عن أنس عن النبي ﷺ ليس فيه عن أبي طلحة، قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال من سيار، وقلت لأبي زرعة: الوهم من سيار؟ قال سيار يقول هكذا). قلت: ويدل على ذلك أن سعيد بن عون روى عن سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي منصور عن أنس: أن أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ عصب بطنه.. "ولم يذكر الحجرين، انظر مسند أبي عوانة: (156/9): (6714)، ولم أجد طريقاً آخر لهذا الحديث بهذا اللفظ أو المعنى، كذلك لم أجد حديثاً يدل على أن النبي ﷺ عصب بطنه بحجرين لا لفظاً ولا معنى إلا هذا الحديث، وأصل الحديث في صحيح مسلم عن أنس: (أن أبا طلحة أبصر رسول الله ﷺ وقد عصب بطنه بعصابة على حجر)، ويبدو أن سيار تفرَّد بالسند والمتن مخالفاً لرواية الثقات، فالحديث شاذ، والله أعلم.

¹⁰ قال في النهاية: (848/1) مادة جهد أنه إذا كان بالضم: فهو الوسع والطاقة، وبالفتح: المشقة.

¹¹ انظر فتح الباري: (281/11).

359- ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شيبان أبو معاوية، ثنا عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر رضي الله عنه فقال: ما جاء بك يا أبا بكر؟ قال: خرجت ألقى رسول الله ﷺ وأنظر في وجهه والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر رضي الله عنه...

[359] - (ثنا محمد بن إسماعيل¹، ثنا آدم بن أبي إياس) بالكسر، اسم آدم عبد الرحمن العسقلاني، أصله من خراسان يُكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، ثقةً عابدٌ من التاسعة، أخرج حديثه البخاري في الصحيح وفي القدر، والترمذي والنسائي وابن ماجه² (ثنا شيبان أبو معاوية³، ثنا عبد الملك بن عمير⁴، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها) أي لم تكن عادته الخروج فيها (ولا يلقاه فيها أحد) وقد وقع التردد من أبي هريرة رضي الله عنه أن هذه الساعة كانت في يومٍ أو ليلة على ما رواه مسلم برواية أبي حازم⁶ عن أبي هريرة رضي الله عنه⁷ (فأتاه أبو بكر رضي الله عنه فقال: ما جاء بك يا أبا بكر؟ قال: خرجت ألقى) أي أريد أن ألقى، والجملة حال (رسول الله ﷺ) وكأنه خرج رسول الله ﷺ لما ظهر عليه بنور [النبوة أن أبا بكر رضي الله عنه طالب ملاقاته، وخرج أبو بكر رضي الله عنه لما ظهر عليه بنور]⁸ [الولاية أن رسول الله ﷺ 125/أ] خرج في هذا الوقت لإنجاح مطلوبه (وأنظر في وجهه والتسليم عليه) أي وأردت التسليم عليه (فلم يلبث إلى أن جاء عمر رضي الله عنه) أي لم يلبث مجيء عمر رضي الله عنه، وحصل مجيئه بلا مكث، وجعل ضمير "لم يلبث" إلى النبي ﷺ أو إلى أبي بكر رضي الله عنه غير ظاهر، لكن قوله فيما بعد "فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم" يحكم بأن فيه ضمير أحدهما، والتقدير: فلم يلبث ...

¹ هو البخاري كما أشار ابن حجر الهيثمي في أشرف الوسائل: (542) والقاري في جمع الوسائل: (186/2).

² التقريب: (86/1).

³ شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولا هم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، يقال إنه منسوب إلى نخوة بطن من الأزدي لا إلى علم النحو، من السابعة مات سنة أربع وستين، روى له الجماعة، التقريب: (269/2).

⁴ عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي، حليف بني عدي الكوفي، ويقال له الفرسي نسبة إلى فرس له سابق، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين، روى له الجماعة، التقريب: (364/2).

⁵ ساقطة من الأصل.

⁶ سلمان أبو حازم الأشجعي الكوفي، ثقة، من الثالثة، مات على رأس المائة، روى له الجماعة، التقريب: (246/1)، ولم يذكر اسم أبيه.

⁷ مسلم في الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك: (5434).

⁸ ما بين قوسين ساقط من م.

.. فقال: ما جاء بك يا عمر؟ قال: الجوع يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ : وأنا قد وجدتُ بعضَ ذلك، فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري ...

... أن جاء عمر رضي الله عنه (فقال: ما جاء بك يا عمر؟ قال: الجوع يا رسول الله) لعله جاء ليتسلى بالنظر في وجه رسول الله ﷺ كما كان يصنع أهل مصر في زمن يوسف عليه الصلاة والسلام¹، ولعل هذا المعنى كان مقصود أبي بكر رضي الله عنه، وقد أدى جوعه بالطف وجهه، واختلف في أنه كان قبل فتح الفتوح أو بعده، فقيل: كان قبله إذ بعد فتح الفتوح لا يتصور قلّة حاله وأصحابه بحيث يُحتاج إلى أن يصيروا أضيافاً لأبي الهيثم من غير دعوة²، وقال النووي رحمه الله أن إسلام أبي هريرة رضي الله عنه بعد فتح خيبر، فروايته تدل على أنه بعد فتح الفتوح، ولا يُنافي ضيق حالهم بعد فتح الفتوح لأنهم يبذلون ما ينالون فرمًا يحتاجون³، وردَّ بأن الظاهر أنه رواه بسماح عن غيره لأنه تردّد أبو هريرة رضي الله عنه في كونه ذات يوم أو ليلة، فلو كان روايته عن مشاهدة لما تردّد، لأن مثل هذه القصة قلما تردّد فيه سيما أبي هريرة رضي الله عنه، ويمكن أن يمنع كون التردّد عن أبي هريرة لجواز أن يكون من أحد رجال الإسناد⁴ (قال) وفي بعض النسخ "قال"⁵ (رسول الله ﷺ) وفي بعض النسخ النبوي ﷺ⁶ (وأنا قد وجدتُ بعضَ ذلك) أي بعض الجوع أو بعض ذلك الجوع الذي أدركك، وأخرجني عن البيت اضطرابك من الجوع، والله تعالى أعلم وأعظم (فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري) الهيثم بتحتانية مثناة ومثلثة كصقيل، التيهان بمثناة فوقانية ثم تحتانية مشددة مكسورة، وهو مالك القضاءي حليف الأنصاري المترهب قبل هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة، أسلم بعد هجرته ﷺ إلى المدينة وحسن إسلامه، وكان من أكابر الصحابة وأشرفهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين⁷،

¹ قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار: (437/6): (قال أبو عمرو محمد بن الأشعث: إن أهل مصر مكثوا أربعة أشهر لم يكن لهم غذاء إلا النظر إلى وجه يوسف الصديق عليه السلام، كانوا إذا جاعوا نظروا إلى وجهه فشغلهم جماله عن الإحساس بألم الجوع).

² لم أعثر على صاحب القول.

³ شرح النووي على مسلم: (90/7).

⁴ لم أعثر على صاحب هذا القول، وقد ذكره الزرقاني في شرحه لموطأ مالك: (396/4)، وكذلك القاري في جمع الوسائل: (186/2).

⁵ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (187/2).

⁶ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (187/2).

⁷ الاستيعاب: (419/1).

... وكان رجلاً كثير النخل والشَّاء ولم يكن له خدَم، فلم يجدوه، فقالوا لامرأته أين صاحبك فقالت: انطلق يستعذب لنا الماء، فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقرية يزعبها، فوضعها ثم جاء يلتزم النبي ﷺ ويفديه بأبيه وأمه، ...

... (وكان رجلاً كثير النخل) وفي بعض النسخ "والشجر"¹ (والشَّاء) جمع شاة (ولم يكن له خدَم) كَفَرَس، جمع خادم، ويستوي في الخادم الذكر والأنثى لجريه مجرى الأسماء، كذا في النهاية²، والظاهر: ولم يكن له خادم كما يُستفاد فيما بعد، وغاية التوجيه أنه أراد أن شأنه أن يكون له خدَم ولم يكن له ذلك لتواضعه (فلم يجدوه، فقالوا لامرأته أين صاحبك فقالت: انطلق يستعذب لنا الماء) أي يستقي من البئر، [في الصحاح: يستعذب لفلان الماء: أي يستقي له من البئر]³، واستعذب القوم الماء أي استقوه عذبا⁴، فما في الشروح⁵: أي يجيء لنا بالماء العذب، فلعدم الفرق بين استعذب له الماء واستعذب الماء (فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقرية يزعبها) بالفوقانية والمهملة والموحدة التحتانية: أي يدفعها لتقلها⁶ (فوضعها ثم جاء يلتزم النبي) أي يُعانقه ﷺ (ويفديه) من النَّدية (بأبيه وأمه) أي يقول فداك أبي وأمي⁷، وفي بعض النسخ يفديه كيرمي، [125/ب] وفي بعضها من الإفداء وصحتهما غير ظاهرة⁸، لأنَّ الفداء إنقاذ الأسير بإعطاء شيء لصاحبه، والإفداء: قبول فداء الأسير لإنقاذه⁹، ونقل عن النهاية: فداء بنفسه مخففاً بمعنى فداءً مشدداً¹⁰ (ثم انطلق بهم) الباء ..

... ثم انطلق بهم إلى حديقته فبسط لهم بساطاً، ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقتو، فوضعه فقال النبي ﷺ: أفلا تنقيت، فقال: يا رسول الله إني أردت أن تختاروا أو تخيروا من

¹ لم أجده في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (188/2).

² (38/2) مادة خدم.

³ ما بين قوسين ساقط من م.

⁴ (453/1).

⁵ شرح النووي على مسلم: (213/13)، الديباج: (82/5)، المفهم: (391/7)، عون المعبود: (144/10) وغيره.

⁶ النهاية: (741/2) مادة زعب.

⁷ القاموس: (375/4) مادة فدا.

⁸ وافق ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (546) العصام في أن كلا اللفظين بعيد، في حين نقل القاري في جمع الوسائل عن الشارح الحنفي أنه قال: (.. والرواية هنا بتشديد الدال، ولو قرئ يفديه مخففاً على وزن يرميه لكان صحيحاً).

⁹ القاموس: (375/4) مادة فدا.

¹⁰ النهاية: (808/3) مادة فدا.

رُطِبَهُ وَبُسِرَهُ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هذا والذي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الذي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ،

... لِلتَّعْدِيَةِ أَوْ لِلْمَصَاحِبَةِ¹ (إِلَى حَدِيقَتِهِ فَبَسَطَ لَهُمْ بَسَاطًا ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقَنْوٍ) الْقَنْوُ مِنَ النَّخْلِ بِمَنْزِلَةِ الْعَنْقُودِ مِنَ الْكَرْمِ² (فَوَضَعَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَفَلَا تَنْقَيْتَ) أَيِ أَسْرَعْتَ فَلَا تَنْقَيْتَ (لَنَا مِنْ رُطْبِهِ) كَأَنَّهُ ﷺ يَرِيدُ أَنَّهُ كَانَ يَكْفِي لَنَا رُطْبَهُ، فَلِمَ لَمْ تَأْخُذْ رُطْبَهُ وَلَمْ تُبْقِ الْقَنْوَ حَتَّى يَصِيرَ بُسْرُهُ رُطْبًا، الرُّطْبُ : هُوَ التَّمْرُ إِذَا صَارَ بِتَمَامِهِ حُلُوءًا وَالبُسْرُ: مَا فِيهِ حَمُوضَةٌ (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا) أَيِ تَأْخُذُوا الْخَيْرَ (أَوْ تَخَيَّرُوا) وَتَفْعَلْ بِمَعْنَى الْإِقْتِعَالِ حُذِفَ إِحْدَى تَائِيهِ، الشَّكُّ لِلرَّوِيِّ، وَفِي بَعْضِ النُّسخ "أَوْ أَنْ تَخَيَّرُوا"³ (مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ) مِثْلُهَا إِنْ كَانَ لَكُمْ رَغْبَةٌ إِلَى كِلَيْهِمَا، وَأَرَدْتُ أَنْ تَأْخُذُوا بَعْضَهَا، وَيَبْقَى مِنْكُمْ بَقِيَّةٌ يَكُونُ بَرَكَةً فِي بَيْتِي، يَدُلُّ عَلَيْهِ "مِنْ" التَّبْعِيضِيَّةِ فِي (مِنْ رُطْبِهِ) فَلِذَا جِئْتُ بِالْقَنْوِ بِتَمَامِهِ (فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ) أَيِ التَّعْنِيمِ (الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) كَمَا أَخْبَرَ بِهِ تَعَالَى "ثُمَّ لِنُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ" [التكاثر:8]، وَفُسِّرَ بِأَنَّ السُّؤَالَ عَمَّنْ يَشْغَلُهُ النَّعِيمُ⁴ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ، وَيَجْعَلُهُ ذَا⁵ لِهَوٍّ وَطَرِبٍ فَإِنَّهُ كُفِّرَانَ النَّعْمِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ ﷺ إِرْشَادَ الْأَكْلِينَ وَالشَّارِبِينَ إِلَى أَنْ يَحْفَظُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الشُّبْعِ عَنِ الْغَفْلَةِ، أَوْ إِرْشَادَ صَاحِبِ الْحَدِيقَةِ وَتَحْذِيرَهُ عَنِ اللَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ بِالِاشْتِغَالِ بِحَدِيقَتِهِ وَتَتَعَمُّهُ وَغَفْلَتُهُ عَنِ تَدَبُّرِ الْآخِرَةِ، وَيُحْتَمَلُ تَسْلِيَةُ الْحَاضِرِينَ الْمَفْتَقِرِينَ فِي فَقْرِهِمْ بِأَنَّهُمْ وَإِنْ حُرِّمُوا عَنِ الْحَدِيقَةِ وَالثَّرْوَةِ أَمِنُوا⁶ عَنِ السُّؤَالِ⁷ (ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ) وَلَمَّا كَانَ إِفْرَادَ لَفْظِ "هَذَا" يَوْمَهُمْ تَخْصِيصَ التَّنْعَمِ ..

... فَاَنْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَذْبَحَنَّ لَنَا ذَاتَ دَرٍّ، فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدِيًّا، فَأَتَاهُمْ بِهَا، فَأَكَلُوا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَلْ لَكَ خَادِمٌ، قَالَ: لَا، قَالَ : فَإِذَا

¹ وافق ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (547) العصام في معنى الباء هنا، وخالفه القاري في جمع الوسائل: (188/2) في معنى التعدية لعدم ملائمتها لمقام أكرم الكرام كما ذكر، وذهب إلى أنها للمصاحبة فقط.

² لسان العرب: (425/11) مادة عثكل.

³ لم أجدها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (188/2).

⁴ في م: التتعم.

⁵ في م: وسيلة.

⁶ في م: أعفوا.

⁷ لم أعثر على صاحب هذا القول، وذكره الزرقاني في شرحه لموطأ مالك: (397/4).

أَتَانَا سَبِيَّ فَأَتِنَا، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ ؓ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
:اخْتَرْنَا مِنْهُمَا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا، فَإِنِّي
رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوَصَّ بِهِ مَعْرُوفًا،

... بِالرُّطْبِ فَصَّلَهُ ﷺ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْبُسْرَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَخْتَارُوا إِلَّا مِنَ الرُّطْبِ
(فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا) قَالَ الشَّارِحُ¹ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرُّطْبَ
لَيْسَ طَعَامًا بَلْ فَاكِهَةٌ، وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ طَعَامًا مَصْنُوعًا (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا
تَذْبَحَنَّ لَنَا ذَاتَ دَرٍّ) نَهَى عَنِ الذَّبْحِ لَوْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا ذَاتَ دَرٍّ (فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا) بَفَتْحِ الْعَيْنِ
وَتَخْفِيفِ النُّونِ، وَهِيَ الْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ الْمَعْرِزِ مَا لَمْ يَتِمَّ سَنَةٌ كَذَا فِي النِّهَايَةِ²، وَفِي الْقَامُوسِ: الْعَنَاقُ
كَسْحَابٍ: وَلَدُ الْمَعْرِزِ لِلْأُنْثَى³، فَمَا فِي الشَّرْحِ أَنَّهُ بِالْكَسْرِ سَهْوٌ (أَوْ جَذِيًّا) بِالْجِيمِ وَآخِرُ الْحُرُوفِ
بَيْنَهُمَا مَهْمَلَةٌ، كَفَلَسَ: الْمَعْرِزُ فِي السَّنَةِ الْأُولَى⁴ (فَأَتَاهُمُ بِهَا، فَأَكَلُوا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ لَكَ
خَادِمٌ، قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَتَانَا سَبِيَّ فَأَتِنَا، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو
الْهَيْثَمِ ؓ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرْنَا مِنْهُمَا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ
الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ)⁵ يَعْنِي الَّذِي طُلِبَ مِنْهُ الْمَشُورَةُ جُعِلَ أَمِينًا، [126/أ] فَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ لَهُ مَا
يَنْفَعُهُ وَإِلَّا يَصِيرُ خَائِنًا، وَإِنَّمَا قَالَ ﷺ تَعْلِيمًا لِأَبِي الْهَيْثَمِ هَذَا الْحُكْمَ، وَإِحْضَارًا لِهَذَا الْحُكْمِ عَنْ
نَفْسِهِ لِيَعْمَلَ بِهِ (خُذْ هَذَا، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي) أَشَارَ ﷺ إِلَى أَنَّ الصَّلَاةَ مِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِلَاحِ
الْمُصَلِّي وَأَمَانَتِهِ، اسْتِفَادَةً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى "إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْتَهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ" [الْعَنْكَبُوتُ
:45] (وَاسْتَوَصَّ بِهِ مَعْرُوفًا) الْإِسْتِصَاءُ قَبُولُ الْوَصِيَّةِ⁶، وَيُظَنُّ أَنَّ الْإِسْتِصَاءَ لَا يَتَعَدَّى إِلَى..

.. فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا
أَنْتَ بِبَالِغٍ حَقًّا مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتَقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ

¹ فِي م: الشَّافِعِيُّ، وَفِي ق: (الشَّارِحُ الشَّافِعِيُّ).

² (592/3) مَادَّةُ عَنَقٍ.

³ (278/3) مَادَّةُ عَنَقٍ.

⁴ الْمَغْرِبُ: (135/1) مَادَّةُ جَدِي.

⁵ ذَكَرَ الْمَنَاوِيُّ فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ: (180/17) أَنَّ عِبَارَةَ "الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ" رَوَاهُ جَمْعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَبَلَغَ حَدِّ
التَّوَاتُرِ.

⁶ انْظُرْ أَنَيْسَ الْفُقَهَاءِ: (298).

الله لم يبعث نبياً ولا خليفة إلا وله بطانتان، بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً،....

.. مفعوله، فلذا جعل المعرب خيراً في قوله عليه الصلاة والسلام "استوصوا بالنساء خيراً"¹ مفعولاً مطلقاً أي استيصاء معروف²، ولك أن تجعله منصوباً باستوصى بتضمين معنى الفعل أي استوص فاعلاً معروفاً، والحق أنه متعد بنفسه إلى معروفاً، والمعنى: اقبل في حقه معروفاً وصية مني³ (فانطلق أبو الهيثم إلى امرأته، فأخبرها بقول رسول الله ﷺ فقالت امرأته: ما أنت ببالحق ما قال فيه النبي ﷺ) أي المعروف الذي وصاك به ﷺ (إلا أن تعتقه) لأن حق المعروف للعبد الإعتاق، أقول: كأنه ﷺ علم بنور النبوة أن امرأته ستوصيه بالإعتاق [243/ب] فأمره بقبول هذه الوصية بقوله "استوص به معروفاً"، وكأن امرأته انتفعت بقوله ﷺ "المستشار مؤتمن" حين أخبرها أبو الهيثم بقوله ﷺ (قال فهو عتيق) فرعه على قول امرأته يشعر بأن إعتاقه لما قالت، فتكون دالة على الخير مشاركة في الثواب، أو على قوله ﷺ لهذا الغرض (قال) في نسخة أصح "فقال"⁴ (رسول الله ﷺ) وفي نسخة أصح "فقال النبي"⁵ ﷺ: (إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة) فضلاً عن غيرهما (إلا وله بطانتان) البطانة بالكسر: الطاق الباطن للثوب، ومقابلته الظهارة بالكسر⁶، شبه به صاحب السر الداخل في الأمر كذا في النهاية⁷ (بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً) الخبال بالفتح...

.... ومن يوق بطانة السوء فقد وقي⁸.

¹ البخاري في النكاح، باب الوصاة بالنساء: (4890).

² كذا قال العكبري في إعراب ما يشكل من الحديث النبوي: (85)، وصاحب المغرب في ترتيب المعرب: (858/2).

³ قال القاري في جمع الوسائل: (188/2): (..انتصاب معروفاً على نزع الخافض، أو على أنه صفة لمصدر محذوف، أي: استيصاء معروفاً..).

⁴ لم أعتز على هذه النسخة، ولم أجد من أشار إليها.

⁵ لم أعتز على هذه النسخة، ولم أجد من أشار إليها.

⁶ لسان العرب: (520/4) مادة ظهر.

⁷ (355/1) مادة بطن.

⁸ الترمذي في الزهد، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ: (2369) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، والبخاري في الأدب المفرد، في كتاب حسن الخلق، باب المستشار مؤتمن: (256)، والحاكم في المستدرک في کتاب الأئمة: (7071) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

... الفساد¹، الألو التَّقْصِير²، فهو لازم، وقد تضمّن معنى المنع فتعدّى إلى مفعولين، فيقال: لا آلوك جُهداً أي لا أَمْنَعُكَ جُهداً³، صرّح به شارح التَّلْخِصِ قَدَسَ اللهُ تعالى سرّه⁴، والذين فسّروه في هذا المقام بالتَّقْصِيرِ لم يُوقُوا بَطَانَةَ السُّوءِ، واكتَفَى في بيان بَطَانَةِ السُّوءِ على عدم منعه الفساد، ولم يذكر أمره بالفساد إشارةً إلى أنّه يكفي في الكون بَطَانَةَ شَرٍّ عدم المنع عن الفساد فضلاً عن الأمر به (وَمَنْ يُوقَ بَطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وَفَّى) قال النَّوَوِي رحمه الله: في الحديث دليلٌ على تقديم الفاكهة على الخبز واللحم وغيرهما، وفيه أيضاً دليلٌ استحباب إكرام الضيف بما تيسّر صنعه له⁵، أقول: في دلالاته على تقديم الفاكهة على غيرها بحث، لأنّه يجوز أن يكون تقديمه الرُّطْبَ لأنّه لم يكن حاضراً سواه، وكان الضَّيْفُ في غاية الجوع⁶، وفي الحديث فوائد: جواز المشي إلى من له سعة يدٍ بل من غير طلبه، والسؤال عن زوجته أنّه أين هو، والإحسان إليه بعد الضيافة [126/ب] بما يحتاج إليه إن كان حاضراً، والوعد به إن لم يحضر، وطلب الموعود له الموعود من الواعد، وعدم التَّقْصِيرِ في نصح صاحب المشورة، والوصية بالمعروف في حقّ عبدٍ يخرج عن مُلْكِكَ⁷ إلى مُلْكٍ غيرك، وإخبار أهل البيت بخير خبرٍ بلغ الرجل، وتخيير الموعود له حين الوفاء بين متعدّدٍ حضر.

¹ النهاية: (12/2) مادة خبل.

² النهاية: (175/1) مادة ألى.

³ انظر مختصر المعاني للتفتازاني: (6)

⁴ مسعود بن عمر التفتازاني الإمام الكبير صاحب التصانيف المشهورة المعروف بسعد الدين ولد بتفتازان سنة 722هـ وأخذ عن أكابر أهل العلم في عصره كالعضد وطبقته وفاق في النحو والصرف والمنطق والمعاني والبيان والأصول والتفسير والكلام وكثير من العلوم وطار صيته واشتهر ذكره ورحل إليه الطلبة وشرع في التصنيف وهو في ست عشرة سنة وأبعده تيمورلنك إلى سمرقند، فتوفى فيها، ودفن في سرخس. من كتبه تهذيب المنطق والمطول في البلاغة، والمختصر اختصر به شرح تلخيص المفتاح، و مقاصد الطالبين. توفي سنة 792هـ. انظر البدر الطالع: (294/2)، الأعلام للزركلي: (219/7).

⁵ شرح النووي على مسلم: (213/13).

⁶ يؤيد قول النووي ما جاء في قوله تعالى: (وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتبهون: الواقعة: 21) حيث قدّم البيان الإلهي الفاكهة على اللحم، انظر ما ذكره الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب: (28/16) عن الحكمة من ذلك.

⁷ في م: ملكك.

360- حدثنا عمرُ بنُ إسماعيلَ بنِ مُجالِدِ بنِ سعيدٍ، حدثني أبي، عن بيانٍ،
حدثني قيسُ بن أبي حازمٍ، قال : سمعتُ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه يقولُ : (إني لأَوَّلُ رجلٍ أُهراقَ
دماً في سبيلِ الله،

[360] - (حدثنا عمرُ بنُ إسماعيلَ بنِ مُجالِدِ بنِ سعيدٍ¹، حدثني أبي) إسماعيلُ
بنُ مُجالِدٍ² (عن بيانٍ)³ وفي نسخة ابن بشرٍ⁴ (حدثني) وفي نسخة "عن"⁵ (قيسُ بن أبي
حازمٍ)⁶، قال : سمعتُ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه يقولُ : (إني لأَوَّلُ رجلٍ أُهراقَ) وفي نسخة "هراق"⁷
(دماً في سبيلِ الله) قيل : لم يُروَ هذا في غير هذا الكتاب، ولم يأت في شيءٍ من الطرق ولا في
شيءٍ من السير⁸، والظاهر أنه قُتل نفساً في سبيلِ الله، ولم يُثبت منه السبقة في قتل نفسٍ في
سبيلِ الله تعالى، ولذا حمل على "هراق دم" شجرة رأسٍ مشرك وقع منه على ما رواه ابن
إسحاق⁹، فقال : "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلُّوا ذهبوا في الشَّعاب واستخفوا الصلاة"¹⁰ في
قومهم، فبينما سعدُ بن أبي وقَّاصٍ في نفرٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبٍ من شعاب مكة،
إذ ظهر عليهم نفر من المشركين وهم يُصلُّون، فناكروهم وعابوا عليهم ما يصنعون حتى تقاتلوا،
فضرب سعد بن أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه يومئذٍ رجلاً من المشركين بلحيٍ بغيرِ فُشجَةٍ، فكان أوَّل دمٍ هُريق
في الإسلام"¹¹، هذا كلامه

¹ الهمداني الكوفي نزيل بغداد متروك من صغار العاشرة، أخرج له الترمذي، التقريب: (410/2).
² صدوق يخطيء من الثامنة، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي في عمل اليوم والليلة، التقريب: (109/1).
³ الأحمسي أبو بشر الكوفي، ثقة ثبت من الخامسة، روى له الجماعة، التقريب: (129/1).
⁴ انظر نسخة استنبول: (114) وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (194/2).
⁵ انظر نسخة استنبول: (114) وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (194/2).
⁶ البجلي أبو عبد الله الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن
العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاز المائة وتغير، روى له الجماعة، التقريب: (456/2).
⁷ لم أجدها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (194/2).
⁸ مقصود العصام اللفظ الذي تفرد به بيان بن بشر وهو "إني لأَوَّلُ رجلٍ أُهراق دماً في سبيلِ الله" لأن بقية
الحديث ورد في عدة مصادر من طرق عدة، إلا أن هذا الرواية التي ادعى تفردا وردت في الاستيعاب: (363)
وفي سنن الترمذي ومستدرک الحاكم كما سبق، فلا يصح القول بتفرد كتاب الشَّعاب بهذه الرواية، ولم أقف على
المصدر الذي نقل منه العصام هذا القول.
⁹ محمد بن إسحاق بن يسار، سبق التعريف به.
¹⁰ في ت وق : لصلاتهم.
¹¹ سيرة ابن إسحاق: (196/1).

... وإني لأول رجل رمى بسهم في سبيل الله ﷺ لقد رأيتني أغزو في العصابة من أصحاب محمد ﷺ ما نأكل إلا ورق الشجر والحبل، حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة والبعر، وأصبحت بنو أسد يعززونني في الدين، لقد خبت إذاً، وضل عملي¹.

.... (وإني لأول رجل رمى بسهم في سبيل الله ﷺ) ثبت هذا من رواية البخاري² والطبراني³ وغيرهما رحمهما الله تعالى، وذلك في سرية عبدة بن الحارث ﷺ وهي أول سرية بعثها رسول الله ﷺ، ورايته أول راية عقدها، قال ابن إسحاق رحمه الله: "بعث رسول الله ﷺ في المدينة عبدة بن الحارث في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد، فسار حتى بلغ ماءً بالحجاز أسفل ثنية المرأة⁴، فلقي بها جمعاً عظيماً من قريش، فلم يكن منهم قتال إلا أن سعد بن أبي وقاص ﷺ رمى يومئذ بسهم وكان أول سهم رمي في الإسلام ثم انصرف القوم عن القوم⁵ (لقد رأيتني) الظاهر المناسب للمقام أن يكون من الرؤية البصرية، [وكون فاعله ومفعوله ضميرين متصلين بشيء لا يوجب حمله على] الرؤية العلمية، قال الرضي رحمه الله: قد تحمل الرؤية البصرية على العلمية في ذلك⁷ (أغزو في العصابة) بموحدة تحتانية ومهملات على وزن دراية: هي الجماعة من الناس [والطير والخيول على ما في الصحاح⁸، وفي النهاية⁹: هي الجماعة من الناس من العشرة¹⁰ إلى الأربعين¹¹، وجعل الصحاح رحمه الله

¹ الترمذي بنفس السند والمتن، في الزهد في معيشة أصحاب النبي ﷺ: (2365)، وقال حديث حسن صحيح غريب من حديث بيان، وأخرجه البخاري دون الزيادة في أوله (إني لأول رجل أهرق دماً في سبيل الله) في فضائل الصحابة، باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري: (3522)، ومسلم في الزهد في الباب الأول: (7623)، وأخرج الحاكم في المستدرک: (527/6): (6114) هذه الزيادة وحدها من طريق سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

² سبق تخريجه.

³ في الكبير: (142/1): (314).

⁴ في ت: المرأة وهو تصحيف.

⁵ سيرة ابن إسحاق: (48/1) بتصرف.

⁶ ما بين قوسين ساقط من م.

⁷ انظر شرح الرضي على الكافية: (169/4).

⁸ الصحاح في اللغة: (473/1) مادة عصب.

⁹ ما بين قوسين ساقط من م.

¹⁰ في ت: العاشر ولا يناسب السياق.

¹¹ انظر النهاية: (482/3) مادة عصب.

... تعالى العُصبة كالحُمرة بهذا المعنى¹ (مِنْ [345/أ] أصحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ما نَأْكُلُ إِلَّا ورقَ الشَّجَرِ والحُبْلَةَ) بمهملة وموحدةٍ تحتانيّةٍ كالحُمرة: ثمر العُصاة، يُشبه اللوبيا، وقيل: ثمر السَّمرة²، وفي القاموس: ثمر السَّلَمِ والسَّيَالِ والسَّمُرِ أو ثَمَرُ العِصَاهِ عامّةً³ (حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ) كناية عن التَّغَوُّطِ (كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ والبَعِيرُ) في الشرح إنَّ هذا الذي ذكره [127/أ] سعد كان في غزوة الخبط، وذلك أنَّ رسول الله ﷺ بعث في سنة ثمانٍ من الهجرة أبا عبيدة بن الجراح في ثلاثمئة راكبٍ من المهاجرين والأنصار في طلب جهينة إلى ساحل البحر، وزوَّدهم جراب تمرٍ، فأقاموا⁴ على الساحل حتى قَلَّ⁵ زادهم فأصابهم جوع شديد فكان أبو عبيدة ﷺ يُعطيهم حَفَنَةً حَفَنَةً، ثم أعطاهم تمرَةً تمرَةً، ثم يأكلون الخبط حتى صار أشداقهم كأشداق⁶ الإبل، ثم إنَّ البحر ألقى إليهم دَابَّةً يُقَالُ له العنبر، فأكلوا منها نصفَ شهرٍ، وقيل شهراً حتى صلح أجسامهم، وكان سعد بن أبي وقاصٍ ﷺ في هذه السَّريّة⁷، وحينئذٍ وجه مناسبة الحديث بعيش رسول الله ﷺ أنَّه يُنبئ عن ضيق عيشه، حتى إنَّه جَهَّزَ الجيشَ بمثل هذا الزَّاد، ولم يقدر⁸ أن يعطيهم زاداً يفي بهم، وقيل: هذه غزوة كان رسول الله ﷺ معهم، يدلُّ عليه ما ثبت في الصحيحين من إيراد هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم: بينا نغزو مع رسول الله ﷺ وما لنا طعام إلاَّ الحُبْلَةُ.. الحديث⁹، ولا يخفى أنَّ عبارة حديث الكتاب بعيدٌ عن ذلك (وَأَصْبَحَتْ بَنُو أُسْدٍ يُعْزُّوْنِي) وفي نسخة بدون نون الوقاية¹⁰ (فِي الدِّينِ) قيل: أي صارت بنو أُسْدٍ يوقفونني على أحكام الدِّينِ ويُعلِّمونني¹¹، ...

¹ انظر الصحاح في الموضع السابق.

² انظر النهاية: (878/1) مادة حبل.

³ انظر القاموس: (364/3) مادة حبل.

⁴ في ت (قاموا) وهو خطأ

⁵ في ت: فني وهو يوافق ما جاء في بعض روايات الحديث.

⁶ ساقط من ق.

⁷ أصل الرواية مختصر مذكور في البخاري في المغازي، باب غزوة سيف البحر: (4103)، وورد كاملاً في مسلم في الصيد، باب إباحة ميتات البحر: (5109).

⁸ في الأصل يقتدر.

⁹ أخرجه البخاري من قول قيس عن سعد بن أبي وقاص في الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ: (6088)، ومسلم في الزهد، في الباب الأول: (7623).

¹⁰ لم أجده في النسخ التي بين يدي، ولم يشر إليه القاري في جمع الوسائل.

¹¹ انظر النهاية: (455/3) مادة عزز.

... وقيل : يُؤدَّبونني¹، في القاموس: التعزير اللوم والتوقيف على أحكام الدين²، ومعنى هذا الكلام ما أُشير إليه في الصحيحين حيث ذكر فيهما، وكانوا وشّوا به إلى عمر رضي الله عنه، وقالوا لا يُحسن يُصلِّي³، يُريد أنني كنت في الإسلام أرتاض بهذه الغاية، ومن كان مرتاضاً⁴ به لا يغفل عن تعلم الدين بين أظهر الأصحاب وبين يدي رسول الله ﷺ فصارت بنو أسد يلمونني أو يعلمونني مع قرب عهدهم بالإسلام (لَقَدْ خَبْتُ) من الخيبة (إذاً) أي إذا كان أمري كذلك خسرت مع علمي بالدين (وَضَلَّ عَمَلِي) أي تركتُ العمل بما تعلّمتُ وسعيتُ في تحصيله.

¹ انظر ما ذكره أبو عبيد الهروي في غريب الحديث: (22/4).

² (91/2) مادة عزز.

³ البخاري في صفة الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم: (722).

⁴ في ق (يرتاض لله تعالى).

361- حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثنا عُمَرُو بْنُ عِيسَى أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ عُمَيْرٍ وَشُؤَيْسًا، أبا الرَّقَادِ بْنَ حَيَّاشٍ قَالَا: (بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ، وَقَالَ: انْطَلِقْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأَدْنَى بِلَادِ أَرْضِ الْعَجَمِ،

[361]- (حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى) الزُّهْرِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ البصري القسَّام ثقة، من التاسعة، أخرج حديثه البخاري في التاريخ والخمسة في صاحبهم¹ (ثنا عُمَرُو بْنُ عِيسَى أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ) ثقة اختلط من السابعة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود في القدر والترمذي في الشَّامِل وابن ماجه² (قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ عُمَيْرٍ) مصغَّر العدوي البصري، مقبول من الثانية، يُقال إنه مخضرم³، ووهم من ذكره من الصحابة رضوان الله عليهم، أخرج حديثه البخاري في القدر والترمذي في الشَّامِل والنَّسَائِي والقزويني⁴ (وشُؤَيْسًا) مصغَّر بمعجمة في أوله ومهملة في آخره (أبا الرَّقَادِ بْنَ حَيَّاشٍ) بمعجمة أو مهملة آخره معجمة العدوي البصري، والرقاد كعُجَابٍ من الثالثة⁵ (قَالَا بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ) عُتْبَةُ كصَحْبَةٍ، بمهملة وفوقانية مثناة وتحتانية موحدة من أكابر الصَّحَابَةِ ﷺ، أسلم قديماً، هاجر إلى الحبشة وإلى المدينة مع شداد⁶، وشهد بدرًا وبيعة الرُّضَوَانِ وما بعدها، وكان أول من نزل البصرة، وهو الذي اختطَّها، وكان من الرِّمَاءِ، كذا في تهذيب الأسماء واللغات⁷، [127/ب] وقد ذكر في الحديث كيفية بناء البصرة، وغزوان بن جابر⁸ بن وهب المازني حليف بني عبد شمس⁹، كعطشان بمعجمتين (وقال: انْطَلِقْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ) من الجيش (حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأَدْنَى) أي أقرب (بِلَادِ أَرْضِ الْعَجَمِ، فَأَقْبِلُوا) أي عُتْبَةُ ومن معه إلى موضع أَمَرَهُمْ أمير المؤمنين بأن ينطلقوا إليه، وكان سببُ أَمْرِ عُمَرَ ﷺ بسيرهم إلى هذا ...

¹ التقريب: (277/2).

² التقريب: (425/2).

³ المخضرم: هو من أدرك زمن النبي ﷺ وآمن به ولم يره، وقد سبق الحديث عنه.

⁴ التقريب: (190/1).

⁵ التقريب: (269/2) قال في التقريب مقبول، ولم يذكره العصام.

⁶ في ق: (مقداد).

⁷ تهذيب الأسماء واللغات: (319/1).

⁸ في الأصل و ق: خارجة، وهو تصحيف.

⁹ تهذيب الأسماء الموضع السابق.

... فَأَقْبَلُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَرِيدِ وَجَدُوا هَذَا الْكَذَّانَ، فَقَالُوا مَا هَذِهِ، فَأَجَابُوا هَذِهِ
الْبَصْرَةُ، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا حِيَالَ الْجِسْرِ الصَّغِيرِ، فَقَالُوا هَاهُنَا أُمْرَتُمْ، فَتَزَلُّوا، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ
بِطُولِهِ

.... الموضع وسكونهم فيه أنه كان محلَّ خروج الهند من الجزائر¹ إلى أرض
فارس، وكان يَزْدَجَرِدُ التمس منهم مدداً² بالرجال والأموال لقتال العرب، فأراد عمر رضي الله عنه أن
يقطعوا³ بينهم بضبطهم هذا الموضع، ومنعهم خروج الهند⁴ (حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَرِيدِ) بالمهملتين
بينهما تحتانيَّة موحدة: موضع بالبصرة على ما في القاموس⁵، وهو في الأصل بمعنى المحبس،
من ربه بمعنى حبس، يُراد به الموضع الذي يُحبس فيه الإبل، أو يُجمع فيه الرطب حتَّى
يجفَّ⁶، في الصحاح: منه سُمِّيَ مريد البصرة⁷ (وَجَدُوا هَذَا الْكَذَّانَ) كحسَّان أو صَبَّار بمعجمة
هو كالممدد⁸ كالبصرة: الحجارة الرخوة⁹ (فَقَالُوا مَا هَذِهِ) أي استفهم بعضهم بعضاً عن هذه
الحجارة (فَأَجَابُوا) أي بعضهم بعضاً بقولهم (هَذِهِ الْبَصْرَةُ) فالجملة الأولى استفهام بعضٍ والثانية
جواب بعض (فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا حِيَالَ الْجِسْرِ الصَّغِيرِ) الجسر بالكسر وقد تُفتح، والحِيَال
كالعماد بمهملةٍ وتحتانيَّةٍ مثناة : الحذاء¹⁰ (فَقَالُوا هَاهُنَا أُمْرَتُمْ) بالإقامة (فَتَزَلُّوا فَذَكَرُوا) أي
الرواة، وفي بعض النسخ "فَذَكَرَا"¹¹ أي خالد بن عُمير وشويس، وفي بعض النسخ "فَذَكَرَ"¹² أي
مُحَمَّد بن بشار (الْحَدِيثَ بِطُولِهِ) لم يذكر تنمَّة الحديث لأنَّ مقصوده من الحديث كلامٌ عتبة

¹ المقصود بالهند منطقة البصرة، والمقصود بالجزائر جزيرة العرب كما ذكر ابن المطهر في كتابه البدء والتاريخ: (175/5).

² ساقطة من الأصل.

³ في م : يقيموا.

⁴ انظر في البدء والتاريخ لابن المطهر: (175/5).

⁵ (304/1) مادة ربد.

⁶ انظر شرح الرضي على شافية ابن الحاجب: (184/1).

⁷ (236/1) كذلك في القاموس في الموضع السابق.

⁸ سقط من ق .

⁹ انظر لسان العرب لابن منظور: (357/13) مادة كذن وقال: (الكذان والبصرة حجارة رخوة إلى البياض).

¹⁰ قال في القاموس: بحياته: بإزائه: (375/3)، وقال أبو البقاء الكفومي في كتابه الكليات: (643): (الحِيَال الحذاء).

¹¹ لم أجدها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (195/2) وقال: (وهو الظاهر).

¹² لم أجدها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (195/2) وقال: (هو الأقرب).

... فقال عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى تَقَرَّحْتُ أَشْدَاقَنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَقَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ، فَمَا مِنَّا مِنْ أَوْلَئِكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَتَجَرَّيُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا¹.

.... الدَّالُّ عَلَى قَلَّةِ عَيْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَأَرَادَ سُرْعَةَ الْوَصُولِ إِلَيْهِ، وَالْمُتْرُوكُ مِنَ الْحَدِيثِ هُوَ أَنَّهُمْ لَمَّا نَزَلُوا اسْتَمَدُوا مِنْ بَعْضِ الدَّهَّاقِينَ² مِنْ أَهْلِ خَوْزِسْتَانَ، فَجَاءُوا إِلَيْهِ فَأَرَأَوْا ضَعْفَهُ وَقَلَّةَ رَجَالِهِ وَكَانَ مَعَهُ ثَلَاثُمِئَةُ رَجُلٍ وَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَقَاتَلُوهُ فَهَزَمَهُمْ وَبَنَى الْبَصْرَةَ (قَالَ) أَيُّ الرَّأْيِ، هَذَا يُؤَيِّدُ نَسْخَةَ "فَذَكَرَ" (فَقَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي) الرُّوْيَةُ بِصَرِيَّةٍ (وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَيُّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعَةِ، وَكَأَنَّهُ جَعَلَ نَفْسَهُ سَابِعًا لِأَنَّهُ سَبْعَةُ السَّنَةِ، فَلَمَّا جَاءَ بَعْدَهُمْ صَارَ سَابِعَهُمْ (مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ) جَعَلَهُ طَعَامًا لَجَعَلِهِ³ مُنْزَلًا بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ لِعَمَلِهِمْ بِهِ مَعَامِلَةَ الطَّعَامِ، أَوْ الْاسْتِثْنَاءَ لِلْمُبَالَغَةِ فِي نَفْيِ الطَّعَامِ كَمَا فِي:

لَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهُمْ بِهِنَّ فُلُورٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ⁴

(حَتَّى تَقَرَّحْتُ) وَفِي نَسْخَةِ "قَرَّحْتُ"⁵ مِنْ بَابِ عِلْمٍ وَهُوَ لَازِمٌ كَتَقَرَّحْتُ، بِمَعْنَى خُرُوجِ الْقُرُوحِ عَنِ الْجِلْدِ، وَفِي نَسْخَةِ "قُرَّحْتُ"⁶ مَجْهُولًا مِنْ قَرَحَهُ قَرَحًا⁷ جَرَحَهُ فَهُوَ قَرِيحٌ⁸ (أَشْدَاقُنَا) جَوَانِبُ الْفَمِ، جَمْعُ شِدْقٍ بِمَعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ وَمِهْمَلَةٍ سَاكِنَةٍ وَقَافٍ⁹ (فَالْتَقَطْتُ) أَيُّ وَجَدْتُ (بُرْدَةً) فَأَخَذْتُهَا مِنَ الْأَرْضِ (فَقَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ فَمَا مِنَّا مِنْ أَوْلَئِكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ [128/أ] إِلَّا وَهُوَ

¹ خطبة عتبة أخرجها مسلم في الزهد، الباب الأول: (2966)، أما القصة في أول الحديث فلم أجد لها إلا في شمائل الترمذي، ويبدو أنه تفرَّد بها.

² قال في النهاية: (357/2) مادة دهق أن الدهقان هو رئيس القرية، وقال في القاموس: (226/4): (القوي على التصرف مع حدة، والتاجر، وزعيم فلاحي العجم، ورئيس الإقليم: معرب).

³ في ت: لكونه.

⁴ من البحر الطويل، للناطقة الذبياني، انظر ديوانه: (13).

⁵ لم أجد لها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (195/2).

⁶ لم أجد لها في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (195/2).

⁷ زيادة في ق.

⁸ قال في النهاية: (55/4) مادة قرح: (قرحت أشداقنا أي تجرحت من أكل الخبط).

⁹ انظر النهاية: (172/10) مادة شديق.

362- حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ، ثنا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ البَصْرِيُّ، ثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمَةَ، ثنا ثابتٌ، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : (لَقَدْ أَخَفْتُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُذِيتُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ)¹.

... أَمِيرُ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَسَتَجَرَّبُونَ الْأَمْراءَ بَعْدَنَا) قيل: إخبارٌ بأنَّه يوجد بعدنا الأمراءُ السُّوء، لأنَّ ثروة الدنيا والغلبة فيها منشأ الغرور، وتحرُّزنا عن غرورها ببركة صحبة رسول الله ﷺ، ونحن نظنُّ أنَّ الإمارة والعروج والاحتراز عن الاغترار حينئذٍ لا يتيسَّر إلا بارتكاب الرياضات والمشقة، وستجربون الأمراء بعدنا فلا تجدوهم يبلغون الإمارة إلا بهذا الطريق.

[362]- (حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ، ثنا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ البَصْرِيُّ) روح كعون بمهمات، الباهليُّ ضعيف من التاسعة، أخرج حديثه الترمذي² (ثنا حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا ثابتٌ، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : لَقَدْ أَخَفْتُ فِي اللَّهِ تَعَالَى) أي أخافني النَّاس بالتهديد في أمر الله تعالى أو لله ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَام، كما في قوله³ ﷺ "عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ"⁴ أي لهرة (وما يُخَافُ أَحَدٌ) أي في حال الأمن وعدم إخافة أحدٍ من الناس، أو دعاء: أي حفظَ الله تعالى المسلمين⁵ عن الإخافة، أو مبالغة في الإخافة، وهذا متعارفٌ عليه في المبالغ، يُقال: لي بليَّةٌ لا يُبتلى به أحدٌ (ولقد أُذِيتُ فِي اللَّهِ تَعَالَى) بعدما لم أترك أمر الله تعالى بالإخافة (وما يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ) أي بيانٌ للتواتر، أي ثلاثون متواترات لا متفرقات، وقال الطيبي رحمه الله: "هو لتأكيد الشمول"⁶، هذا ووجه اختيار "ليلةٍ ويومٍ" دون "من بين يومين وليلتين" أو "يومٍ وليلةٍ" لبيان التواتر والشمول غير ظاهر، ووجه إفادته الشمول أنَّه يفيد أنه لم

¹ الترمذي بالسند والمتن ذاته في صفة القيامة: (2472) وقال حديث حسن صحيح، وابن ماجه في الإيمان وفضائل الصحابة، باب فضائل الصحابة: (151).

² التقريب: (211/1).

³ في ت (قوله تعالى) وهو خطأ من الناسخ.

⁴ البخاري في المساقاة، باب فضل سقي الماء: (2236).

⁵ في الأصل (للمسلمين).

⁶ في الكاشف على حقائق السنن: (3317/10).

.....

.... يتكلم بالمسامحة بل ضبط أول تلك الثلاثين وآخرها (وما لي) وفي بعض النسخ بدون الواو¹ (ولبلال طعام يأكله ذو كبد) أي حيوان (إلا شيء يُواريه إبط بلال) كناية عن كمال القلة²، قال المصنف رحمه الله تعالى: "ومعنى هذا الحديث حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومع بلال"³، قلت: أفاد بقوله "ومعه بلال" أنه لم يكن في الهجرة إلى المدينة لأنه لم يكن معه بلال⁴.

¹ انظر نسخة استنبول: (115).

² قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (292/11): (كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتيسر في الدنيا له كما أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة عرض علي رضي الله عنه لي بطحاء مكة ذهباً فقلت لا يا رب ولكن اشبع يوماً وأجوع يوماً"، وقال القاري في جمع الوسائل: (198/2): (كنى بالواردة تحت الإبط عن الشيء اليسير وعن عدم ما يجعل من ظرف وشبهه من منديل ونحوه).

³ المصنف هو الترمذي ذكر ذلك في الجامع بعد أن أورد الحديث، وقد سبق تخريجه، ولم يذكره في الشرائع.

⁴ قال المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (247/2): (الظاهر أن المصنف لم يُرد خروجه مهاجراً، فقد تقدم أنه خرج قبل الهجرة إلى الطائف وغيره)، قال القاري في جمع الوسائل: (247/2): (وقول الترمذي "ومعه بلال" لا ينافي كون زيد بن حارثة معه أيضاً مع احتمال تعدد خروجه عليه الصلاة والسلام لكن أفاد بقوله معه بلال أنه لم يكن هذا الخروج في الهجرة من مكة إلى المدينة لأنه لم يكن معه بلال حينئذ). هذا ولم أجد في كتب السير أو متون الحديث ذكراً لخروج بلال معه.

363- حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ، أَنَا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبَانُ بنُ يَزِيدَ العَطَّارُ، ثنا قَتَادَةُ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ كَثْرَةُ الْأَيْدِي ¹.

[363]- (حدثنا عبدُ الله بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ ²، أَنَا) وفي نسخة ثنا ³ (عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبَانُ بنُ يَزِيدَ العَطَّارُ ⁴، ثنا قَتَادَةُ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ) يعني من كليهما أو من واحدٍ منهما (إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ) كَفَرَسٍ، بمعجمةٍ وفاعلين (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ) أي الضَّفَفُ (كَثْرَةُ الْأَيْدِي) أي مع الأضياف، وقد مرَّ مزيد شرحه في باب العيش سابقاً ⁵.

¹ أحمد في مسنده: (270/3): (13886)، وابن حبان: (101/14): (6359)، وأبو يعلى: (420/5): (3108) في مسنده من طريق زهير أبي خيثمة عن عفان، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (32/5) رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح، قلت: ظاهر الحديث الصحة، ومداره على أبان بن يزيد، مختلف في توثيقه كما ذكر الذهبي في ميزان الاعتدال انظر: (12/1) وخلاصة القول فيه كما قال ابن حجر في التقریب: (50/1): (ثقة له أفراد). والحديث مما تفرد به، وربما رجح جرح أبان على تعديله عند الحافظ العراقي، لذا قال بعد ذكر الحديث: (إسناده ضعيف) انظر تخريجه لأحاديث الإحياء: (428/3).

² هو الدارمي، وقد سبقت ترجمته.

³ لم أجده في نسخ الشمائل التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (198).

⁴ البصري أبو يزيد، ثقة له أفراد، من السابعة، مات في حدود الستين، أخرج له البخاري ومسلم والأربعة إلا ابن ماجه التقریب: (87/1).

⁵ قال ابن عبد البر في التمهيد: (182/10): (ويقال طعامٌ أُكُلَ على ضفف إذا كثرت عليه الأيدي وكان قليلاً). وقال في النهاية: (202/3) مادة ضفف: (الضفف الضيق والشدّة، أي لم يشبع منهما إلا عن ضيق وقلة، وقيل إن الضفف اجتماع الناس، وقيل الضفف أن تكون الأكلة أكثر من مقدار الطعام والحفف أن تكون بمقداره). قال الهروي في غريب الحديث: (346/1): (.. وبعضهم يرويه "على شطف" وهما جميعاً: الضيق والشدّة)، وقال الرازي في مختار الصحاح: (403): (هو كثرة العيال).

364- حدثنا عبدُ بنُ حميدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا ابنُ أَبِي ذُنَيْبٍ، عن مُسْلِمِ بنِ جُنْدَبٍ، عن نَوْفَلِ بنِ إِيَّاسِ الهَذَلِيِّ، قَالَ: (كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا، وَكَانَ نِعَمَ الْجَلِيسِ، وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا بَيْتَهُ وَدَخَلَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَأَتَيْنَا بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: هَلْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَشَبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَلَا أَرَانَا أُخْرَنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا)¹.

[364]- (حدثنا عبدُ [الرحمن]² بنُ حميدٍ³، ثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي فُدَيْكٍ⁴، ثنا) وفي نسخة أنا⁵ (ابنُ أَبِي ذُنَيْبٍ⁶، عن مُسْلِمِ بنِ جُنْدَبٍ) الهَذَلِيِّ المدني القاضي، ثقة فصيح قارئ، من الثالثة، أخرج حديثه البخاري في خلق الأعمال والترمذي⁷ (عن نَوْفَلِ بنِ إِيَّاسِ الهَذَلِيِّ) لم توجد ترجمته⁸ (قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا وَكَانَ) مقولاً في حقّه (نِعَمَ الْجَلِيسِ) عبد الرحمن بن عوف (وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا) البا للتعديّة أي قلّبنا ممّا كنّا متوجّهاً إليه إلى بيته (ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا بَيْتَهُ) حتى ابتدائية والجملة غير [128/ب] متعلقة بما قبله لفظاً، والسببية التي تدلُّ عليها هنا أَنَّ الانقلاب معه صار سبب مشاهدة هذه الأمور (وَدَخَلَ فَاغْتَسَلَ) لأنّه كان محتاجاً إلى الغسل ولم يرض بأكل الطعام بدون الغسل، وهذا من مؤكّدات أنّه نعم الجليس (ثُمَّ خَرَجَ وَأَتَيْنَا بِصَحْفَةٍ) هي الإناء المبسوط (فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ

¹ المنتخب من مسند عبد بن حميد: (84) رقم: (160)، والبخاري في مسنده: (96/2): (1061). ومداره على نوفل بن إياس، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال: (280/4): (لا يعرف)، وذكره ابن حبان في الثقات: (479/5) وقال في التقريب: (567/2): (مقبول)، لذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (229/11): (رواه البخاري وإسناده حسن).

² أثبتته النسخ كلها لكنه في نسخ الشمائل بدون إضافة، أي: (عبد بن حميد).

³ أبو محمد، قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وأربعين، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم والترمذي، التقريب: (368/2).

⁴ صدوق، من صغار الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح، روى له الجماعة، التقريب: (468/2).

⁵ لم أجدّه في نسخ الشمائل التي بين يدي، وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (198)، والفرق بين اللفظين أنهما تدلان على طرق التحمل للحديث، فأحدهما تستعمل للسمع والأخرى لطريقة العرض على الشيخ.

⁶ محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ابن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع، روى له الجماعة، التقريب: (493/2).

⁷ التقريب: (529/2).

⁸ مقبول من الثانية، أخرج له الترمذي في الشمائل، التقريب: (567/2). وترجمته موجودة بخلاف ما ذكر العصام.

52- بابُ ما جاء فيسّر رسول الله ﷺ (وفيه 6 أحاديث)

365- ثنا أحمدُ بنُ منيعٍ، ثنا روحُ بنُ عبادة، ثنا زكريّا بنُ إسحاق، ثنا عمرو بنُ دينارٍ، عن ابنِ عباسٍ ؓ قال: (مكثَ النَّبيُّ ﷺ بمكةَ ثلاثَ عشرةَ يوحى إليه، وتوفّي ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين)¹.

.. الرَّحْمَنُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: هَلَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَشَبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ) وكأنّه كان ما في الصّحفة مشبعا لها (فَلَا أَرَانَا) على صيغة المجهول (أَخْرَنَا) أي أبقينا بعده (لَمَّا هُوَ خَيْرٌ لَنَا) لأنّا في سعة عيشٍ على خلاف ما كان رسول الله ﷺ.

52- بابُ ما جاء فيسّر رسول الله ﷺ

في القاموس: السَّنُّ: الضَّرْسُ ومقدار العمر²، مؤنّثة ، للإنسان وغيره، وثقل عن الحافظ أبي موسى³ أنّه قال: السَّنُّ الجارحة مؤنّثة، ثمّ استعيرت للعمر لأنّه يُستدلُّ بها على طول العمر وقصره، وبقيت على التّأنيث كاليد والنّار للنّعمة والسّمة⁴.

[365]- (ثنا أحمدُ بنُ منيعٍ⁵، ثنا روحُ بنُ عبادة) ثقة فاضل له تصانيف،...

¹ البخاري في فضائل الصحابة، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة: (3689)، ومسلم في الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ في المدينة: (6242) والترمذي في المناقب بالسند والمتن ذاته، باب في سن النبي ﷺ: (3652) وقال حديث ابن عباس حديث حسن غريب من حديث عمرو بن دينار.

² (127/3) مادة سنن.
³ أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى الأصبهاني المدني الحافظ المشهور، كان إمام عصره في الحفظ والمعرفة، وله في الحديث وعلومه تاليف مفيدة وصنف كتاب المغيـث في مجلد، كمل به كتاب الغريب للهروي، واستدرك عليه، وهو كتاب نافع، وله كتاب الزيادات في جزء لطيف، ورحل عن أصبهان في طلب الحديث ثم رجع إليها وأقام بها. وكانت ولادته في ذي القعدة سنة إحدى وخمسمائة، وتوفي ليلة الأربعاء تاسع جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، وكانت وفاته ومولده بأصبهان، انظر وفيات الأعيان: (286/4)
⁴ الغالب أنه من كتاب غريب الحديث للهروي، ولم أهدأ إلى مخطوط أو طبعة له.

⁵ أبو جعفر البغوي الأصم، ثقة حافظ، من العاشرة مات سنة 44 وله 84، روى له الجماعة التقريب: (85/1)

366- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْطُبُ قَالَ: (مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ
ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)¹.

[366]- (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ) بن أبي وقَّاصٍ الزُّهْرِيُّ المدنيُّ، ثقةٌ من الثالثة، أخرج حديثه الستة في
صحيحهم²، [129/أ] من أكابر التابعين، سمع أباه وعثمان بن عفَّان وابن عمر وأبا سعيد وأبا
هريرة وعائشة وغيرهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، روى عنه ابنه³ داود وسعيد بن المسيب
رضي الله تعالى عنه وخلقٌ من الناس، واتفقوا على توثيقه⁴ (عن جرير) بن حازم⁵، في الشَّرح:
هو المرادُ إذا أُطلقَ (عن معاوية أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْطُبُ قَالَ : مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ) في الشَّرح: أمَّا أبو بكر فلا خلافَ أَنَّهُ تُوفِيَ وهو ابن ثلاثٍ وستين
سنةً، وأمَّا عمر ﷺ فاختلَفَ فيه: فقيل: ابن تسعٍ وخمسين، وقيل ثمانٍ وخمسين، وقيل ستُّ
وخمسين، وقيل إحدى وخمسين⁶، وفي شرح أَنَّهُ قِيلَ فِي أَبِي بَكْرٍ ﷺ خمس وستين⁷ (وأنا ابنُ
ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)⁸ لكنَّهُ لم يُمُتْ في هذه السَّنة، فقيل: مات وهو ابن ثمانٍ وسبعين، وقيل ابن ستِّ
وثمانين كذا في جامع الأصول⁹.

¹ مسلم في الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة: (624)، والترمذي بذات السند والمتن في المناقب،
باب في سن النبي ﷺ: (3653) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

² التقريب: (287/2).

³ في ت أبو داود، وهو تصحيح.

⁴ تهذيب التهذيب: (56/5).

⁵ هو جرير بن عبد الله، كما جاء في التاريخ الأوسط للبخاري: (55/1): (99)، ومعجم الطبراني الكبير: (58/1):
(29).

⁶ معرفة الصحابة لأبي نعيم: (32/1) والحاكم في معرفة علوم الحديث: (467/1)، وأما الشرح المذكور فلم أهدد
إليه.

⁷ لم أعر على هذا الشرح، وقد ذكر الطبراني هذا القول في معجمه: (59/1): (36) من قول ابن عباس ﷺ.

⁸ قال أبو العباس القرطبي في المفهم: (247/8): (الواو للحال، فيحتمل أن يريد أنه كان وقت توفي رسول الله ﷺ
ابن ثلاث وستين، ويحتمل أن يكون كذلك وقت حدث بهذا الحديث، والحاصل: أَنَّهُ وصل إلى ثلاث وستين سنة،
وقد قيل في هذا: إن معاوية استشعر أَنَّهُ يوافقهم في السن فيموت وهو ابن ثلاث وستين سنة، وليس بصحيح عند
أحد من علماء التاريخ، فإنَّ أقلَّ ما قيل في عمره يوم توفي: أَنَّهُ كان ثمانينًا وسبعين سنة، وأكثر ما قيل فيه: ست
وثمانون، وقيل: اثنان وثمانون سنة) قال القاري في جمع الوسائل: (200/2): (... لكن حصل مطلوبه من الثواب
لأمله، فنية المؤمن خير من عمله).

⁹ (856/12).

367- حدثنا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً)¹.

368- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، ثَنِي عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: (تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ)².

[367]- (حدثنا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ) صدوقٌ أخرج حديثه الترمذي وابن ماجه³ (ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ⁴ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً).

[368]- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ) وهو ثقةٌ من العاشرة، كان من الحفاظ، أخرج حديثه الستة في أصحابهم⁵ (قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ) هو مشتهر بابن عَلِيَّةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثقةٌ حافظٌ من الثامنة، أخرج حديثه الستة في أصحابهم⁶، وَعُلِيَّةٌ بمهملة اسم أمه كَرُفِيَّةَ، وهو يكره أن يُقَالَ له ابن عَلِيَّةَ⁷، وكان الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى يقولُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الذي يُقَالُ له ابْنُ عَلِيَّةَ⁸، روى عن جماعاتٍ من التابعين، وروى عنه جماعةٌ من العلماء، واتفقوا على جلالته وتوثيقه وحفظه وأمانته، قال شعبة: ابن عَلِيَّةَ ربحان الفقهاء، ...

¹ البخاري في المناقب، باب وفاة النبي ﷺ: (3343)، ومسلم في الفضائل، باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض: (6238)، والترمذي بذات السند والمتن في المناقب، باب سن النبي ﷺ كم كان حين مات: (3654) وقال هذا حديث حسن صحيح.

² مسلم في الفضائل، باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض: (6248) والترمذي بذات السند والمتن في المناقب، باب سن النبي ﷺ كم كان حين مات: (3654) وقال هذا حديث حسن.

³ من الحادية عشرة، التقريب: (169/1).

⁴ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت، روى له الجماعة، التقريب: (363/2).

⁵ التقريب: (607/2).

⁶ التقريب: (105/1).

⁷ العلل للإمام أحمد: (372/2).

⁸ نزهة النظر: (46).

.... وفي رواية: سيّد¹ المحدثين² (عن خالد الحذاء³، ثني عمّار مولى بني هاشم) وهو ابن أبي عمّار، صدوق ربّما أخطأ، من الثالثة، أخرج حديثه مسلم والأربعة في صحيحهم⁴، وفي بعض النسخ "عمارة" ولم يوجد في بعض نسخ الشّمائيل⁵ (قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما يقول: تُوفّي رسول الله ﷺ) وفي بعض النسخ النّبي ﷺ⁶ (وهو ابنُ خمسٍ وستين)⁷ وفّق⁸ بينه وبين حديث ثلاثٍ وستين سنةً بأنّه عدّ في هذا الحديث سنةً التّولّد وسنة الوفاة وأسقطهما في الحديث السابق لعدم كمالهما⁹، وهذا إنّما يصحّ لو لم يفصل ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما خمسة وستين بأربعين قبل الوحي، وخمس عشرة بعده بمكة وعشرة بالمدينة المنورة على ما ذكره مسلم عن ابن منهال^{10 11}.

¹ في الأصل : سند وهو خطأ، والصحيح ما ذكرته النسخ الأخرى.

² تهذيب التهذيب: (241/1).

³ خالد ابن مهران أبو المنازل البصري الحذاء بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول أخذ على هذا النحو وهو ثقة يرسل من الخامسة وأشار حماد ابن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، روى له الجماعة، التقريب: (191/1)

⁴ التقريب: (408/2).

⁵ وتصحيح هذه النسخة ظاهر، لأنه ليس لعمّار بن عمارة رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما انظر تهذيب الكمال: (200/21) كما أنه ليس لخالد الحذاء رواية عن ابن عمارة : تهذيب الكمال: (177/8) بخلاف عمار بن أبي عمار، كذلك نقل القاري في جمع الوسائل: (202/2) عن الشارح ميرك، وهو سهو من الناسخ كما قال المناوي في حاشيته على جمع الوسائل: (202/2)، وعمار بن عمارة أبو هاشم الزعفراني البصري لا بأس به من السابعة، أخرج حديثه أبو داود، التقريب : (408/2).

⁶ لم أجد هذه اللفظة في النسخ التي بين يدي وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (202/2)

⁷ اتفق العلماء على أن أصح روايات الحديث "ثلاث وستين" وتألوا الباقي عليه، فرواية "ستين" اقتصر فيها على العقود وترك الكسر، ورواية "الخمس" متأولة أيضا وحصل فيها اشتباه، وقد أنكر عروة على ابن عباس قوله "خمس وستون" ونسبه إلى الغلط وأنه لم يدرك أول النبوة ولا كثرت صحبته بخلاف الباقيين، انظر المناقشة التي ذكرها النووي في شرحه على مسلم: (99/15).

⁸ في ت كُتِبَ (وقف) وهو خطأ.

⁹ نسبه الزرقاني في شرحه على موطأ مالك: (354/4) إلى أبي بكر بن العربي، وذكره القاري في جمع الوسائل: (200/2) من قول الشارح ميرك.

¹⁰ مسلم في الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة: (6246).

¹¹ قال الحاكم في معرفة علوم الحديث (467/1): (اختلفت الروايات في سن سيدنا المصطفى ﷺ ، ولم يختلفوا أنه ولد عام الفيل، وأنه بعث وهو ابن أربعين سنة، وأنه أقام بالمدينة عشرا، إنّما اختلفوا في مقامه بمكة بعد المبعث، فقالوا عشرا، وقالوا اثني عشرة، وقالوا ثلاث عشرة، وقالوا: خمس عشرة، فهذه نكتة الخلاف في سنّه ﷺ).

369- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَا: ثنا معاذُ بْنُ هِشَامٍ، ثني أبي، عن قتادة، عن الحسنِ رضي الله عنه، عن دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسْتَيْنِ سَنَةً). قَالَ أَبُو عِيسَى رَحِمَهُ اللَّهُ: وَدَعْفَلٌ لَا نَعْرِفُ لَهُ سَمَاعاً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا¹.

[369]- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَا: ثنا معاذُ بْنُ هِشَامٍ³، ثني أبي⁴، عن قتادة، عن الحسنِ رضي الله عنه الظاهر أَنَّهُ الحسن البصري⁵ (عن دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ) ابن زيد السدوسي النسابة مخضرم ويُقال له صحبة ولم يصح، نزل بالبصرة، أخرج حديثه الترمذي في الشمائل⁶ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ [129/ب] خَمْسٍ وَسْتَيْنِ سَنَةً، قَالَ أَبُو عِيسَى رَحِمَهُ اللَّهُ: وَدَعْفَلٌ لَا نَعْرِفُ) معاشِرَ أَهْلِ الْحَدِيثِ (لَهُ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا)⁷ في القاموس: الرجل معلوم، وهو إذا احتلم وشبَّ، أو هو رجلٌ ساعة يُولد⁸، والمراد بالرجل في الحديث المحتمل الشاب.

¹ الطبراني في الكبير: (2246/4): (4202)، وأبو يعلى في مسنده: (145/3): (1575)، وقال البخاري في التاريخ الكبير: (245/3): (880): (ولا يتابع عليه ولا يعرف سماع الحسن من دَعْفَلٍ ولا يعرف لدَعْفَلٍ إدراك النبي ﷺ) فالحديث مرسل ومنقطع.

² ابن وزير البلخي أبو بكر بن أبي إبراهيم المستملي يلقب حمدويه وكان مستملي وكيع ثقة حافظ من العاشرة مات سنة أربع وأربعين وقيل بعدها بسنة، روى له البخاري والأربعة، التقريب: (465/2).

³ ابن أبي عبد الله الدستوائي البصري وقد سكن اليمن صدوق ربما وهم من التاسعة مات سنة مائتين، روى له الجماعة، التقريب: (536/2).

⁴ هشام ابن أبي عبد الله أبو بكر البصري الدستوائي، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة، روى له الجماعة، التقريب: (573/2).

⁵ هو الحسن البصري كما قال القاري في جمع الوسائل: (201/2).

⁶ التقريب: (201/1).

⁷ اختلف في صحبته، فنفى البخاري صحبته كما سبق، وقال أحمد بن حنبل: (لا صحبة له) وكذلك قال ابن عبد البر في التمهيد: (18/3) وأثبت صحبته ابن حبان في كتابه الثقات: (118/3) وقال ابن سعد في الطبقات: (140/7): (أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه)، فالغالب الذي عليه أكثر العلماء أَنَّهُ لم يلق النبي ﷺ، والحديث مرسل.

⁸ القاموس: (392/3).

370- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مَعْنٌ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءً)¹.

- ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه نَحْوَهُ.

[370]- (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ²، ثنا مَعْنٌ³، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ⁴، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءً) هذا أول حديث الكتاب، وشرح مستوفي، لكن بإسناده ذكره هنا حيث قال (ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه نَحْوَهُ) ولم يقل "بمعناه" لأنَّ اللَّفْظَ وَاحِدٌ وَلَا تَغْيِيرٌ إِلَّا فِي "وَتَوَفَّاهُ" حيث ذُكِرَ هُنَاكَ بِلَفْظِ "فَتَوَفَّاهُ"⁵، وَحَقُّ الْبَيَانِ أَنْ يُذَكَّرَ بِحَاءِ التَّحْوِيلِ، وَوَجْهَ الْعَدُولِ مِنْ هَذَا السَّنَنِ غَيْرُ ظَاهِرٍ⁶، فَجُمِلَتْ الْأَقْوَالُ فِي سَنِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ وَسِتُونَ، خَمْسَ وَسِتُونَ، وَسِتُونَ⁷، فِي الشَّرْحِ لَيْسَ لَهُ رَابِعٌ، وَفِي شَرْحِ هُنَاكَ رَابِعٌ هُوَ أَنَّ سَنَّهُ ﷺ

¹ البخاري في المناقب، باب صفة النبي ﷺ: (3355)، ومسلم في الفضائل، باب صفة النبي ﷺ ومبعثه: (6235).

² أبو موسى المدني قاضي نيسابور ثقة متقن من العاشرة مات سنة أربع وأربعين، روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، التقريب: (542/2) والإسناد الثاني هو من باب الغالي والنازل.

³ معن ابن عيسى ابن يحيى الأشجعي مولا هم أبو يحيى المدني القزاز ثقة ثبت قال أبو حاتم هو أثبت أصحاب مالك من كبار العاشرة مات سنة ثمان وتسعين ومائة، روى له الجماعة، التقريب: (242/2).

⁴ ربيعه بن أبي عبد الرحمن المدني المعروف بربيعة الرأي واسم أبيه فروخ ثقة فقيه مشهور قال ابن سعد كانوا يتقونه لموضع الرأي من الخامسة مات سنة ست وثلاثين، روى له الجماعة، التقريب: (207/1).

⁵ في م: فتوفاه.

⁶ قال في المقنع: (364): (وإذا كان للحديث إسنادهان أو أكثر فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسناده إلى إسناده ح)، وقد عدل الترمذي عنها لاختلاف لفظ الحديثين.

⁷ سقط من ق.

..... اثنان ونصف وستون¹، لما روي عنه ﷺ من أنَّ عُمَرَ كُلَّ نَبِيٍّ نِصْفَ عَمْرِ نَبِيٍّ كَانَ قَبْلَهُ²، وكان عمر عيسى عليه السلام خمساً وعشرين ومئة³، وزيف هذا الحديث⁴، والله تعالى أعلم وأعظم.

¹ ذكره الحافظ العراقي في طرح التثريب: (22/1).

² الحديث له روايات عدة منها : " إنه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش نصف عمر الذي كان قبله، وإن عيسى ابن مريم عاش عشرين ومئة" أخرجه الطبراني في معجمه : (180/3) : (3052) عن فاطمة الزهراء، قال الهيثمي في مجمع الزوائد : (165/19) : (رواه الطبراني وإسناده ضعيف، وروی البزار بعضه وفي إسناده ضعف) ورجح الدارقطني في العلل : (173/15) إرساله عن يحيى بن جعدة، وأخرجه الطبراني أيضا عن حذيفة : (180/3) : (3052) قال الهيثمي (165/9) : "فيه زيد بن الحسن الأنطاطي قال أبو حاتم منكر الحديث وثقه ابن حبان". وأخرجه الشيباني في الأحاد والمثاني : (79/2) : (2970)، وأخرجه ابن سعد في طبقاته : (309/2) : (309/2) مرسلًا عن إبراهيم. قال السخاوي في المقاصد الحسنة : (575) : "رواه أبو نعيم في الحلية .. وإسناده حسن"، ويعارضه روايات أخرى للحديث، ورد فيها أن عمر سيدنا عيسى ﷺ أربعون عاماً، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية : (382/3) في التوفيق بينهما : (عَمَّرَ فِي النُّبُوَّة).

3 لم أجد رواية المئة وخمس وعشرين إلا في تاريخ دمشق لابن عساكر: (482/47)، وبقية الروايات كما سبق "عشرين ومئة".

⁴ هذا الحديث جزء من الحديث السابق، فانظر تخريجه والكلام عليه.

53- باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ (وفيه 14)

(حديث)

371- ثنا أبو عمّار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ قال: (آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ، كشف الستارة يوم الاثنين، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف، والناس خلف أبي بكر ﷺ فكاد الناس أن يضطربوا، فأشار إلى الناس أن اثبتوا، وأبو بكر ﷺ يؤمهم وألقى السجف، وتوفي من آخر ذلك اليوم)¹.

53- باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ

في القاموس : الوفاة الموت²، أقول : كأنه من وفى بمعنى "تم" لأنه تم حياته، أو من وفى فلاناً أعطاه حقه، لأنه أعطاه الله تعالى حقه من الحياة.

[371]- (ثنا أبو عمّار الحسين بن حريث³ وقتيبة بن سعيد وغير واحد، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ قال: (آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ) جملة اسمية مبتدأ أو خبر، وقوله (كشف الستارة) حال بتقدير "قد"، ولا يخفى أن المختار في "آخر نظرة" هو النصب⁴، لأنه من قبيل «إنّا كلّ شيء خلقناه بقدر» [القمر:49]، ولكن النسخ

¹ مسلم في الصلاة، باب اسخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (972).

² (402/4).

³ المروزي ثقة من العاشرة مات سنة أربع وأربعين، أخرج له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود، التقريب: (166/1).

⁴ ذهب سيبويه إلى أن الرفع في "كل" أقوى من النصب لاشتغال الفعل بالمضمر، وأنه ليس هاهنا شيء هو بالفعل أولى، ولكن عامة القراء تقرأها بالنصب، وأتباع السنة أولى كما قال، انظر الكتاب له: (73/1) وما بعدها.

المصححة مقيّدة بالرفع، ومن لم يتعرّف هذا التركيب بالتّوسم¹ جعله من قبيل ﴿كُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ

....

... في الزبر ﴿[القمر:52]، واحتاج إلى خبرٍ، وقال: خبره ما يُستفاد من جملة كشف الستارة، كأنّه قال: نظر إلى الخبر، وقال: خبره ما يُستفاد من جملة كشف الستارة، ولا يخفى أنّه تكلف، وبعد الاحتياج إلى تقدير الخبر ينبغي أن يُقدّر الخبر هكذا: "آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ"، هذا الذي ذكره، فيكون قوله: "كشف الستارة" بياناً له، والستارة كالسترة [130/أ] والمستر والاستارة ما يُستر به، ذكره في القاموس² (يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ) حال كونه (كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ) يتلو عليّ آياتِ الله، يُشير إلى أنّه فاض عليه من مشاهدة جماله معانٍ غيبية قرآنية، من أسرارٍ بينه وبين الله تعالى، ولم يبح به لعدم الإذن³، في القاموس: المصحف [مثلث الميم، من أصحف بالضم، أي جعل فيه الصحف]⁴، هذا ووجه الفتح والكسر غير ظاهر، لأنّ اسم المحل من الأفعال كمفعوله، ولم يأت اسم الآلة منه، فهما على غير القياس، وجعل النووي رحمه الله الكسر كالضم في الشهرة⁵ (وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ) اقتدوا به (فَكَادَ النَّاسُ أَنْ يَضْطَرُّوا) لرجاء خروجه ﷺ إليهم، والصلاة معهم (فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ اثْبُتُوا) تفسير لما في الإشارة من معنى القول⁷، فهو من قبيل ﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الصافات:104] (وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ يَوْمَهُمْ وَأَلْقَى السَّجْفَ) بفتح السين وجا الكسر، كذا في القاموس⁸، والنسخ مقيّدة بالكسر، وهما ككتاب بمعنى السّتر، وفي النهاية: لا يُقال سَجْفاً إلّا لمشقوق الوسط كالمصراعين⁹

¹ أو بالتوهم ، كذا ذكره : ق .

² (46/2).

³ قال السندي في حاشيته على البخاري (120/1): (ليس المراد بتشبيهه بورقة المصحف مجرد البياض، وإنما المراد أنه محبوب معظم في النفوس منور)، وقال النووي في شرحه على مسلم (142/4): (وهذا عبارة عن الجمال البارِع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته).

⁴ ساقط من الأصل و م .

⁵ (166/3).

⁶ انظر شرحه على مسلم (142/4).

⁷ المقصود أنّ "أن" مفسرة، وهي التي لا تأتي إلا بعد فعل في معنى القول، انظر المفصل في صناعة الإعراب للزمخشري (646/2).

⁸ القاموس (155/3).

⁹ (865/2) مادة سَجَف .

(وتوفي) على صيغة المجهول الماضي تُفَعَّل (مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ) أي يوم الاثنين، وهو يوم ولادته [في ربيع الأول ثمانية أو ثمانية أو عشرة على اختلاف الأقوال]^{1 2}، ويوم بعثه ويوم

.... خروجه من مكة ويوم دخوله المدينة على ما في الجامع³، وفيه أيضاً أن مرضه ﷺ من صداع عَرَضَ له وهو في بيت عائشة رضي الله عنها في ربيع الأول ثمانية أو ثمانية أو عشرة على اختلاف الأقوال⁴، ثم اشتدَّ به في بيت ميمونة ﷺ، ثم استأذن نساءه أن يُمرَّضَ في بيت عائشة رضي الله عنها فأذنَّ له⁵، أقول : وكأنَّ الاستئذان لمحبتة لعائشة ﷺ، مع علمه بأنَّ بيته ما قُدِّرَ دفنه فيها، والنبي ﷺ يُحِبُّ أن يُدفن في أرضٍ قُبُضَ روحه فيها⁶، ثم قال: وكانت مُدَّةَ مرضه ﷺ اثني عشر يوماً، ومات يوم الاثنين ضحى من ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة وسنة ثلاثٍ وأربعين وتسعمئة لاسكندر⁷، فقيل كان مستهلاً، وقيل كان لليلتين⁸ خلَّتا منه وقيل لاثنتي عشرة خلَّت منه وهو الأكثر، انتهى كلامه⁹، وفيه ما يُنافي قول أنس ﷺ: "وتوفي من آخر ذلك اليوم" إلا أن يريد بقوله الإشراف على الموت، وهاهنا إشكال معروف مشهور، وهو أنه يُنافي قول الجمهور أنَّ يوم الوفاة ثاني عشر من ربيع الأول ما تقرَّر بإجماع المسلمين أنَّ عرفة كانت في ذي الحجة كانت قبله يوم الجمعة فغرة ذي حجة يوم الخميس، فلو كانت الشهور الثلاثة كوامل، كانت غرة ربيع الأول يوم الأربعاء فيكون الثاني

¹ ساقط من الأصل و م.

² انظر الطبقات الكبرى لابن سعد: (100/1، 101)، وانظر شرح النووي على مسلم: (100/15).

³ جامع الأصول: (110/12). وأصل كلامه ذكره الطبراني في الكبير: (327/12): (12984) عن ابن عباس ﷺ قال: "ولد نبيكم ﷺ يوم الاثنين، ويوم الاثنين خرج من مكة، ودخل المدينة يوم الاثنين، وفتح بدرًا يوم الاثنين، ونزلت سورة المائدة يوم الاثنين، ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ ورفع الركن يوم الاثنين، وتوفي يوم الاثنين".

⁴ انظر شرح النووي على مسلم : الموضع السابق.

⁵ أخرجه البخاري في الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخضب: (198).

⁶ أخرج البخاري في صحيحه عن عائشة ﷺ قالت: (إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه: "أين أنا اليوم أين أنا غدا" استبطاء ليوم عائشة، فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري ودفن في بيتي).

⁷ هو التقويم الذي يؤرخ بحكم "الاسكندر" ويُستعمل عند اليونان وفي بلاد الشام، ومبدأه الأول من شهر نيسان لسنة "311" قبل الميلاد، وذكر "المسعودي" أن ما بين الاسكندر إلى المسيح ثلاثمئة سنة وتسع وستون: انظر المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: (353/13).

⁸ في ق : للثلثين.

⁹ جامع الأصول : انظر الموضع السابق.

عشر منه يوم الأحد¹، وأُجيب بأنَّ ذلك مبنيٌّ على اختلاف المطلع بين مكَّة والمدينة، فيحتمل أن تكون الغزَّة في المدينة يوم الجمعة وفي مكَّة يوم الخميس، فيكون قول الجمهور مبنيّاً على ما

....

¹ انظر ما ذكره السهيلي في الروض الأنف عن هذا الخلاف: (577/7).

... كان غرّة في المدينة¹، وهذا الجواب ليس بشيءٍ، لأنّه ينبغي ألاّ تساعدهم الشافعيّة لعدم اختلاف المطالع عندهم، وينبغي أن تخالفهم أهل مكّة في كونه ثاني عشر، بل ينبغي أن يجعلوه ثالث عشر، والله أعلم وأعظم، [130/ب] والأقرب ما قال بعض العلماء: والمراد بقولهم لاثنتي عشرة خلت منه أي بأيّامها كاملةً، والدخول في اليوم الثالث عشر².

¹ هذا جواب ابن كثير في السيرة النبوية: (509/4) على هذا الإشكال. وردّ عليه الحافظ ابن حجر في الفتح: (129/8) بأنّ هذا الجواب بعيد من حيث أنه يلزم توالى أربعة أشهر كوامل، وهو ما ثبت عكسه. لذا رجح السهيلي في الروض: (439/4) قول الطبري الذي ذكره عن الكلبي وأبي مخنف بأنه ﷺ مات أول يوم من ربيع الأول فيكون شهران ناقصين وواحد كامل، قال وهو أقرب للصواب، واعتمد الحافظ ابن حجر كذلك هذا القول كما ذكر في الفتح: (الموضع السابق)، ثم قال: (..) وكان سبب غلط غيره أنهم قالوا مات في ثاني شهر ربيع الأول فتغيرت فصارت ثاني عشر واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تأمل..).

² ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح: (الموضع السابق) أن هذا قول القاضي بدر الدين بن جماعة، قلت: والأقرب للواقع ما اعتمده ابن حجر والسهيلي، والله أعلم.

372- حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ، ثنا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ إِلَى حَجْرِي، فَدَعَا بِطَسْتٍ لِيُبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ)¹.

[372]- (حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ) قيل صوابه حُمَيْدُ² (بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ) لم أجد ترجمته، وحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ السَّامِيُّ بالمهمله، أو الباهلي، صدوقٌ من العاشرة، أخرج حديثه مسلم وأبو داود³ والترمذي في الشمائل⁴ (ثنا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ) البَصْرِيُّ، ثقةٌ حافظٌ، من الثانية، أخرج حديثه مسلم وأبو داود والترمذي⁵ (عَنِ ابْنِ عَوْنٍ) اسمه عبد الله بن عون بن أرطبان، أبي عونٍ البَصْرِيُّ، ثقةٌ ثبت فاضلٌ، من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن، من السادسة، أخرج حديثه السنَّة⁶ (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) متعدد ويرتقي إلى سبعة لا يُعرفُ أيُّهم أريدَ هنا حتَّى يُترجم⁷ (عَنِ الْأَسْوَدِ) بن يزيد⁸ (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ إِلَى حَجْرِي) هو الطرف المقدم من الثوب⁹ (فَدَعَا بِطَسْتٍ لِيُبُولَ فِيهِ) التاء في طست بدل من السين، لهذا يُجمع طسوس، وفي المغرب الطسْتُ أعجمية، والطسُّ تعريبها والجمع طسوس، وقد يُقال طسوت، وهي مؤنثة¹⁰، ولم يتعرَّض لتأنيثه الصحاح¹¹ والقاموس¹²، وتذكير ضمير (فيه) يدلُّ على التذكير (ثُمَّ بَالَ) وكأنَّ تراخي البول عن إحضار الطست لضعفه كما يدلُّ عليه قوله (فَمَاتَ ﷺ).

¹ البخاري في الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ "وصية مكتوبة عنده": (2590)، ومسلم في الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به: (4318).

² وهو الصواب، وقد أثبتته جميع كتب الشمائل بلفظ حميد، ولم أجد راويا في التقريب باسم محمد بن مسعدة. ساقط من الأصل.

³ التقريب: (181/2).

⁴ التقريب: (249/1).

⁵ التقريب: (317/2).

⁶ قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح: (148/8) هو إبراهيم بن يزيد النخعي. قال في التقريب: (95/1) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها، أخرج له الجماعة.

⁷ الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن، مخضرم ثقة مكثر فقيه، من الثانية، مات سنة أربع أو خمس وسبعين، روى له الجماعة، التقريب: (111/1).

⁸ لسان العرب: (165/4) مادة حجر.

⁹ المغرب: (358/3).

¹⁰ (424/1) مادة طسس.

¹¹ (449/2) مادة طس.

373- ثنا قتيبة، ثنا الليث، عن ابن الهاد، عن موسى بن سرجس، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ قَالَ: عَلَى سَكْرَاتِ الْمَوْتِ)¹.

[373]- (ثنا قتيبة، ثنا الليث، عن ابن الهاد) يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبي عبد الله المدني، ثقةٌ مكثر، من الخامسة، شيخ مالك، أخرج حديثه الستة في صحيحهم² (عن موسى بن سرجس) كجعفر، بمهماتٍ وجيم، مستور، من السادسة، أخرج حديثه الستة في صحيحهم³ (عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ) أي مشغول به (وعنده قَدَحٌ فيه ماء، وهو يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ قَالَ: عَلَى سَكْرَاتِ الْمَوْتِ) في القاموس المنكر الأمر الشديد⁴، وسكرة الموت والهم شدة وهمه وغشيه⁵، فمنكرات الموت وسكراته متوافقتان معنى، وإنما تردّد الراوي في العبارة⁶، والشارح وشارحٌ قد بعدا حيث قال الشارح رحمه الله: المراد بمنكرات الموت: شدائده، ولا شك أنها أمورٌ كثيرة⁷ لا تألفها الطبيعة⁸، وقال شارحٌ رحمه الله: لعلَّ المراد أمور مخالفة للشرع رُبَّمَا يقع فيها المحتضر من شدة الموت⁹.

10

¹ الترمذي في جامعه بذات السند والمتن إلا أنه قال: (غمرات الموت) مكان "منكرات الموت" في الجناز، باب التشديد عند الموت: (978) وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه في الجناز، باب ذكر مرض رسول الله ﷺ (1623):

² التقريب: (602/2).

³ التقريب: (551/2)، لكنه ذكر أن الترمذي والنسائي وابن ماجه هم من أخرج حديثه وليس كما ذكر العصام.

⁴ القاموس: (52/2).

⁵ القاموس: (153/2).

⁶ كذلك قال القاري في جمع الوسائل: (202/2)، وقال المباركفوري في مرعاة المفاتيح: (257/11): (ويحتمل أن تكون للتنويع).

⁷ في ق: منكرة.

⁸ ذكر هذا القول أيضاً ابن حجر الهيتمي، انظر أشرف الوسائل له: (566).

⁹ هو الحنفي كما ذكر القاري في جمع الوسائل: (206/2).

¹⁰ قال ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (566): (ويراد من منكرات الموت ما يقع من تقصير في تلك الحال من المريض أو وساوس الشيطان وخطراته وتزيين خطراته، ومن سكرات الموت شدائده التي لا يطيقها المحتضر فيموت جزاً فزاعاً).

374- ثنا الحسنُ بنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ  ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (لَا أُغْبِطُ أَحَدًا بِهِونَ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ  )¹.

قال أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ هَذَا، فَقَالَ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ اللَّجْلَاجِ.

[374]- (ثنا الحسنُ بنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ²، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) على صيغة الفاعل من التفعيل، بمهمات ومثلثة الحلبي، أبو إسماعيل الكلبي مولاهم، صدوق، من التاسعة، أخرج حديثه الترمذي³ (عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ) ابن اللَّجْلَاجِ، بجيمين نزيل حلب، مقبول من السابعة، أخرج حديثه الترمذي⁴ (عن أَبِيهِ) العلاء بن اللجلاج، يُقال أَنَّهُ أَخُو خَالِدٍ، ثقة، من [131/أ] الرابعة، أخرج حديثه الترمذي⁵ (عن ابْنِ عُمَرَ  ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (لَا أُغْبِطُ أَحَدًا) في القاموس المحيط بالكسر والفتح: الحسد، فهو يجيء كضرب وسمع، وتمني نعمة الغير على أن لا يتحوّل منه⁶، والمعنى الثاني هو المناسب أن يُراد هاهنا لأنّه شأن عائشة رضي الله عنها دون الأوّل (بهون) أي برفق (موت بعد الذي رأيته من شدة موت رسول الله  ) لم يقل أغبط كلّ من يموت بشدة، مع أنّه المناسب بروية⁷ شدة موت رسول الله  ، لأنّ المقصود إزالة ما تقرّر في القلوب من تمني هون ...

¹ أما المتن فقد أخرجه البخاري في المغازي، باب مرض النبي  : (4181) بلفظ: (مات النبي   وإنّه ليبين حاقنتي وذاقنتي فلا أكره شدة الموت لأحد أبدا بعد النبي  )، وأما سند الحديث فقد أخرجه الترمذي في الجامع بذات السند والمتن في الجناز، باب التشديد عند الموت: (979)، وقال: "سألت أبا زرعة عن هذا الحديث وقلت له: مَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ؟ فقال: هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج. وإنما عرفه من هذا الوجه". قال المباركفوري في التحفة: (50/7): (لم يحكم عليه بشيء من الصحة والضعف، والظاهر أنه حسن) لأنّ فيه راويان صدوقان فنزل عن رتبة الصحيح، والكلام هنا عن السند، لأنّ الحديث أخرجه البخاري كما سبق.

² أبو علي الواسطي نزيل بغداد صدوق يهيم وكان عابدا فاضلا من العاشرة مات سنة تسع وأربعين، أخرج له البخاري ومسلم والترمذي، التقريب: (161/1).

³ التقريب: (519/2)، وقال في التقريب: (أخرج له الجماعة) بخلاف ما ذكر العصام.

⁴ التقريب: (348/2).

⁵ التقريب: (436/2).

⁶ (389/2).

⁷ في ت وق و م: بروية.

... الموت¹ (قال أبو عيسى: سألت أبا زرعة فقلت له: من عبد الرحمن بن العلاء هذا) فيه دلالة على تعدد عبد الرحمن هذا² (فقال: هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج) .

¹ قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (363/11): (... وفي الحديث أن شدة الموت لا تدل على نقص في المرتبة بل هي للمؤمن إما زيادة في حسناته وإما تكفير لسيئاته)، قال المباركفوري في تحفة الأحوذى: (50/7): (أي لما رأيت شدة وفاته علمت أن ذلك ليس من المنذرات الدالة على سوء عاقبة المتوفي، وأن هون الموت وسهولته ليس من المكرمات، وإلا لكان ﷺ أولى الناس به، فلا أكره شدة الموت لأحد، ولا أغبط أحداً يموت من غير شدة).

² ليس في الكتب الستة راوٍ باسم عبد الرحمن بن العلاء إلا المذكور، وقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير: (102/5) التابعي عبد الرحمن بن العلاء الحضرمي، وذكر ابن عدي في الكامل: (40/3) عبد الرحمن بن العلاء من آل أبي بكر.

375- ثنا أبو كريبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ هُوَ ابْنُ الْمُطَّلِبِ، عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عائِشَةَ رضي الله عنها قالت: (لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اِخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئاً مَا نَسِيتُهُ قَالَ: (مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ) اِدْفُنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ¹).

[375]- (ثنا أبو كريبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ²، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ هُوَ ابْنُ الْمُطَّلِبِ) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المدني، ضعيف من السابعة، أخرج حديثه الترمذي وابن ماجة القزويني³ (عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عائِشَةَ رضي الله عنها قالت: (لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اِخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ ﷺ) فقيل: يُدْفَنُ فِي مَسْجِدِهِ، وَقِيلَ يُدْفَنُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم، رواه إسحاق⁴، وكذا أحمد في مسنده عن ابن جريج⁵ (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئاً مَا نَسِيتُهُ قَالَ: (مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، اِدْفُنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ) يُشْكَلُ هَذَا بِنَقْلِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مِصْرَ إِلَى فِلَسْطِينَ⁶، وَيُمْكِنُ دَفْعُهُ بِأَنَّ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دُفِنَ فِي مِصْرَ، إِلَّا أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمُ بِالْوَحْيِ أَنَّ مُحَبَّةَ كَوْنِهِ مَدْفُوناً بِمِصْرَ كَانَ مُوقَّناً لَا مُؤَبَّداً فِي الشَّرْحِ⁷، وَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ يُعْلَمُ أَنَّ مَوْتَ عِيسَى ﷺ يَكُونُ فِي الْمَدِينَةِ، لِمَا نُقِلَ أَنَّهُ يُدْفَنُ فِي

¹ الترمذي في الجناز، دون ذكر اسم الباب: (1018) وقال: "هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، فرواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ". ورواية ابن عباس ﷺ أخرجها ابن ماجة في الجناز، باب ذكر وفاته ﷺ: (1628) وقال الحافظ في الفتح عن رواية ابن عباس: (529/1): (وفي إسناد حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف وله طريق أخرى مرسل ذكرها البيهقي في الدلائل وروى الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى من طريق سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي عن أبي بكر الصديق أنه قيل له فأي ن يدفن رسول الله ﷺ قال في المكان الذي قبض الله فيه روحه فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب إسناد صحيح لكنه موقوف) فسند الحديث ضعيف، وقد يرتقي للحسن لغيره بمتابعة ابن عباس ﷺ.

² ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع وأربعين، روى له الجماعة، التقريب: (500/2).

³ التقريب: (337/2).

⁴ مسند إسحاق بن راهويه: (738/3): (1347) و: (1348).

⁵ مسند أحمد: (206/1): (27) قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة: (527/2): (رواه إسحاق مرسلًا، وأحمد بن حنبل بسند متصل ضعيف، وبسند معضل، وطريق إسحاق أصح إسنادًا وهي تعضد المتصل وتشعر أن له أصلًا).

⁶ الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک: (624/2) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

⁷ نسب الزرقاني في شرحه على موطأ مالك إلى أبي بكر بن العربي: (92/2)، وأما الشرح المذكور فلم أعرفه.

376- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا مَاتَ)¹.

.... جنب رسول الله ﷺ²، وقد ترك له في الحجرة مكان قبر، هذا وفيه أن مقتضى هذا الحديث أن يُدفن في موضع يُقبض، لا في الحجرة، إلا أن يُقال أنه يُقبض في الحجرة ولا يخلو عن بُعد.

[376]- (ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ) ثقةً حافظً من كبار الحادية عشرة، قَدِمَ بغداد، وجالس بها أحمد بن حنبل وأبا عبيد القاسم بن سلام وبشر بن الحارث، وكان ثقة مأموناً، أخرج البخاري حديثه في التعليق والخمسة في صاحبهم³، قال السمعاني: العنبري نسبة إلى بني العنبر جماعة من بني تميم بن مرة، ومن المنسوبين إليهم أبو الفضل العباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن بوبة⁴ بن كيسان العنبري، من أهل البصرة⁵ (وسوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) لم أجد ترجمته⁶ (وغير واحد، قالوا: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ) الهمداني، بسكون الميم مولا هم، أبو الحسن الكوفي، ثقةً عابداً من الخامسة، وكان يرسل، أخرج حديثه السنّة في صاحبهم⁷ (عن عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود الهذلي، [131/ب] وعتبة أخو ابن مسعود، وقد سبقت ترجمته (عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما): (أنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا مَاتَ) تيمناً وتبركاً واقتداءً به، حيث قبل عثمان بن مظعون

¹ البخاري في المغازي، باب مرض النبي ﷺ: (4188).
² أخرج الترمذي في المناقب، باب فضل النبي ﷺ: (3617) عن عبد الله بن سلام قال: "مكتوب في التوراة صفة محمد وصفة عيسى ابن مريم يدفن معه"، قال أبو داود أحد رواة الحديث: وقد بقي في الحجرة موضع قبر. وأخرجه الطبراني في الكبير: (78/24): (150).
³ عباس ابن عبد العظيم ابن إسماعيل العنبري أبو الفضل البصري ثقة حافظ من كبار الحادية عشرة مات سنة أربعين، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة، التقريب: (293/2)، وانظر التهذيب: (107/5).
⁴ في التقريب: توبة.
⁵ انظر الأنساب للسمعاني: (199/4).
⁶ سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري أبو عبد الله البصري قاضي الرصافة وغيرها ثقة من العاشرة غلط من تكلم فيه مات سنة خمس وأربعين وله ثلاث وستون، أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي، التقريب: (259/1).
⁷ التقريب: (552/2).

377- ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة رضي الله عنها: (أن أبا بكر   دخل على النبي   بعد وفاته، فوضع فمه بين عينيه، ووضع يديه على ساعديه، وقال: وإنيأه، وأصفيأه، وأخليأه)¹.

.... بعد موته².

[377]- (ثنا نصر بن علي الجهضمي³، ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار) الأموي أبو محمد البصري، ثقة من الثامنة، أخرج حديثه الستة في صاحبهم⁴ (عن أبي عمران الجوني) عبد الملك بن حبيب البصري الأزدي أو الكندي، مشهور بكنيته، ثقة من كبار الرابعة، أخرج حديثه الستة في صاحبهم⁵، والجون بالجيم كبطن بطن من الأزدي قاله السمعاني⁶ (عن يزيد بن بابنوس) بموحدتين تحتانيتين ثانيهما ساكن بعد الألف، ونون مضمومة ومهمله، بصري مقبول من الثالثة، أخرج حديثه البخاري رحمه الله في الأدب المفرد له وأبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي⁷ (عن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر   دخل على النبي   بعد وفاته، فوضع فمه) وفي بعض النسخ "فاه"⁸ (بين عينيه، ووضع يديه على ساعديه⁹، وقال: وإنيأه،

¹ الحديث جزء من حديث طويل، وفي الصحيحين بعضه، وتفرد يزيد بن بابنوس بروايته بهذه الصيغة، وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده: (48/1): (48)، وأحمد في مسنده: (31/6): (24075)، وفيه يزيد بن بابنوس قال فيه الدارقطني: لا بأس به، وقال البخاري: هو من الشيعة الذين قاتلوا علياً، وقال ابن عدي أحاديثه عن عائشة مشاهير، انظر سؤالات البرقاني للدارقطني: (72)، البخاري في التاريخ الكبير: (323/8)، الكامل في الضعفاء: (278/7)، وقال في التقريب: (600/2): (مقبول)، وبقية الرواة ثقات كما سيأتي، فسد الحديث حسن، والله أعلم. وقد وردت أحاديث أخر تشهد لتقبيل أبي بكر للنبي   بعد وفاته قد سبق تخريجها.

² الترمذي في الجناز، باب تقبيل الميت: (989) وقال هذا حديث حسن صحيح.

³ : البصري ثقة من السابعة مات قبل الخمسين، روى له الأربعة، التقريب: (561/2)

⁴ التقريب: (525/2).

⁵ التقريب: (362/2).

⁶ الأنساب: (125/2).

⁷ التقريب: (600/2).

⁸ انظر نسخة استنبول: (119).

⁹ تفرد الترمذي بلفظ "ساعديه" في الشمائل، وجاءت في بقية الروايات بلفظ "صدغيه".

.....
.....
.... واصْفِيَاهُ وَأَخْلِيْلَاهُ) وكان ذلك منه ﷺ بلا رفع صوتٍ وجزعٍ، وكانَّ عدَّ
الأوصاف يزيدُ في الإيمان، لا على وجه التكثرُ فلا يكون ندبةً منهيةً¹.

¹ وكانَّ الأصح أن تكون العبارة هكذا: (وكانَّ عدَّ الأوصاف -لا على وجه التكثر- يزيد في الإيمان، فلا يكون ندبةً منهيةً).

378- ثنا بشر بن هلال الصَّوَّافُ البصريُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عن ثَابِتٍ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِيَنَا مِنَ التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبُنَا)¹.

[378]- (ثنا بشر بن هلال الصَّوَّافُ البصريُّ) أبو محمد الثُميري، ثقة، من العاشرة، أخرج حديثه مسلم والأربعة في صحيحهم² (ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عن ثَابِتٍ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ) أي أضاء من جملة المدينة وما فيها كل شيء بصفائه ﷺ، وبقي على ذلك الإضاءة إلى أن دفن، يدل على ذلك أنه جعل وقت الظلام³ وقت موته، وإثما قال: "ولمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ" ولم يقل "ولمَّا دخل" إشارة إلى إعطائه نوراً غلب نور الشمس، والظاهر أنها كناية عن صلاح المعاش والمعاد بمقارنة وجوده ﷺ وأن لا يبعد تحقق الإضاءة الحسية⁴ أيضاً بإعجازه⁵ (فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ) من غير مهلة⁶، دل على نفي المهلة الجملتان الحاليتان (وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِيَنَا مِنَ التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ) ﷺ وقوله (حَتَّى أَنْكَرْنَا) على صيغة المتكلم للماضي (قُلُوبُنَا) متعلق بالإظلام، يعني حتى أظلم قلوبنا، وبعُدت عن صفائها على وجه أنكرناها ولم نعرف أنها قلوبنا، هكذا حقق معنى الحديث⁷، ولا يلتفت إلى تطويلات بعيدة عن الطائل، وأن يدعك إليه رفعة قدر القائل.

¹ الترمذي بذات السند والمتن في المناقب، باب فضل النبي ﷺ: (3618) وقال هذا حديث غريب صحيح، وابن ماجه في الجناز، باب ذكر وفاته ﷺ: (1631).

² التقريب: (124/1).

³ في ق: الإظلام.

⁴ في ق: الحسنة.

⁵ رجح ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (573) أن تكون الإضاءة والإظلام محسوسان لأن في ذلك معنى الإعجاز، بخلاف القاري الذي ذكر أن الإضاءة كناية عن الفرح التام لسكان المدينة واستبعد قول ابن حجر وقال: (ولا يخفى أن المعجزة لا تثبت بمثل هذه الدلالة، ولم يرو أحد من الصحابة ما يدل على أن الإضاءة حسية فلا يتعين حملها على الإضاءة المعنوية) انظر جمع الوسائل: (209/2).

⁶ في ق: مهلة.

⁷ قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (149/8): (يريد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والرفقة لفقدان ما كان يمددهم به من التعليم والتأديب) وعلل ميرك ذلك بانقطاع الوحي وبركة الصحبة، وذكر الطيبي أنهم لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه من الصفاء والرفقة لانقطاع مادة الوحي وفقدان ما كان يمددهم من قبل الرسول ﷺ من التأييد والتعليم ولم يرد أنهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق، وذكر القاري أنه =

379- ثنا محمد بن حاتم، ثنا عامر بن صالح، عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن عائشة رضي الله عنها قالت: (تُوفِّي رسول الله ﷺ يوم الاثنين)¹.

[379]- (ثنا محمد بن حاتم) ابن² بزيع³، كبديع، بمعجمة موحدة تحتانية وموحدة فوقانية ومهمل، أبو بكر البصري نزيل بغداد، ثقة من الحادية عشرة، أخرج حديثه البخاري، وأبو داود والنسائي والترمذي⁴، ومحمد بن حاتم بن سليمان الرَّمي بالفتح والموحدة وتشديد الميم، المؤدب الخراساني نزيل العسكر، ثقة من العاشرة، أخرج حديثه الترمذي والنسائي⁵ ⁶ (ثنا عامر بن صالح) بن رستم المري، أبو بكر بن أبي عامر الخزاز، بمعجمات البصري، [132/أ] صدوق سيئ الحفظ، أفرط ابن حبان فقال: يضع، روى عنه الترمذي ومسلم في مقدمة كتابه⁷، وعامر بن صالح بن عبد الله بن عروة الزبيري القرشي الأسدي الزهري⁸، أبو الحارث⁹ المدني نزيل بغداد، متروك الحديث، أفرط ابن معين فكذب، وكان عالماً بالأخبار، من الثامنة، أخرج حديثه الترمذي¹⁰ (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة (عن عائشة رضي الله عنهما قالت : تُوفِّي رسول الله ﷺ يوم الاثنين)¹¹.

=يُحتمل أن يراد إنكار القلوب باعتبار أنها لا تمتنع من الإقدام على نفث التراب عليه، انظر قول القاري وما نقله القاري ميرك والطبي في جمع الوسائل: (209/2).

¹ تفرد الترمذي بهذا الحديث في الشمايل، وسنده ينزل عن درجة الصحة لوجود راي صدوق، وهو عامر بن صالح، وأصل الحديث أخرجه البخاري عن عائشة ﷺ في حديث طويل، في الجنائز، باب موت يوم الاثنين: (1321)، فلا يؤثر ضعف السند على المتن.

² في ت : ابن أبي بزيع وهو خطأ.

³ في ق : زريع وهو تصحيف.

⁴ التقريب: (472/2).

⁵ وردت في الأصل فقط، وهو الموافق للتقريب.

⁶ التقريب : الموضع السابق.

⁷ التقريب: (287/2).

⁸ في ق : الزبير، وفي كل النسخ : الزهري، والصحيح كما ذكر التقريب : الزبيري.

⁹ في التقريب: الحارث.

¹⁰ التقريب: (287/2).

¹¹ قد سبق بيان الخلاف في زمن وفاة رسول الله ﷺ في الحديث الأول من هذا الباب.

380- ثنا محمد بن أبي عمر، ثنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: (قُبِضَ رسول الله ﷺ يوم الاثنين، فمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ) وَقَالَ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ : يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ¹.

[380]- (ثنا محمد بن أبي عمر²، ثنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد³، عن أبيه⁴، قال: (قُبِضَ رسول الله ﷺ يوم الاثنين، فمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ) وفي بعض النسخ بعد قوله "وليلة الثلاثاء" "ويوم الثلاثاء"⁵ (ودُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ) أو ليلة الأربعاء، هذا قول الأكثر⁶، وقيل: ليلة الثلاثاء، وقيل يوم الثلاثاء⁷ (وقَالَ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ) أي غير محمد بن علي (يُسْمَعُ صَوْتُ

¹ عبد الرزاق في مصنفه مرسلا عن محمد الباقر: (474/3): (6377)، وابن سعد في طبقاته عن علي ﷺ: (273/2). ولا يخفى ضعف السند لإرساله، ويشهد للمتن ما أخرجه أحمد في مسنده: (62/6): (24378)، والطبراني في الأوسط: (309/4): (4288) عن عائشة ﷺ قالت: (توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء) وفيه ابن إسحاق وهو مدلس لم يصرح بالتحديث، التقريب: (467/2)، وهريم بن سفيان وهو صدوق وقد تفرد بالحديث، التقريب: (572/2).

² محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة، ويقال إن أبا عمر كنية يحيى، صدوق، صنف المسند وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، أخرج له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، التقريب: (513/2).

³ جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد له ومسلم والأربعة، التقريب: (141/1).

⁴ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، السجاد، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة، روى له الجماعة، التقريب: (497/2).

⁵ لم أعتز عليها في النسخ التي بين يدي وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (210/2).

⁶ هو قول السيدة عائشة ﷺ كما ذكر أحمد في مسنده: (62/6): (24378). وهو ما رجحه ابن الأثير الجزري في جامع الأصول: (110/12)، وهو ما اعتمده الحافظ ابن حجر في الفتح: (253/3) كذلك ذكر ابن كثير في سيرته: (538/4) أن المشهور عن الجمهور أنه دفن ليلة الأربعاء، وأن القول بأنه ﷺ دفن يوم الثلاثاء غريب.

⁷ هو قول سيدنا علي ﷺ كما ذكر ابن سعد في الطبقات: (273/2) وهو قول سعيد بن المسيب كما أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (562/14): (38195) وأبو سلمة بن عبد الرحمن كما أخرج ابن عبد البر في التمهيد: (396/24)، قال ابن عبد البر في التمهيد: (396/24): (توفي النبي ﷺ يوم الاثنين وهذا لا خلاف فيه بين العلماء، وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه، فمن أهل العلم بالسيرة من يصحح ذلك على ما قال مالك، ومنهم من يقول دفن ليلة الأربعاء، وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة).

381- ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: (توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء) قال أبو عيسى هذا حديث غريب¹.

... (المساحي من آخر الليل)² جمع مسحاة، بالكسر، وهي المجرفة إلا أنها من حديد³، ولا يخفى أن الحديث مرسل⁴.

[381]- (ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ⁵، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء. قال أبو عيسى هذا حديث غريب) قال في الشرح لأنه قلَّ من ذهب إليه⁶، وقيل : يمكن أن يُوفَّقَ بينهما بأن ابتداء الدفن كان يوم الثلاثاء والفراغ كان في الليل، ولا يخفى أنه لا يتم على قول مَنْ بيَّن أنه كان من آخر الليل⁷، واستشكل تأخير الدفن بأن المستحبَّ تعجيله فكيف ترك ذلك المستحبَّ، وأجيب بأنه دُهِشَ من الوقعة العظيمة الهائلة، وخيف من فتنة الأعداء فاشتغل أولاً بأمر الإمامة، وترك المستحبَّ لأداء الفريضة أحب⁸، ولا يبعد أن يُقال ..

¹ أخرجه موقوفاً على أبي سلمة : ابنُ سعد في طبقاته: (273/2) وأخرج مالك في الموطأ متن الحديث ولم يذكر أبا سلمة، انظر : باب ما جاء في دفن الميت: (790)، وابن عبد البر في التمهيد: (396/24) عن أبي سلمة وقال: (هذا الحديث لا أعلمه يُروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة وأحاديث شتى جمعها مالك)، ولم أقف على من وصل الحديث، ولا خلاف بين العلماء في وفاته ﷺ يوم الاثنين، واختلفوا في يوم دفنه، انظر الكلام عليه في الحديث السابق.

² قول سفيان أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (210/3): (16) عن عائشة رضي الله عنها، و البيهقي: (384/2): (6947)، وفي سنده محمد بن إسحاق وهو صدوق ومُدلس لم يصرح بالتحديث، وقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: (16/3): (6551) من طريق ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها، والله أعلم.

³ النهاية في غريب الحديث: (822/2) مادة سحا، و: (699/4) مادة مسح.

⁴ الحديث مرسل كما ذكر العصام، لأنَّ محمد الباقر لم يلق النبي ﷺ، ولم أقف على من وصل الحديث، وقد أرسل محمد الباقر عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى علي رضي الله عنه وعن عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهم، انظر التهذيب: (311/9) وجامع التحصيل في أحكام المراسيل: (266).

⁵ الدراوردي أبو محمد الجهني مولا هم المدني صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر من الثامنة مات سنة ست أو سبع وثمانين، روى له الجماعة، التقريب: (358/2).

⁶ سبق ذكر الخلاف فيه في الحديث السابق.

⁷ قلت : الأولى في الجمع هو ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما في حديثه الذي أخرجه ابن ماجه في الجناز، باب ذكر وفاته ﷺ: (1628) والبيهقي في دلائل النبوة: (413/8): (3234) : من أن بدء تجهيزه وحفر قبره ومن ثم الصلاة عليه كان يوم الثلاثاء، وفرغ الناس من الصلاة عليه ودفنه وسط ليلة الأربعاء. قلت: فمن قال بأن دفنه يوم الثلاثاء اعتبر بدء التجهيز للدفن، ومن قال ليلة الأربعاء فباعتبار الدفن وحده، والله أعلم.

⁸ انظر إكمال المعلم: (234/3).

382- ثنا نصر بن علي الجهضمي، أنا عبد الله بن داود، قال ثنا سلمة بن نُبَيْط، أَخْبَرَنَا عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: (أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: مُرُوا بِلَاةٍ فليؤدّن، ومُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ للنَّاسِ، أَوْ قَالَ: بالنَّاسِ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ فَقَالَ : مُرُوا بِلَاةٍ ..

.... للاختلاف في الدفن والصلاة عليه جماعات كثيرة على سبيل التعاقب¹.

[382]- (ثنا نصر بن علي الجهضمي، أنا عبد الله بن داود²، قال ثنا سلمة بن نُبَيْط) بنون وموحدة تحتانية ومهملّة، مصغّر، الأشجعي أبو فراس الكوفي، ثقة، يُقال اختلط، من الخامسة، أخرج حديثه أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي والقزويني³ (أَخْبَرَنَا) على صيغة المجهول (عن نعيم بن أبي هند) النعمان بن الأشتر الأشجعي، ثقة، رُمي بالنصب، من الرابعة، أخرج حديثه البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه⁴ (عن نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ) بمعجمة ومهملتين، كبديع على ما في التقريب، هو الأشجعي الكوفي، صحابي صغير، يُكنى أبا سلمة، أخرج حديثه أبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه⁵ (عن سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ) الأشجعي، صحابي من أهل الصُّفَّة⁶، أخرج حديثه أرباب الصَّحاح الأربعة⁷ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) على صيغة المجهول، أي غشي عليه (في مَرَضِهِ) كأنَّ المرض [132/ب] ستر عقله (فَأَفَاقَ) أي رجع إلى الشُّعُور (فَقَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ) استفهام محذوف الهمزة (فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: مُرُوا بِلَاةٍ فليؤدّن) ولا يخفى أنَّ قوله عليه الصَّلَاة والسلام "مُرُوا" ..

¹ انظر إكمال المعلم: (233/3).

² عبد الله بن داود بن عامر الهمداني، أبو عبد الرحمن الخريبي، بمعجمة وموحدة مصغرا، كوفي الأصل، ثقة عابد، من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة وله سبع وثمانون سنة، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري، أخرج له البخاري والأربعة، التقريب: (301/2).

³ التقريب: (248/1).

⁴ التقريب: (565/2).

⁵ التقريب: (559/2).

⁶ في ق: ضيعة.

⁷ التقريب: (227/1).

فليؤذن، ومروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالنَّاسِ، فقالت عائشة رضي الله عنها: إنَّ أبي رجلٌ أسيفٌ، إذا قامَ ذلكَ المقامَ بكى، فلا يستطيعُ، فلو أمرتَ غيره، قال: ثُمَّ أغميَ عليه، فأفاقَ فقال: مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكرٍ، فليُصلِّ بالنَّاسِ فإنَّكَ صَوَّاحِبُ أو صَوَّاحِبَاتُ يُوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال:

.... مجازٌ في معنى "بلغوا أمري بلالاً قائلين عني فليؤذن" فلا يرد أن أمرهم بلالاً يقتضي أن يقولوا "أذن" على لفظِ أمرِ المخاطب (ومروا أبا بكرٍ فليُصلِّ للنَّاسِ) هذه العبارة تدلُّ على أن صلاة الإمام صلاة النَّاسِ كما هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله¹ (أو قال بالنَّاسِ) هذه العبارة تدلُّ على أن صلاته مع صلاة الجماعة ليس بينها وبينها إلا معية وموافقة كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى² (فأغميَ عليه، فأفاقَ فقال: مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالنَّاسِ، فقالت عائشة رضي الله عنها: إنَّ أبي رجلٌ أسيفٌ) فعيل من أسِف كفرح، أسفاً كفرس وهو أشدُّ الحزن³، أي يغلب عليه الحزن ولا يطيق أن يشاهد مكان رسول الله ﷺ خالياً عنه فلا يفرغ للإمامة والقراءة، وهذا معنى قوله (إذا قامَ ذلكَ المقامَ بكى، فلا يستطيعُ، فلو أمرتَ غيره) كان حسناً (قال: ثُمَّ أغميَ عليه، فأفاقَ فقال: مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالنَّاسِ فإنَّكَ صَوَّاحِبُ أو صَوَّاحِبَاتُ يُوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) تشبيهٌ بليغٌ، شبههُنَّ بصواحب يوسف في الخِدا، لما رأى أنَّهم قصدوا مخادعته، وذلك لأتته ظهر من عائشة رضي الله عنها ذلك، حيث قالت روايته: "والله ما أقول ذلك إلا أني كنت أحبُّ أن يُصرف ذلك عن أبي، وعرفتُ أن النَّاسَ لا يحبُّون رجلاً قام مقامه أبداً، وأنَّ النَّاسَ يتشاءمون به في كلِّ حدث، فكنتُ أحبُّ أن يُصرف ذلك عن

¹ قال في تبين الحقائق: (185/2): (إن اتحاد الصلاتين شرط لصحة الاقتداء، لأن الاقتداء شركة وموافقة فلا يكون ذلك إلا بالاتحاد وذلك بأن يمكنه الدخول في صلاته بنية صلاة الإمام فتكون صلاة الإمام متضمنة لصلاة المقتدي وهو المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "الإمام ضامن" أي تتضمن صلاته صلاة المقتدي..)، وذكر في فتح القدير: (227/2) أن الاقتداء شركة فلا بد من الاتحاد مع مراعاة معنى التضمن.

² اشترط الشافعي لصحة الاقتداء متابعة الإمام وموافقه في أفعال الصلاة لا في الأقوال، والمقصود بالموافقة الجري على نظم الصلاة الظاهرة، والمطلوب المتابعة في الجملة، وهو الحكم على المجموع في الصلاة من أحوال المتابعة لا حكم كل فرد فرد، مغني المحتاج: (252/1)، إعانة الطالبين: (14/2). والذي نتج عن هذا الخلاف مسائل: أحدها أنه لا يجوز أن يأتى المفترض بالمتنفل، ولا المفترض بالمفترض في فرضين مختلفين عند أبي حنيفة، وجوز الإمام الشافعي ذلك كله، انظر المراجع السابقة.

³ النهاية في غريب الحديث: (108/1) مادة أسوف، وقال في لسان العرب: (5/9): (وقد يكون الأسيف الغضبان مع الحزن).

... فَأَمَرَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَةً
فَقَالَ: انظُرُوا لِي مَنْ أَتَى عَلَيَّ، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ ؓ وَرَجُلٌ آخَرُ،.....

..... أبي بكرٍ"، كذا رواه ابن إسحاق¹، وكذا روى البخاري من طريق ابن شهاب
قال: أخبرني عبيد الله أن عائشة ؓ قالت: "لقد راجعتُ رسولَ الله ﷺ في ذلك، وما حملني على
كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحبَّ النَّاسَ بعده رجلاً قام مقامه أبداً، وإلا أنِّي كنت
أرى أنه لن يقوم أحدٌ مقامه إلا تشاءم النَّاسُ به، فأردتُ أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي
بكرٍ"²، وجاء في رواية غيرهما أيضاً³، وجُعِلَ ذلك الأمر دليلاً على أنه أحقُّ بإمامة النَّاسِ في
زمانه، لأنه ما من أمير في زمن رسول الله ﷺ إلا وهو يؤمُّ قومه⁴ (قال: فَأَمَرَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، وَأَمَرَ
أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَةً) في نفسه (فَقَالَ: انظُرُوا لِي مَنْ أَتَى
عَلَيَّ) وفي بعض النسخ "انظروا لي أي أعتمد عليه للخروج"⁵ (فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ ؓ رضي الله عنها
ورجلٌ آخرُ)⁷ فيه إشكالان: وصف رجل بـ"آخر" وهو للمغاير من جنس المذكور⁸، وإسناد
"جاءت" إلى رجلٍ، ولا يصحُّ تغليب المؤنث

¹ سيرة ابن إسحاق: (709/2).

² في المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته: (4180).

³ مسلم في الصلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (966).

⁴ قد جعل البخاري هذا الحديث تحت اسم: (باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة)، وقال ابن عبد البر في التمهيد
(125/22): (لما قال رسول الله ﷺ: "مروا أبا بكر يصلي بالناس" في مرضه الذي توفي فيه واستخلفه على
الصلاة وهي عظم الدين وكانت إليه لا يجوز أن يتقدم إليها أحد بحضرته ﷺ فلما مرض استخلف عليها أبا بكر
والصحابه متوافرون منهم علي وعمر وعثمان ﷺ استدلت المسلمون بذلك على فضل أبي بكر وأنه أحق بالخلافة).

⁵ لم أجد لها في النسخ التي بين يدي، ولم يشر إليها القاري في جمع الوسائل.

⁶ بريرة مولاة عائشة صحابية مشهورة عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية، أخرج لها النسائي، التقريب
(744/2). وقال النووي في تهذيب الأسماء: (227/2): (بريرة بنت صفوان مولاة عائشة بنت أبي بكر الصديق
ؓ، قيل: كانت لعتبة بن أبي لهب، وذكرها بقي بن مخلد فيمن روى حديثاً واحداً عن رسول الله ﷺ).

⁷ قال ابن حجر في الفتح: (141/8): (وقد وقع في رواية لمسلم عن عائشة ؓ [في الصلاة باب استخلاف الإمام
418] "فخرج بين الفضل بن العباس ورجل آخر" وفي أخرى "رجلين أحدهما أسامة"، وعند الدارقطني [في
الصلاة، باب الإمام يسبق المأمومين: 4] "أسامة والفضل" وعند ابن حبان [في الصلاة، باب فرض متابعة
الإمام: 2124] في آخره "بريرة ونوبة" وعند ابن سعد من وجه آخر "الفضل وثوبان" [220/2] وجمعوا بين
هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد، فيتعدد من اتكا عليه)، قال النووي في المنهاج: (153/2)
(وطريق الجمع بين هذا كله أنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة ﷺ تارة هذا وتارة ذاك ويتناقصون في ذلك).

⁸ في المسألة خلاف بين علماء اللغة، وقد أجازاه المبرد كما ذكر في المقتضب: (244/3)، وذكر الرضي في
شرحه لشافية ابن الحاجب: (361/4) أن الصحيح خلافه.

... فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَكُصَّ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ حَتَّى
قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ،

... على المذكَّر¹، قال الشيخ ابن حجر رحمة الله عليه الظَّاهر أَنَّهُ نُوبَةٌ كصَحْبَةٍ
بالنون والبا الموحدة²، ووقع في رواية أَنَّهُ خرج بين بريرة ونُوبَةٍ³، وذكره بعضهم في نساء
قومهم⁴، انتهى⁵. (فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا) اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ
[133/أ] ذَهَبَ لِيَتَكُصَّ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ) تقديره فثبت
حتى قضى أبو بكر ﷺ صلاته، والتركيب من قبيل تتازع الفعلين⁶، وفي بعض الروايات: "كان
أبو بكر ﷺ يُصَلِّي قائماً، وكان رسول الله ﷺ يُصَلِّي قاعداً، يقتدي أبو بكر ﷺ بصلاة رسول الله
ﷺ، والنَّاسُ مقتدون بصلاة أبي بكر⁷"، وفيه إشكال وهو أَنَّهُ كيف يقتدي المؤتمُّ بالمقتدي بغيره إن
كان أبو بكر مقتدياً بالنبي ﷺ فكيف يجوز الاقتداء بعد التحريم وبعد نيَّة الإمامة، وكيف تجوز
الصلاة متبعية، بعضها بطريق الإمامة وبعضها بطريق الاقتداء، وقيل: معنى اقتداء الناس
بأبي بكر ﷺ أَنَّهُ كان مترجم النبي ﷺ، وإلَّا فالكلُّ اقتداءً به ﷺ، وحينئذٍ يلزم الصلاة مع إمامين
من غير استخلاف من أحدهما للآخر⁸، وأيضاً كيف قام أبو بكر ﷺ في

¹ بل تصح العبارة بإضمار فعل "جاء" بعد الواو، وتكون الواو عاطفة جملة على جملة، نقل المرادي في كتابه
الجنى الداني: (26) عن السهيلي قوله: (الواو قسمان: أحدهما أن تجمع الاسمين في عامل واحد، وتنبو مناب
صيغة التثنية. فيكون قام زيد وعمرو بمنزلة: "قام هذان" .. والثاني أن تضمير بعد الواو، فترفع المعطوف بذلك
=المضمّر، فالواو عاطفة جملة على جملة، ويترتب على هذين الأصلين مسائل، منها: قامت هند وزيد، إذا
أضمرت. وقام هند وزيد، إذا جعلتها جامعة).

² كذلك ضبطها ابن ماكولا في الإكمال: (373/1)، وقال ابن حجر في الفتح: (154/2): (..) واختلف هل هو اسم
عبد أو أمة، فجزم سيف في الفتوح بأنه عبد .. ثم ترجم لنوبة في الإصابة: (478/6) على أَنَّهُ مولى أسود
لرسول الله ﷺ، وساق بعده أحاديث تصرح بكونه عبداً أسود، وأحاديث أخرى تبهم المقصود منه، ونقل العيني في
عمدة القاري: (302/8) عن الذهبي أَنَّ نوبة صحابية، ولم أجد قول الذهبي، ولم يترجح عندي رأي أيٍّ من
الفريقين.

³ ابن حبان في صحيحه: (485/5): (2118)، وابن أبي شيبة في مصنفه: (331/2).

⁴ نقل العيني عن الذهبي في عمدة القاري: (302/8) أَنَّهُ سمى نوبة في نساء الصحابة، ولم أجد عند الذهبي.

⁵ انظر في فتح الباري الموضوع السابق.

⁶ المقصود أن فعلين يشتركان في فاعل واحد، وهنا كل من فعلي "ثبت وقضى" الفاعل فيهما أبو بكر ﷺ.

⁷ البخاري في الجماعة، باب الرجل يأتّم بالإمام ويأتّم الناس بالمأموم: (681)، ومسلم في الصلاة، باب استخلاف
الإمام إذا عرض له عذر: (418).

⁸ ذهب السادة الشافعية إلى أن الاقتداء بالمأموم باطل لأنه تابع لغيره فلا يجوز أن يتبعه غيره، وفسروا هذا
الحديث بأن الجميع كانوا مقتدين بالنبي ﷺ ولكن أبو بكر يسمعهم التكبير، وقد جاء هذا اللفظ مصرحاً به في
روايتين في صحيح مسلم قال: (وأبو بكر يسمعهم التكبير) انظر صحيح مسلم في الصلاة باب، استخلاف الإمام
إذا عرض له عذر: (969)، وانظر قول الشافعية في المجموع: (202/4) وفي المهذب: (176/1). ونقل

... ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ ؓ : وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ، فَأَمْسَكَ النَّاسُ، قَالُوا : يَا سَالِمُ، انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكِي دَهْشًا، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

.... غير الصَّفِّ، وينبغي أن يقوم في الصَّفِّ¹، ولا يصحُّ أن يُقال "أنَّه نُسخ" لأنَّه كان في آخر الأمر² (ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ ؓ : وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا) وكأنَّه إنما قال ذلك لعدم تحقُّق أنَّه ﷺ مات، لاحتمال أن يكون استغراقاً منه ﷺ وتوجُّهاً تاماً، ولدفع ثوران الفتنة، ولذا لم يقسم على عدم موته بل هدَّد على ذكر موته ﷺ وإلى الأوَّل يميل قوله (قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ) حتَّى يعرفوا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يموت، كذا قيل³، وفيه أنَّه لم يكن يخفى أنَّه كان في الدُّنيا أنبياء عليهم الصَّلَاة والسَّلَام وماتوا، وكان آدم ونوح وإبراهيم ويعقوب ويوسف عليهم السَّلَام أنبياء، فالصَّواب أنَّهم كانوا أُمِّيِّينَ، لم يشاهدوا موت نبيٍّ، ولا علموا من كتابٍ كيفيَّة موته حتَّى يعرفوا أنَّ هذه الحالة له ﷺ موت (فَأَمْسَكَ النَّاسُ) أنفسهم عن ذكر موته (قَالُوا : يَا سَالِمُ، انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ) أي في مسجد محلَّته، وهو السُّنْح، لما جاء في رواية البخاري أنَّه جاء من السُّنْح⁴ (فَأَتَيْتُهُ) كرَّر أتيتُه ليظهر تعلق (أَبْكِي دَهْشًا) به، ولا يكون بين العامل والمعمول بُعد، وذلك من جهات التكرير،

الطحاوي عن مالك بن أنس ومحمد بن الحسن أن الذي كان من رسول الله ﷺ في تلك الصلاة خاص ليس لأحد من أمته ذلك سواه، انظر مشكل الآثار: (150/14)، ذكر في الإنصاف: (37/2) أن الروايات لا تختلف عن الإمام أحمد بأن النبي ﷺ بعد دخول أبي بكر في الصلاة أنه كان إماماً لأبي بكر و أبو بكر كان إماماً للناس، فكانت الصلاة بإمامين، وفي جواز ذلك عند أحمد ثلاث روايات ذكره ابن رجب في شرح البخاري: (130/5).

¹ هذه الرواية أوردها البيهقي في الكبرى عن عائشة ؓ: (82/3): (4863).
² ورد هذا الحديث بروايتين، الأولى تثبت تأخر أبي بكر والأخرى تسكت عنه، ذكر ابن عبد البر في التمهيد: (321/22) أن الرواية القائلة بتقدم رسول الله ﷺ على أبي بكر ﷺ لا تتعارض مع رواية كون أبي بكر مقدماً، لأن الأولى فيها زيادة بيان على الثانية، فمن المعلوم أن أبا بكر كان بالأصل متقدماً لكونه الإمام ثم إنه تأخر وهو ما أغفلته الرواية الثانية.

³ لم أعر على مصدر هذا القول، وذكره ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (578).

⁴ البخاري في الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه: (1184).

.... قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ هُوَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَفْرِجُوا لِي، فَأَفْرِجُوا لَهُ، فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ، فَقَالَ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: 30] ثُمَّ قَالُوا يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ نَصَلِّي؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ، فَيَكْبُرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ

..... كما بَيَّنَّ فِي مَحَلِّهِ¹ (أَبْيَى دَهْشًا) كَخَشْفًا أَيْ مُتَحِيرًا (فَلَمَّا رَأَى قَالَ: أَقْبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ² "وَقَالَ لِي" وَحِينَئِذْ جَوَابَ لِمَا قَوْلُهُ (قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَجَاءَ هُوَ) تَأَكِيدُ لِلضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي "جَاءَ" لِأَبْيِ بَكْرٍ رضي الله عنه (وَالنَّاسُ) الْوَائِلِ لِلْحَالِ (قَدْ دَخَلُوا) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ "حَقُّوا"³ (عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وَالتَّقْدِيرُ: "حَقُّوا النَّبِيَّ بِأَنْفُسِهِمْ دَاخِلِينَ عَلَيْهِ"، فَتَعْلُقُ "عَلَى" بِ"حَقُّوا" بِتَضَمِينِ مَعْنَى الدَّخُولِ [133/ب] (فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَفْرِجُوا لِي) يُقَالُ: أَفْرِجْ لَهُ أَيْ انْفِرْجْ عَنْ طَرِيقِهِ، أَيْ انْكَشِفُوا عَنِ الطَّرِيقِ لِي (فَأَفْرِجُوا لَهُ، فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ، فَقَالَ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: 30] ثُمَّ قَالُوا يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنَّ) أَيْ أَنَّهُ (قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وَكَأَنَّهُمْ سَأَلُوا (أَيُصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لِتَوْهُمِهِمْ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَا مُحَالَةً، فَلَا حَاجَةَ لَهُ إِلَى الْإِسْتِغْفَارِ (قَالَ: نَعَمْ) فَإِنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ لَا تَخْصُنَا⁴ بَلْ كَانَ ﷺ يَشَارِكُنَا فِي أَحْكَامِ الْمَكْلُوفِينَ (قَالُوا: وَكَيْفَ نَصَلِّي؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ) فَصَلَّى آخِرًا صَلَاةَ الْجَنَازَةِ، وَقَدَّمَ الدُّعَاءَ عَلَى الصَّلَاةِ، لِمَا عَرَفْتُ أَنَّ الْإِسْتِفْهَامَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ لِلتَّرَدُّدِ فِي أَنَّهُ هَلْ يَحْتَاجُ إِلَى الدُّعَاءِ، وَذَكَرَ عَلَى التَّرْتِيبِ حَيْثُ قَالَ (ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ، فَيَكْبُرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ) تَنْبِيْهًا

¹ لم أجد مصدر الكلام.
² لم أجده في النسخ التي بين يدي، وذكر القاري في جمع الوسائل: (215/2) أن هذا اللفظ مثبت في الأصول المصححة، وإن كان الظاهر ترك الواو.
³ لم أجده في النسخ التي بين يدي وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (215/2) وذكر أن معناها "أحدقوا".
⁴ في الأصل: لا تحصي.

.... ثُمَّ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيْدِفُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ، قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ رُوحَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْسِلَهُ بَنُو أَبِيهِ، ..

.... على أَنَّ التَّرتيبَ السَّابِقَ غيرُ مرادٍ، إِنَّمَا هُوَ لِمُجَرَّدِ الاهتمامِ بالدُّعاءِ فظاهره يدلُّ على أَنَّهُ ليس قراءةُ الفاتحةِ في صلاةِ الجنازةِ على ما هو مذهبُ الإمامِ أبي حنيفةَ رحمه الله¹ (ثُمَّ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ) روى الشَّيْخُ الجَزْرِيُّ رحمه الله في مَوْلده أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ أَفْرَادًا²، قِيلَ: لَأَنَّهُ أَوْصَى بِذَلِكَ، وَرَوَى الْبَزَّارُ فِي مَسْنَدِهِ³ وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ أَنَّهُ ﷺ "حِينَ جَمَعَ أَهْلَهُ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالُوا: فَمَنْ يَصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: إِذَا غَسَلْتُمُونِي وَكَفَنْتُمُونِي فَضَعُونِي عَلَى سَرِيرِي هَذَا، ثُمَّ أَخْرَجُوا عَنِّي سَاعَةً، فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَصَلِّي عَلَيَّ جِبْرِيلُ ثُمَّ مِيكَائِيلُ ثُمَّ إِسْرَافِيلُ ثُمَّ مَلَكُ الْمَوْتِ مَعَ جُنُودِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِأَجْمَعِهِمْ، ثُمَّ ادْخَلُوا عَلَيَّ فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ فَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا"، قَالَ الْحَاكِمُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مَجْهُولٌ لَا نَعْرِفُهُ بَعْدَالَةً وَلَا جَرَحٍ، وَالْبَاقُونَ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، أَنْتَهَى⁴، وَرَوَى: "أَنَّهُ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ عَلِيُّ وَعَبَّاسٌ وَبَنُو هَاشِمٍ أَوَّلًا، ثُمَّ دَخَلَ النِّسَاءُ وَالْغُلَمَانُ، وَكَانَ كُلُّمَا صَلَّى جَمَاعَةٌ نَادَى عَمْرُ ﷺ خَلُّوا الْجَنَازَةَ وَأَهْلَهَا"⁵، (قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيْدِفُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ، قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ رُوحَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنْ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ "أَنَّهُ"⁶ (قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْسِلَهُ بَنُو أَبِيهِ) الظَّاهِرُ: ثُمَّ أَمَرَ بَنِي أَبِيهِ أَنْ يَغْسِلُوهُ لِأَنَّ الْمَأْمُورَ بِهِ هُمْ لَا النَّاسَ وَكَأَنَّهُ عَدَلَ عَنْهُ لِأَنَّ النَّاسَ

¹ لا تجب قراءة الفاتحة على مذهب أبي حنيفة رحمه الله لأنها ليست صلاة وإنما دعاء واستغفار للميت، وتجاوز قراءتها على سبيل الدعاء، بخلاف الشافعية الذين قالوا بوجوبها، انظر المسألة وأدلة كل من المذهبيين في بدائع الصنائع: (297/3)، المبسوط: (63/2)، والمجموع: (233/5).

² لم أعتز على كتاب المولد للجزري.

³ (499/2): (2028).

⁴ المستدرك في كتاب المغازي: (26/3): (4399)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (314/8): (رواه البزار وقال: روي هذا عن مرة عن عبد الله من غير وجه، والأسانيد عن مرة متقاربة وعبد الرحمن لم يسمع هذا من مرة إنما أخبره عن مرة، ولا نعلم رواه عن عبد الله غير مرة، قلت: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي وهو ثقة. ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال: قبل موته بشهر. وذكر في إسناده ضعفاء منهم أشعث بن طابق قال الأزدي: لا يصح حديثه. والله أعلم) فسنن الحديث ينزل عن درجة الصحة.

⁵ عبد الرزاق في مصنفه: (424/8): (6376، 6377) مرسلًا عن محمد الباقر.

⁶ لم أجده في النسخ التي بين يدي وأشار إليه القاري في جمع الوسائل: (215/2).

.... واجتمع المهاجرون يتشاورون، فقالوا : انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار،
نُدخلهم معنا في هذا الأمر، فقالت الأنصار: منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، ...

... أمروا بالألّا يَنازعوا بني أبيه في غسله ﷺ، فكأنّه قال: أمر الناس بعدم المنازعة فيه، وأمروا بغسله ﷺ، وغسله عليٌّ ؑ¹ وأعانه العباس وابنه الفضل وقتم بن عباس² وأسامة بن زيد رضي الله عنهم وشقران يصبون الماء وأعينهم يغضونها³ من وراء السّتر⁴، [134/أ] بحديث عليٍّ ؑ: (لا يغسلني أحدٌ إلّا أنت، فإنه لا يرى أحدٌ عورتِي إلّا طُمست عيناها)⁵، وحضرهم أوس بن خولي من غير أن يلي شيئاً، وقيل بل يحمل الماء⁶، وغُسل ﷺ في قميصه من بئر الغرس - وهي باقية إلى اليوم معروفة خارج المدينة⁷ - ثلاث غسّلات بماءٍ وسدرٍ، وجعل عليٌّ ؑ على يده خرقةً وأدخلها تحت القميص، وكُفّن ﷺ في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ سحوليةٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عمامة⁸، وحُطّ بالكافور وقيل بمسكٍ (واجتمع المهاجرون يتشاورون) أي في أمر الخلافة (فقالوا) أي المهاجرون لأبي بكرٍ ؓ (انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار، نُدخلهم معنا في هذا الأمر، فقالت الأنصار) قاله من الأنصار حُباب بن المُنذر، قال: أنا جُدَيْلُها المُحَكَّكُ⁹، ...

¹ أخرج ابن ماجه حديث علي ؑ وحده في الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي ﷺ: (1467).

² في ت القاسم بن عباس، وهو خطأ.

³ في ق : معصوبة.

⁴ أحمد في مسنده في مسند العباس: (260/1): (2357).

⁵ مسند البزار: (68/1): (925)، والبيهقي في دلائل النبوة: (374/8): (3201)، قال عنه ابن الجوزي في العلل المتناهية: (248/1) لا يصح.

⁶ قال ابن عبد البر في التمهيد: (204/24): (ولم يختلف في أن الذين غسلوه علي والفضل بن عباس، واختلف في العباس وأسامة بن زيد وقتم بن العباس وشقران مولى رسول الله ﷺ، فقيل هؤلاء كلهم شهدوا غسله، وقيل لم يغسله غير علي والفضل كان يصب الماء وعلي يغسله، وقيل كان الناس قد تنازعوا ذلك فصاح أبو بكر يا معشر الناس كل قوم أولى بجنائزهم من غيرهم، فانطلق الأنصار إلى العباس فكلّموه فأدخل معهم أوس بن خولي، وكان الفضل والعباس يقلبان وأسامة بن زيد وقتم يصبان الماء على علي رحمه الله).

⁷ بئر معروفة بالمدينة، قرب قباء، لسعد بن خيثمة الأنصاري، كان رسول الله ﷺ وسلم يشرب منها في حياته، وبمائها غسل بعد وفاته. انظر معجم البلدان: (193/4)، ومعجم ما استعجم: (274). وقد أخرج ابن ماجه عن رسول الله ﷺ في الجنائز، باب غسل النبي ﷺ قوله: (إذا مت فاغسلوني من بئري، بئر غرس) وقد ضعّفه البوصيري في مصباح الزجاجة لضعف عباد بن يعقوب: (225/1)، وجوّد العراقي إسنادَه في طرح التثريب: (184/8).

⁸ البخاري في الجنائز، باب الثياب البيض للكفن: (1205)، ومسلم في الجنائز، باب في كفن الميت: (2222).

⁹ تصغير جذل، وهو العود الذي ينصب للإبل الجربى لتحكّك به، وهو تصغير تعظيم: أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود، انظر النهاية: (715/1) مادة جذل.

... فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثِ: «ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» مَنْ هُمَا، قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً¹.

.... وَعُذِّقْتُهَا الْمُرْجَبُ² (مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثِ) أَيُّ مِنْ يَثْبُتُ لَهُ هَذِهِ الْفَضَائِلُ الثَّلَاثُ الَّتِي لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه الْمَذْكُورَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى «ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» [التوبة : 40] حَيْثُ جَعَلَ رَسُولُهُ ثَانِي اثْنَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَذَكَرَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِضَمِيرِ الْمُتَنِيِّ، وَسَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى صَاحِبَهُ، وَالثَّلَاثُ مَعَ اثْنَيْنِ مِنَ الثَّلَاثِ الْمَذْكُورَةِ مَعِيَّتَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَعِيَّتِهِ لِنَبِيِّهِ (مَنْ هُمَا) أَيُّ مِنَ الْاِثْنَانِ اللَّذَانِ ذُكِرَا فِي الْآيَةِ، وَالِاسْتِفْهَامُ لِلتَّقْرِيرِ، لِأَنَّ فِي الْحَمَلِ عَلَى الْإِقْرَارِ إِثْبَاتَ تَعْيِينِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه لِلْإِمَارَةِ، أَوْ لِلتَّهْوِيلِ كَمَا فِي: مِنْ فِرْعَوْنَ، وَقِيلَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْأَمِيرَيْنِ، فَالِاسْتِفْهَامُ لِلتَّحْقِيرِ، وَبِرْدُهُ أَنَّ أَحَدَ الْأَمِيرَيْنِ فِي هَذِهِ الْمَشُورَةِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَلَا يَنْسَبُ التَّحْقِيرُ بَلِ الْمُنَاسَبُ أَنْ يُقَالَ: مَنْ الْأَمِيرُ مِنْكُمْ (قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ) أَيُّ مَدَّ يَدَيْهِ مِنْبَسُطًا³ كَفَيْهِ لِلْمُبَايَعَةِ (فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً) هَذِهِ الْبَيْعَةُ عَنْ اتِّضَاحٍ دَلِيلٍ بَعِينَةٍ لِلْخَلِيفَةِ عَلَى الْكُلِّ، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ وَقَعَ الْمُبَايَعَةُ عَنْ اجْتِمَاعِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ⁴، وَلِذَا أَكَّدَ قَوْلُهُ "حَسَنَةً" بِقَوْلِهِ (جَمِيلَةً) لَكِنْ فِي كَوْنِ "جَمِيلَةً" تَأَكِيدًا نَظَرًا، لِأَنَّ التَّأَكِيدَ اللَّفْظِيَّ بِالْمُرَادِفِ لَمْ يُبَيِّنْهُ النَّحَاةُ إِلَّا فِي نَحْوِ "ضَرَبْتَ أَنْتَ" وَفِي كَوْنِهِ نَعْتًا لِلتَّأَكِيدِ أَيْضًا نَظَرًا، لِأَنَّهُمْ حَصَرُوهُ فِيمَا إِذَا فُهِمَ مِنْ مَثْبُوعِهِ تَضْمُنًا أَوْ التَّزَامًا⁵، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ "حَسَنَةً" بِمَعْنَى الْمَوَافَقَةِ لِلْعُرْفِ وَالْمُعَامَلَةِ مِنْ رِضَى الْمَجْتَمَعِينَ، وَالْجَمِيلَةَ بِمَعْنَى مَا يُوَافِقُ الشَّرِيعَةَ، وَأَنْ تَرِيدَ بِالْحَسَنَةِ مَا يَفِيدُهُ مَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "مَا رَأَى.."

¹ ابن ماجه في إقامة الصلاة، باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم: (1234)، والنسائي في الكبرى في الوفاة، باب كيف صلّي على رسول الله صلى الله عليه وسلم: (7119)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة: (225/1): (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، ... وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة).

² تَصْغِيرُ الْعَذْقِ : وَهُوَ النَّخْلَةُ، وَهُوَ تَصْغِيرُ تَعْظِيمٍ، وَقَدْ يَكُونُ تَرْجِيئُهَا بِأَنْ يَجْعَلَ حَوْلَهَا شَوْكًا لئَلَّا يَرْقَى إِلَيْهَا وَمِنْ التَّرْجِيْبِ أَنْ تَعْمَدَ بِخَشَبَةٍ ذَاتِ شَعْبَتَيْنِ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِالتَّرْجِيْبِ التَّعْظِيمَ انْظُرِ النِّهَايَةَ: (426/3) مَادَّةُ عَذَقَ.

³ الْأَصَحُّ أَنْ تَكُونَ "بَاسِطًا".

⁴ قَالَ عَلِي الْقَارِي فِي جَمْعِ الْوَسَائِلِ: (221/2): (بَيْعَةُ حَسَنَةٍ : لَا إِكْرَاهًا وَلَا إِجْبَارًا، وَلَا تَرْغِيْبًا وَلَا تَرْهِيْبًا ..).

⁵ أَجَابَ الْقَارِي عَلَى الْعَصَامِ بِأَنَّ التَّأَكِيدَ هُنَا تَقْوِيَةُ الْحُكْمِ لَا لِلْفِظِ، وَتَقْوِيَتُهُ تَحْصُلُ بِالْمُرَادِفِ أَيْضًا، وَيَصِحُّ كَوْنُهُ نَعْتًا قُصِدَ بِهِ التَّأَكِيدُ، انْظُرِ جَمْعَ الْوَسَائِلِ: (221/2).

..... المسلمون حسناً فهو عند الله حسن¹، وبالجمل² ما يفيد³ه قوله عليه الصلاة والسلام "إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمال"³ والله تعالى أعلم وأعظم. وكانت تلك البيعة في سقيفة بني ساعدة، وهي مكانٌ مسقَّفٌ بالجريد في محلَّة بني ساعدة، حيٌّ من الأنصار، كان الأنصار يجتمعون فيه عند مشاورتهم، لما بلغهم خبر رسول الله ﷺ اجتمعوا فيه للمشورة في نصب الأمير، فلمَّا سمع أبو بكرٍ وعمر رضي الله عنهما اجتماعهم لذلك خافوا وقوع⁴ مخالفة عظيمة بين الأمة، تحرق نارُها المسلمين كلَّهم فأسرعوا لإطفاء نارها، وانطلقا [134/ب] مع المهاجرين المجتمعين على أبي بكرٍ ﷺ سوى عليٍّ بن أبي طالبٍ والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ﷺ فإنَّهم اعتزلوا في بيت فاطمة ﷺ على ما ذكره ابن إسحاق⁵.

¹ وجدته من قول ابن مسعود موقوفاً عليه، ولم أجد من رفعه إلى رسول الله ﷺ ، أخرجه أحمد في مسنده: (84/6) (3600) والحاكم في المستدرک: (152/4): (4465) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص. والطبراني في الأوسط: (58/4): (3602) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (428/1): (رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاله موثقون)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة: (225/2): (وهو موقوف حسن).
² في ق : وبالجمل.

³ مسلم في الإيمان، باب تحريم الكبر وبيان³: (147).

⁴ زيادة في ق.

⁵ سيرة ابن إسحاق: (714/2).

383- ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ شَيْخٌ بَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ بَصْرِيٌّ، ثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: (لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ؓ: وَكَرْبَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا الْوَفَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)¹.

[383]- (ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ شَيْخٌ بَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ)، أَيُّ مُسْنً (بَصْرِيٍّ) مَقْبُولٌ مِنَ الثَّامِنَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَائِلِ وَابْنُ مَاجَهَ² (ثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ) أَيُّ حَزْنِهِ، وَهُوَ كَفَّلَسَ (مَا وَجَدَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ؓ: وَكَرْبَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ) لِأَنَّ حَزْنَكَ كَانَ فِي الْعَالَمِ الْجِسْمَانِيِّ الْفَانِي لِاسْتِعْدَادِ هَذَا الْيَوْمِ وَقَدْ حَصَلَ الْاسْتِعْدَادُ، وَانْتَهَتْ أَيَّامُ الْحَزَنِ (إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ) أَيُّ مِنْ أَمْرِ أَبِيكَ (مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ) أَيُّ مِنَ الْوَصُولِ إِلَيْهِ (أَحَدًا الْوَفَاةُ)^{3 4} أَيُّ الْمَوْتِ، فَالْوَفَاةُ فَاعِلٌ "تَارِكٌ"، أَيُّ لَا يَتْرَكُ الْمَوْتَ أَحَدًا لَا يَصِلُ إِلَيْهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ الَّذِي يُوصِلُ إِلَيْهِ الْمَوْتُ كُلُّ أَحَدٍ بِقَوْلِهِ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) بِتَقْدِيرٍ: يَعْنِي كَرْبَ أَبِيكَ الْيَوْمَ حُضُورَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْوَاصِلَةِ إِلَيْهِ كُلِّ مَيِّتٍ وَدُخُولِهِ فِي قَلْبِهِ، أَعْنِي الْحُضُورَ الْعِلْمِيَّ وَذَلِكَ الْكَرْبُ لِأَجْلِ أُمَّتِهِ وَأَنْتَهُمْ كَيْفَ يُعَامِلُونَ لَهُ بَعْدَهُ، هَذَا مِنَ الْمُطَهَّمَاتِ فِي مَعْنَى هَذَا التَّرْكِيبِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ حَقًّا، وَلِغَيْرِنَا فِيهِ إِمَّا أَنْ "يَوْمَ الْقِيَامَةِ" مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، أَوْ مَنْصُوبٌ بِمَا تَضَمَّنَهُ "لَيْسَ" مِنْ مَعْنَى النَّفْيِ⁵، أَيُّ لَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَدًا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَوْلُهُ "الْوَفَاةُ" بِتَقْدِيرِ "هُوَ الْوَفَاةُ" بَيَانٌ لِمَا "لَيْسَ بِتَارِكٍ" جُمْلَةً مُعْتَرِضَةً بَيْنَ "يَوْمِ الْقِيَامَةِ" وَعَامِلِهِ، وَفَاعِلٌ "لَيْسَ" هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَفِيهِ أَنَّ النَّصْبَ

¹ ابن ماجه في الجناز، باب ذكر وفاته ﷺ: (1629)، وأحمد في مسنده: (141/3): (12461)، وأخرج البخاري الحديث إلى قوله: (كرب بعد اليوم) في المغازي، باب مرض النبي ﷺ: (4193)، وفي سند الحديث عبد الله بن الزبير قال عنه أبو حاتم: (مجهول) انظر الجرح والتعديل: (56/5)، وقال الذهبي: (ليس بالحافظ) انظر الكاشف: (552/1)، وقال الدارقطني: (شيخ بصري صالح) انظر سؤالات البرقاني: (39)، وقال ابن حجر: (مقبول): التقريب: (303/2)، مما ينزل بالسند عن درجة الصحة.

² التقريب: (303/2).

³ في ت: الوفاة.

⁴ قال القاري في جمع الوسائل: (222/2): (..) وفي نسخة صحيحة الموافاة بدل الوفاة، وهو بمعنى الإتيان والملاقاة).

⁵ ذكره القاري من قوله في جمع الوسائل: (222/2).

.....

.... بنزع الخافض سماعي، وأمّا أنّ "يوم القيامة" ظرفٌ للوفاة، أي: الموت يوم
القيامة إذ يومٌ وفاة كلِّ أحدٍ قيامته، وفيه أنّه ليس حينئذٍ في ذكر يوم القيامة كثير فائدة، وهو
بمنزلة الموت يوم الموت.

384- ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، ونصر بن علي، قالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقٍ الْحَنْفِيُّ، قَالَ سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ كَانَ لَهُ فَرْطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ يَأْمُوقُهُ، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: فَأَنَا فَرْطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي)¹.

[384]- (ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري) التكري، المنسوب إلى بني نكر²، كقفل، بنون ومهملة: قوم من بني عبد قيس من العاشرة، أخرج حديثه السنّة في صحاحهم³ (ونصر بن علي، قالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقٍ الْحَنْفِيُّ) الكوسج أبو عبد الله الكوفي، أصله من اليمامة، ويقال اسمه عبد الله صدوق مخطئ من الثامنة، أخرج حديثه الترمذي⁴ (قال سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ) سماك بن الوليد الحنفي أبو زميل مصغر بمعجمة اليمامي ثم الكوفي، ليس به بأس، من الثالثة، روى عنه البخاري في الأدب ومسلم والأربعة⁵ (يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَانَ لَهُ فَرْطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمَا الْجَنَّةَ) الفرط كالفارط اسم فاعل لمن يتقدم القوم ليعُدَّ لهم أسباب النزول في منزل⁶، والفرط في الحديث يُرادُ به الولد المشابه للفرط، لأنّه سبق الأب والأم إلى الآخرة يُعدُّ لهم أسباب النزول في الجنة، جبراً لنقصانٍ لهم في الدنيا بفوت الولد وثواباً لصبرهم على ما ابتلاهم الله تعالى به ..

¹ الترمذي في الجنائز بسنده ومثله سواء، باب من قدم ولداً: (1062) وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق وقد روى عنه غير واحد من الأئمة"، وعبد ربه بن بارق: صدوق يخطئ كما سيأتي، لذا ضعف الحافظ ابن حجر في الفتح سند الحديث: (119/3) وللفرطان شاهد صحيح، فقد أخرج البخاري في الجنائز باب فضل من مات له ولد: (1192) أنه ﷺ قال: (أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كانوا لها حجاباً من النار، قالت امرأة اثنان قال: واثنان)، وفي كون النبي ﷺ فرطاً أخرج مسلم في الفضائل باب إذا أراد الله رحمة أمة: (6105): (إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها ..) ولم أجد للفرط الواحد شاهداً.

² قال السمعاني في الأنساب: (522/5): (النكري: بضم النون وسكون الكاف وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى بني نكر، وهم قوم من عبد القيس، وهو نكرة بن نكير بن أقصى بن عبد القيس).

³ التقريب: (221/1) وقال ثقة.

⁴ التقريب: (335/2).

⁵ التقريب: (256/1).

⁶ انظر النهاية: (831/3) مادة فرط، والقاموس: (879/1).

.....

.... (فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ) أي فما أجر من كان له فرطٌ مِنْ أُمَّتِكَ (قَالَ: وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ) [135/أ] عطف على قوله "مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَان" وناداهما بقوله (يَا مُوَفِّقَةَ) حيث وَفَّقَهَا الله تعالى لاستكشاف المسائل الدينية تحريصاً لها على السؤال فلذا سألت (وَقَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: فَأَنَا فَرَطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي) أي لن يُبْتَلُوا المصيبة مثل مصيبتني، فَإِنَّهُ أَشَدُّ المصائب عليهم، بقي من الأمة من مات قبله ﷺ وليس له فرط، وكأنَّهَا لم تسأل مخافة الإلحاح ورعاية الأدب، وخصَّ الحُكْمَ بِأُمَّتِهِ إشارةً إِلَى أَنَّ ذَلِكَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أُمَّتِهِ لَمْ يَكُنْ لِلأُمَمِ السَّابِقَةِ وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ احْتِرَازٌ عَنِ الْكُفَّارِ لِأَنَّ مَنْ لَيْسَ مِنْ أُمَّتِهِ فِي زَمَانِهِ فَهَمَّ كُفَّارٌ.

54- باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ (وفيه 7 أحاديث)

385- ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً)¹.

54- باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ

نفى في هذا الباب ميراثه ﷺ، فالمعنى فيما جاء في بيان ميراثه بأنه ليس له ميراث، وهذا خلاف المتبادر من عنوان الباب²، ولو قُدِّرَ مضافٌ أي نفى ميراث رسول الله ﷺ لم يبعد، ومما يعجب ما في الشرح أنه أُريدَ بالميراث أعمُّ من العلم والمال، فله ميراث العلم وكيف لا وهو مع بعده يبعده أنه لم يذكر في الباب ما يتعلَّق بميراث العلم على أنه لم يتركه لأولاده بل هو كسائر أمواله لجميع المسلمين.

[385]- (ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) البصري صدوق من العاشرة أخرج حديثه الترمذي والنسائي³، وحسين بن محمد الحريري من الحادية عشر مستور أخرج حديثه الترمذي فقط⁴ (ثَنَا إِسْرَائِيلُ⁵، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ لَهُ صُحْبَةٌ) الخزاعي قليل الحديث أخرج حديثه الستة في صاحبهم⁶، وجويرية من أمهات المؤمنين

¹ البخاري في الجهاد، باب من لم ير كسر السلاح عند الموت: (2755).
² الأولى ما ذكره القاري في جمع الوسائل: (223/2) من أن المقصود بالعنوان هو حكم ميراث النبي ﷺ وبيان ورثته، وما ذكره ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل: (543) من أن المعنى المقصود هو باب ما جاء في بيان أنه لا يملك.

³ بعد البحث وجدت أن العصام أخطأ في الترجمة، فالمقصود بالحسين بن محمد هنا هو المروزي ثقة من التاسعة روى له الجماعة: التقريب: (168/1)، لأن أحمد بن منيع لا يروي عن يسمي الحسين بن محمد إلا المروزي ولا يروي عن البصري، انظر تهذيب الكمال: (495/1)، كذلك فإن إسرائيل بن يونس لا يروي عنه إلا المروزي، انظر تهذيب الكمال: (517/2).

⁴ التقريب: (168/1).

⁵ ابن أبي إسحاق السبيعي، ثقة تُكلم فيه بلا حجة، من السابعة، روى له الجماعة، التقريب: (104/1).

⁶ التقريب: (419/2)، وانظر الاستيعاب: (362/1).

.... ابنة حارث بن أبي ضرار سيّد بني المصطلق حارب رسول الله ﷺ في غزوة مريسيع فانهزم وسبى ذريّته، منهم جويرية، وكانت تحت [ابن عمّها¹ ذو الشفر بن مسافع بن صفوان]² فوقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس فكاتبها، فأنت رسول الله ﷺ تستمده في كتابتها، فأعتقها رسول الله ﷺ وتزوجها وجعل عتقها صدقها³ (قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ) هي رماح وسيوف وأدرع ومغفره وحرية، ولها أسماء مذكورة في الكتب المبسطة⁴ (وَبَغْلَتُهُ) وله بغال، والأظهر أنّ المراد الدلدل⁵، والمراد بقوله (وَأَرْضًا) إمّا أرض بني النضير أو فذك أو سهم خيبر، وإرادة الكل كما قيل لا تساعده العبارة، واستشكل الحصر ببقاء ثياب وأمتعة قد فصلت في الآثار (جَعَلَهَا صَدَقَةً) في سبيل الله تعالى في حياته⁶.

¹ في ق : ابن عمر ، وهو خطأ.

² ساقطة من الأصل ومن ق وقال في الأصل (فوقع في بيتهم) وهو خطأ.

³ الاستيعاب : (82/2).

⁴ ذكر ابن كثير في سيرته : (713/4) أنّ النبي ﷺ كان له فرس يقال له المرتجز و حمار يقال له يعفور وبغلة يقال لها دللدل و سيف يقال له ذو الفقار ودرعه ذو الفضول وأسماء أفراسه لزاز و اللحيف وقيل اللخيف والظرب والذي ركبه لأبي طلحة يقال له المندوب وناقته القصواء والعضباء والجدهاء وبغلته الشهباء والبيضاء وكان له قوس تسمى السداد.

⁵ الذي أهداها له نفاثة بن فروة الجذامي، انظر ما ذكره النووي في شرحه على مسلم : (113/12).

⁶ قال ابن بطال : (102/5) : (قال المهلب : كان أهل الجاهلية إذا مات سلطانهم أو رئيسهم عهد بكسر سلاحه وحرقت متاعه وعقر دوابه ، فخالف الرسول ﷺ فعلهم وترك بغلته وسلاحه وأرضه غير معهود فيها بشيء إلا صدقة في سبيل الله).

386- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ، فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورَثُ، وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُولُهُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ)¹.

[386]- (ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى²، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ³، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ، فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي) قيل : كان أبو قحافة حياً في هذا الزمان، فكيف حصر الوارث [135/ب] في الأهل والولد، وأجيب : بأنه أدخله في الأهل تغليباً، وكأنه ذكر الولد مع دخوله في الأهل لأنه مناط مقصود فاطمة ﷺ⁴ (فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورَثُ) أي لا يُورث منّا - معاشرَ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام- فصار "لا نورث" بالحذف والإيصال⁵، وهذا الحذف شائع في هذا اللفظ حتى يُقال "ورثت منه مالاً" و"ورثه مالاً"، وجعله بعض أهل اللغة متعدياً إلى المفعول الثاني بنفسه و"من"، والقول بالحذف والنصب بتقدير الخافض أظهر، فلذا جزم الطيبي رحمه الله تعالى بأنه على الحذف والإيصال⁶، وفي بعض الأصول بالكسر⁷، أي لا نترك مالاً لوارث، وقال المغرب رحمه الله : هو خطأ رواية⁸، لا يُقال ينافي الحديث قوله تعالى ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ يَرِثُنِي

¹ الترمذي بسنده ومثله سواء في الجامع، في السير باب تركة النبي ﷺ: (1608)، وقال حديث أبي هريرة حسن غريب من هذا الوجه وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال لا أعلم أحداً رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا حماد بن سلمة وروى عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة وعن أبي هريرة نحو رواية حماد بن سلمة.

² محمد ابن المثني ابن عبيد العنزي المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من العاشرة وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة، روى له الجماعة، التقريب: (505/2).

³ هو الطيالسي، سبقت ترجمته.

⁴ لم أعثر على صاحب هذا القول.

⁵ أي حذف حرف الجر وإيصال الفعل إلى المفعول بنفسه بلا واسطة.

⁶ انظر الكاشف عن حقائق السنن: (3828/12).

⁷ أشار إلى هذا القول القاري في جمع الوسائل: (223/2)، وقال ابن حجر في الفتح: (7/12): (لا نورث بالفتح ولو روي بالكسر لصح أيضاً..).

⁸ قال صاحب المغرب: (349/2): (كسر الراء خطأ رواية، وانتصاب "معاشر" على الاختصاص).

.. وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴿مريم:5-6﴾ وقوله تعالى ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل:16] لَأَنَّهُ وراثته علم ونُبُوَّة، لا يُقال: لِمَ لا يجوز أن يكون معنى "لا نورث" أَنَّهُ لا تورث مِنِّي النُّبُوَّة فَإِنَّهُ ختم عليَّ، لَأَنَّا نقول قد فصله الأحاديث الأخر فلا مجال لهذا الاحتمال (ولكنِّي أَعُولُ) أَتَحْمَلُ مؤونة (مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَعُولُهُ] أَي يتحمَّل مؤونته (وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ¹ يَنْفِقُ عَلَيْهِ) وفيه كمال المبالغة في قبول مؤن فاطمة رضي الله عنها، لَأَنَّهُ إِذَا كَانَ يكفل أَمَرَ كُلِّ مَنْ يكفله ﷺ فتكفَّل خير أولاده وأحبَّها² إليه بطريق الأولى، وفيه ردُّ على الكسائي حيث قال : اللغة الجيدة في قبول المؤونة "أعال" لا "عال"، وهو بمعنى كثر عياله³.

¹ ما بين قوسين ساقط من م.

² في م : وأختها.

³ نقلها عن الكسائي الخطابي في غريب الحديث: (138/2)، وابن الأثير في النهاية: (607/3) ورجح ابن منظور قول الكسائي وعلمه بقول الأزهري بأنَّ الكسائي لا يحكي عن العرب إلا ما حفظه وضبطه، انظر لسان العرب: (481/11).

387- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ، ثنا شُعْبَةُ،
عن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عن أَبِي الْبَخْتَرِيِّ: (أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا ٥ جَاءَا إِلَى عُمَرَ ٦ يَخْتَصِمَانِ،
يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَّاءٌ، أَنْتَ كَذَّاءٌ، فَقَالَ عُمَرُ ٧ لَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ
بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَسْمِعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ "كُلُّ مَالٍ نَبِيِّ صَدَقَةٍ إِلَّا مَا
أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورِثُ")، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ¹.

[387]- (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ) مَوْلَاهُم
الْبَصْرِيُّ ثِقَةٌ مِنَ التَّاسِعَةِ²، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السَّيِّدُ فِي صَحَابِهِمْ³ (ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ⁴،
عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ) مَنْسُوبٌ إِلَى الْبَخْتَرِيِّ: هُوَ حُسَيْنُ الْمَشِيِّ، وَفِي الْقَامُوسِ: الْبَخْتَرُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ،
وَابْنُ عُبَيْدٍ مَحْدَثَانِ⁵ وَرَجُلٌ⁶، وَلَمْ أَجِدْ تَرْجُمَتَهُ⁷ (أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا ٥ جَاءَا إِلَى عُمَرَ ٦
يَخْتَصِمَانِ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَّاءٌ، أَنْتَ كَذَّاءٌ) فِي الشَّرْحِ كَنَايَةً عَنِ السَّبَابِ⁸
الَّذِي وَقَعَ بَيْنَهُمَا فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ⁹ ...

1 : أَبُو دَاوُدَ فِي الْخَرَاJ ، بَابُ صَفَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَمْوَالِ : (2977)، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ : (299/6)،
وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ : (361)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : (قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ: سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَجُلٍ فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ
اكَتَبَهُ لِي فَآتَى بِهِ مَكْتُوبًا مَذْبُورًا ..) فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ لَوْجُودِ مَبْهَمٍ فِيهِ، وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ، مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ
مَطُولًا مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فِي الْمَغَازِي، بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ : (3809).

2 : فِي ق : الثَّالِثَةُ.

3 : التَّقْرِيبُ : (595/2).

4 : عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَارِقِ الْجَمَلِيِّ الْأَعْمَى ثِقَةٌ عَابِدٌ كَانَ لَا يَدْلُسُ وَرَمِي بِالْإِرْجَاءِ مِنَ الْخَامِسَةِ مَاتَ
سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَمِائَةً، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، التَّقْرِيبُ : (426/2)

5 : (383/1).

6 : ذَكَرَ فِي الْقَامُوسِ (383/1) أَنَّ اسْمَهُ : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَخَارِيُّ.

7 : سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ يَفْتَحُ الْمَوْحِدَةَ وَالْمَثْنَاءَ بَيْنَهُمَا مَعْجَمَةُ ابْنِ أَبِي عِمْرَانَ الطَّائِيٍّ مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ ثِقَةٌ
ثَبَّتَ فِيهِ تَشْيِيعٌ قَلِيلٌ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، مِنَ الثَّالِثَةِ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، التَّقْرِيبُ : (240/1).

8 : هَذَا لَفْظٌ، وَفِي الْأَصْلِ: الْإِنْتِسَابُ وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

9 : قَالَ الْقَارِي فِي جَمْعِ الْوَسَائِلِ : (226/2) : (.. أَيُّ أَنْتَ لَا تَسْتَحِقُّ الْوِلَايَةَ عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَةِ، وَأَنَا أَوْلَى مِنْكَ بِهَا
وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَأَخْطَأَ شَارِحٌ فِي حَمْلِ كَلَامِهِمَا عَلَى السَّبِّ وَالشَّتْمِ). قُلْتُ: وَرَدَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي الْفِيءِ، بَابُ حَكْمِ
الْفِيءِ: (1757) : أَنَّ الْعَبَّاسَ ٥ قَالَ : (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآثِمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ ..)، قَالَ
الْقَاضِي عِيَاضُ فِي إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ : (18/6) : (قَالَ الْإِمَامُ الْمَازَرِيُّ: اللَّفْظُ الَّذِي وَقَعَ مِنَ الْعَبَّاسِ لَا يَلِيقُ بِمِثْلِهِ، وَحَاشَا
عَلِيًّا مِنْهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ بَعْضُ هَذِهِ الْأَوْصَافِ، فَضَلَا عَنْ كُلِّهَا، وَلَسْنَا نَقْطَعُ بِالْعَصْمَةِ إِلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ لَكِنَّا مَأْمُورُونَ
بِحَسَنِ الظَّنِّ بِالصَّحَابَةِ ٥ وَنَفَى كُلَّ رَذِيلَةٍ عَنْهُمْ، وَإِذَا انْسَدَّتْ طَرِيقُ تَأْوِيلِهَا نَسَبْنَا الْكُذْبَ إِلَى رَوَاتِهَا.. قَالَ
الْمَازَرِيُّ وَإِذَا كَانَ هَذَا اللَّفْظُ لَا يَدُ مِنْ إِثْبَاتِهِ وَلَمْ يَنْصَفِ الْوَهْمُ إِلَى رَوَاتِهِ فَأُجُودُ مَا حَمَلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ صَدْرٌ مِنَ الْعَبَّاسِ
عَلَى جِهَةِ الْإِدْلَالِ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ ابْنِهِ وَقَالَ مَا لَا يَعْتَقِدُهُ وَمَا يَعْلَمُ بِرَاءَةِ ذِمَّةِ ابْنِ أَخِيهِ مِنْهُ وَلَعَلَّهُ قَصْدُ
بِذَلِكَ رَدْعِهِ عَمَّا يَعْتَقَدُ أَنَّهُ مَخْطِئٌ فِيهِ وَأَنَّ هَذِهِ الْأَوْصَافَ يَنْصِفُ بِهَا لَوْ كَانَ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ عَنْ قَصْدٍ وَأَنَّ عَلِيًّا كَانَ
لَا يَرَاهَا إِلَّا مُوجِبَةً لَذَلِكَ فِي اعْتِقَادِهِ.. وَلَا يَدُ مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ لِأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ جَرَتْ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ ٥ وَهُوَ

... (فَقَالَ عُمَرُ   لِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ) الظَّاهِرِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ¹ (نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى) هذه الجملة ممَّا بُيِّنَ فِي محلِّه، والمقصود منه القَسَمُ (أَسْمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ   يَقُولُ: كُلُّ مَالِ نَبِيِّ صَدَقَةٍ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ) فَإِنَّ الصَّدَقَةَ حَرَامٌ أَكَلَهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَهْلِهِمْ، وَمِنْهُ يَظْهَرُ وَجْهٌ قَوِيٌّ لِبَذْلِهِمْ وَعَدَمِ ادِّخَارِهِمْ شَيْئاً لِأَنَّهُمْ لَا يَدَّخِرُونَ الصَّدَقَةَ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ إِضَافَةَ "كُلِّ" كَمَا تَقِيدُ عَمُومَ الْحُكْمِ لِجَمِيعِ أَفْرَادِ مَا أُضِيفَ هُوَ إِلَيْهِ، يَفِيدُ عَمُومَ جَمِيعِ أَفْرَادِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ لَمَّا أُضِيفَ هُوَ إِلَيْهِ، لِأَنَّ الْمُرَادَ "كُلُّ مَالِ كُلِّ نَبِيٍّ" فَإِنَّ أُبَيَّتَ فَاجْعَلِ النُّكْرَةَ فِي الْإِثْبَاتِ لِلْعَمُومِ كَمَا قَدْ يَجِيءُ (إِنَّا لَا نُورِثُ، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ) هِيَ الْقِصَّةُ الَّتِي سَيَصِفُهَا بِالطَّوِيلَةِ²، وَنَحْنُ نَخْتَصِرُ لَكَ بَيَانَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الْخَلِيفَةُ وَعُثْمَانُ وَسَعْدُ وَزُبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ   وَلَمْ يَنْكَرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ هَذَا الْكَلَامَ مَعَ تَشَدُّدِهِمْ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ فَهَمُّوا بِقَرِينَةِ الْحَالِ أَنَّهُ تَكَلَّمَ بِمَا لَا يَعْتَقِدُ ظَاهِرُهُ مِبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ).

¹ : ذَكَرَ بِاسْمِهِ الصَّرِيحِ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِلْحَدِيثِ أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي الْخُمْسِ، بَابُ فَرْضِ الْخُمْسِ: (2927).

² : ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (400) كَمَا سَيَأْتِي.

388- ثنا محمد بن المثنى، ثنا صفوان بن عيسى، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (لا نورث، ما تركنا فهو صدقة)¹.

389- ثنا محمد بن بشر، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (لا يقتصم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي وموئله عاملي فهو صدقة)².

[388]- (ثنا محمد بن المثنى، ثنا صفوان بن عيسى، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: ﷺ أن رسول الله ﷺ قال لا نورث، ما تركنا فهو صدقة).

[389]- (ثنا محمد بن بشر، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان³، عن أبي الزناد⁴، عن الأعرج) اسمه عبد الرحمن بن هرمز أبو داود، واشتهر بهذا اللقب، هو مولى ربيعة بن عبد⁵ الحارث، ثقة ثبت عالم من الثالثة، أخرج حديثه أرباب الصحاح الستة⁶ [136/أ] (عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: لا يقتصم ورثتي ديناراً) هو ما يكون من الذهب (ولا درهماً) هو ما يكون من الفضة، وجاء فيه فتح الها وكسرها⁷، فقالوا⁸: ذكر الدينار والدرهم للتبني على ما عدهما، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لا يُؤدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: 75]، ولك أن تريد بالدينار ما هو مقدّر بالدينار في القيمة وكذا بالدرهم، ولا يخرج شيء منهما من مفهوم الكلام، لأن كلاً منهما مقدّر بالآخر، وإطلاق الورثة بعد أن لا ميراث له باعتبار إرادة جماعة لهم نسبة توجب وراثة⁹ بالنسبة إلى غيرهم، ثم بين وجه عدم القسمة المخبر بها والمنهي عنها - على اختلاف في المقصود ...

¹ : هو جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في الخمس، باب فرض الخمس: (2926)، ومسلم في الجهاد، باب قول النبي ﷺ لا نورث: (4678).

² : البخاري في الوصايا، باب نفقة القيم للوقف: (2426)، ومسلم في الجهاد، باب قول النبي ﷺ لا نورث: (4682).

³ : هو الثوري، كما ذكر الزرقاني في شرحه لموطأ مالك: (532/4)، وقد روى ابن عيينة الحديث بالسند ذاته.

⁴ عبد الله ابن ذكوان، ثقة فقيه من الخامسة مات سنة ثلاثين، روى له الجماعة، التقريب: (302/2)

⁵ : سقط من ق.

⁶ : التقريب: (352/2).

⁷ : تهذيب الأسماء: (355/2).

⁸ : ذكره القاضي عياض في إكمال المعلم: (46/6)، وأشار إليه النووي في شرحه على مسلم: (82/12).

⁹ في ت و ق: وراثة.

... بقوله "لا يقتسم"، فهل هو الإخبار أو المبالغة في النهي¹ - بقوله (مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي) خصَّ عن الصدقة نفقة النساء، لأنَّهنَّ لما كُنَّ ممنوعاتٍ عن النِّكاح فهنَّ مُعتدَّات² النَّبِيِّ ﷺ، ففُرض لهنَّ نفقةٌ فيما يُترك³ (وَمُؤْنَةُ عَامِلِي) قيل : أريدُ به الخليفة⁴، ولهذا كان يأخذ من صفايا النبي ﷺ أبو بكرٍ وعمرُ رضي الله عنهما، ولَمَّا استغنى عثمان ﷺ بماله أقطعها مروانَ وغيره من أقاربه، فلم يزل في أيديهم حتى رَدَّها عمر بن عبد العزيز (فَهُوَ صَدَقَةٌ) اختلف في أنَّه جعله الله تعالى صدقة، أو خصَّ النبي ﷺ بأنَّ له أن يجعل ما يتركه صدقة، والمقصود من هذا الكلام جعله صدقة، ذهب إلى الثاني ابنُ عُليَّة وبعض أهل البصرة، والأكثر على الأوَّل⁵، وليس هذا مخصوصاً بورثته بل كان كذلك كلُّ نبيٍّ كما صرَّح به حديث أبي البخري⁶، وحديث «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»⁷ وحكى القاضي عياض عن الحسن البصري⁸ أنه مختصُّ بنبيِّنا ﷺ لقوله تعالى حكايةً عن زكريَّا عليه السلام «يرثني ويرث من آل يعقوب» [مريم:6] ولقوله تعالى: «وورث سليمان داود» [النمل:16]، وكأنَّه لم يبلغه الحديثان المذكوران، أو ليس من مذهبه ترك ظاهر القرآن بخبر الأحاد⁹، وأمَّا متروكاته ﷺ فنقل النووي عن القاضي: هي سبعة¹⁰ حوائط، وصَّى له بحديقة مخيريق اليهودي ..

1 : وذلك لاختلافهم في إعراب "يقتسم" بين الجزم والرفع، فعلى الأول يحمل المعنى على النهي وعلى الثاني يحمل على النفي، فذكر ابن بطال في شرحه للبخاري (330/9): أنه ليس بمعنى النهي، لأنه ﷺ لم يترك ديناراً ولا درهماً يقتسم، ولا يجوز النهي عما لا سبيل إلى فعله. ومعنى الخبر أنه ليس تقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، لأنِّي لا أخلفهما بعدي. وذكر ابن حجر في الفتح أن رواية الرفع أشهر، وأنَّ توجيه رواية النهي أنَّه لم يقطع بأنَّه لا يخلف شيئاً بل كان ذلك محتملاً، فنهاهم عن قسمة ما يخلف إن اتفق أنَّه خلف.

2 في ق : مقيدات.

3 انظر قول النووي في شرحه على مسلم: (77/4).

4 شرح النووي على مسلم: (85/4).

5 : شرح النووي على مسلم: (84/4).

6 : انظر الحديث رقم: (397)، وهو قوله ﷺ: (كُلُّ مَالِ نَبِيٍّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورِثُ).

7 النسائي في الكبرى في كتاب الفرائض، باب ذكر مواريث الأنبياء: (3609)، ابن حجر في التلخيص الحبير: (119/4): (وإسناده على شرط مسلم).

8 شرح النووي على مسلم: (81/12).

9 : قال النووي في شرحه على مسلم: (81/12): (والصواب ما حكناه عن الجمهور أن جميع الأنبياء لا يورثون والمراد بقصة زكريا وداود وراثته النبوة وليس المراد حقيقة الإرث بل قيامه مقامه وحلوله مكانه).

10 في ق تسعة.

... عند إسلامه يوم الأحد في بني النضير، وما أعطاه الأنصار من أرضهم وهو ما لا يبلغه الماء، وكان هذا ملكاً له ﷺ، وحقه من الفيء من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لأنه لم يوجف المسلمون عليها بخيل ولا ركاب، وكذلك أرض فدك صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها فكان خالصاً له، وثالث أرض وادي القرى أخذه في الصلح والسطح والسلام من خيبر أخذها صلحاً وسهمه من خمس خيبر¹، أورد في بعض النسخ بعد هذا الحديث حديث سماك بن الوليد في الفرط المذكور في باب وفاته ﷺ ووجه تكراره وذكره هنا غير واضح².

¹ ذكره القاضي في إكمال المعلم: (44/6)، وأشار إليها أبو العباس القرطبي في المفهم: (90/11).
² لم أجده في نسخ الشرائع التي بين يدي.

390- ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدٌ، وَجَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْشِدُكُمْ بِالَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِإِذْنِهِ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً)، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ¹.

[390]- (ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ) أَبُو عَلِيٍّ ثَقَّةٌ حَافِظٌ، لَهُ تَصَانِيفٌ، مِنَ الْحَادِيَةِ عَشْرَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةٍ² (ثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ) بْنُ الْحَكَمِ الزَّهْرَانِيُّ الْأَزْدِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ مِنَ التَّاسِعَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السِّتَةُ فِي صَحَابِهِمْ³ (قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ) بَفَتْحِ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَالْمُتَلَثَّةِ، النَّصْرِيُّ بِالنُّونِ أَبُو سَعِيدٍ الْمَدَنِيُّ لَهُ رُؤْيَا وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السِّتَةُ فِي صَحَابِهِمْ، وَذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَصْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ تَابِعِيٌّ اتَّفَقُوا تَوْثِيقَهُ وَجَلَالَتَهُ⁴ (قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدٌ، وَجَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَخْتَصِمَانِ) فِيمَا جَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي يَدَيْهِمَا مِنْ مَتْرُوكَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، [136/ب] (فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْشِدُكُمْ بِالَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِإِذْنِهِ) أَيُّ بِأَمْرِهِ وَإِرَادَتِهِ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَبِقَاوَمِهِمَا عَلَى مَا خُلِقَتَا عَلَيْهِ (أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ "فَهُوَ صَدَقَةٌ"⁵ (فَقَالُوا: اللَّهُمَّ) نَادَاواَ اللَّهَ تَعَالَى فِي مَقَامِ أَدَاءِ الشَّهَادَةِ إِشْهَاداً لَهُ عَلَى مَا هُوَ حَقٌّ فِي ذِمَّتِهِمْ، وَفِيهِ تَأَكِيدٌ فِي الْغَايَةِ فِي صَدَقَتِهِمْ فِي الشَّهَادَةِ (نَعَمْ) أَيُّ نَعَمْ نَعْلَمُ ذَلِكَ (وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ) يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِطَوِيلِهَا مَا لَوْ ذُكِرَتْ لَطَالَ الْكَلَامُ فِيهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ امْتِدَادُ الْقِصَّةِ، حَيْثُ امْتَدَّ مِنْ زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ طَلَبُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَفَايَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

¹ البخاري في الخمس، باب فرض الخمس: (2927)، ومسلم في الجهاد، باب حكم الفبيء: (1757).

² التقريب: (162/1).

³ التقريب: (123/1).

⁴ التقريب: (516/2).

⁵ لم أجدها في النسخ التي بين يدي.

.. من فذلك وبني النّضير وغيرهما، وعدم إجابة أبي بكر رضي الله عنه، لحديث "لا نورث"، ثمّ طلبُ عليٍّ وعبّاسٍ رضي الله عنهما ذلك وإبائهما¹، ثمّ طلبها ذلك من² عمر رضي الله عنه وإبائهما للحديث وطلبه الشهادة منهما ومن جماعةٍ من الصحابة رضوان الله عليهم على صحّة هذا الحديث بالقسم بالله تعالى، وتسليمهم صحّته وشهادتهم بها، وتشدّده في جوابهما، وفي هذه القصّة إشكالات للعلماء من قبل فاطمة وعليٍّ وعبّاسٍ وأبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهم، وقد وسّعوا في دفعها، وصارت تلك القصّة منشأ ضلال الناقصين، ومنشأ خروج الرافضة عن طريق اليقين، ونحن لم نر مصلحة هذا المختصر في أن يشتمل عليه، فإن كنت ذا دينٍ وفيٍّ، وذا عقلٍ ذكيٍّ، فارجع إلى المبسوطات لمعرفتها³، وإلّا فأعرض عن سماعها، ولقد أحسن المصنّف رحمه الله تعالى حيث تركها، ونحن على إثره، سائلين من الله تعالى أن يصون الكلّ عن ضرره.

¹ في المخطوط كُتبت (وإبيائه).

² في المخطوط ت كُتبت (عن).

³ ذكر مسلم القصّة كاملة في الجهاد، باب حكم الفيء: (1757).

391- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَائِشَةَ   قَالَتْ: (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ   دِينَاراً وَلَا دِرْهَماً، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيراً)، قَالَ: وَأَشْكُ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ¹.

[391]- (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ²، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ) كَالدَّحْرَجَةِ بِمَوْحِدَةٍ تَحْتَانِيَّةٍ وَمَهْمَلَاتٍ، هُوَ ابْنُ النُّجُودِ، بَنُونَ وَجِيمٍ، الْقَارِئُ الْمَشْهُورُ الْأَسَدِيُّ مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الْمَقْرِيُّ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ حَجَّةٌ فِي الْقِرَاءَةِ، وَحَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحِينَ مَقْرُونٌ، مِنَ السَّادِسَةِ³ (عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَائِشَةَ   قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ   دِينَاراً وَلَا دِرْهَماً، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيراً) فِي الشَّرْحِ الظَّاهِرِ أَنَّهَا أَرَادَتْ مَا يُتَّخَذُ لِلرَّعْيِ وَالنَّتَاجِ -لَا الدَّوَاجِنِ فِي الْبَيْتِ وَلَا اللَّقَاحِ- وَالْمَطَايَا إِذْ كَانَ لَهُ مَطَايَا، وَدَوَاجِنَ وَلَقَاحَ لِلْحَلَبِ، هَذَا وَفِي شَرْحِ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَةٌ، وَكَانَ لَهُ عَشْرُونَ نَاقَةً، وَكَانَ لَهُ سَبْعُ شِيَاهٍ يَشْرِبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَسَبْعُ مَعَزٍ كَذَلِكَ⁴، وَلَا يَخْفَى أَنْ لَوْ صَحَّ كَانَ مُنَافِئاً لِحَدِيثِ أَخِي جَوَيْرِيَةَ   فِي أَوَّلِ الْبَابِ⁵ (قَالَ) أَيُّ رَاوٍ مِنْ هَذِهِ الرِّوَاةِ عَنْ عَائِشَةَ  ⁶، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (وَأَشْكُ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ) هَلْ قَالَتْ "وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً"، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: وَالشُّكُّ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ⁷.

¹ مسلم في الوصية، باب ترك الوصية لمن لم يكن له شيء يوصي به: (1635).
² لم أقف على من صرح باسمه، وعبد الرحمن بن مهدي الراوي عن سفیان يروي عن كلا السفينانيين سفیان الثوري وسفیان بن عيينة: انظر تهذيب الكمال: (430/4)، وكلاهما يروي عن عاصم بن بهدلة، انظر المرجع السابق: (474/13) لذا لم يترجح لدي أحدهما.
³ التقريب: (235/2).
⁴ لم أقف على المصدر الذي ذكر ذلك، ولم أعثر على مصدر له في الحديث.
⁵ هو قوله  : (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ   إِلَّا سِلَاحَهُ وَبُعْلَتَهُ وَأَرْضاً جَعَلَهَا صَدَقَةً).
⁶ القائل هو سفیان كما جاء في رواية أحمد: (187/6): (25579).
⁷ لم أعثر على هذه اللفظة في النسخ التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (230/2).

55- بابُ ما جاءَ في رؤيةِ رسولِ اللهِ ﷺ في المنامِ (وفيه 8 أحاديث)

392- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتُّ بِي)¹.

55- بابُ ما جاءَ في رؤيةِ رسولِ اللهِ ﷺ في المنامِ

يُقالُ نامَ ينامُ نوماً ومناماً، وفَسَّرَ المنامَ هنا بالنَّومِ²، وأنا أفسِّره بوقت النَّومِ، ولا يخفى أنَّه أعذبُ.

[392]- (ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ³، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتُّ بِي) يعني قال ﷺ من رآني في وقت النَّومِ فقد رأى ذاتي، فإنَّه يَتِمَّتُّ له ذاتي بصورةٍ مناسبة للوقت لهديته، فإنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتُّ بِي أي لا بشيء⁴، وفي صورةٍ مضافةٍ إليَّ، ولا يخدع الرائي بإلقاء أنَّه رأى رسول الله ﷺ، فعلى هذا من رأى [137/أ] إنساناً في النَّومِ واعتقد أنَّه رسول الله ﷺ فقد رأى النَّبِيَّ ﷺ في أيِّ صورةٍ كانت، وهذا مذهب الأكثر⁵، وهو المنقول المقبول ...

¹ الترمذي في جامعه، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: (من رآني في المنام فقد رآني): (2276) بنفس السند والمتن، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في تعبير الرؤيا، باب رؤية النبي ﷺ: (3900).

² ذهب الأزهري في تهذيب اللغة: (227/5) مذهب الترمذي في تفسير المنام بالنوم، وفسره الفيروزابادي في القاموس المحيط: (257/4) بموضع النوم، ولا يخفى أنَّ تفسير الترمذي والأزهري أليق بالسياق.

³ لم أقف على من صرح باسمه، وعبد الرحمن بن مهدي الراوي عن سفیان يروي عن كلا السفينين سفیان الثوري وسفيان بن عيينة: انظر تهذيب الكمال: (430/4)، وكلاهما يروي عن عاصم بن بهدلة، انظر المرجع السابق: (474/13) لذا لم يترجح لدي أحدهما، وكلاهما ثقة كما سبق، فلا يؤثر.

⁴ في ق: بشيء.

⁵ قال القاضي عياض في إكمال المعلم: (110/7): (المراد إذا رآه في صفته المعروفة له في حياته ﷺ، فإن رُوي على خلافها كانت رؤيا تأويل لا حقيقة) وخالفه النووي كما سيأتي. وذهب القاضي أبو بكر بن الطيب إلى أنه (رأى الحقَّ، وأنَّ رؤياه لا تكون أضغاثاً، ولا من تشبُّهات الشَّيْطَانِ) انظر إكمال المعلم الموضع السابق.

..... عند العقول أيضاً، لأنَّ الله تعالى جعله رحمةً للعالمين، وهادياً للضَّالِّين وحافظاً عن وساوس الشَّيَاطِين، وإذا تتَوَّرَّ العالم بنور وجوده رُجِمَت الشَّيَاطِين من الاستماع من الملائكة، وهُدِمَت بنيان الكهنة¹، فكيف يُتَصَوَّر أن تُضِلَّ الشَّيَاطِين مؤمناً في صورته، ولو كان يتمنَّى² بصورته ﷺ لتمنَّى في الخارج أيضاً، فكما لا يقدر أن يظهر على العيون بصورته ﷺ للمتيقِّظين ليس له ذلك في المنام. ويرشد بذلك ما رواه الشَّيْخَان بإسنادهما إلى أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عن رسول الله ﷺ: "من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو فكأنَّما رآني في اليقظة، لا يتمنَّى الشَّيْطَان بي"³ فإنَّه يَنْبَئُ عن أنَّه كما لم يكن له⁴ التَّمَنُّل في اليقظة على من رآه في صورة من الصُّور لا يُمكنه في المنام، وذهب البعض إلى أنَّه من رآه في صورة من الصُّور كان عليها في حياته فقد رآه، وذهب البعض إلى أنَّه من رآه في صورة من الصُّور رآه بعينه كمن رآه في حياته⁵، واعترض القرطبي رحمه الله⁶ تعالى بأنَّه يلزم أن يخرج من قبره ويصل إلى مكان الرَّائي، ولا يراه إنسانان معاً في اليقظة في مكانين، ولا يظهر في غير صورة كانت له في أيَّام حياته⁷، ويردُّه أنَّه يراه بعين البصيرة، فلا يُشترط القرب والبعد فيراه في مكانه، وأمَّا الرؤية في مكانين وعلى غير صورته فتخيُّل من الرَّائي، فلا بأس أن لا يكون له حقيقة، ويكون تعبيراً عن أمرٍ آخر سوى كونه في هذا المكان وسوى هذه الصورة

¹ الأصل فيه ما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: (538) عن النبي ﷺ أنه قال في حديث طويل: (...ثم إن الله عز وجل حجب الشَّيَاطِين عن السمع بهذه النجوم فانقطعت الكهنة فلا كهانة).

² ضمير الفعل عائد إلى الشَّيْطَان، وليس إلى النبي ﷺ.

³ البخاري في الرؤية، باب من رأى النبي ﷺ في المنام: (6592)، ومسلم في الرؤية، باب قول النبي ﷺ من رآني في المنام: (2266).

⁴ الضمير عائد إلى الشَّيْطَان.

⁵ النووي في شرحه لمسلم: (24/15)، وأيده ابن حجر في فتح الباري: (384/12) بحديث من رآني في المنام فقد رآني فإني أرى في كل صورة، ثم نقل عن أبي بكر بن العربي قوله: (رؤية النبي ﷺ بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة، ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال، فإنَّ الصَّواب أنَّ الأنبياء لا تُغيَّرهم الأرض ويكون إدراك الذات الكريمة حقيقة وإدراك الصفات إدراك المثل).

⁶ أبو العباس القرطبي أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري المالكي المحدث الشاهد نزيل الإسكندرية، كان من كبار الأئمة، ولد سنة ثمان وسبعين وخمس مئة، وسمع بالمغرب من جماعة واختصر الصحيحين وصنف كتاب المفهم في شرح مختصر مسلم. انظر في العبر لمن غبر للحافظ الذهبي: (324/2).

⁷ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: (128/18).

.... ولنذكر فصلاً من رؤية الله تعالى والملائكة وأئمة الدين تنميماً لباب الرؤية، قال الشيخ الإمام محيي السنة رحمه الله تعالى في شرح السنة¹: (رؤية الله تعالى في المنام جائزة²، قال معاذ عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إني نعلتُ، فرأيت ربي صلى الله عليه وسلم"³ ورؤيته تعالى ظهور العدل والفرح والخصب والخير لأهل ذلك الموضع، فإن رآه فوعد له جنة أو مغفرة أو نجاة من النار فهو وعدٌ حقٌّ، وكلام صدقٍ، وإذا رآه معرضاً عنه فهو تحذيرٌ من الذنوب، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: 77]، وإن أعطاه من أمتعة الدنيا فهو بلاءٌ ومحنةٌ تُصيبه ويوصله إلى أجرٍ عظيمٍ، ولا يتمثل الشيطان بنبيٍّ من الأنبياء ولا بملاكٍ من الملائكة ولا بالشَّمس والقمر والنُّجوم المضئية والسحاب الذي فيه الغيث، ورؤية الصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ ورؤية أهل الدين بركةٌ وخيرٌ على قدر منازلهم في الدين، ومن رأى النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً في المنام لم يزل خفيف الحال مُقلاً في الدنيا من غير حاجةٍ ولا خُذلان من الله تعالى، ورؤية الإمام إصابة خيرٍ وشرٍ⁴).

¹ الإمام الحافظ الفقيه المجتهد محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي صاحب "معالم التنزيل" و "شرح السنة" و "التهذيب" و "المصابيح" وغير ذلك، تفقه على القاضي حسين صاحب التعليقة وحدث عنه وبورك له في تصانيفه لقصد الصالح فإنه كان من العلماء الربانيين، كان ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، وكان يأكل كسرة وحدها فعذله فصار يأكلها بزيت، وكان أبو ه يعمل الفراء وبيبعها، ولعل محيي السنة بلغ ثمانين سنة، ويلقبونه أيضاً ركن الدين، وتوفي بمدينة مرو الروذ في شوال سنة ست عشرة وخمسة ودفن عند شيخه القاضي حسين. انظر في تذكرة الحفاظ للذهبي: (66/4).

² نقل القاضي عياض في كتابه إكمال المعلم: (112/7) اتفاق العلماء على جواز رؤية الله تعالى في المنام. وخالفه ابن نجيم المصري في البحر الرائق: (150/17) فذكر أن أكثر العلماء على أن رؤية الله تعالى في المنام لا تجوز، ثم قال: (والسكوت في هذا الباب أحوط). قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (390/2): (وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صورة متنوعة على قدر إيمانه ويقينه فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة ولها تعبير وتأويل لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق).

³ الترمذي تفسير القرآن، باب سورة ص: (3234) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

⁴ شرح السنة للبغوي: (227/12).

393 - ثنا محمد بن بشارٍ ومحمد بن المثنى، قالَا ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ - أَوْ قَالَ: لَا يَتَشَبَّهُ - بِي) ¹.

394 - ثنا قتيبة، ثنا خلف بن خليفة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى)، قال أبو عيسى: وأبو مالك هذا هو سعد بن طارق بن أشيم، وطارق بن أشيم هو من أصحاب النبي ﷺ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث، وسمعت علي بن حجر يقول: قال خلف بن خليفة: رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي ﷺ وأنا غلامٌ صغيرٌ ².

[393] - (ثنا محمد بن بشارٍ ومحمد بن المثنى، قالَا ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي حصين) أبو حصين كبديع، بمهملتين أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي، ثقة حافظ، من العاشرة ³ (عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ - أَوْ قَالَ: لَا يَتَشَبَّهُ - بِي)).

[394] - (ثنا قتيبة) بن سعيد (ثنا خلف بن خليفة) بن صاعد الأشجعي، مولا هم [137/ب] ابن أحمد الكوفي، نزل واسط ثم بغداد، صدوق اختلط في الآخر، وادّعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي، وأنكر ذلك ابن عيينة وأحمد، من الثامنة ⁴ (عن أبي مالك الأشجعي) ثقة من ...

¹ البخاري في التعبير، باب من رأى النبي ﷺ: (6592)، ومسلم في الرؤيا، باب قول النبي ﷺ من رأى: (6056).
² أخرجه أحمد في مسند المكيين، في حديث طارق بن أشيم: (15921)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (98/7) (رجاله رجال الصحيح).

³ التقريب: (81/1) وأحمد بن يونس هذا الذي ترجم له العصام لا يُكنى بأبي حصين، وإنما هو والد أبي حصين عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس كما ذكر تهذيب الكمال: (375/1)، أما أبو حصين الراوي عن أبي صالح السمان إنما هو عثمان بن عاصم كما ذكر تهذيب الكمال: (513/8)، وعثمان بن عاصم الأسدي الكوفي ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ويقال بعدها وكان يقول إن عاصم بن بهدلة أكبر منه بسنة واحدة، روى له الجماعة، انظر التقريب: (384/2).

⁴ التقريب: (194/1).

... الرابعة، روى عنه البخاري في التاريخ، ومسلم والأئمة الأربعة¹ (عن أبيه) طارق بن أشيم، طارق بمهمله، وأشيم بمعجمة كأحمر، بن مسعود الأشجعي، صحابي له أحاديث، قال مسلم: "لم يرو عنه إلا ابنه"، أخرج حديثه البخاري في القدر ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، روى عن الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم² (قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى)، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو مَالِكٍ هَذَا هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ، وَطَارِقُ بْنُ أَشِيمٍ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (أحاديث) فهذا الحديث من الرِّبَاعِيَّاتِ³، (وسمعتُ عليَّ بنَ حُجْرٍ يَقُولُ: قَالَ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ: "رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ) فعليُّ بن حُجْرٍ وقتيبة تبعنا التابعي، وأبو عيسى الترمذي الراوي عنهما تبع تبع التابعي⁴.

¹ التقريب: (231/1).

² أسد الغابة: (66/3)، وانظر التقريب: (2281).

³ الرباعيات هي الأحاديث التي يكون بين مصنفها وبين النبي ﷺ أربعة رواة.

⁴ وذلك باعتبار أن التابعي هو من لقي الصحابي مؤمناً ومات على ذلك، واشترط بعضهم أن يروي عن الصحابي وهو الأصح، لأنَّ الصحبة اكتفوا فيها بمجرد الرؤية لشرفه ﷺ. انظر معرفة علوم الحديث للهاكم: (86)، ومقدمة ابن الصلاح: (302)، ومنهج النقد: (147/1).

395 - ثنا قتيبةُ هو ابنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، عن عاصمِ بنِ كليبٍ، ثني أبي، أنه سمعَ أبا هريرةَ ؓ يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي) قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ فَقُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: شَبَّهْتُهُ بِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؓ: إِنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشَبِّهُهُ¹.

[395] - (ثنا قتيبةُ هو ابنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ) العبدي مولا هم البصري ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، أخرج له الستة في صحيحهم² (عن عاصم³ بن كليب) الحرمي الكوفي، صدوقٌ رُمي بالإرجاء، من الخامسة، أخرج حديثه البخاري في التعليق والخمسة⁴ (ثني أبي) كليب: لم أجد ترجمته⁵ (أنه سمعَ أبا هريرةَ ؓ يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي) وفي بعض النسخ "لا يتمثل بي"⁶، في القاموس تمثل وتمثل به⁷ (قالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ؓ فَقُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ⁸) أي لما رأيتُه انتقلت من رؤيته إلى الحسن ؓ لمشابهته الحسن (فَقُلْتُ: شَبَّهْتُهُ بِهِ) أي شبَّهت رسول الله ﷺ، (فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؓ: إِنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشَبِّهُهُ) يُشَبِّهُهُ الحسن، وهذا المقام مقام تعيين المرئي في النوم، والحسن متعين، فتشبيهه بالحسن هو المناسب للمقام لأنه المتعين، فمن قال: العكس أحسن لأن الفضل لرسول الله ﷺ فهو أولى بكونه مُشَبَّهاً به وهم، لأن المقصود من التشبيه ليس بيان الحسن والمنقبة⁹.

¹ : الحاكم في المستدرک، في کتاب تعبیر الرؤیا: (8186) وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السیاقه)، ووافقه الذهبي في التلخیص. وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة: (8489). قال ابن حجر في فتح الباري: (384/12): (وسنده جيد).

² : التقريب: (367/2).

³ : في ت عصام.

⁴ : التقريب: (286/2).

⁵ : كليب بن شهاب، والد عاصم صدوق من الثانية، وهم من ذكره في الصحابة، أخرج له الأربعة، التقريب: (462/2)، وقد يعود سبب عدم وقوف العصام على اسم المحدث رداءة النسخة التي اعتمد عليها، أو نقصانها، والله أعلم.

⁶ : لم أجد هذه النسخة في نسخ الشرائع التي بين يدي، وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (294/2).

⁷ : القاموس: (95/6).

⁸ : في ق: عباس.

⁹ : في ق: المعية.

396- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ -وَكَانَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ- قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي، فَمَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى" هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّوْمِ، قَالَ: نَعَمْ، أَنْعْتُ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ جِسْمُهُ، وَلَحْمُهُ أَسْمَرُ إِلَى الْبَيَاضِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، حَسَنُ الضَّحْكِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، قَدْ مَلَأَتْ نَحْرَهُ، قَالَ عَوْفٌ: وَلَا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: لَوْ رَأَيْتَهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا)¹.

- قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هُوَ يَزِيدُ بْنُ هَرْمَزٍ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَرَوَى يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَحَادِيثَ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ وَهُوَ يَرَوِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ كِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ هُوَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ.

[396]- (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ، وَقَدْ يُنسَبُ إِلَى جَدِّهِ، وَقِيلَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ مِنَ التَّاسِعَةِ² (وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ) كَقَبِيلَةٍ، بِجِيمٍ، الْأَعْرَابِيُّ الْعَبْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ رُمِيَ بِالْقَدْرِ وَبِالنَّشِيعِ، مِنَ السَّادِسَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السَّيِّدُ فِي صَحَائِهِمْ³ (عَنْ يَزِيدِ الْفَارِسِيِّ) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هَرْمَزٍ، الْمَدَنِيُّ اللَّيْثِيُّ مَوْلَاهُمْ، وَيُقَالُ مَوْلَى ابْنِ عَفَّانَ، وَيُقَالُ مَوْلَى دَوْسٍ، وَهُوَ تَابِعِيُّ سَمِعَ ابْنَ

¹ أخرجه أحمد في مسنده: (361/1): (3410)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (122/8): (رواه أحمد ورجاله ثقات). إلا أن يزيد الفارسي هذا قد اختلف فيه، فهو يزيد بن هرمز الثقة، أم غيره، قال البخاري في التاريخ الكبير: (114/8): (قال لي علي قال عبد الرحمن: يزيد الفارسي هو ابن هرمز، قال: فنكرته ليحيى فلم يعرفه قال وكان يكون مع الأمراء)، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: (263/9): (اختلفوا هل هو يعني ابن هرمز يزيد الفارسي أو غيره، فقال ابن مهدي وأحمد: هو ابن هرمز، وأنكر يحيى بن سعيد القطان أن يكونا واحداً، وسمعت أبي يقول يزيد بن هرمز هذا ليس بيزيد الفارسي هو سواء)، وقد رجح الترمذي أنه ابن هرمز بينما قال ابن حجر العسقلاني في التهذيب: (المرجع السابق): (الصحيح أنه غيره).

² التقريب: (465/2).

³ التقريب: (433/2).

... عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَرَوَى عَنْهُ كَثِيرُونَ، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، مِنَ الرَّابِعَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ¹ (وَكَانَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ، [138/أ] فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي، فَمَنْ رَأَانِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَانِي" هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّوْمِ) النعت: وصف الشيء بالحسن إلا أن يُقَيَّدَ بالسوء، والوصف أعم² (قال: نعم، أَنْتَ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ جِسْمُهُ) أي في القصر والطول (ولحمُهُ) أي في السمن ومقابله، وَمَنْ جَعَلَ جِسْمَهُ وَلَحْمَهُ بَيَانًا لَتَوْسُطِ سَمْنِهِ فَقَدْ قَصَرَ نَظْرَهُ³ (أَسْمَرُ إِلَى الْبَيَاضِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، حَسَنُ الضَّحْكِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ) أي بين أذنه وذقنه، أَوْ بَيْنَ هَذِهِ الْأُذُنِ [266/ب] وهذه الأذن، أي لم تكن خفيفة (قَدْ مَلَأَتْ نَحْرَهُ) أي كانت مسترسلةً إِلَى صَدْرِهِ كَثَّةً غَيْرَ خَفِيفَةٍ (قَالَ عَوْفٌ: وَلَا أُدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ) أي: نسيته ما كان مع هذا النعت من الزوائد (فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: لَوْ رَأَيْتُهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتِطَعْتُ أَنْ تَنْتَعَهُ فَوْقَ هَذَا) وكأنَّه لم يترك شيئاً من أوصافه حتَّى أوجب أن قال ابن عباسٍ ﷺ هذا، إلاَّ أنَّه نسي عَوْفٌ بعض ما ذكره كما قاله.

- (قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هُوَ يَزِيدُ بْنُ هَرْمَزٍ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَرَوَى يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَحَادِيثَ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ وَهُوَ يَرَوِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ⁴، وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ كِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ) فلذا رُبَّمَا يَلْتَبَسَانِ وَيُظَنَّنُ وَاحِدًا فَلَذَا مَيَّزَ بَيْنَهُمَا (وَعَوْفٌ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ هُوَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ)⁵.

¹التهذيب: (323/11)، وانظر التقريب: (606/2).

²النهاية: (124/9).

³لم أقف على صاحب هذا القول.

⁴يزيد ابن أبان الرقاشي بتخفيف القاف ثم معجمة أبو عمرو البصري القاص، زاهد ضعيف من الخامسة، مات قبل العشرين، روى له الترمذي وابن ماجه، التقريب: (599/2).

⁵سبقت ترجمته.

397-ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: قَالَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ: (أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ)¹.

398-ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنُ شَهَابٍ الزَّهْرِيُّ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ رَأَى - يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ)².

[397]- (ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ³، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: قَالَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ) المقصود منه أَنَّهُ مِنْ أَكْبَرِ التَّابِعِينَ، لِأَنَّهُ أَكْبَرُ مِمَّنْ هُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، فِي الْحَدِيثِ رَوَايَةً تَابِعِيٍّ عَنْ تَابِعِيٍّ⁴.

[398]- (ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ⁵، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنُ شَهَابٍ الزَّهْرِيُّ، عَنْ عَمِّهِ) ابْنُ شَهَابٍ، يَرِيدُ أَنَّهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكْنِيِّ بَابِنِ شَهَابٍ، مِنْ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ⁶، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ مِنَ السَّابِعَةِ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ السَّيِّئَةُ فِي صَحَائِهِمْ⁷ (قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى - يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ) أَيُّ رَأَى الْأَمْرَ الثَّابِتَ

¹ أخرج أحمد بن حنبل في العلل: (443/2): (قال النضر بن شميل: "كان عوف الأعرابي أكبر من قتادة بسنتين")، وأخرج البخاري القول ذاته من طريق أبي عبيدة الحداد في التاريخ الكبير: (23/7).

² البخاري في التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في النوم: (6595)، ومسلم في الرؤيا، باب قول النبي ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ: (2267).

³ أبو داود البلخي ثقة من الحادية عشرة مات سنة ثمان وثلاثين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، انظر التقریب: (251/1).

⁴ قال القاري في جمع الوسائل: (298/2): (والمقصود من إيراد هذا الإسناد أن عوفاً هو الأعرابي بدليل تعبير النضر عنه بعوف الأعرابي).

⁵ عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني، وقد ينسب إلى جده، أبو عبد الرحمن الكوفي الدهقان، صدوق، من العاشرة مات سنة خمس وخمسين، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، التقریب: (300/2).

⁶ التقریب: (506/2).

⁷ التقریب: (409/2).

399- ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي)، قَالَ: (وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ)¹.

لا الموهوم فهو في معنى "رأني"²، وقد يُروى "فقد رأني الحق"³ والحق حينئذٍ مفعول مطلق بتقدير رؤية الحق⁴.

[399]- (ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ) على صيغة اسم المفعول من التفعيل، بمهمات أبو الهيثم البصري، أخو بهز، ثقة ثبت، قال أبو حاتم رحمه الله: لم يخطئ إلا في حديث واحد، من كبار العاشرة، أخرج حديثه الستة في صاحبهم⁵ (ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ) لم أجد ترجمته⁶ (ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي) في القاموس "يتخيل عليه" وجه إليه التهمة⁷، أي الشيطان لا يوجه التهمة إلى أحد بي، أي لا يمكن أن يظهر لأحد بصورتي فيصير مسبب تهمة إلى هذا المرئي (قَالَ: وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ) رؤيا: [138/ب] مصدر كبشري، وجمعها رؤى بالتثوين، ذكره الجوهري⁸، وجعل الرؤيا جزءاً من النبوة يُراد به أنه موافق لما هو جزء من النبوة، وتوجيه كونه جزءاً من ستة وأربعين بأن زمن الوحي ثلاثة ...

¹ البخاري في التعبير، باب من رأى النبي ﷺ: (6593)، وأخرج مسلم الجزء الثاني منه في الرؤيا، باب قول النبي ﷺ من رأى في المنام: (2264).

² قال القرطبي في المفهم: (129/18): (أي الحق الذي قصد إعلام الرائي به، وإذا كانت تلك حقاً فينبغي أن يبحث عن تأويلها، ولا يُهمل أمرها).

³ لم أجد هذه اللفظة في النسخ التي بين يدي وأشار إليها القاري في جمع الوسائل: (298/2).

⁴ ذهب ميرك إلى أن الحق مفعول به، نقله القاري عنه وقال: (وفيه تأمل)، انظر جمع الوسائل الموضع السابق.

⁵ التقريب: (541/2).

⁶ عبد العزيز بن المختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سبرين، ثقة من السابعة، روى له الجماعة، التقريب: (359/2).

⁷ (365/4).

⁸ الصحاح في اللغة: (296/6).

..... وعشرون سنة وستة أشهر وقبلها كان رؤيا ضعيفاً¹، لأنه لم يثبت كون زمان الرؤيا ستة أشهر، ولأنه كما جاء ستة وأربعين جاء في رواية مسلم "رؤيا المسلم جزء من خمسة وأربعين"²، وجاء "من سبعين"³، وفي غير مسلم من رواية ابن عباس رضي الله عنهما "من أربعين جزءاً"⁴، وفي رواية "من تسعة وأربعين"⁵، وفي رواية العباس "من خمسين"⁶، وفي رواية ابن مسعود رضي الله عنه "عشرين"⁷، ومن رواية عبادة "من أربعة وأربعين"⁸، والحق أنه من التوقيفات، ولا يُعرف إلا ببيان الشارع⁹.

¹ نقله ابن بطلال في شرحه: (138/18) عن أبي سعيد السفسقي.
² أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً في كتاب الرؤيا، دون تسمية الباب: (2263).
³ أخرجه مسلم عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً في كتاب الرؤيا، دون تسمية الباب: (2265).
⁴ لم أقف على حديث عن ابن عباس رضي الله عنه بهذا اللفظ، وقد جاء في مسند أبي يعلى: (63/12): (6706) عن سليمان بن عريب قال: (سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول لابن عباس رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "رؤيا المسلم جزء من أربعين جزءاً من النبوة").
⁵ أخرجه أحمد من رواية عبد الله بن عمرو: (219/2): (7044)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (322/15): (رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج وحديثهما حسن وفيهما ضعف، وبقي رجاله ثقات).
⁶ أخرجه البزار في مسنده: (226/1): (1298)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (87/7): (فيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقي رجاله ثقات).
⁷ لم أعثر على رواية بهذا اللفظ.
⁸ أخرجه الطبري في تفسيره: (132/15) عن عبادة بن الصامت، وذكرها ابن عبد البر في التمهيد: (128/1).
⁹ قال ابن حجر في الفتح: (363/12): (وقد استشكل كون الرؤيا جزءاً من النبوة مع أن النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم ففيل في الجواب: إن وقعت الرؤيا من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة، وإن وقعت من غير النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز، وقال الخطابي: قيل معناه إن الرؤيا تجيء على موافقة النبوة لا أنها جزء من النبوة، وقبل المعنى إنها جزء من علم النبوة لأن النبوة وإن انقطعت فعلمها باق وتعتب بقول مالك فيما حكاه ابن عبد البر أنه سئل أيعبر الرؤيا كل أحد فقال أبالنبوة يلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة والجواب أنه لم يرد أنها نبوة باقية وإنما أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم)، وقال ابن بطلال في شرحه على البخاري: (137/18): (كون الرؤيا جزءاً من أجزاء النبوة مما يستعظم ولو كانت جزءاً من ألف جزء، فيمكن أن يقال أن لفظ النبوة مأخوذ من الإنباء وهو الإعلام لغة فعلى هذا فالمعنى أن الرؤيا خبر صادق من الله لا كذب فيه كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر).

400- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رضي الله عنه:
(إِذَا ابْتُلِيتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثْرِ)¹.

401- ثنا محمد بن عليّ حدثنا النضر بن شميل ثنا ابن عون عن ابن سيرين
قال : (هذا الحديث دينٌ ، فانظروا عمّن تأخذون دينكم)².

[400]-[ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ³، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي⁴ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رضي الله عنه:
(إِذَا ابْتُلِيتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثْرِ)⁵ قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي شَرْحِ مُسْلِمَ: (اختلفوا في
الأثر وهو عند المحدثين يُعْمُ المرفوع والموقوف كالخبر، والمختار أن إطلاقه على المروي مطلقاً
سواء أكان عن صحابيٍّ رضي الله عنه أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمّا فقهاء خراسان فيخصّصون الأثر بما وقف
على الصحابي رضي الله عنه، والخبر بما رُفِعَ إلى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم)⁶ يريد أن القاضي ينبغي ألا يعتمد على
الرأي⁷.

¹ أخرجه أبو بكر الدينوري في كتابه المجالسة وجواهر العلم: (205/3)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: (327/3).

² مسلم في مقدمة صحيحه، في باب بيان أن الإسناد من الدين.

³ محمد بن علي بن الحسن ابن شقيق بن دينار المروزي ثقة صاحب حديث، من الحادية عشرة، مات سنة خمسين، أخرج له الترمذي والنسائي، التقريب: (497/2).

⁴ علي بن الحسن بن شقيق أبو عبد الرحمن المروزي، ثقة حافظ من كبار العاشرة، مات سنة خمس عشرة، وقيل قبل ذلك، روى له الجماعة، التقريب: (399/2).

⁵ قال القاري في جمع الوسائل: (299/2): (ثم إيراد هذا الأثر وما في أثره من الخبر الآتي في آخر الكتاب مع عدم ملاءمته لعنوان الباب للاهتمام لشأن علم الحديث، والأخذ من الثقات في باب الروايات، وللنصيحة في التوصية كابتداء أكثر كتب الحديث بخبر إنما الأعمال بالنيات، وللحديث الآتي مناسبة خفية للرؤية؛ وهي أنه ورد عن ابن سيرين أنه قال: إني أعتبر الحديث، ومراده كما قال في النهاية أنه يعبر الرؤيا على الحديث ويجعل له اعتباراً كما يعتبر القرآن في تأويل الرؤيا).

⁶ في مقدمة كتابه: (63/1).

⁷ قال أبو بكر الدينوري في كتابه المجالسة وجواهر العلم: (205/3): (حدثنا أحمد بن محمد النيسابوري، نا الحسن بن عيسى قال: قال ابن المبارك لعلي بن الحسن بن شقيق: إذا ابتليت بالقضاء فعليك بالأثر. قال علي: فأتيت أبا حمزة السكري، فسألته عن ذلك، وقلت له: ما الأثر؟ قال: أن تأتيني فأحدثك عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا، فتقضي به أو تعمل به، فإذا سئلت عنه يوم القيامة؛ أحلت عليّ، وأحلت أنا على الأعمش، ويحيل الأعمش على إبراهيم، ويحيل إبراهيم على علقمة، ويحيل علقمة على عبد الله، ويحيل عبد الله على النبي صلى الله عليه وسلم، فينتهي الأمر منتهاه، فتسلم).

... [401]-(ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ¹، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ² قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ) أَي حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (دِينٌ، فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ) المقصود من هذين الحديثين أَنَّ الدِّينَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْحَدِيثِ، فيجب على كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ لَا يَأْلُو جُهْدًا فِي الْحَدِيثِ، وَأَنْ يَأْخُذَ مِمَّنْ يُوثِقُ بِهِ لئَلَّا يَكُونَ فِي دِينِهِ خَلَلٌ، ففِي إيرادهما وختم كتاب الشَّمَائِلِ بهما التَّحْرِيزُ عَلَى تَحْصِيلِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ بِكِتَابِ الشَّمَائِلِ³.

[والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب]⁴.

[تَمَّ تَتْمِيقُ هَذِهِ النُّسخَةِ الشَّرِيفَةِ لشرح الشَّمَائِلِ فِي حَقِّ أَفْضَلِ الْوَرَى وَأَقْوَى الدَّلَائِلِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ ذَوِي الْفَضَائِلِ لِلْمَوْلَى الشَّهِيرِ عَصَامِ الدِّينِ فِي يَدِ الْمَدْرَسِ الْمُنْفَصِلِ عَنْ مَدْرَسَةِ السُّلْطَانِ: علاء الدين محمد بن محمد المفتقر إِلَى اللَّهِ الْمَلِكِ الْأَعْلَى فِي عَفْوِ التَّقْصِيرَاتِ فِي الْأُخْرَى وَالْأُولَى]⁵.



¹ عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من السادسة مات سنة خمسين على الصحيح، أخرج له الجماعة، التقريب: (317/2).

² محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، روى له الجماعة، التقريب: (483/2).

³ مقصود الكلام جَذُّ الهمم للاعتناء بسند الحديث ورواته، لأن الدين جاء عن طريقه، ومنه قول ابن المبارك: (الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء) انظر قوله في مقدمة صحيح مسلم: (63/1)، وقال البيهقوري في المواهب اللدنية: (693): (..وإنما ختم المصنّف كتابه بهذين الأثرين إشارةً إِلَى الْحَثِّ عَلَى إِتْقَانِ الْحَدِيثِ، وَالْإِكْثَارِ مِنْهُ، وَبِذَلِكَ الْجَهْدِ فِي تَحْصِيلِهِ، وَخَتْمُهُ بِذَلِكَ نَظِيرُ الْاِبْتِدَاءِ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ بِحَدِيثِ "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ").

⁴ ما بين قوسين في ت كُتِبَ : (والله سبحانه وتعالى أعلم) وساقط من م و ق.

⁵ ما بين قوسين من كلام الناسخ .

نتائج البحث وتوصياته

من خلال ما سبق نجد:

1. أن كتاب الشَّمانل للترمذی هو من أهم وأجمع ما أُلف في هذا الفن.
2. شرح العصام من الشُّروح المتوسطة الطُّول، جمع فيه بين الإيجاز حيناً والإطالة أحياناً أخرى، وفيه شيءٌ من الإسهاب في تحرير بعض المسائل.
3. العصام إمام في المنطق وعلم الكلام، الأمر الذي أدَّى إلى طغيان النَّاحية العقليَّة والمناقشة المنطقية في الشَّرح على الأدواق القلبية في بعض الأحيان.
4. سعة علم العصام، ويبرز ذلك من خلال كثرة مصادره.
5. شرح العصام جامع لجوانب شتى، فالشَّارح جامع لمختلف العلوم.
6. حفظ شرح العصام أقوال بعض العلماء الذين لم تصلنا كتبهم، مثل محمد ميرك شاه (928هـ)، ومحمَّد الحنفي (926هـ).
7. قوة شخصيَّة العصام وتحرُّره الفكري وملكته النقديَّة، فلم يقتصر في شرحه على مجرد النُّقل، بل كان ينقد أقوال العلماء، ويعترض ويناقش ويرجِّح.
8. أهميَّة شرح العصام كامنَّة في تمكُّنه في البلاغة والنَّحو، واعتماده الحديث الشريف قاعدة للاستنباط.
9. العصام إمام في المنطق واللُّغة، وأحكامه النقديَّة على أيِّ رأيٍ غالباً ما تدور حول المستوى اللُّغوي والسِّبَكة المنطقية.
10. دقَّة التحقيق والتَّدقيق هي أبرز سمة لعمل العصام، فقد امتاز الشَّرح بإظهار فروق في نسخ شمانل الترمذی لم أجدها عند غيره.
11. يمكن اعتبار العصام مجدداً في علم البلاغة من خلال ملكته النقديَّة وآرائه الخاصَّة التي تفرد بها.

12. سبب اقتصار تداول كتب العصام على العلماء دون العامة التّعقيد والغموض في طريقة كتابته واعتماده الأسلوب المنطقي في شروحه.
13. للعصام مؤلفات هامة ما زالت على هيئة مخطوطات، فينبغي توجيه طلاب العلم إليها.
14. هناك كتب في الشّمائِل وشرحها ما تزال على هيئة مخطوطات، فينبغي العمل على استخراج هذه الكنوز وبثّها في المجتمع.
15. أخرجت بلاد ما وراء النّهر نتاجاً عظيماً من المؤلّفات العلميّة والإسلاميّة، ولا يزال قسم من هذه المؤلّفات غائباً وراء جدار اللّغة، فينبغي حتّى المترجمين أو مَنْ له علم باللّغة على ترجمة هذه الكتب وإخراجها إلى طلّاب العلم.
- وأخيراً: رحم الله تعالى هذا الإمام العلم، وجعل علمه مما ينتفع به، فيجري له الأجر به إلى يوم القيامة، والحمد لله الذي أعان وسدّد، فله الفضل والمنّة.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس

- فهرس الآيات 314
- فهرس الأحاديث 316
- فهرس الآثار 324
- فهرس الأشعار 324
- فهرس الأعلام 324
- فهرس المسائل الحديثية 339
- فهرس المسائل الفقهية 339
- فهرس المصطلحات الحديثية 344
- فهرس الموضوعات 340
- فهرس المصادر والمراجع 350

فهرسُ الآياتِ

133	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاتحة:1)
133	﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة:3)
193	﴿وَلَنْ أَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ إِنَّكَ إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ مَبِينٍ﴾ (البقرة:125)
292	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بَدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ (آل عمران:75)
300	﴿لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ (آل عمران:77)
141	﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (النساء:41)
187	﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ (المائدة:13)
110	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ (الأنعام:60)
280	﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ (التوبة : 40)
180	﴿الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ﴾ (الرعد:9)
194	﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل:125)
289	﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ (مريم: 5-6)
289	﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ (النمل: 16)
235	﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْتَهِي عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت: 45)
258	﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ (الصافات:104)
277	﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (الزمر:30)

- 136 ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ (الفتح:1)
- 187 ﴿وَمَا أَنَا بِظَالَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (قاف:29)
- 257 ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (القمر : 49)
- 258 ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ (القمر : 52)
- 191 ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ (الضحى:2)

فهرسُ الأحاديث¹

257	(آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ)
139	(أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي)
205	(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ)
210	(اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِجْمَهُ أَبُو طَيْبَةَ)
145	(أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَةً لَهُ تَقْضِي)
207	(إِذَا لَمْ تَسْتَخِفْ فَاَفْعَلْ مَا شِئْتَ) *
272	(أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ)
190	(اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ)
123	(أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصُصُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئاً)
118	(أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ)
223	(أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ)
194	(أَنَا سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ..) *
290	(أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيّاً ﷺ جَاءَا إِلَى عُمَرَ)
267	(أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ)
266	(أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا مَاتَ)
156	(أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي حَاجَةً)

¹ رُمِزَتْ لِلأَحَادِيثِ الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا الْعَصَامُ بِـ (*) لِتَتَمَيَّزَ عَنْ أَحَادِيثِ الشَّمَائِلِ.

- 147 (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِلَ عَثْمَانَ)
- 176 (أَنَّ رَجُلًا خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ)
- 203 (أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ)
- 223 (إِنَّ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَمَكْتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بَنَارٍ)
- 213 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ)
- 175 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَجُلٍ رَثٍّ)
- 206 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا)
- 214 (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ)
- 218 (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ)
- 216 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ، وَسَأَلَهُ)
- 254 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ)
- 247 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ)
- 252 (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)
- 219 (إِنَّ لِي أَسْمَاءَ)
- 185 * (رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ ثَوْبَيْنِ مَعْصُفَيْنِ)
- 142 (انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ)
- 151 (إِنَّمَا كَانَ فَرَّاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
- 183 (أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ)
- 237 (إِنِّي لِأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- 227 (أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ)
- 126 (أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ)
- 110 * (أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ ...)
- 242 (بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُنْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ)
- 113 (تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ)
- 252 (تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ)
- 269 (تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ)
- 271 (تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ)
- 288 (جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ)
- 174 (جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ وَلَا يَرْذُونَ)
- 160 (حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ)
- 183 (خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ)
- 231 (خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا)
- 295 (دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ)
- 124 (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ)
- 178 (دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا)
- 136 (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ)
- 262 (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ)
- 307 (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ)

- 130 (سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
- 134 (سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ)
- 192 (سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جُلُسَائِهِ)
- 153 (سُئِلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ فَرَأَشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
- 174 (سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ)
- 229 (شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ)
- 148 (شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
- 124 * (شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودٍ)
- 245 * (عُدْبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ)
- 140 (قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اقْرَأْ عَلَيَّ)
- 270 (قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ)
- 199 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ)
- 207 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ)
- 163 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخْمًا مَفْخَمًا)
- 255 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ)
- 159 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ)
- 104 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يُفْطَرَ)
- 109 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ)
- 248 (كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا)

- 202 (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَذْخُرُ شَيْئاً لَعْدٍ)
- 112 (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ)
- 114 (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ)
- 157 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ)
- 132 (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ)
- 217 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الْأُخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ)
- 179 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحْدَيْتَهُ)
- 121 (كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قَرِيشٌ)
- 208 * (كَانَ يَذْخُرُ قُوتَ السَّنَةِ لِعِيَالِهِ)
- 101 (كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ)
- 102 (كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى يُرَى)
- 138 (كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ رُبَّمَا يَسْمَعُهَا)
- 135 (كَنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ)
- 127 (كَنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ)
- 261 (كَنْتُ مُسْنَدَةً النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي)
- 194 * (كَنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ)
- 130 (كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
- 262 (لَا أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ مَوْتٍ)
- 292 (لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ)

- 155 (لا تُطروني كما أطرت النصارى عيسى)
- 292 (لا يَقتسمُ ورثتي ديناراً ولا درهماً)
- 111 * (لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن ..)
- 245 (لقد أخفتُ في الله تعالى، وما يُخاف أحدٌ)
- 265 (لما قبضَ رسولُ الله ﷺ اختلفوا في دَفْنِهِ)
- 268 (لما كانَ اليومَ الَّذي دَخَلَ فِيهِ رسولُ الله ﷺ المَدِينَةَ)
- 282 (لما وجدَ رسولُ الله ﷺ مِنْ كَرَبِ المَوْتِ)
- 108 (لم أرَ رسولَ الله ﷺ يصومُ في شهرٍ أكثرَ)
- 161 (لم يكنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رسولِ الله)
- 186 (لم يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً ولا متفحّشاً)
- 173 (لو أهدى إليَّ كُرَاعَ لَقَبِلْتُ)
- 208 * (ما أَمسى عند آلِ محمد ﷺ صاع بُرٍّ)
- 137 (ما بَعَثَ اللهُ تعالى نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الوَجْهِ)
- 250 * (ما بكى رسولُ الله ﷺ على مَيِّتٍ قطُّ)
- 251 (ماتَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)
- 177 (ماذا كانَ يَعْمَلُ رسولُ الله ﷺ في بَيْتِهِ)
- 285 (ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ)
- 297 (ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا درهماً)
- 162 * (ما دخلت على رسولِ الله ﷺ إلا قام لي ..)

281	* (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن)
105	(ما رأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يصومُ شهرين)
188	(ما رأيْتُ رسولَ الله ﷺ منتصراً من مظلمةٍ)
208	(ما نظرتُ إلى فرجِ رسولِ الله)
198	(ما سئِلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً قطُّ فقال لا)
187	(ما ضربَ رسولُ الله ﷺ بيده شيئاً قطُّ)
117	(ما كانَ رسولُ الله ﷺ يصوم في شهرٍ أكثرَ)
249	(مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ)
284	(مَنْ كَانَ لَهُ فَرْطَانِ مِنْ أُمَّتِي)
118	* (من كان منكم صائماً فليصم..)
306-303-301-298	(مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى)
110	* (مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ..)
293	(نحن معاشر الأنبياء لا نورث)
122	* (هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله تعالى...)

فهرسُ الآثارِ

- 310 عبد الله بن المبارك: (إِذَا ابْتُلِيتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ)
- 187 عبد الله بن مسعود: (أَشَقَى النَّاسِ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ)
- 310 محمد بن سيرين: (هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ)
- 306 عوفُ الأعرابي: (أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ)
- 188 الفضيل بن عياض: (لَمْ يَدْرِكْ مَنْأً مِنْ يَدْرِكُهُ بِكَثْرَةِ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ...)
- 188 الفضيل بن عياض: (تَرَكَ الْعَمَلَ لِلنَّاسِ رِيَاءً، وَالْعَمَلَ بِسَبَبِهِمْ شُرْكَ..)

فهرسُ الأشعارِ

1. إِذَا حَلَّتْ بَنُو لَيْثٍ عُكَازًا رَأَيْتَ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الْغُرَابَا 295
2. لَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهُمْ بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ 244
3. أَخْ لِي أَمَّا كُلُّ شَيْءٍ سَأَلْتَهُ فَيُعْطِي وَأَمَّا كُلُّ ذَنْبٍ فَيُغْفَرُ
4. أَخْلَايَ إِنْ شَطَّ الْحَبِيبُ وَرَبْعَهُ وَعَزَّ تَلَاقِيهِ وَنَاءَتْ مَنَازِلُهُ 56
- وَفَاتَكُمْ أَنْ تَبْصُرُوهُ بِعَيْنِكُمْ فَمَا فَاتَكُمْ بِالْعَيْنِ فَهْذِي شِمَائِلُهُ

فهرسُ الأعلام المترجم لهم

247	أبان بن يزيد العطار
199	ابراهيم بن سعد
111	ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي
220	أحمد بن عبد الله (أبو نعيم الأصفهاني)
301	أحمد بن عبد الله (أبو حصين)
185	أحمد بن عبدة الضبي
299	أحمد بن عمر (القرطبي)
25	أحمد بن محمد الإسفراييني
155	أحمد بن منيع
231	آدم بن أبي إياس
276	إسحاق بن منصور
180	إسحاق بن موسى
286	إسرائيل بن يونس
203	أسلم العدوي مولى عمر ؓ
119	إسماعيل بن إبراهيم
210	إسماعيل بن جعفر
159	إسماعيل بن حماد الجوهري
28	إسماعيل بن عصام الدين الإسفراييني
252	إسماعيل بن عُلَيَّة
238	إسماعيل بن مجالد
261	الأسود بن يزيد النخعي

102	أنس بن مالك
12	أوزبك
101	أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِيَانِي
27	أبو إسحق الإسفراييني
223	أبو بكر بن عياش
147	أم العلاء الأنصارية
105	أبو سلمة بن عبد الرحمن
31	أبو الفتح الشريفي
119	أبو الفرج ابن الجوزي
117	أبو مصعب المديني
148	أم كلثوم
145	بركة الحبشية (أم أيمن)
247	بريرة مولاة عائشة
295	بشر بن عمر
173	بشر بن المفضل
268	بشر بن هلال
238	بيان بن بشر الأحمسي
11	تيمورلنك الأعرج
139	ثابت بن أسلم
113	ثور بن يزيد
147	جابر بن عبد الله
214	جابر بن يزيد الجُعفي
131	جرير بن حازم

219	جبير بن مطعم
183	جعفر بن سليمان الضُّبَعي
153	جعفر بن محمد الصادق
104	جعفر بن أبي وحشية
110	جندب بن جنادة ؓ (أبو ذر)
163	جميع بن عمر
137	حسام بن مصأك
163	الحسن بن علي
263	الحسن بن الصباح البزاز
295	الحسن بن علي الخلال
111	الحسن بن يسار البصري
225	حسن بن محمد الطيبي
257	حسين بن حريث
163	الحسين بن علي
286	حسين بن محمد البصري
300	حسين بن مسعود البغوي
252	حسين بن مهدي
153	حفصة بنت عمر
101	حمَّاد بن زيد
139	حمَّاد بن سلمة
102	حُميد بن أبي الطويل
261	حُميد بن مسعدة
178	خارجة بن زيد

253	خالد بن مهران الحذاء
242	خالد بن عمير
113	خالد بن معدان
301	خلف بن خليفة
195	خويلد بن خالد (أبو ذؤيب الهذلي)
254	دَغَل بن حنظلة
114	ذكوان أبو صالح السمان
255	ربيعة بن أبي عبد الرحمن (الرأي)
113	ربيعة بن عمرو
160	الرَّبِيع بن صُبَيْح
205	الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذ
116	رضيُّ الدين الاستراباذي
245	روح بن أسلم
219	روح بن عبادة
110	زُرُّ بن حبيش
250	زكريا بن إسحق
180	زياد بن أبي زياد
153	زياد بن يحيى البصري
203	زيد بن أسلم
279	زيد بن ثابت
148	زيد بن سهل رضي الله عنه (أبو طلحة)
142	السائب بن مالك
114	سالم بن أبي أمية (أبو النضر)

105	سالم بن أبي الجعد
272	سالم بن عبيد
302	سعد بن طارق
161	سعد بن معاذ
104	سعيد بن جبير
155	سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
173	سعيد بن أبي عروبة
290	سعيد بن فيروز
105	سفيان بن سعيد الثوري
140	سفيان بن عيينة
140	سفيان بن وكيع بن الجراح
272	سلمة بن نبيط
185	سلم بن قيس العلوي
227	سلام بن سليم أبو الأحوص
261	سليم بن أخضر
231	سلمان أبو حازم
178	سليمان بن خارجة
104	سليمان بن داود الطيالسي
33	سليمان بن سليم خان
306	سليمان بن سلم البلخي
126	سليمان بن مهران الأعمش
227	سيماك بن حرب
284	سيماك بن الوليد

119	سنان الضُّبَعي
229	سهل بن أسلم
113	سهيل بن أبي صالح
226	سوار بن عبد الله
139	سويد بن نصر
156	سويد بن عبد العزيز
229	سيار بن سلامة
11	شاهروخ بن تيمورلنك
205	شريك بن عبد الله النخعي
223	شقيق بن سلمة
104	شعبة بن الحجاج
110	شيبان بن عبد الرحمن
12	شيباني محمد خان
242	شويس بن حياش
242	صفوان بن عيسى
113	الضحاك بن مخلد
302	طارق بن مالك
109	طلق بن غنام
101	عائشة أم المؤمنين
110	عاصم بن بهدلة
128	عاصم بن حميد
110	عاصم بن سليمان الأحول
147	عاصم بن عبد الله

303	عاصم بن كليب
214	عامر بن شراحيل الشعبي
269	عامر بن صالح
266	عباس العنبري
178	عباس بن محمد الدوري
186	عبد بن عبد الجدلي
203	عبد الأعلى بن عامر
306	عبد الله بن الحكم
101	عبد الله بن شقيق
194	عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد)
229	عبد الله بن أبي زياد
272	عبد الله بن داود
282	عبد الله بن الزبير البصري
139	عبد الله بن الشَّخِير
207	عبد الله بن أبي عتبة
199	عبد الله بن عمر بن القاسم
104	عبد الله بن عباس
130	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة
134	عبد الله بن قيس
139	عبد الله بن المبارك
161	عبد الله بن عبد الرحمن
205	عبد الله بن محمد بن عقيل
33	عبد الله بن محمود خان

195	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
136	عبد الله بن مغفل
110	عبد الله بن مسعود
269	عبد الله بن صالح
261	عبد الله بن عون بن أرطبان
153	عبد الله بن ميمون
178	عبد الله بن يزيد المقرئ
284	عبد ربه بن بارق
176	عبد الرزاق بن همام
265	عبد الرحمن بن أبي بكر
29	عبد الرحمن الجامي
248	عبد الرحمن بن حميد
138	عبد الرحمن بن أبي الزناد
163	عبد الرحمن العجلي
263	عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج
216	عبد الرحمن بن أبي ليلى
105	عبد الرحمن بن مهدي
110	عبد الرحمن بن مل النهدي
292	عبد الرحمن بن هرمز
271	عبد العزيز بن محمد
307	عبد العزيز بن المختار
217	عبد القدوس بن محمد العطار
29	عبد الملك بن جمال الدين بن إسماعيل

267	عبد الملك بن حبيب
132	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
231	عبد الملك بن عمير
148	عبد المك بن عمرو القيسي
303	عبد الواحد بن زياد
119	عبد الوارث بن سعيد
121	عبدة بن سليمان
140	عُبيدة بن عمر السلماني
199	عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
30	عبيد الله بن محمود خواجه
109	عبيد الله بن موسى
242	عتبة بن غزوان
147	عثمان بن مظعون
200	عثمان بن عمر بن الحاجب
121	عروة بن الزبير
142	عطاء بن السائب
161	عفان بن مسلم البصري
138	عكرمة بن أبي جهل
263	العلاء بن اللجلاج
123	علقمة بن قيس النخعي
28	علي بن إسماعيل بن عصام
102	علي بن حجر
309	علي بن الحسن

206	علي بن خشرم
151	علي بن مسهر
253	عمار بن أبي عمار
160	عمر بن سعد
238	عمر بن إسماعل بن مجالد
242	عمر بن عيسى
177	عمرة بنت عبد الرحمن
286	عمرو بن الحارث
250	عمرو بن دينار
115	عمرو بن عثمان بن قنبر (سيبويه)
180	عمرو بن العاص رضي الله عنه
217	عمرو بن عاصم
186	عمرو بن عبد الله
138	عمرو بن أبي عمرو
112	عمرو بن علي
290	عمرو بن مرة
127	عمرو بن قيس
128	عوف بن مالك
304	عوف بن أبي جميلة
111	عياض بن موسى بن عياض
206	عيسى بن يونس
242	غزوان بن جابر
174	الفضل بن دكين

133	فضل الله التوربشتي
188	فضيل بن عياض
149	فليح بن سليمان
109	القاسم بن دينار الكوفي
22	قاسم شيخ عزيزان
147	القاسم بن محمد
131	قتادة بن دعامة
101	قتيبة بن سعيد
218	قيس بن أبي حازم
303	كُليب بن شهاب
198	لبيد بن ربيعة
134	الليث بن سعد
295	مالك بن أوس بن الحدثان
117	مالك بن أنس
232	مالك بن النّيثان
263	مبشر بن إسماعيل
254	محمد بن أبان
304	محمد بن إبراهيم بن أبي عدي
180	محمد بن إسحاق
220	محمد بن إسحاق بن منده
248	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك
127	محمد بن إسماعيل البخاري
105	محمد بن بشار

219	محمد بن جبیر بن مطعم
269	محمد بن حاتم بن بزيع
32	محمد بن حميد الكفري
110	محمد بن خازم
113	محمد بن رفاعة
310	محمد بن سيرين
223	محمد بن طريف الكوفي
114	محمد بن عبد الله الزبيري
173	محمد بن عبد الله بن بزيع
199	محمد بن عبد الله بن مالك
306	محمد بن عبد الله بن مسلم
248	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب
249	محمد بن عمر الأصبهاني
265	محمد بن العلاء
153	محمد بن علي الباقر
25	محمد بن علي الصبان
52	محمد بن عيسى الترمذي
288	محمد بن عمرو
126	محمد بن فضيل
197	محمد بن القاسم بن محمد الأنباري
180	محمد بن كعب القرظي
174	محمد بن المنكدر
288	محمد بن المثنى

119	محمد بن موسى الديرى
190	محمد بن يحيى بن أبى عمر
115	محمد بن يزيد المبرد
126	محمد بن يزيد الرفاعى
113	محمد بن يحيى العدنى
133	محمد بن يعقوب الفيروزابادى
35	محمود بن عبيد الله المحبوبي
104	محمود بن غيلان
190	مخرمة بن نوفل
267	مرحوم بن عبد العزيز العطار
157	مسلم بن كيسان الأعور
248	مسلم بن جندب
237	مسعود بن عمر التفتازانى
139	مطرف بن عبد الله بن الشخير
254	معاذ بن هشام
118	معاذ بنت عبد الله العدوية
134	معاوية بن صالح
114	معاوية بن هشام
136	معاوية بن قررة
307	معلّى بن أسد
176	معمر بن راشد
255	معن بن عيسى الأشجعي
187	منجاب بن الحارث

105	منصور بن زاذان
114	منصور بن خيثمة
188	منصور بن المعتمر
203	موسى بن أبي علقمة
208	موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي
262	موسى بن سرجس
266	موسى بن أبي عائشة
213	ميسرة بن يعقوب الطهوي
211	نافع بن مسعود
272	نبيط بن شريط
267	نصر بن علي الجهضمي
225	النَّضر بن شُميل
272	نعيم بن أبي هند
137	نوح بن قيس الحداني
248	نوفل بن إياس
121	هارون بن إسحق الهمداني
203	هارون بن موسى بن أبي علقمة
203	هشام بن سعد
254	هشام بن أبي عبد الله الدستوائي
121	هشام بن عروة
135	هلال بن الخباب
148	هلال بن علي
217	همام بن يحيى

106	هناد بن السري
110	هناد بن أبي معاوية
105	هند بنت أمية (أم سلمة)
163	هند بن أبي هالة
159	واصل بن عبد الأعلى الكوفي
208	وكيع بن الجراح
213	ورقاء بن عمر اليشكري
178	الوليد بن أبي الوليد
131	وهب بن جرير بن حازم
29	يحيى بن عبد الملك
135	يحيى بن جعدة
138	يحيى بن حسان
143	يحيى بن زياد (الفراء)
132	يحيى بن سعيد الأموي
174	يحيى بن أبي الهيثم
177	يحيى بن سعيد الأنصاري
290	يحيى بن كثير العنبري
160	يزيد بن أبان
267	يزيد بن بابنوس
119	يزيد الرشك
175	يزيد الرقاشي
304	يزيد الفارسي
229	يزيد بن أبي منصور

262	يزيد بن الهاد
130	يعلى بن مملك
252	يعقوب بن إبراهيم الدورقي
175	يوسف بن عبد الله بن سلام
180	يونس بن بكير

فهرس المسائل الفقهية

121	الاختلاف على صوم عاشوراء
110	صيام غرة كل شهر
143	صلاة الكسوف
162	حكم القيام للناس
220	حكم الحجامة
273	حكم صلاة الجماعة
275	الاستخلاف في الصلاة

فهرس المسائل الحديثية

الصفحات:

اختلاف الرواة على عائشة وأُمّ سلمة رضي الله عنهما	106
انقطاع سند "محمد الباقر عن عائشة رضي الله عنها"	153
اضطراب حديث عاصم بن بهدلة عن زر وأبي وائل	225

فهرس المصطلحات الحديثية

309	الأثر
132	إسناده ليس بمتصل
242	أكابر الصحابة
251	أكابر التابعين
127	التعليق عند البخاري
199	تُكَلَّمُ فيه بلا قاذح
303	جيد الإسناد
255	حا التحويل
271	الحديث الغريب
297	حديثه في الصحيحين مقرون
309	الخبر
293	خبر الآحاد
164	رواية القرين
164	رواية الأكابر عن الأصاغر
203	رواية الأبناء عن الآباء
306	رواية التابعي عن تابعي
106	شرط الشيخين

106	الاضطراب
255	العالي والنازل
117	المتفق والمفترق
245 - 137	المرسل
164	المدبَّح
208	المجهول
242 - 110	مخضرم

فهرسُ الموضوعاتِ

1	إهداء
2	شكر وتقدير
3	المقدمة
8	القسم الأول : قِسْم الدِّراسة
9	الفصل الأول : التَّعريف بالمؤلف
10	<u>المبحث الأول:</u> عصر العصام الأسفراييني
10	الحالة السِّياسِيَّة
16	الحالة الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة
18	الحالة العلميَّة والثقافيَّة
22	الحالة الدينيَّة والرُّوحيَّة
25	<u>المبحث الثاني:</u> ترجمة العصام الأسفراييني
25	1- اسمه ونسبه
26	2- نشأته وحياته العلميَّة
27	3- ثقافة العصام
27	4- أقاربه
29	5- شيوخه
30	6- تلامذته
31	7- مكانته العلميَّة
33	8- مكانته عند أرباب الدَّولة
33	9- رحلاته
35	10- مذهبه

37	أقرانه	11-
39	آثاره وكتبه	12-
50	الفصل الثاني : التعريف بالمؤلف	
51	<u>المبحث الأول</u> : التعريف بكتاب الشَّمال	
52	1- ترجمة الإمام الترمذي	
56	2- كتاب الشَّمال المحمَّديَّة	
67	<u>المبحث الثاني</u> : التعريف بكتاب شرح الشَّمال	
70	• تحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى صاحبه	
71	• منهج العصام في شرح شَّمال الترمذي:	
71	1- ما ذكره المؤلِّف	
71	2- ما كتب على غلاف المخطوط	
72	3- أسلوب العصام في الكتابة	
74	4- منهج العصام بشكل عام في كتاب الشَّمال	
74	5- المنهج التفصيلي	
87	• القيمة العلميَّة للكتاب وفيها:	
88	جهود العلماء على شرح العصام	
91	خصائص الشَّرح ومميَّزاته	
93	<u>المبحث الثالث</u> : وصف مخطوطات الكتاب	
95	أماكن وجود المخطوط	
96	المخطوطات المعتمدة في التَّحقيق	
97	القسم الثاني : قسم التَّحقيق:	
98	أولاً: تمهيد: يتضمَّن: منهج التَّحقيق	
99	منهج التَّعليق	

ثانياً: النصُّ المحقَّقُ:

وفيه الأبواب :

42- باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ. 101

وفيه الأحاديث من [268 إلى 301]

101	الحديث 286
102	الحديث 287
104	الحديث 288
105	الحديث 289
108	الحديث 290
109	الحديث 291
112	الحديث 292
113	الحديث 293
114	الحديث 294
117	الحديث 295
118	الحديث 296
121	الحديث 297
123	الحديث 298
124	الحديث 299
126	الحديث 300

الحديث 301 127

43- باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ. 130

وفيه الأحاديث من [302 إلى 309]

الحديث 302 130

الحديث 303 131

الحديث 304 132

الحديث 305 134

الحديث 306 130

الحديث 307 136

الحديث 308 137

الحديث 309 138

44- باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ. 139

وفيه الأحاديث من [310 إلى 315]

الحديث 310 139

الحديث 311 140

الحديث 312 142

الحديث 313 145

الحديث 314 147

الحديث 315 148

45- باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ. 151

وفيه الحديثان [316- 317]

الحديث 316 151

الحديث 317 153

46- باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ. 155

وفيه الأحاديث من [318 إلى 330]

الحديث 318 155

الحديث 319 156

الحديث 320 157

الحديث 321 159

الحديث 322 160

الحديث 323 161

الحديث 324 163

الحديث 325 173

الحديث 326 174

الحديث 327 174

الحديث 328 175

الحديث 329 176

الحديث 330 177

47- باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ. 178

وفيه الأحاديث من [331 إلى 345]

178	الحديث 331
180	الحديث 332
183	الحديث 333
185	الحديث 334
186	الحديث 335
187	الحديث 336
188	الحديث 337
190	الحديث 338
192	الحديث 339
198	الحديث 340
199	الحديث 341
202	الحديث 342
203	الحديث 343
205	الحديث 344
206	الحديث 345

48- باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ. 207

وفيه الحديثان [346 - 347]

207	الحديث 346
208	الحديث 347
210	49- باب ما جاء في حجة رسول الله ﷺ.
	وفيه الأحاديث من [348 إلى 353]
210	الحديث 348
213	الحديث 349
214	الحديث 350
216	الحديث 351
217	الحديث 352
218	الحديث 353
219	50- باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ.
	وفيه الحديثان [354 - 355]
219	الحديث 354
223	الحديث 355
227	51- باب ما جاء في عيش النبي ﷺ.
	وفيه الأحاديث من [356 إلى 365]
227	الحديث 356
228	الحديث 357
229	الحديث 358

231	الحديث 359
238	الحديث 360
242	الحديث 261
245	الحديث 362
247	الحديث 363
248	الحديث 364
249	الحديث 365
249	52- باب ما جاء في سنّ رسول الله ﷺ.
	وفيه الأحاديث من [366 إلى 370]
251	الحديث 366
252	الحديث 367
252	الحديث 368
254	الحديث 369
255	الحديث 370
257	53- باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ.
	وفيه الأحاديث من [371 إلى 384]
257	الحديث 371
261	الحديث 372
262	الحديث 373

263	الحديث 374
265	الحديث 375
266	الحديث 376
267	الحديث 377
268	الحديث 378
269	الحديث 379
270	الحديث 380
271	الحديث 381
272	الحديث 382
282	الحديث 383
284	الحديث 384

286 54- باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ.

وفيه الأحاديث من [385 إلى 391]

286	الحديث 385
288	الحديث 386
290	الحديث 387
292	الحديث 388
292	الحديث 389
295	الحديث 390

55- باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ في النوم. 298

وفيه الأحاديث من [392 إلى 401]

الحديث 392 298

الحديث 393 301

الحديث 394 301

الحديث 395 303

الحديث 396 304

الحديث 397 306

الحديث 398 306

الحديث 399 307

الحديث 400 309

الحديث 401 309

نتائج البحث وتوصياته 311

الفهارس 313

فهرس المصادر والمراجع

1. الأحاد والمثاني، أحمد بن عمرو بن الضحّاك أبو بكر الشّيباني، دار الرّاية، الرّياض، الطّبعة الأولى، 1411 - 1991، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة.
2. أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تأليف صديق بن حسن القنوجي، تحقيق عبد الجبار زكّار، دار الكتب العلميّة - بيروت، 1978م.
3. أجوبة على مسائل سألها النّووي في ألفاظ من الحديث، للإمام جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك النحوي، تحقيق يوسف العيساوي، تقديم : مازن المبارك، كلية الدراسات العربية والإسلامية، دبيّ.
4. إحياء علوم الدين، تصنيف الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، وبذيله كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخرج ما في الإحياء من الأخبار للعلامة زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار المعرفة، بيروت لبنان.
5. أخلاق النبي ﷺ وآدابه، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن الأصبهاني تحقيق: عصام الدين سيد الصّبابطي، الدّار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط:2، سنة 1413هـ ، 1993م.
6. الأدب المفرد، لمحمّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، 1409 - 1989، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
7. الأذكار النووية: تأليف الإمام الفقيه المحدث محيي الدين أبي ذكريا يحيى بن شرف النووي طبعة :1، دار الفكر، بيروت لبنان: 1994 م .
8. إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323هـ.
9. أسد الغابة في معرفة الصّحابة، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشّيباني الجزري، المعروف بابن الأثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1417 هـ - 1996 م، الطبعة: الأولى، تحقيق عادل أحمد الرفاعي.
10. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرّأي والآثار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1421 - 2000م.

11. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، صححه عادل مرشد، دار الإعلام، ط: 1، 2002م.
12. الإسلام في آسيا منذ الغزو المغولي، د. محمد نصر مهنا، الطبعة: الأولى، 1990م، المكتب الجامعي الحديث.
13. الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي - جدة، الطبعة: الأولى.
14. أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل، ومعه كتاب جواهر الدرر في مناقب ابن حجر، أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، 1997م.
15. الإصابة في معرفة الصحابة، لأحمد بن علي بن ثابت، المعروف بابن حجر العسقلاني أبو الفضل، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1414هـ.
16. الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1988، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي.
17. الأطول : شرح تلخيص مفتاح العلوم، لعصام الدين إبراهيم بن محمد بن عريشاه الأسفرائيني، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
18. الأطول في علوم البلاغة، تأليف: إبراهيم بن محمد بن عريشاه الأسفرائيني، قدم له : أ.د. هاشم محمد هاشم، الأستاذ بجامعة الأزهر، المكتبة الأزهرية للتراث، الجزيرة للنشر والتوزيع، مصر، 2008م، ط: 1.
19. إعانة الطالبين، للعلامة أبي بكر المشهور بالسيد البكري ابن السيد محمد شطا الدمياطي على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين لزين الدين بن عبد العزيز المليباري الفناني، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1997م.
20. إعراب ما يُشكل من الحديث النبوي، لمحَبِّ الدِّين أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع أهل اللغة بدمشق، الطبعة الثانية، 1986م.
21. الأعلام : قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين تأليف خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان، ط: الخامسة، 1950م.
22. الإعلان بالتوخيخ لمن ذمَّ التاريخ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، عني بنشره محمد القدسي ، ط: 1979م .

23. أفغانستان ، بقلم : لونكريوث ديمزوكب، لجنة ترجمة دائرة المعارف الإسلامية : إبراهيم خورشيد، د. عبد الحميد يونس، حسن عثمان، دار الكتاب اللبناني بيروت، الطبعة الأولى، 1980م .
24. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1369هـ، تحقيق محمد حامد الفقي.
25. اكتفاء القنوع بما هو مطبوع من أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، تأليف : أدوارد فنديك، دار صادر بيروت، وقد صححه السيد محمد علي الببلاوي وزاد عليه، طبع بمطبعة التآليف والهلال بالفجالة بمصر : 1896م .
26. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، العلامة القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، المنصورة، الطبعة الأولى : 1998م .
27. الإكمال في رفع الالتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى، علي بن هبة الله بن أبي نصر بن مأكولا ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى : 1411هـ.
28. الأم، تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، مع مختصر المزني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى 1400 هـ 1980م.
29. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعہ والصحيحين، للدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى، 1970م، مطبعة لجنة التآليف والترجمة والنشر.
30. أمالي ابن الحاجب، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب، ت: فخر صالح سليمان قدارة، دار الجيل: بيروت، دار عمار: عمان، 1989م.
31. إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1، 1979م.
32. الأنوار في شمائل المختار، لمحيي السنة الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه العلامة الشيخ إبراهيم اليعقوبي، دار الضياء، بيروت، 9140هـ - 1989م.
33. إنجيل يوحنا، د.ط.
34. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعلي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

35. الأنساب للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الجنان الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
36. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ الدالة على اختلاف الفقهاء، لقاسم بن عبد الله بن أمير علي قونوي، دار الوفاء - جدة، الطبعة الأولى : 1406هـ، تحقيق: أحمد عبد الرزاق الكبيسي.
37. البدء والتأريخ للمطهر بن طاهر المقدسي، مكتبة الثقافة، القاهرة، بدون تحقيق ولا تاريخ طباعة.
38. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م.
39. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، نشر: مكتبة المعارف، بيروت.
40. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي الشهير بابن رشد الحفيد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة : الرابعة، 1975م.
41. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لشيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر المعاصر: 1998م.
42. البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن الملن، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية ، الطبعة: الأولى، 1425هـ-2004م.
43. البرهان في علوم القرآن، تأليف: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار المعرفة - بيروت ، 1391هـ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم.
44. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم الحنفي، تحقيق: أحمد عزو، دار احياء التراث العربي، الطبعة : 2، 2004م.
45. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
46. بصائر ذوي التمييز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي النجار، عبد العليم الطحاوي، الطبعة الثالثة، 1996م، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

47. البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق. د.ط.
48. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - 1407، ط:1، تحقيق: محمد المصري.
49. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، ت : د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة : الأولى، 1418هـ-1997م.
50. التَّعْدِيل والتَّجْرِيح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لسليمان بن خلف بن سعد الباجي، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، 1986م.
51. التَّمْهِيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
52. التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني البغدادي المعروف بابن النقطة الحنبلي، دائرة المعارف العثمانية، ط: 1، 1983م، د. ت.
53. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، تأليف فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، طبع في المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، الطبعة الأولى، 1313هـ.
54. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للإمام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، اعتنى به علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، ط : 1 ، 1998م .
55. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، ت: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: 1403هـ ، 1983م.
56. التُّرَاث العربي في خزانة مخطوطات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم إيران، طبع باعتناء ولده السيد محمود المرعشي، ط : الأولى، 1414هـ .
57. التَّصَوُّف الإسلامي: الطريقة النقشبندية وأعلامها، تأليف د: محمد أحمد درنيقة مطبعة جروس برس .
58. التَّعْدِيل والتَّجْرِيح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض الطبعة الأولى، 1406 - 1986 ت : د. أبو لبابة حسين.

59. تاج الدين محمد بن محمد بن أحمد الأسفرائيني ومنهجه في النحو، تأليف د: محمد بدري عبد الجليل ، دار النهضة العربية بيروت ، ط: 1984م .
60. تاريخ آداب اللغة العربية - تأليف : جرجي زيدان، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت لبنان - 1983م .
61. تاريخ الأدب العربي، تأليف: كارل بروكلمان، ترجمة: د. محمود فهمي حجازي، بالتعاون مع د. عمر صابر عبد الجليل، الهيئة المصرية العامة للكتاب: 1995م .
62. تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن شاهين، تحقيق ودراسة: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، 1989م، لم تذكر الدار الطابعة.
63. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للمؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، 1990م.
64. التاريخ الأوسط، المطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت لبنان، ط: 1، 1986م.
65. تاريخ إيران بعد الإسلام ، نقله عن الفارسية وعُلّق عليه : د: محمد علاء الدين منصور ، راجعه أ.د. السباعي محمد السباعي ، دار الثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة . (هذا الكتاب ترجمة للكتاب الفارسي : تاريخ إيران المفصل من صدر الإسلام حتى انقراض الدولة القاجارية ، تأليف :إقبال الآشيتاني) .
66. تاريخ بخارى منذ أقدم العصور حتى العصر الحاضر، تأليف: أرمنيوس فامبري، ترجمه د: أحمد محمود الساداتي، راجعه د: يحيى الخشاب، مكتبة نهضة الشرق جامعة القاهرة .
67. تاريخ بغداد أو مدينة السلام تأليف الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، د.ت.
68. تاريخ التراث العربي، في علوم القرآن والحديث ، لفؤاد سزكين، نقله إلى العربية: د. محمود فهمي حجازي، وراجعه د: مصطفى عرفة، و د. سعيد عبد الرحيم، الملكة العربية السعودية، إدارة الثقافة والنشر، 1983م .
69. تاريخ الدولة العلية العثمانية، المحامي محمد فريد بك، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت لبنان، ط: 1، 1981م.
70. تاريخ الشعوب الإسلامية، تأليف كارل بروكلمان، نقله إلى العربية: نبيه أمين فارس، ومدير البعلبكي، ط : الخامسة.

71. تاريخ الشيعة: السياسي، الثقافي، الديني، تأليف العلامة الشيخ سليمان ظاهر، حققه عبد الله سليمان ظاهر، منشورات الأعلمي للمطبوعات، بيروت لبنان، ط: 2002م .
72. تاريخ علوم البلاغة والتعريف برجالها، تأليف أحمد المصطفى المراغي، ط: الأولى ، 1950م .
73. تاريخ العلاقات العثمانية الإيرانية، الحرب والسلام بين العثمانيين والصفويين، للدكتور عباس إسماعيل صباغ، دار النفائس، بيروت لبنان، ط: الأولى، 1999م.
74. التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي نشر دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي.
75. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تصنيف الإمام أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، دراسة وتحقيق : علي شيري، دار الفكر، بيروت لبنان.
76. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف.
77. تاريخ وحضارة العرب والإسلام، تأليف لجنة صلاح الدين أبو الذهب، الطبعة الأولى، 2010م. دون ذكر اسم الدار الطابعة.
78. تفسير البيضاوي، واسمه أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
79. تفسير الرازي واسمه مفاتيح الغيب من القرآن الكريم، محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي المعروف بالفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي.
80. تقريب التهذيب، تأليف أحمد بن علي بن ثابت بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، طبعة دار الرشيد بحلب، الطبعة الأولى، 1406هـ.
81. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، تأليف: محي الدين يحيى بن شرف النووي، د.ط.
82. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ط.
83. تهذيب الأسماء واللغات للعلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، د. ط.
84. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن ثابت بن حجر العسقلاني، دار التراث العربي ، بيروت لبنان ، ط: 1991م.

85. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، مكتبة الأصالة للكتب، ط: 1، 1996م.
86. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة الأولى، 1400 - 1980م، تحقيق : د. بشار عواد معروف .
87. تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: عبد السلام هارون، محمد علي النجار، وآخرون، نشر: الدار المصرية للترجمة والتأليف، ط: 1967م.
88. التوقيف على مهمات التعريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت ، دمشق، الطبعة الأولى ، 1410هـ، تحقيق : د. محمد رضوان الداية.
89. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1395هـ - 1975م. تحقيق : السيد شرف الدين أحمد.
90. جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، حققه: عبد القادر أرناؤوط، ط: 2، 1983م، دار الفكر، لبنان بيروت.
91. جامع بيان العلم، الإمام يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: حسن أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي - الرياض، ط: 2، 1996م.
92. جامع النّحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكلاي أبو سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة : الثانية 1407 - 1986م.
93. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 - 1987، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.
94. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
95. جغرافية العالم الإسلامي، تأليف دلال جوهر، مطبعة الصباح، الطبعة الأولى : 1413هـ ، 1992م.
96. جمع الوسائل في شرح الشمائل للإمام الترمذي ، تأليف علي بن سلطان محمد القاري ، وبهامشه شرح الإمام المحدث عبد الرؤوف المناوي على المتن المذكور، مكتبة عيسى البابي الحلبي ، مصر .
97. الجنى الداني في حروف المعاني، بدر الدين الحسن بن قاسم بن عبد الله المرادي المراكشي، تحقيق: فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت.

98. جهود العلماء في بيان الشمائل النبوية، تأليف : يوسف منصور، طبع سنة :2013م، مركز البحوث الشرعية
99. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى، 1414هـ، تحقيق : د.علي حسن ناصر، د.عبد العزيز إبراهيم العسكر، د. حمدان محمد.
100. حاشية السُّنْدي على صحيح البخاري، تأليف: محمد بن عبد الهادي السندي المدني، الحنفي، أبو الحسن، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط:1.
101. حاشية السندي على النسائي، نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة الثانية ، 1406 - 1986، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة.
102. حاشية محمد بن حميد الكفوي على عصام الوضعية (كتاب نادر في مكتبة الأسد).
103. الحاوي الكبير، العلامة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، المحقق: د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، 1994م.
104. الحجامة في ضوء الحديث النبوي والممارسة الطبية، للدكتور يحيى بن ناصر خواجي،
105. حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، القاسم بن فيره بن خلف الشاطبي، دار الكتاب النفيس - بيروت، الطبعة الأولى : 1407.
106. حياة الحيوان الكبرى، كمال الدين محمد بن موسى الدميري، تصنيف: أسعد الفارس، دار طلاس، دمشق، 1992م.
107. خراسان، تأليف : محمود شاكر، المكتب الإسلامي، (د.ط).
108. الخصائص الكبرى، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1985م.
109. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد المحبي، دار صادر، بيروت، ط:2007م.
110. خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري تحقيق : حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة : الأولى، 1410هـ.
111. دائرة المعارف الإسلامية، أصدر بالألمانية والإنجليزية والفرنسية واعتمد في الترجمة على الأصلين الإنجليزي والفرنسي، يصدرها بالعربية: أحمد الشنتاوي، إبراهيم خورشيد، عبد الحميد يونس، دون ذكر اسم الدار الطابعة.

112. دائرة المعارف الإسلامية الشيعية، تأليف حسن الأمين، الطبعة الخامسة، دار التعارف للمطبوعات : 1416هـ ، 1996م.
113. دائرة المعارف، قاموس عام لكل فنٍّ ومطلب بإدارة فؤاد أفرم البستاني رئيس الجامعة اللبنانية ، بيروت لبنان ، ط : 1960م.
114. دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة، ت: مورييس بوكاي، دار الأفكار للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت لبنان، 1991م.
115. الدر المختار، حاشية على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين، ويلييه تكملة ابن عابدين، أشرف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة، بيروت.
116. الدر الناجي على متن إيساغوجي، لعمر بن صالح الفيضي التوقادي، ومعه حاشية ديباجة الدر الناجي لإبراهيم اليالواجي، طبع دار سعادت، الأستانة 1319هـ.
117. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جُردي الخراساني أبو بكر البيهقي، عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، بيروت، القاهرة، الطبعة : الأولى، 1988م.
118. الدولة العثمانية: عوامل النهوض وأسباب السقوط، تأليف د: علي محمد محمد الصلابي ، دار ابن كثير ، دمشق - بيروت ، الطبعة الثانية : 2006م.
119. ديوان لبید بن ربیعہ، اعتنى به حمدو طمّاس، دار المعرفة، بيروت لبنان، ط: الأولى، 2004م.
120. الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، حقق أصله وعلق عليه أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1996م.
121. ديوان النابغة الذبياني، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة بيروت لبنان، ط: 2، 2005م.
122. روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، تأليف الميرزا محمد باقر الموسوي الأصهباني، عنيت بنشره مكتبة إسماعيليان، طهران قم ، طبع المطبعة الحيدرية سنة : 1390هـ .
123. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 1، 2000م.

124. رياض العلماء وحياض الفضلاء للمتتبع الخبير حجة التاريخ الميرزا عبد الله أفندي الأصبهاني، تحقيق السيد أحمد الحسيني ، باهتمام محمود المرعشي ، مطبعة الخيام ، قم (1401هـ) .
125. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية ، بيروت، الكويت، الطبعة الرابعة عشرة : 1407 - 1986، تحقيق شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط.
126. سؤالات البرقاني للدارقطني علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، كتب خانة جميلي، باكستان، الطبعة الأولى، 1404هـ، ت: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى.
127. سؤالات ابن أبي شيبه محمد بن عثمان لعل بن جعفر المديني، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط:1، 1404هـ.
128. سنن الترمذي المسمى بالجامع الصحيح، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: محمود محمد حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط:2، 2007م.
129. سنن الدارقطني، أو المجتبى من السنن المأثورة عن النبي ﷺ ، تأليف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار المعرفة بيروت، 1386 - 1966م، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
130. السنن الصغرى أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. الناشر، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر، 1424هـ.
131. السنن الكبرى، واسمه الكامل : المدخل إلى السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط:1، 1344 هـ.
132. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ، 1411 - 1991م، تحقيق : د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن.
133. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، تأليف: محمد خليل أفندي المرادي الحسيني المفتي بدمشق، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط:3، 1988م.
134. سير أعلام النبلاء، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، حققه : شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1430 هـ ، 1983م.

135. السيرة النبوية لابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط:1، 2004م.
136. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، منشورات علي ببيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط: الأولى.
137. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لبهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، 1985، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد.
138. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، جمال الدين أبو الفضل عبد الله بن يوسف بن عبد الله، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، 1984م.
139. شرح الرسالة السمرقندية في الاستعارات، لعصام الدين إبراهيم بن محمد الأسفرائيني، ويليه عقد الدرر البهية في شرح الرسالة السمرقندية لأبي العباس أحمد بن عبد الفتاح الملوي، تحقيق: عدنان عمر الخطيب، دار التقوى، دمشق، ط: 1426هـ، 2006م.
140. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، دار الكتب العلمية، سنة: 1411هـ، بيروت، لبنان.
141. شرح سنن ابن ماجه، لمؤلفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فخر الحسن الدهلوي، قديمي كتب خانة - كراتشي، الهند.
142. شرح سنن أبي داود لبدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط:1، 1999م.
143. شرح السنة، تأليف: الحسين بن مسعود البغوي، المكتب الإسلامي، دمشق. بيروت. 1403هـ - 1983م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش.
144. شرح شافية ابن الحاجب، تأليف الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي النحوي، مع شرح شواهد للعالم الجليل عبد القادر البغدادي صاحب خزانة الأدب، ت: الأساتذة: محمد نور الحسن محمد الزفزاف، محمد يحيى عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت.
145. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم مكتبة الرشد، السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423هـ، 2003م.

146. شرح العصام على متن السمرقندية في علم البيان، تأليف عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عريشاه الأسفراييني، علق عليه وقدم له: محمد صالح بن أحمد الغرسي، دون تاريخ طباعة.
147. شرح علل الترمذي للإمام زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي، دار البيروت، دمشق، ط: 5 .
148. شرح الكافية لابن الحاجب، تأليف الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي النحوي، تعليق يوسف حسن عمر، طبع: جامعة قاريونس، 1978 م.
149. شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1399، تحقيق: محمد زهري النجار.
150. شرح المحقق سعد الدين التفتازاني على العقائد النسفية للإمام نجم الدين عمر النسفي مذيلاً بحاشية العلامة الخيالي ومهمّساً بشرح العلامة العصام على الشرح المذكور، طبع دار إحياء الكتب العربية لأصحابها عيسى البابي الحلبي بجوار المشهد الحسيني بمصر.
151. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1 ، 1410، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول.
152. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي، مع الحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشمني، دار الفكر، بيروت لبنان، ط: 1988م.
153. الشّمائل الشريفة للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار طائر، للنشر والتوزيع ، ط : 1.
154. الرّوض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلافي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة : الطبعة الأولى، 2000م.
155. شرح سنن ابن ماجه لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، عمل عليه: فخر الحسن الدهلوي، قديمي كتب خانة - كراتشي.
156. الشّقائِق التّعمانِيّة في علماء الدولة العثمانِيّة، لطاشكبري زاده، ويليّه العقد المنظوم في ذكر أفاضل الرّوم، علي بن بالي علاء الدين الرومي الأديب الحنفي دار الكتاب العربي ، بيروت- لبنان، 1975م.
157. الصّحاح في اللغة، واسمه تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد أبو نصر الجوهري، أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم، 2007م.

158. الطَّبَقَات الكُبرى، لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة : 1، 1968 م.
159. الطَّبُّ النَّبَوِيُّ، لشمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية، اعتنى به: عبد الغني عبد الخالق، التعليقات الطبية : الدكتور عادل الأزهرى، دار الفكر بيروت لبنان، د.ط.
160. العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، علي بن بالي علاء الدين الرومي الحنفي، دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان، 1975 م.
161. الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني، دار الفكر، مراجعة : يحيى مختار غزاوي، بيروت، 1988م.
162. الكتاب المقدس، اعتنى به بولس باسيم النائب الرسولي للآتين ، المكتبة الشرقية، بيروت لبنان 1989م، جمعيات الكتاب المقدس في المشرق.
163. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1417هـ 1996م، الطبعة : الأولى، ت: خليل إبراهيم جفال.
164. المصاحف لابن أبي داود ، تأليف أبي بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى، 1985م .
165. المغرب في ترتيب المعرب ، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز ، مكتبة أسامة بن زيد - حلب ، الطبعة الأولى ، 1979 ، تحقيق : محمود فاخوري و عبد الحميد مختار.
166. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم أبو العباس أحمد بن الفقيه أبي حفص عمر بن إبراهيم الحافظ القرطبي، دار ابن كثير، دمشق، ط:1، 1996م، تحقيق : الدكتور محيي الدين مستو ويوسف بديوي ومحمود البزال وأحمد السيد.
167. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، د.ط.
168. المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري، المطبعة الكستلية، 1916م، الهند.
169. المنصف لأبي الفتح عثمان بن جني، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، دار إحياء التراث القديم، ط:1، 1954م.

170. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد ، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي، تحقيق : عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت الطبعة : الأولى ، 1407هـ
171. الصاحبى في فقه اللغة، أحمد بن فارس، عناية: المكتبة السلفية، القاهرة، 1910م، د.ت.
172. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، أحمد بن علي القلقشندي، دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى، 1987م، تحقيق : د.يوسف علي طويل.
173. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية 1993م، تحقيق : شعيب الأرنؤوط.
174. صحيح ابن خزيمة لإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له الدكتور محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي جميع الحقوق محفوظة الطبعة الثانية 1412 هـ - 1992 م .
175. صحيح أبي عبد الله البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، ط: 1981م.
176. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المطبعة الأميرية، مصر، 1937م.
177. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تقي الدين بن عبد القادر الغزي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1970م، ط: 1، مصر.
178. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: 1، 1383هـ.
179. طرح التثريب في شرح التقريب، تأليف: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، تحقيق: عبد القادر محمد علي، دار الكتب العلمية، سنة النشر 2000م ، بيروت.
180. عجالة البيان في شرح الميزان، لمحمد طاشكندى، مكتبة جامعة الرياض، د.ت
181. عرف التعريف في المولد الشريف، للإمام محمد بن محمد بن الجزري، عناية محمد أبي الخير الملقى، دار الحديث الكتانية، 1431 هـ.
182. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: محمود بن أحمد العيني، مصطفى البابي الحلبي وشركاه، ط: 1، 1392هـ.
183. عمل اليوم والليلة، أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ، 1406، تحقيق : د. فاروق حمادة.

184. علل الحديث، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي محمد بن إدريس الحنظلي، ت: فريق من الباحثين، بعناية د. سعد بن عبد الله الحميد، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط: الأولى، 2006م.
185. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي دار طيبة، الرياض ، الطبعة الأولى : 1405 - 1985، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
186. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ، 1415هـ.
187. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تأليف محمد بن عبد الله بن يحيى ابن سيد الناس، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، 1986م، بيروت لبنان.
188. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، ت: الدكتور محمد عبد المعيد خان، الطبعة الأولى، بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند سنة 1964 م.
189. غريب الحديث، تأليف أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
190. غريب الحديث، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن عبيد الله بن حمادي بن أحمد بن جعفر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ، 1985م، تحقيق : د. عبد المعطي أمين قلعي.
191. الفائق في غريب الحديث، تأليف: محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة لبنان، الطبعة الثانية، تحقيق : علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم.
192. الفروع في الفقه الحنبلي، للقاضي شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الدمشقي، الشهير بابن مفلح، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - دار المؤيد، ط: 1، 2003م.
193. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مكتبة الغزالي دمشق ، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت.
194. فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد ابن الهمام، دار الفكر
195. فهرسة الخزانة التيمورية، القاهرة، مطبعة دار الكتاب المصرية : 1948 م .
196. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيكات والمسلسلات، تأليف: عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، الناشر : دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثانية، 1982م.

197. فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد، عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد، بغداد 1974م .
198. فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم اللغة العربية :النحو) وضعته : أسماء الحمصي ، دمشق : 1393هـ ، 1973م .
199. فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في المكتبة الشعبية بصوفيا في بلغاريا وضعه د. عدنان درويش، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق : 1974م
200. الفوائد لابن منده يحيى بن عبد الوهاب الأصفهاني، تحقيق: خالد محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1432هـ.
201. الفوائد البهية في تراجم الحنفية مع التعليقات السننية على الفوائد البهية، محمد عبد الحي الهندي اللكنوي، ط: 1293هـ، لم تذكر الدار الطابعة ولا مكان الطبع.
202. الفوائد الجليلة البهية في شرح الشمائل المحمدية، للعلامة محمد بن قاسم جسوس، وبهامشه لوامع أنوار الكوكب الذي شرح همزية البوصيري، الطبعة الأولى، 1330هـ، حقوق الطبع عائدة للمطبعة الجمالية بمصر.
203. فوات الوفيات، تأليف: محمد بن شاكر بن محمد بن عبد الرحمن الكتبي الملقب بصلاح الدين، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، 1974م.
204. فيض القدير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، ضبطه وصححه أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى 1415 هـ - 1994 م.
205. قصّة الحضارة، ول وايرل ديورانت، ترجمة د: عبد الحميد يونس، مراجعة الأستاذ علي أدهم ، ط : دار الجيل : بيروت ، تونس عام : 1998 م.
206. القاموس المحيط والقابوس الوسيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المطبعة الحسينية - مصر، ط3، 1345هـ.
207. الكاشف عن حقائق السنن وهو شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، لشرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي، عبد الحميد هنداوي، مركز الدراسات والبحوث في مكتبة نزار الباز، مكة، الرياض، الطبعة الأولى، 1997م.
208. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي عن نسخة كتبت برسم فخر الأشراف دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1988 م - 1408 هـ .

209. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للعلامة المولى مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الجلي والمعروف بحاجي خليفة، دار الفكر : 1402هـ ، 1982 م .
210. كشف المشكل من حديث الصحيحين، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، دار الوطن، الرياض، 1418هـ - 1997م ، تحقيق : علي حسين البواب.
211. الكنى والألقاب، تأليف الشيخ عباس القمي، مؤسسة الوفاء، بيروت، الطبعة الثانية، 1983م.
212. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، علي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة - بيروت 1989 م.
213. الكليات، تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، مؤسسة الرسالة بيروت - 1419هـ - 1998م. ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري.
214. لب الباب في تحرير الأنساب للشيخ الإمام العالم العلامة جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، ت: محمد أحمد عبد العزيز وأشرف أحمد عبد العزيز، بيروت لبنان، ط: الأولى.
215. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
216. المبسوط، شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، عمل مجموعة من المحققين، دار المعرفة، بيروت لبنان.
217. المجتبى من السنن، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية ، 1406 - 1986، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة.
218. المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، دار الفكر بيروت لبنان، ط:3، 1996م.
219. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تقي الدين أبو العباس، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن القاسم، مجمع الملك فهد، المملكة العربية السعودية، 1995م.
220. المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1419هـ.
221. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط:2، 1387هـ.

222. المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الستار أحمد فرّاج، الطبعة الأولى: 1958م.
223. مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان - بيروت طبع سنة: 1415هـ - 1995م، تحقيق: محمود خاطر.
224. مختصر المعاني، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، منشورات دار الفكر قم شارع ارم، مؤسسة آل البيت، الطبعة: الأولى 1411 هـ.
225. المختصر في تاريخ البلاغة، د. عبد القادر حسين، دار الشروق، 1982م، بيروت، القاهرة.
226. مخطوطات دار الكتب الظاهرية، وضعه صلاح أحمد الخيمي، ومحمد مطيع الحافظ، مطبعة مجمع اللغة العربية، دمشق، 1407هـ.
227. مداخل المؤلفين والأعلام العرب، إعداد فكري زكي الجزار، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1413هـ، 1992م.
228. المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
229. المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي رحمته الله، ت: يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت لبنان.
230. مسند أبي يعلى، تأليف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط: الأولى 1404 - 1984، ت: حسين سليم أسد.
231. المسند، للإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط: 3، 1996م.
232. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
233. مرعاة المفاتيح للشيخ أبي الحسن عبيد الله بن العلامة محمد عبد السلام المباركفوري حفظه الله، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس، الهند، الطبعة: الثالثة، 1984 م.
234. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المُلّا علي بن سلطان محمد القاري، د.ت، طبع بمصر بالمطبعة الميمنية لأحمد البابي الحلبي، 1309هـ.
235. مصابيح السنة للحسين بن مسعود البغوي، ت: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، 1987 م.

236. مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار الكتب العلمية ط:1، 1996م.
237. المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1409، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
238. المصنّف، تأليف عبد الرزاق بن همام أبو عبد الله الصنعاني، ط:2، 1403هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
239. معرفة الثقات للحافظ العجلي الطبعة الأولى 1405 هـ - 1985 م، نشرته: مكتبة الدار بالمدينة المنورة شارع الستين.
240. معرفة علوم الحديث، تصنيف الإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري رحمه الله، اعتنى بنشره وتصحيحه: د. السيد معظم حسين، منشورات دار الأفق الحديث بيروت، ط:4، 1980م.
241. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1986م.
242. معجم البلدان للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، دار إحياء الكتب العلمية بيروت لبنان.
243. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية، 1404 - 1983م، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
244. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، القاهرة، 1415، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
245. المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، الطبعة الأولى، 1985م، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير.
246. المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع، جمع وإعداد محمد عيسى صالحية، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1992م.
247. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف عمر رضا كحالة، الناشر مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي طبع عام 1376هـ، 1957م.
248. معجم ما أُلّف عن رسول الله ﷺ، تأليف صلاح الدين المنجد، دار الكتب الجديدة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى: 1982م.

249. معجم المطبوعات العربية والمعربة ، جمعه وعزّيه يوسف إيلان سركيس، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد الظاهر.
250. معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، بكر أبو زيد، دار العاصمة 1417هـ - 1996م.
251. معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، تأليف عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، ط : 1983م.
252. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، 1405هـ.
253. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لجمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق : د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، راجعه : سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت لبنان، ط:1، 1992م.
254. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: محمد بن أحمد الشربيني الخطيب، 1958م، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.
255. المفصل في صناعة الإعراب لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار ومكتبة الهلال - بيروت، 1993م، تحقيق: د. علي أبو ملحم.
256. المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، ت : محمد عبد الخالق عضيمة ، القاهرة : 1994م.
257. مقدمة في الأدب الإسلامي المقارن، تأليف: د. الطاهر أحمد مكي، الطبعة الأولى، 1994م، نشر: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية.
258. مقدمة الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي التميمي الرازي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دائرة المعارف العثمانية، ط:1، 1952م.
259. المقنع في علوم الحديث، تأليف: سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة الأولى ، 1413هـ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع.
260. المنتخب من مسند عبد بن حميد، لعبد بن حميد بن نصر أبو محمد، مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الأولى، 1408 - 1988م، تحقيق : صبحي البديري السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي.
261. المذهب في الفقه الشافعي، تأليف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1995م.

262. المواهب اللدنيّة على الشّمائِل المحمّديّة، للإمام الفقيه إبراهيم بن محمد الباجوري الشافعي، اعتنى به محمد عوّامة، 1421هـ، المدينة المنورة.
263. مواهب الجليل شرح مختصر خليل، تأليف أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1995م.
264. موسوعة مؤلفي الإماميّة، مجمع الفكر الإسلامي، كتبخانة إيران، الطبعة الأولى : 1220هـ .
265. الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، الطبعة : الأولى، 1386هـ - 1966م.
266. النّحو الوافي، تأليف : عباس حسن، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة، 1966 م.
267. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الحافظ أحمد بن علي بن ثابت بن حجر العسقلاني، ت: عبد الله بن ضيف الرحيلي، 2001م، دار الفكر.
268. النّهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ، 1979م، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي.
269. الكتاب لسيبويه، أبو بشر، عمرو بن عثمان، تحقيق: عبد السلام هارون، عالم الكتب، ط3:، 1403هـ.
270. منهج النقد في علوم الحديث، د.نور الدين عتر، دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة الثالثة 1418هـ - 1997م.
271. موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، تأليف: د.أحمد شلبي، الطبعة الأولى، 1983 م .
272. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة، بيروت لبنان.
273. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، د.ط.
274. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون ، مؤلفه : إسماعيل باشا البغدادي ، دار الفكر ، بيروت _ لبنان : 1402هـ ، 1982م .
275. الوافي بالوفيات؛ خليل بن أبيك الصفدي، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار النشر: فرانز شتايز، بفيسبادن، 1394هـ.

المصادر المخطوطة

276. حاشية على شرح المواضع المغلقة في وقاية الرواية أو حاشية على صدر الشريعة للعصام الأسفرائيني ، مكتبة الأسد ، رقم : 13737 .
277. حاشية العصام على تفسير البيضاوي، إبراهيم بن محمد بن عريشاه العصام الأسفرائيني، الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب (375).
278. حاشية حسن بن محمد الزبياري الكردي، على الرسالة السمرقندية لأبي القاسم الليثي السمرقندي، في مكتبة الأسد.
279. سيرة النبي المصطفى وآثار من بعده من الخلفاء، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، رقم المخطوطة (310474)، من مخطوطات الأزهر الشريف.
280. شرح الفريد في النحو : عصام الدين الأسفرائيني، ضمن مجموع في مكتبة الأسد برقم : 1767.
281. عجالة البيان في شرح الميزان لعصام الأسفرائيني، تأليف محمد طاشكندي، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية 1986.
282. حاشية على وقاية الرواية في مسائل الهداية أو "حاشية على صدر الشريعة" لمحمود بن عبيد الله المحبوبي، تأليف عصام الدين الأسفرائيني، مخطوط في مكتبة الأسد.
- المجلات:**
283. مجلة المجمع العربي، بتاريخ 1 تموز/1955م، 1374هـ.